جامعة الجزائر -3-

كلية علوم الإعلام والاتصال

قسم علوم الإعلام

" حق الوصول إلى مصادر المعلومات في التشريع الإعلامي"

دراسة مسحية ميدانية على عينة من الصحفيين الجزائريين

((الفترة الزمنية من 1962 إلى 2016))

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في ميدان علوم الاعلام والاتصال

الطالب: **إشـراف الأستاذ:**

بلقاسم عثمان **الدكتور: مليكة عطوي**

الدورة الجامعية 2018

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الشكر

أتقدم بكلمة شكر خاصة للأستاذ الدكتور علي قسايسية الذي أعانني بتوجيهاته العلمية من بداية المشروع الى نهايته . متمنين له طول العمر ووفرة الصحة والشفاء العاجل حتى تقر عينه ويطمئن قلبه ويعود فينا ناصحا كما كان فينا أبا روحيا أمينا .

كلمة الشكر

أشكر الأستاذة المشرفة الدكتورة مليكة عطوي خالصا مخلصا لها على أن منحتني وجاهة عقلها في هذا العمل ، شاكرا إياّها قبول حملها هذه الأمانة .

إ هـد ا ء

هذا العمل هدية لوالدي ما داما حيين ويوم يموتان ويوم يبعثان حيين ولزوجي ووالديها وإخوتي وإخواتها بالمثل ، ولكل قريب في القرب ولكل بعيد في القرب ولكل من أحبني في الذي أحببته فيه والسلام عليكم في هذا الزمان وفي كل زمان وفوق كل زمان.

وشكراآخر موصولا الى كل من الاستاذ عمر بداوي ، و رضا زجولي والاستاذ جمعي كمال حجام والاستاذة بوطالبي وردة وبن يامي يوسف .

عثمان بلقاسم

اهداء

باسم الله الرحمن الرحيم

" محمدرسول الله والذين معن أشدّاء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا ، سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الأنجيل كزرع اخرج شطأه ، فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار ، وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما ". صدق الله العظيم

سورة الفتح : الآية 29

فشكرا لكل الزّراع في المزرعة المحمدية(صلى الله عليه وسلم) ممّن أسهم بزرعه فينا ولو كلمة واحدة حتى استوينا على ما نحن عليه ولله الحمد والمنة أولا وآخرا .

خطة الدراسة

1 - مقدمة

2 - الإشكالية

3 - تساؤلات الدراسة

4 - أهداف الدراسة

5 - منهج الدراسة

6 - أدوات الدراسة

7 – المصطلحات

الاطار التطبيقي

I-1- مدخل إلى حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات.

I-1-1 - علاقة الصحفيين الجزائريين بمصادر المعلومة قبل التعددية السياسية والإعلامية.

I-1- 2 - صورة عن علاقة مصادر المعلومات بالصحفي الجزائري في مرحلة ما بعد الاستقلال 1962

I-1- 2 - علاقة مصادر المعلومات بالصحفي في مرحلة ما بعد الاستقلال 1962

I-1-3 - الدولة الوليدة تطلب صحفي نسخة أصلية عن مصدر المعلومة (صانع القرار).

I-1-4 : حق الوصول إلى مصادر المعلومات من خلال قانون الصحفي 1967.

I-1-5 : حق الوصول إلى مصدر المعلومة من خلال قانون الإعلام 1982

I-1-6 : المسجد ، المدرسة ، والجامعة كمصدر إعلامي بديل للفجوة الإعلامية بين الحاكم والمحكوم

I-1-7 : النظام الجزائري واستعداداته لتحول السلطة في ظل نظام إعلامي دولي جديد

I-1-8 : إرهاصات ما قبل أحداث 05 أكوبر 1988 ومحاولة تجديد النظام

II : حق الصحفيين الجزائريين في الوصول إلى مصادر المعلومات و بداية الإصلاح الإعلامي في العهد الليبرالي

II -1-1 – السلطة ، المعارضة ، الصحافة والانتخابات ، مصادر متنوعة لأهداف متنوعة

II -1-2 - تشريع الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة، الأزمة الأمنية، التعددية والصحافة الوطنية

II -1-3 - حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قانون الإعلام1990.

II -1-4 - مصادر المعلومات وفق فلسفة تشريع مكافحة الإرهاب و انعكاساتها على الأداء المهني .

II -1-5- المعالجة الأمنية وخيارات تكريس مبدأ تقويض مصادر المعلومات الصحفية

II -1-6 - إنشاء خلية الاتصال لمكافحة التسريب وتوحيد مصدر المعلومة الأمنية.

II -1-7- مصدر المعلومة في قلب التجاذبات بين الجزائر ، المجتمع الدولي ، ومكافحة الإرهاب .

II -1-8- الملاحقات الأمنية والقضائية للصحفيين من 1992 إلى 1999

II -1-9 - بداية الصراع على المعلومة بين سلطة الطوارئ والمعارضة الإعلامية

II -1- 10 - استثناءات الإطلاع على المعلومات وإساءة استعمال حق النشر

II -1-10 - مصدر المعلومة وأخلاقيات المهنة "تهمة القذف" و مصدر الخطأ

II -1-11 - التعليمة الرئاسية رقم 17 وضرورة الانتقال إلى تشارك مصدر المعلومة عبر الحق في الاتصال

III -1 -1 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة من 2000 إلى 2011.

III -1 -2 - المادة 144 مكرر: على الصحفي و المصدر التزام الصمت.

III -1 -3 - الصحافة الجزائرية، مصادر المعلومة وعلاقتها بالتشريعات القانونية وآليات الوقاية من الفساد

III -1 -4 - رئاسيات 2004 و"ميثاق المصالحة الوطنية "وعودة الصراع بين الصحافة و مصادر المعلومة

III -1 -5 - تجربة بعض الصحفيين في علاقتهم بمصادر المعلومة ما بعد رئاسيات 2009

III -1 -6 - مصادر صناعة المعلومة و القرار تستنجد بالباحثين(الصحفيين) عن المعلومة

III -1 -7 - انتقال الصراع من مصادر المعلومة(صناع القرار) إلى المصادر الصحفية (صناع الخبر)

IV- 1-1 - الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة في دستور 2016 والقانون العضوي للإعلام 2012

IV – 1 -2 - التشريعات ذات الصلة بالإعلام وأثرها على حق الصحفي في الحصول على المعلومة

IV – 1 -3 - مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في تعامله مع مصادر المعلومة

IV – 1 -4 - تقويض الرقابة التحريرية لوصول المعلومات إلى القارئ في الصحافة الوطنية

V- تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية على الصحفي في الحصول على المعلومات.

V-1-1 - تأثير المداخيل المالية للصحفي والمؤسسة على استقلالية الصحفي عن مصدر المعلومة

V-1-2 - تأثير فتح القطاع السمعي البصري على خارطة مصادر معلومات الصحافة المكتوبة .

V-1-3 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

V-1-4 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

VI : مخاطر الحصول على المعلومة و استخدامات الصحفي للمصادر الالكترونية

VI- 1 -1 - مخاطر التمسك بعدم إفشاء هوية مصدر المعلومة لدى الصحفي الجزائري

VI- 1 -2 - المؤسسات الأكثر تحفظا في منح المعلومة كمصادر للمعلومة في الجزائر

VI- 1 -3 - المصادر الالكترونية الأكثر استخداما في الجزائر وتقنيات استغلالها

VI-1-4 - المصادر الالكترونية بديل أو متمم لمصادر المعلومات التقليدية في الحصول المعلومة

نتائج الدراسة

الخاتمة

المراجع والمصادر

مقدمة

من المعتاد في جميع الأنظمة السياسية أن يتم بين الحين والآخر اتخاذ إجراءات لتعيين أو عزل كبار المسئولين السياسيين والأمنيين على ضوء ظروف طبيعية أو استثنائية ، وذلك على سبيل المثال لا الحصر ، وغالبا ما يتم الإعلان عن مثل هذه الإجراءات من خلال مؤتمرات صحفية تقدم فيها المعلومة الرسمية الصحيحة ذات العلاقة حصرا بالقرارات المتخذة ، وبهذا الشكل الاتصالي يتم قطع الطريق أمام التكهنات والإشاعات المغرضة والتي من شأنها إصابة منظومة صناعة القرار في شرعيتها ومصداقيتها وصورتها لدى المواطن .

إلا أن البحث في الجزائر ما زال لم يجب عن كيفية تعامل المؤسسات السيادية مع المعلومة بصيغتها التقليدية أم الجديدة على الرغم من أن الحراك الإعلامي الجزائري المتعدد ظهر ، بداية تسعينات القرن الماضي ، فمن يتابع مجمل تدفق المعلومات الحساسة بغض النظر عن مضامينها السياسية والاقتصادية أو الأمنية يعلم يقينا أن المعلومات المنسابة هي نتاج تفاعلات خطوط متعددة تمكن الصحفي والصحافة من الوصول إلى مصادر المعلومات التي بدورها تعمل من أجل تحقيق أهداف معلنة وخفية عبر الكشف والإعلان عن قرارات مهمة في الصحف الوطنية ووسائل الإعلام المتفاوتة في درجات المصداقية .

إن حجم ونوعية السبق الصحفي من خلال ما يقرب ثلاث عقود من الزمن من عمر الصحافة الوطنية في فترة ما بعد التعددية بشقيها العمومي والخاص يثير ويستفز أي مهتم بالدراسات الإعلامية الجزائري لمعرفة الأطر والقوانين والخلفيات والأبعاد والمستويات التي تتعلق بمصادر المعلومات.

خاصة وانه يهيمن، اليوم ، جدال بين الفواعل المتصارعة على المعلومة **سواء** ، على مستوى الوصول إليها ، أو نشر ها أو من خلال التستر عليها وبالمقابل مازالت شكاوى الصحفيين مستمرة في سبيل مطالبة هذه السلطات بمزيد من الانفتاح في تقديم المعلومة. والابتعاد قدر الإمكان عن سياسات "**الأبواب المغلقة** " أو "**الأفواه المغلقة** "، والسعي للتخلص من الأسيجة التشريعية القديمة التي تحمي المعلومات القديمة والجديدة من وصولها إلى إنسان القرن الـ21 (**اليوبيكايتوس**) ، والكف عن الاعتقاد القديم السائد واعتناق العقيدة الإعلامية الجديدة القائلة بأنه :" **لا ينبغي أن يقال للناس في زمن عولمة تكنولوجيا الاتصال و الإعلام بأنكم لا تعلمون** ".

وانطلاقا من هذه الفكرة وتأسيسا عليها يرى للأستاذ **علي قسايسية**: "تتجه الديمقراطيات الحديثة ، من خلال التشريعات المتعلقة بالإعلام، إلى تجسيد مبدأ سيادة المواطن الكاملة، وتلح على أن مؤسسات دولة القانون هي وسائل فقط، تستمد وجودها وشرعيتها واستمرارها من رضا المواطن عن أداء المرافق العمومية وأعوان الدولة الذين هم موارد بشرية مسخرة لتجسيد سياسة دولة المواطنة"، وعلى النقيض من ذلك يفرض منطق الدولة في الجزائر الالتزام والتقيد بالصمت لحماية " سرية المعلومات " من الكشف المفضوح الذي يعيق ويجهض حركيتها ومشاريعها.

في هذا السياق العام، نحاول من خلال هذه **الأطروحة**، مقاربة المبادئ العامة التي تقوم عليها التشريعات الإعلامية الحديثة، ومقارنتها بتلك المبادئ والممارسات السائدة في مثل المجتمع الجزائري بهدف وضع تصور جديد للتشريع الإعلامي في الجزائر، متكيفا مع طبيعة الواقع الإعلامي، كما هو متعارف عليه عموما في المواثيق الدولية، والذي يفترض أنه يعنى بالحق في الإعلام كحق شامل من حقوق المواطن والإنسان، يتعدى ويتجاوز حق الإعلاميين المحترفين في الوصول إلى مصادر المعلومات... الذي تكرسه معظم دساتير الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة والتي صادقت على الاتفاقيتين الدوليتين المتعلقتين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الصادرة منتصف العقد السابع من القرن الماضي . .[1]

لذا لازال ، "**ينظر المدافعون عن حرية الحصول على المعلومات إلى اعتبار الوصول إلكترونياً إلى السجلات هو ساحة المعركة المقبلة في التحرك من أجل جعل الحكومات أكثر شفافية وديمقراطية ".** والدافع الرئيس لفرض الديمقراطية حسب المدير التنفيذي للائتلاف القومي ، **تشارلز ديفيز** هي ، **"التكنولوجيات الرقمية التي يمكن أن تكون محفزا كبيرا لإشاعة الديمقراطية، ولكن نسبة الوصول إلى المعلومات في الوقت الراهن يتفاوت تفاوتا كبيرا من وحدة سياسية إلى أخرى ."** وأضاف ، أن **"مستقبل حرية المعلومات هو في شبكة الإنترنت، ولكن لا يزال أمامنا مشوار طويل يتعين عليها قطعه للوفاء بـ "وعد الحكم الذاتي الإلكتروني."**[2]

ونظرا لترابط هذا الحق من الجيل الثالث، مع الأجيال الأخرى من حقوق الإنسان السابقة واللاحقة . لدرجة أن درجة التشابك والتداخل الحاصل بين الحقول المعرفية و الممارساتية ليس فيها أدنى شك أن **" الاستقلالية الكلية عن المتحكم في مصدر المعلومة** غير موجود حتى في أعرق التقاليد الديموقراطية والليبرالية المترفة اقتصاديا ومعرفيا وتقنيا ، إن هي إلّا **"مطالب مثالية"** تنم عن جهل نائم ، فلا يمكن منحها بسهولة وسذاجة المعلومة المستقبلية المرتبطة أساسا بالاستكشافات الجديدة المكلفة ماديا وفكريا ، إن على الصعيد التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو الطبي أو حتى البيئي والمناخي ك (الكوارث المناخية والبيئية) واستكشافات المعادن النفيسة عن طريق تكنولوجيا الأقمار الصناعية انطلاقا من الاستكشاف إلى الاستثمار عن طريق الشراكة .فالمعلومة قوة القوة لا تمنح ولكن تأخذ غلابا في النظام الدولي المبني على منطق الصراع من اجل امتلاك القوة .

لذا من الفطنة أحيانا ، الانتباه للخطاب غير المعلن الذي كثيرا ما تنادي به المنظمات غير الحكومية أو بعض البلدان القوية (القوى الضاغطة وجماعات تجميع المصالح) التي تطالب من الحكومات الانتقالية إصدار تشريعات

---

1 - علي قسايسية : إشكالية التشريعات الإعلامية في المجتمعات الانتقالية حالة الجزائر ، مجلة آفاق و أفكار،2011 العدد 02 .ص 02 . متوفر على الرابط التالي: http:// www.calameo.com/books/ 000052703dfd3d

2- دافيد باسينر: حرية الإعلام والقوانين المسجلة لدى الحكومة حول العالم ، مركز المنشورات العربية للمعهد الوطني الديموقراطي ، 2004 ، ص7 .

أكثر انفتاحا في شتى المجالات ليس لشيء إلّا ليكون من السهل عليها قراءة ما " داخل بيت الغريب " . قراءة تضاعف من حجم الضغوطات التي تدر مزيدا من الثروة باستخدام " سلطة المعلومة ".

ولفهم ومقاربة تفاعلات الوصول إلى مصادر المعلومات يجدر أساسا، حسب الباحث ، تفكيك الرزنامة القانونية التي تؤطر وتنظم الحق في الوصول ونشر المعلومة في عصر تكنولوجيات الاتصال والمعلومات إن على الصعيدين المحلي والعالمي.

وبناء على هذه الخلفية الفكرية قمنا بمعالجة " **حق الوصول إلى مصادر المعلومات في التشريعات الإعلامية** " في انساق ومقاربات متعددة تاريخية تشريعية وامبريقية وحتى في أبعادها الاقتصادية والثقافية والوظيفية مرتكزين في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي من أجل بحث أحد أهم وأصعب المواضيع ذات الصلة بهذه المشكلة في صحافتنا الوطنية بشقيها العمومي والخاص.

تندرج هذه الدراسة التي نحاول أن نتناول فيها متغيرين أساسيين مدى تمكين التشريعات الإعلامية الوطنية الصحفي من حقه في الوصول الآمن إلى مصادر المعلومات وكل التشريعات ذات الصلة من جهة ، ومن جهة أخرى إظهار درجة مستويات التحفظ الحاصل في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في السماح بانسياب المعلومة للرأي العام كحق مكتسب بقوة التشريع والدستور.

ثم نعرج منه إلى كشف التفاعلات الموجودة بين الصحفي ومصادر المعلومات التقليدية والجديدة ، مع التطرق إلى موقف وسلوك و مقاربات الصحفي في الحصول واستخدام تلك المعلومات مع حصر مآلات وتوجهات المعلومات المنشورة ؟

والى أي مدى يمكن الإحاطة بالتفاعلات المذكورة أعلاه في إطار هذه التشريعات التي كثيرا ما أغضبت السلطة الحاكمة باعتبارها غير كافية لحماية المعلومة ، كما أزعجت الصحفيين أنفسهم و حتى المجتمع المدني الذي لم تعد المعلومات المتدفقة تلبي احتياجاته الإخبارية خاصة مع تعدد الوسائط الإعلامية التي أصبحت في متناول الجميع .

وللإلمام بهذا ، قسمنا دراستنا إلى ستة 06 فصول ناهيك عن الإطار النظري الذي تضمن عرضا لسؤال الإشكالية الرئيسي الذي تفرع عنه بالضرورة ثماني تساؤلات ، تعمدنا أن تكون كلها ضمن الفصول التطبيقية كتحقيق علمي يوازن بين التشريع لهذا الحق وحدود ممارسته ميدانيا لمعرفة موقف الصحفيين من مختلف التشريعات والسلوكيات التي تؤثر على هذا الحق سواء من طرف الصحفيين أنفسهم أو المؤسسة الصحفية أو البيئة الاقتصادية والاجتماعية ، أو حتى السلطوية ، والتقنية الجديدة ؟.

إذ تطرقنا في الفصل الأول إلى حق الوصول إلى مصادر المعلومات في التشريعات الإعلامية الجزائرية قبل التعددية والذي تفرع بدوره إلى أربعة مباحث ، انطلقنا في المبحث الأول **من** مرحلة ما بعد الاستقلال1962 وكيف مارس الصحفي هذا الحق ، ثم تلاه المبحث الثاني الذي عرضنا من خلاله خلال بعض الممارسات التي ربطت الصحفيين بحق الوصول إلى مصادر المعلومات بمختلف مصادر المعلومة في زمن الفكر الواحد والحزب الواحد من خلال قانون الصحفي 1967 ثم أردفناه بما تضمنه أول قانون إعلامي عربي يقر هذا الحق من خلال قانون

الاعلام1982 الذي صادف أزمة في النظام برمته سياسيا واقتصاديا لاحقا خاصة من بداية 1986 ليؤثر على اتجاهات النخب الثقافية و الإعلامية والسياسية وحتى العسكرية والاقتصادية لاحقا . وجاءت ترجمة هذا التحول في الأداء والعلاقة وخارطة مصادر المعلومات التي ستفرزها التعددية السياسية والانفتاح الليبيرالي الجديدة وتأثيراتها العميقة والجذرية وعلقت الآمال بعدها على أول دستور تعددي يصادق عليه المشرع الجزائري سنة 19 89 و الذي سيكرس الحق في الإعلام للمواطن في ظل بيئة دولية اقتصادية وسياسية و إعلامية جديدة دشنت عهدا جديدا في خارطة العقل والمعرفة والإدارة والسياسة والاقتصاد كما الإعلام ، وسينسل من هذا الدستور مولودا جديدا جسده " قانون إعلام جديد" دشّن عهد الانفتاح الإعلامي ، ومع الأسف بنصف جسم ، أو بقطب واحد متمثلا في الصحافة المكتوبة من خلال قانون الإعلام **90 19.** وهذا قبل الغوص في تبضيع الفصل الثاني ، نهاية بداية المبحث الرابع الذي سيعلن لنا بعده بداية الفصل الرابع من فصول الدراسة وفصلا جديدا من فصول الانفتاح القيصري الذي عنوناه بـ"حق الصحفيين الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات و بداية الإصلاح الإعلامي في العهد الليبرالي **" .**

هذا العهد الجديدة للدولة الحديثة الذي وقفت فيه الدولة والمجتمع وقفة امتحان عسير ستدفع فيها النخب العلمية والسياسية والثقافية والإعلامية الثمن باهظا على اعتبارها خط المقاومة الأول ضد الهجمة الشرسة المنظمة من الداخل والخارج من أجل إرغام الأمة الجزائرية على طأطأة الرأس إلا أن هبّة كل النخب الوطنية كجبهة رفض حماية للاستكانة والسقوط حملت ثقلها إلى جانب كل أفراد الأمة الصحافة الوطنية الراية وهي تعتنق فكرة عظيمة تقول : **"إن لم تستطع أن تكون سلاحا لأمتك فكن على الأقل درعا لها "**. انطلاقا من هذا الاعتقاد العميق الموروث عن نضال امة رفعت الصحافة الوطنية هذه المرة راية الحرية معلنة ميلاد أمة جديدة من خلال " التعددية الإعلامية والسياسية " في بحثها الأول الدائم عن الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول عليها واستغلالها الاستغلال الأمثل في زمن الأزمة ، وأي أزمة ، أزمة مكافحة الإرهاب لتجد الصحافة الوطنية والصحفيون الجزائريون أساسا أنفسهم أمام تشريع يطالبهم بالصمت الحكيم وفلسفة خاصة في معالجة الأخبار الأمنية في زمن إطلاق العنان لـ"كلاب الحراسة " الفرنسية والغربية إصدار نغمات على وزن " **من يقتل في الجزائر من ؟**" ومع الوقت فهم الصحفيون الجزائريون **" حبكة حق الوصول إلى مصادر المعلومات و انعكاساتها ".**

مفرزة بذلك هذه التجربة " **المحنة** " مقاومة إعلامية خسر فيها العائلة الإعلامية 70 صحفيا وربحت وطنا معلنة بذلك " **قيامة أمة** " مرة أخرى جسّد المبحث الثالث صورا فكرية عنها من خلال مرسوم المصالحة الوطنية و قانون الوئام المدني وانتخابات1999 إن هذه المرجعيات الثلاثة الجديدة أسهمت في بناء مرجعيتها على الصعيد المجتمعي الصحافة الوطنية بشيء ليس بالقليل من خلال إحجامها عن الخوض في تحريك المياه الراكدة واستعمال الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات التي تزكي وحدة الأمة الجزائرية التيس راهن الجميع على سقوطها حتى آخر لحظة . وبعيد مفرزات الحملة الانتخابية الرئاسية 1999 التي حملت **" بشائر السلم** " صاحبتها كما هو معلوم " **بشائر مالية** " ساعدت الحاكم والمحكوم في الجزائر إلى الالتفات مرة أخرى إلى عملية البناء ،

غير أن أولى مساوئ مخرجات المشّرع في هذه الفترة هي إصدار قانون القذف 2001 بعد سنتين من حكم رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة الذي رأت فيه المعارضة الإعلامية التي إلى وقت قريب كانت شريكا في مكافحة الإرهاب بل وأحد ضحاياه . أعادت هذه المشكلة الصراع بين الصحافة والسلطة إلى دائرة الجدل الحقوقي على الصعيدين المحلي والدولي وان كانت أهم سماته وايجابياته هو اتسامها بالهدوء في غالب الأحيان بين السلطات الحاكمة كمصدر للمعلومة و الصحفيين كباحثين عنها إلى غاية انفجار الوضع بين طرفي المعادلة في الانتخابات الرئاسية 2004 والتي كان لها الأثر البليغ على خارطة مصادر المعلومات وعلاقاتهم بالصحفيين .

ولفهم أعمق تقفينا اثر هذه العلاقة الملتبسة دائما والثابتة أحيانا والمتغيرة في كثير من الأحيان حسب تغير خارطة المصالح في الفصل الثالث الذي حاولنا تفسير طبيعة هذه العلاقة بين حق الصحفي الجزائري و مصادر المعلومة من 2001 إلى غاية 2011 . وهي مرحلة شهدت تشنجا بين السلطة الحاكمة والصحافة الوطنية وصلت لمستوى الجفاء ، ومحاولة النظام الحاكم إيجاد بدائل أخرى داخل القطاع لمقاومة " **الصحافة المضادة** " غير أن كل المحاولات لم تستطع أن تكون ذلك البديل إن على الصعيد الورقي أو الرقمي .و هو ما لخّصه المبحث الأول في الفترة ما بين انتخابات 2001 إلى 2004. **من خلال التعريج على** قانون القذف 2001 والعلاقة المهنية التي شابت الحملة الانتخابات الرئاسية 2004 قبلها ، إثناءها ، وما بعدها وأثرهما على الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات. والذي لعبت فيه صحافة كشف الفساد وتداول ملفات فساد على علاقة الاقتصاد الوطني بين طرفين متصارعين سيشكلان بوضوح خارطتين سياسيتين لصراع مصادر المعلومات في الجزائر وعلى اثر ذلك اتبعنا هذا البحث بمبحث ثاني فرضته كرونولوجيا الأحداث السياسية والاقتصادية والتشريعية على حد السواء وهي التي أسست فكرة المبحث على النحو التالي ، الصحافة الجزائرية، مصادر المعلومة وعلاقتها بالتشريعات القانونية وآليات الوقاية من الفساد .

ثم في المبحث الثالث واصل الباحث التنقيب في العلاقة بين مصدر المعلومة والصحفي انطلاقا من رئاسيات 2004 مرورا بـ "ميثاق المصالحة الوطنية "وأثرهما على علاقة الصحافة بمصادر المعلومة ، ثم المبحث الرابع حاولنا نقل صورة عن واقع تجربة بعض الصحفيين في علاقتهم بمصادر المعلومة ما بعد 2009 إلى غاية 2011.

أما في الفصل الرابع فقد عرجنا على تنظيم التشريعات الإعلامية والأخلاقية لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة في المبحث الأول انطلاقا من القانون العضوي للإعلام 2012 إلى التعديل الدستوري 2016 وتأثيرهما على الممارسة المهنية وكذا موقف الصحفي الجزائري من هذه البنية التحتية المنظمة لعلاقة الطرفين في جمع المعلومة وحدود البحث عنها والمنتجة في الأخير شكل البنية الرمزية الفوقية (المعلومات) ، ولتعزيز ذلك أدرجنا في المبحث الثاني التشريعات ذات الصلة بالإعلام وأثرها على حق الصحفي في الحصول على المعلومة مثل قانون الوئام المدني والمصالحة الوطنية ، ثم قمنا بعملية مسح ميدانية وأرشيفية تدعيمية لقياس مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في تعامله مع مصادر المعلومة في المبحث الثالث وختمنا هذا الفصل بالتنقيب منا محاولة لمعرفة مستويات اعتراض الرقابة التحريرية على المعلومات **" المعلومة المصدر"** في المبحث الرابع.

وبما أنّ البيئة التشريعية و الأخلاقية هي من أحد المحددات الأساسية الميسرة أو المعرقلة لسيولة المعلومة بين أطراف العملية الاتصالية الثلاثية وبين المصدر والوسيط الإعلامي بالدرجة الأولى في إطار مؤسساتي . كان من الضروري عبور الفصل الخامس عبورا بطيئا لتحديد رؤية تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية على الصحفي في الحصول على المعلومات. وللوصول إلى ذلك افتتحنا الفصل الخامس بتأثير المداخيل المالية للصحفي والمؤسسة على استقلالية الصحفي عن مصدر المعلومة في المبحث الأول.واتبعناها في المبحث الثاني بتأثير فتح القطاع السمعي البصري على خارطة مصادر معلومات الصحافة المكتوبة . أّما في المبحث الثالث فقد عمدنا إلى إبراز فضليات مصادر المعلومات عند الصحفي الجزائري وتبيان طرائق الصراع بين الطرفين العملية الاتصالية قبل وصولها إلى الطرف المستهدف (القارئ) من الطرفين المنتجين للمعلومة بدرجات غير متكافئة في أحسن حالات المؤسسة الصحفية اقتصاديا . وكختام لهذا الفصل وتصديقا للمباحث السابقة عرجت الدراسة في المبحث الرابع على تقييم مصادر المعلومات الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين الجزائريين .

ويحسن هنا أن نعلم القارئ أن فكر الدراسة في الفصل السادس -كما الفصلين السابقين- مستنبطة من إحصائيات ومواقف وأوضاع وأمور انطوت عليها المصادر التي تحدثت عن مخاطر الحصول على المعلومة و استخدامات الصحفي لمصادر المعلومات الالكترونية . وقد نهج الطالب الباحث نهجا خاصا في تقديم المعلومات والأخبار و" **الماجريات**" ، وذلك بأن يتكلم بألسنة الشخصيات الصحفية من خلال جمع كم هائل مما قالوه عن الموضوع بالتجريح والنقد في الصحافة الوطنية والاحتفاء بأخبار تبدوا متضادة أحيانا . وهو تجسده المباحث الأربع الأخيرة، إذ عرض المبحث الأول مخاطر التمسك بعدم إفشاء هوية مصدر المعلومة لدى الصحفي الجزائري . فيما تعّمد الباحث استعمال "**منطق التضاد** " لاختبار إجابة الصحفيين مرتين من خلال معرفة دوائر الانفتاح والانغلاق في المؤسسات الجزائرية العمومية والخاصة وهو ما جسّده المبحث الثاني من خلال الكشف الإحصائي الداخلي للمؤسسات الوطنية الأكثر تحفظا في منح المعلومة للصحفيين في الجزائر ، ثم انتقلنا بالدراسة في المبحث الثالث إلى محاولة توجيه المطلع إلى المصادر الالكترونية الرسمية وغير الرسمية الأكثر استخداما وطرق استغلالها من طرف الصحفي الجزائري . لنحاول من خلال هذه الدراسة في المبحث الرابع إعداد تصور مقبول لما يمكن أن يكون يمثل أبعاد " التنافس الجديد" أو "كسر الاحتكار " الذي أحدثته المصادر الالكترونية كمنافس جديد لمصادر المعلومات التقليدية على المعلومة على جميع الأصعدة.

الاطار النظري

الاشكالية

بات من المعروف بشكل واسع ، اليوم ، أن ثقافة السرية التي كانت تشكل طريقة عمل الحكومات على امتداد سنوات ، لم تعد قابلة للتطبيق في عصر عالمي من المعلومات ، وبالتالي من الضروري على الحكومات في عصر المعلومات أن تقدم المعلومات في سبيل النجاح .

تعتبر القوانين التي تفتح السجلات والعمليات الحكومية شائعة اليوم في الدول الديمقراطية فقد اعتمدت 50 دولة تقريبا قوانين شاملة لتسهيل الوصول إلى المعلومات ، فيما تستعد 30 دولة غيرها للدخول في هذه العملية .[3]

تتشابه هذه القوانين بشكل واسع وهي تتيح للمواطنين، والمقيمين ، وأي شخص غالبا بموجب حق عام ، المطالبة بالمعلومات من الهيئات الحكومية.لكن تتوافر استثناءات تمكن من الاحتفاظ بالمعلومات الحرجة ، وتلك المتعلقة بعمليات الاستئناف والإشراف ، لكن ينبغي انجاز مجهود كبير للتوصل إلى حكومة شفافة فعلا . فلا تعتبر العديد من القوانين مناسبة ، كما لا تروج لحق الوصول "إلا اسميا" .

وفي بعض البلدان تبقى القوانين معلقة بسبب الفشل في تطبيقها كما يجب ، أو النقص في الطلب ، أما في البعض الآخر فتسيء الحكومات استخدام الاستثناءات ، كما تحتاج القوانين القديمة إلى التحديث كي تعكس التطورات في المجتمع والتكنولوجيا ، تجدر الإشارة ، إلى أن القوانين الجديدة التي تعزز السرية في الحرب الشاملة على الإرهاب قد قلصت من حق الوصول إلى المعلومات . ومن جهتها استولت المنظمات الدولية على نشاطات الحكومة الوطنية ، لكنها لم تخضع نفسها للقوانين نفسها. [4]

يعتبر هذا الحق شرطا من شروط الحكومة الحديثة ، فمن شأن هذا الوصول أن يسهل المعرفة والمناقشات العامة وهو يوفر الحماية الأساسية ضد عمليات إساءة الاستعمال وسوء الإدارة والفساد ، كما يمكن أن يعود بالفائدة على الحكومات نفسها ، فيمكن للانفتاح والشفافية في عملية صنع القرار أن تساعد في تطوير ثقة المواطن بالأعمال الحكومية وتحافظ على مجتمع مدني وديموقراطي .

فضلا عن ذلك ، اعتمدت دول كثيرة أيضا قوانين أخرى أن تؤمن وصولا محدودا للمعلومات بما في ذلك قوانين حماية البيئة والتي تسمح للأفراد بالاطلاع على سجلاتهم الخاصة التي تحتفظ بها الوكالات أو الإدارات الحكومية والمنظمات الخاصة والقوانين المحددة التي تؤمن حق الوصول في بعض الميادين كالصحة أو البيئة والأوامر التنفيذية أو قواعد الممارسات .

كما أن الحكومات ديموقراطية كانت أو غير ديموقراطية تقوم بأدوار ومناورات معقدة وأدوار مختلفة في سعيها وراء المعلومات وبالتشجيع الذي تقدمه من أجل إنتاج المعلومات ، وهي تلعب في نفس الوقت دورا تعليميا وتدريبيا وتدير جهازا إعلاميا مهمته التلقين والاستمالة ، وهي تحدد بعقلانية ما تمليه اهتماماتها الرئيسية ، أي أنّ المواد

3- دافيد باسينر: حرية الإعلام والقوانين المسجلة لدى الحكومة حول العالم ، مركز المنشورات العربية للمعهد الوطني الديموقراطي ، 2004 ، ص7.

4 - المرجع نفسه ، ص7.

العلمية والإخبارية والمعلومات والإحصاءات والبيانات والخرائط... الخ في مخزن معلومات الدولة وتختار بذلك الطريقة التي تصرح بها أو تنشر بها والفترة الزمنية وبأي جرعات.[5]

لذا يعتبر الكذب السياسي وتحريف المعلومات من السمات المميزة للديموقراطيات الحديثة بل لا عجب أن السلطة قد تعترف صراحة بأحقيتها في عهد جديد يطلق عليه عصر الاستبداد الديموقراطي الذي تشكل جزئيا في الحياة السياسية فيه مؤسسات قوى سياسية غير مسئولة مزودة بأقلام قديمة وجديدة ذات أشكال وأحجام مختلفة [6].

وفي العهود الأخيرة تبني الكذب السياسي وأساليب الكلام الناعم المخادع الذي يستخدمه رجال العلاقات العامة وهذه الأساليب تشكل الفن الذي يعمل فيه عدد كبير من رجال الاتصال الحكوميين والذي يقوم على التخلص من النقاء وتهدئة الأعصاب وجعل رجال الإعلام سعداء بطبخ القصص الصحفية بعناية تجعلها قابلة للتصديق لذا رأى الكثير من المهتمين بالاتصال الحكومي أن انفتاح الإعلام لم يعد كافيا لتأمين حق الشعب أن يعرف .[7]

وطالما أن وسائل الإعلام والاتصال والصحافة المكتوبة تعتمد على دخلها من الإعلان بصورة كبيرة جدا من أجل الاستمرار في البقاء ، فانه بمجرد التهديد الحكومي بسحب هذا الدخل يجعل هذه الوسائل وإعلامييها تستجيب لضغط الحكومة ، وكمثال على ذلك ، اعتماد وسائل الاتصال في تقاريرها وتغطياتها الإخبارية على ما يتسرب إليها من الأبواب الخلفية للسلطة وهي غالبا غير منسوبة لمصدر، وعلى الملاحظات أو التصريحات الرسمية والملخصات ، وعلى أساليب نشر الشائعات من قبل أجهزة السلطة لاختبار رد فعل الرأي العام والوثوق بالمصادر الموالية للحكومة أو تبني وجهات نظر تضفي الشرعية على تصرفاتها .[8]

إن هذه الممارسات تجعل ضمان الاطلاع على المعلومات الحكومية والتحقق منها في إطار من الاستقلالية ذات أهمية حاسمة ، ومما يتسم بأهمية خاصة هنا أن تكون هناك هيئة عامة للإحصائيات مستقلة عن الحكومة يمكن أن تعتمد عليها الحكومة والبرلمان والجمهور على قدم المساواة .

كما لم يعد من الجائز اليوم أن نظل ندور في أسر تلك المفاهيم التقليدية لحرية الصحافة التي تم وضعها في القرن التاسع عشر والتي تدور بشكل أساسي حول منع السلطة من التدخل في شؤون الصحافة ، ذلك أن السلطة عن طريق التحكم فيما يصل إلى الصحافة من المعلومات ذلك لان منع الصحفيين من الحصول على المعلومات من مصادرها الإخبارية الأصلية يمكن أن تقيد حرية الصحافة ، ومنه تتحكم في مضمون الصحف ووسائل الأعلام ونتيجة ذلك إنها لا تستطيع القيام بوظيفتها الأساسية في الوفاء بحق الجمهور في المعرفة .[9]

5- ألفين توفلر: تحول السلطة ، ترجمة ، لبنى الريدي ، القاهرة ، الهيئة المصرية للكتاب ، سنة 2000 ، ص ص ، 17 ، 18 .

6 - john mirril.freed on the press. Chang ging conceptes? in john mirril.heinzdictrich. eos.international intercultural communication .y.hosting house publicher .1976 .p. 134.

7 - راسم محمد الجمال: الحق في الاتصال، نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية ، المنظمة العربية للثقافة والعلوم ، تونس ، 1994 ، ص 36 .

6- راسم محمد الجمال: الحق في الاتصال، نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية ،المرجع نفسه ، ص37.

لذا **يطالب الصحفيين بالحق في إستيقاء المعلومات دون عوائق وفي بثها على نحو آمن وفعال .**[10] مع **العلم أن فعالية المعلومة تقاس بمصداقيتها، ومصداقية المعلومة تقاس بنسبتها إلى مصادر معلومة بعينها بعيدا عن مؤثرات القوى العمومية وتوجيه جماعات المصالح.**

ومنه يمكن أن يعتبر المرء النظام الذي يتمتع به الصحفيين ويدلل على استقلاليتهم ، هو النظام الذي يمكنهم من خلاله نشر ما يرغبون فيه إلا أنهم يواجهون الكثير من العقبات حيث يكون هناك قيود على وسيلة حصولهم على المعلومات ويتعرض بالطبع جميع الصحفيين إلى عقبات بوسائل مختلفة حيث يكون هناك موعد نهائي يحول دون القيام بالتحريات التي يريدونها ، وهناك قيود على الميزانية ، وهناك صحفيون يحدون من سفرياتهم ومسار التحقيقات التي يقومون بها ، ومع ذلك يستطيع المرء دراسة طبيعة البيئة المواتية في أي دولة وخاصة فيما يتعلق بقدرة الصحفيين على جمع المعلومات فيعد جمع المعلومات من جانب الصحفيين عنصرا رئيسيا من عناصر حرية الإعلام ،وبدون الوصول إلى المعلومات ينهمك الصحفيون في عرض مجرد آراء .[11]

خاصة وأن المواطنين يعتمدون في أحكامهم على مدى قدرة الصحفيين في الوصول إلى المصادر الإخبارية والاطلاع على المعلومات، وبدون هذا النمط من الفاعلية الصحفية لا يمكن أن يكون لدى المجتمع وسائل الإعلام حرة ومستقلة إلا أن قدرتها على تطوير المؤسسات الديموقراطية تكون محدودة للغاية .

لاعتبار جديد يلخصه **الدكتور سعيد بومعيزة** في هذه الملحوظة العلمية التي تتطابق وواقع الممارسة المهنية في الإعلاميين الدولي والمحلي بالقول :" هي أن الصورة الرومانسية للصحافة والتي تحتفظ بها الأجيال السابقة قد تغيرت جذريا بفعل التحولات الكبرى التي حدثت في محيطها ، إذ أصبحت صورة الصحافة اليوم تتلخص في كون " رأسها في السياسة ورجليها في التجارة " فالصحافة اليوم سلطة رابعة أصبحت وهما أكثر مما هي حقيقة ، لأنها فقدت استقلاليتها وموضوعيتها بسبب نسيج العلاقات التي تربط مالكيها وإعلامييها بمراكز صنع القرارات السياسية والصناعية والعسكرية والاقتصادية .[12]

ويضاف إليها بروز ما أصبح يعرف اليوم بـ" **السلطة الخامسة** " والتي تشير إلى جيل جديد من القائمين بالاتصال الشباب ذوي الكفاءات العالية ، ويتقنون تقنيات التلاعب بالعقول وعلى دراية تامة بفنيات الإعلام ومقتضياته ويطلق عليهم اسم " "spin doctors " أي " **المتلاعبون بالصحافة** " أو" **أمراء الدعاية** " .[13] وحصرها في آلاف الأمثلة هو مجرد عبث يضاف إليها التدفق الإخباري الهائل من وكالات الأنباء العالمية

7- دافيد بيتهام : الديموقراطية أسئلة وأجوبة ، دار بورش ، اليونيسكو ، 1996 ، ص82 .

8- ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية: مفهوم القذف في الصحافة، الجزائر، 2003 .

9- دافيد بيتهام : المرجع السابق ، ص 82.

12- سعيد بومعيزة : التضليل الإعلامي وأفول السلطة الرابعة ، المجلة الجزائرية للاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، العدد 18 ، ص 88 .

13 - سعيد بومعيزة : التضليل الإعلامي وأفول السلطة الرابع، المرجع السابق ، ص89 .

والإذاعات والتلفزيونات الدولية والجرائد والمواقع الالكترونية الحكومية وغير الحكومية ، يضاف إليها المصادر المفتوحة على شاكلة **موقع ويكيليكس** (صحافة البيانات) ، وكل مواقع التواصل الاجتماعي بدون استثناء و التي أحدثت ثورة في الفضاء الإعلامي العالمي الجديد وفي الفضاءات القومية و القيمية للخبر في السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة والعلم والسلم والحرب وغيرها من موضوعات الحياة المتشعبة تشعب إنسان ما بعد الحداثة.ولضمان بيئة مهنية نقية من درن السياسة والمال حاول المشرع الجزائري **محاكاة نصوص تشريعية غربية** في شكل تبعية تشريعية مادية محاولة منه لتنظيم العلاقة المهنية بين مصدر المعلومة والصحفي في كثير من المجالات والحقول عبر مراحل تاريخية متفاوتة في ممارسة التشدد القانوني في ضبط العلاقة أحيانا ، والانفتاح بعض الشيء أحيانا ، و ممارسة الانغلاق حسب المتغيرات السياسية والاقتصادية الطارئة في عمر الدولة والمجتمع بشكل تعسفي مقصود أو ضعيف الرؤية .

ومنه تمخضت عن هذه التوطئة الإشكالية التالية:

هل قدّمت التشريعات الإعلامية الجزائرية الضمانات القانونية الكافية لحق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومة على المستويين التشريعي والممارساتي ؟ .

التساؤلات:

1_ هل أرست التشريعات الإعلامية الجزائرية بيئة مواتية للصحفي الجزائري لتسّهل عليه الوصول إلى مصادر المعلومات و تمكينه من الحصول عليها ؟

2 _ ما مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في الحصول على المعلومة ؟

3_ هل أثرت البيئة الاقتصادية والاجتماعية الداخلية والخارجية على حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات ؟.

4_ ما طبيعة العلاقة المهنية بين مصدر المعلومة والصحفي الجزائري ؟.

5 _ ما مخاطر الحصول على المعلومات المجهولة المصدر في الصحافة الجزائرية ؟

6_كيف يستخدم الصحفي الجزائري المعلومات المستقاة من المصادر الالكترونية ؟

7_ ما مدى تحفظ المؤسسات الجزائرية كمصادر للمعلومة في منح المعلومة للصحفيين الجزائريين ؟

8_ هل قلّصت المصادر الالكترونية من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة ؟.

أسباب اختيار الموضوع:

1_ قلة الدراسات الأكاديمية فيه على مستوى الجامعات الجزائرية ، وكونه يتقاطع في طبيعته بضرورة من الضرورات المطلبية للمجتمعات المنفتحة من الداخل كمجتمع في دولة ومتفتحة على العالم الخارجي.

2_ كونه يرتبط بيوميات المواطن من جهة والفضاء الإعلامي الذي يحيى فيه المواطن الجزائري متأثرا بإفرازاته حتى الدولية منها .

3_ خشية الأغلبية من الصحفيين الجزائريين الخوض فيه أو الكتابة عنه في شكل مذكرات ، إلا في الحالات النادرة و المناسباتية البحتة التي تنأى عن الخوض في الشأن الداخلي للقطاع الذي في كثير من الأحيان يتقاطع مع أسرار شخصيات ومؤسسات لا ترغب في كشف ما جرى أو ما هو جار أو حتى ما سيجري مستقبلا .

نظرا لتقاطع وتضارب الكشف هنا على مستوى الأداء المهني مع المصلحة الاقتصادية للمؤسسة الصحفية والحياة الخاصة للمصادر الإخبارية المعنية بالكشف ، أو حتى الكتابة بأسلوب نقد الذات من خلال الكشف عن بعض الممارسات غير الأخلاقية من طرف الصحفيين أنفسهم .

4_ لأن هذا الحق يتوقف عليه حق الشعب في المعرفة وعليه يقوم ، وعليه يتوقف و به تقاس مصداقية النظام الإعلامي من جهة ومصداقية النظام الحاكم من جهة أخرى.

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الموضوع في تحديد مواطن الخلل والضعف في العلاقة المهنية بين مصادر المعلومة والصحفيين الجزائريين و إعلان العراقيل والتجاوزات التي تحصل باسم القانون أحيانا ، وباسم الشعب أحيانا أخرى ، ومحاولة الكشف عن المعلن والمستور في العلاقة بين كل أطراف العملية الاتصالية في هرم السلطة و الأطراف السفلى لها وللمجتمع المدني المتغير بسرعة تحت مؤثرات الإنفجارات العلمية و المطلبية المتزايدة يوما بعد يوم .

وكذا لإبراز قصور التشريعات الوطنية في تأطير " **المعلومة** " في الجزائر ، ومنها اكتشاف الثغرات القانونية التي يمكن سدّها لخدمة المصلحة العامة من خلال وسائل الإعلام .ولا يتأتّى ذلك إلا من خلال امتحانها في الميدان لكشف الهوة الموجودة بين المعمول والمأمول.

الدراسات السابقة

الدراسة الأولى :

دراسة بعنوان حق الحصول على المعلومات : دراسة مقارنة"[1] ،للطالب اشرف فتحي الراعي ، تتضمن هذه الدراسة شرحا لما نص عليه قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن و الذي أتاح للمسئول مع مراعاة أحكام التشريعات النافذة عدم الكشف عن المعلومات المتعلقة بالأسرار و الوثائق المحمية بموجب أي تشريع آخر، و الوثائق المصنفة على أنها سرية و الأسرار الخاصة بأمن الدولة ، و المعلومات المتعلقة بسجلات الأشخاص التعليمية أو الطبية أو الوظيفية ...إلخ .

قسمت هذه الدراسة إلى ثلاث فصول حيث عرض الفصل التمهيدي مفهوم حرية الرأي و التعبير وفق الدستور الأردني و وفق النطاق الدولي و مفهوم حق الحصول على المعلومات في إطار حرية الرأي و التعبير . كما تناول الفصل الأول ، مفهوم حق الحصول على المعلومات وفق أحكام التشريع الأردني ، فضلا عن حق الصحفي في

---

1 -أشرف فتحي الراعي : حق الحصول على المعلومات ، دراسة مقارنة ، ط1 ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2010

الحصول على المعلومات ، و الأولوية في تطبيق هذا الحق بين الصحفي و المواطن العادي ، مع الإضاءة على بعض التشريعات الأردنية ذات الصلة بهذا الحق . و يبحث الفصل الأخير في القيود التشريعية القوانين الأردنية التي تحد هذا الحق و أبرزها قانون حماية وثائق و أسرار الدولة رقم 50 لسنة 1971

ختم الباحث بجملة من الملاحظات و التوصيات ، نذكر منها :

- مخالفة الدستور الأردني للمعايير الدولية المتعلقة بحرية الرأي و التعبير ، من خلال نصه على حق المواطن الأردني فقطفي حرية الرأي و التعبير ، و أهمل حق الإنسان في ذلك .

- ضرورة تفعيل قانون حق الحصول على المعلومات ، لما له ارتباط بأركان الديمقراطية

- إلغاء قانون حماية وثائق ة أسرار الدولة رقم 50 لعام 1971 ، و الذي يعطل بنود حق الحصول على المعلومات

الدراسة الثانية :

دراسة للأستاذ بلقاسم عثمان [1]بعنوان "حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصدر الخبر وحمايته " دراسة وصفية تطبيقية لعينة من الصحفيين الجزائريين انطلاقا من قانون الإعلام 1990 . وعرج الباحث على جملة من التشريعات ذات العلاقة بمصدر الخبر أ إذ قسمت هذه الدراسة إلى ثلاث فصول ، عرض تشريعي مدعم بالمنهج التاريخي لمفهوم حق الحصول على المعلومات وفق أحكام التشريع الجزائري ، فضلا عن حق الصحفي في الحصول على المعلومات ، وكيفية تطبيقه خلال فترة الأزمة الأمنية ، مع ربط الممارسة المهنية من خلال هذا الحق مع بعض التشريعات الجزائرية ذات الصلة بهذا الحق. وتدرج الباحث في تفكيك العلاقة المعلنة والخفية بين هاذين الطرفين في العملية الاتصالية واللذان يستهدفان جمهورا موحدا لم يبق ذلك الجمهور التقليدي الذي ينتظر ما يصله من خلف البوابات. أما في الفصل الأخير وهو محل الاستبيان فقد سبر الباحث أغوار الصحفي الجزائري وموقفه من القيود التشريعية والقانونية ، والاقتصادية والأخلاقية ، والمهنية الداخلية والخارجية ، وكذا علاقته الملتبسة من طرف هذه المصادر التي تحد من هذا الحق .

انطلق الباحث من الإشكالية التالية: ما هي الأسباب الكامنة وراء عرقلة الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر الخبر، وما مدى تمسكه بالسر المهني؟

وعلى ضوئها **طرح تساؤلات على النحو التالي:**

1- ما هي الأسباب التي تدفع المصادر الإخبارية للتحفظ عن الإدلاء بالمعلومات، وما مدى استقلال الصحفي عنها؟

2- ما هي المؤسسات الصحفية التي تهيمن على أجود المعلومات ومن المستفيد الأكبر منها؟

---

1 - بلقاسم عثمان : حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصدر الخبر وحمايته ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر ،كلية العلوم السياسية ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، دورة جوان 2008 .

3- ما هي المؤسسات الوطنية الاقتصادية والخاصة الأكثر تعاونا مع الصحفيين في تقديم المعلومات ومدى حريتها؟

4- ما مدى وفرة ومصداقية المعلومات الحكومية والبرلمانية حسب تصور الصحفي الجزائري؟

5- ما هو أثر التشريعات الوطنية المتعلقة بحقي الوصول والحصول على المعلومات، وكذا التمسك بسرية المصادر؟

6- ما هو أثر العوامل البيئية المهنية الداخلية و الخارجية على الحق في الوصول إلى المصادر الإخبارية .

وخلصت هذه الدراسة الى وجود مجموعة من النتائج الهامة أبانت عن وجود عوائق وموانع كثيرة تعترض الصحفي الجزائري خلال رحلته الدائرية في البحث عن المعلومة وصولا إلى نشرها وانتظار رد الفعل من قبل المصادر التي كانت عرضة لذلك ، واعترف الصحفيون الجزائريون بنسب عالية بأن قانون الإعلام 1990 لا يكفل الحق في الوصول إلى مصادر الخبر والإطلاع على الوثائق الإدارية على المستوى المهني الميداني .ثم إن مرسوم مكافحة الإرهاب وقانون الطوارئ وقانون التحريض وقانون العقوبات الذي يعد حماية للرشوة والفساد ومعطل لقانون مكافحة الرشوة والفساد كلها تشريعات حرمت الصحفي من ممارسة حقه في الحصول على المعلومات والوثائق من مختلف المؤسسات ، ومن بين أشد المصادر إنغلاقا على الصحافة الوطنية وتعد علبا سوداء هي المصادر المحلية والمالية والمصادر الإقتصادية والتجارية . في المقام الثاني ، أما في المقام الثالث، فقد جاء تقييم **الصحفي الجزائري** لنوعية وكمية المعلومات التي يتحصل عليها سواء من السلطة التنفيذية أو من السلطة التشريعية ولجانها، هي معلومات ناقصة ولا تعكس الواقع إلا نسبيا في حين يذهب باقي المبحوثين إلى الإقرار بأن المعلومات المستقاة من لدن هذه المصادر هي معلومات غير كافية تماما ولا تعكس الواقع .

وفضلا عن ذلك ذكر الصحفي الجزائري سبب إعتماده على أسلوب التسريب ، سببه الأول ممانعة إدارات المؤسسات السابقة الذكر . وارجع ذلك إلى" عدم وجود عدالة في الحصول على المعلومات من لدن هذه المصادر الإخبارية ". وأكّد الصحفيون الجزائريون وجود رقابة ما قبل جمع المعلومات والتي تتعلق أساسا بالمحيط الممول بالإشهار للصحف . وهي حقيقية تكشف حجم القصص الخبرية الحقيقية التي لم تعرف طريقها إلى النشر لأنها تتعارض مع أهداف المعلن ومالك المؤسسة الصحفية .ويزداد تدخل البيئة الداخلية للمؤسسة الصحفية في اتجاه دورة المعلومات من أحزان الصحافة الجزائرية كما الصحفيين ،إذ أقّر الصحفيون الجزائريون بأن الجهات الأكثر ممارسة لإرغامهم على الإدلاء بالمعلومات وكشف هوية مصادرهم الإخبارية مسئولي هيئات التحرير بالدرجة الأولى ، ثم السلطة القضائية في الدرجة الثانية أما الجهات الأمنية فقد جاءت في المرتبة الثالثة حتى في عز الأزمة الأمنية وما ردفها من إرهاصات إصلاحية .

الدراسة الثالثة :

دراسة الباحث سمير بوترعة[1]برسم عنوان " حق الوصول إلى مصادر المعلومات بين التشريع والممارسة " دراسة مسحية على عينة من صحفيي جريدتي " الخبر" و " الشعب " ،مذكرة ما جستير غير منشورة ، قسم الباحث مذكرته الى ثلاث فصول تناول في الفصل الأول : المعلومة أهميتها والنصوص التشريعية المؤطرة لها ، أما في الفصل الثاني فقد عرض مصادر المعلومات في التشريعات الإعلامية انطلاقا من 1982 إلى غاية 2014 . أما في الفصل التطبيقي فقد قام الباحث بقياس مدى حرية الوصول إلى مصادر المعلومات لدى صحفيي الجريدتين .انطلاقا من إشكالية مركبة من سؤالين صاغها على النحو التالي : ما مدى اهتمام المشرع الجزائري بحرية الوصول إلى المعلومة ؟ وهل تجسد هذا الحق في الممارسة الإعلامية لدى صحفيي " الخبر " و " الشعب " ؟.

وللإجابة على ذلك ضبط هذه الإشكالية بأربعة تساؤلات :

1 - هل هناك معايير أو ضوابط تضمنها القوانين والمواثيق الدولية لحق الوصول للمعلومة ؟

2 –هل قوانين الإعلام الجزائرية توفر نوعا من الحماية القانونية لحرية الوصول إلى المعلومات ؟

3 – هل تؤثر ظروف و علاقات العمل في مؤسستي " الخبر " و " الشعب " على أداء الصحفي في الحصول على المعلومة ؟

4 – هل تأثير التكوين الدوري للصحفي يجعله يفهم حدود عمله قانونا ويبتعد عن المصادر غير الموثوقة ؟

وخلص الباحث إلى جملة من النتائج أهمها التأكيد على " أن قوة المؤسسة ومقروئيتها يعد عاملا حاسما في الحصول على المعلومة . وهو ما التقت نتائجه مع نتائج دراستنا . كما أن علاقة الصداقة واحدة من أهم مصادر الحصول على المعلومة في كلتا الجريدتين ، المواضيع الحساسة تثير مشاكل لصحفيي الخبر ، فيما ينأى صحفيي الشعب بأنفسهم بعيدا عن هكذا نوع من المعالجة . كما أنّ الاستثناءات التشريعية التي تضمنها القانون العضوي للإعلام 2012 ، والتي غاب فيها هيئة تلزم الموظفين للإدلاء ببعض المعلومات ، أنتج هذا الوضع مصادر كتومة جدا يقابلها صحفي " ناقل سلبي للمعلومة " . ومنه " صحفيا موجها " ، حسب توصيف الباحث .

الدراسة الرابعة :

---

1 - سمير بوترعة : " حق الوصول إلى مصادر المعلومات بين التشريع والممارسة " دراسة مسحية على عينة من صحفيي جريدتي " الخبر" و " الشعب " ، مذكرة ما جستير غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الإعلام ، 2016 . 2017 .

دراسة الأستاذ نور الدين هادف [2]بعنوان " اثر استخدام مصادر المعلومات الالكترونية في تكريس القيم الإخبارية عند الصحفيين "، دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين الجزائريين . جاءت هذه الأطروحة مشكلة من ستة فصول نظرية وفصلا سابعا تطبيقيا ، تقاطع مع دراستنا في الفصل السادس الذي خصصناه لمعرفة مصادر المعلومات الالكترونية التي يستخدمها الصحفي الجزائري . كما تقاطعت تساؤلات دراستنا مع دراسة الأستاذ نور الدين هادف في التساؤلات التالية :

1 – هل تحولت مصادر المعلومات الالكترونية إلى مصادر بديلة عن مصادر المعلومات التقليدية ؟

2 –ما نوع الأخبار والمعلومات التي يراها أفراد العينة هامة من خلال استخدامهم لمصادر المعلومات الالكترونية ؟

3 – ما هي مكانة مصادر المعلومات الالكترونية في الصحافة الجزائرية ؟

وعلى الرغم من اختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية والمهنية وحتى تغيير الأطر التشريعية عموما عند المقارنة بين المجالين الزمنيين للدراسة إلا أن نتائج الدراستين جاءتا متقاربتين في الاتجاه العام الغالب إحصائيا حسب ما هو مستنزع من بيانات الدراستين مثل : " استمرار الاعتماد على مصادر المعلومات التقليدية ، وكذا تنوع مصادر المعلومات الالكترونية ، الفايسبوك في مقدمة المصادر الجديدة ، الإذاعة والتلفزيون يدعمان مصادر المعلومة .

الدراسة الخامسة :

دراسة قرموش فاطمة الزهراء [3]بعنوان "حق الحصول على المعلومات في التشريعات الإعلامية الجزائرية " ، دراسة مسحية تحليلية لدساتير وقوانين الإعلام (1962 2012) .أطروحة دكتوراه غير منشورة .قسمت الباحثة دراستها إلى بابين من أربع فصول انتقلت فيه من العام إلى الخاص في محاولة علمية إلى كشف تاريخ هذا الحق من منظور قانوني خالص بعد أن كانت قد عرجت عليه مفاهيميا ، ثم تدرجت الباحثة إلى محاولة عرض هذا الموضوع من خلال المعايير الأممية والإقليمية وتدحرجت وصولا إلى الوطن العربي واستعانت ببعض النماذج .

وبد انتهاء الباحثة من فهمها للبيئة التشريعية الدولية التي تعد مرجعا ملزما للجزائر بداية من تسعينيات القرن الماضي حاولت من خلال تحليل الواقع التشريعي لهذا الحق من الضمانات الدستورية وموقع المعاهدات والمواثيق الدولية

---

2 - نور الدين هادف : " اثر استخدام مصادر المعلومات الالكترونية في تكريس القيم الإخبارية عند الصحفيين "، دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين الجزائريين ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، 2013 ، 2014 .

3 - قرموش فاطمة الزهراء بعنوان "حق الحصول على المعلومات في التشريعات الإعلامية الجزائرية " ، دراسة مسحية تحليلية لدساتير وقوانين الإعلام (1962 2012) .أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، 2016 ، 2017 .

المتعلقة بهذا الحق في التشريع الجزائري .انتهت الباحثة إلى جملة من النتائج أهمها : أ) 1– زيادة الوعي بأهمية مرسوم 87 -67 المتعلق بالمحفوظات الوطنية . 2 –قانون 88 -09 المتعلق بالأرشيف الوطني .3 – قانون 06 -01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته .

ب) – عدم استثناء مؤسسات القطاع الخاص التي تؤدي نشاطا متعلقا بالمصلحة العامة ، من وجوب تقديم المعلومات من طالبيها .

ج) – ضرورة تبني قانون خاص بضمان حق الحصول على المعلومات كحق إنساني أو كحق من حقوق المواطن .

د)- تنظيم دورات و ورشات عمل للمسئولين الحكوميين حول حق المعرفة بغية تسهيل تدفق المعلومات من المؤسسات الوطنية وتعزيز ثقافة الانفتاح والشفافية .

هـ)- تغيير السياسات الإعلامية القائمة على ثقافة الحجب والسرية غير المبررة مع وضع إستراتيجية معلوماتية وطنية قائمة على الإتاحة والنشر الاستباقي للمعلومات . وتطوير أساليب طلب وتقديم المعلومات ، والاستفادة من الوسائط الحديثة لتسهيل العملية .

و) – تدريس حقوق الإنسان عل ى مستوى المدارس والجامعات وتضمينها في برامج التعليم الوطنية .

الدراسة السادسة :

دراسة الأستاذ رفاس[4] وليد بعنوان " قضايا المحاكم كمصدر للمعلومات في الجزائر " ، دراسة وصفية تحليلية على عينة من الصحفيين ، عمد الباحث إلى تقسيم دراسته إلى 5 فصول أربعة منها نظرية ، حمل الفصل الأول مفاهيم مصادر المعلومات إلى غاية 2010 من خلال إعلان هذا الحق . وفي الفصل الثاني تطرق الباحث إلى استخدام المصادر المجهولة وعلاقة الصحفي بالمصادر القضائية . أما في الفصل الثالث فبدأ البحث يتجه نحو التناغم مع إشكالية الدراسة وتساؤلاتها من خلال عنوان سرية التحقيق القضائي وإجراءات المحاكمة في الجزائر الذي مهد به الباحث للولوج إلى الضوابط القانونية والأخلاقية لنشر أخبار المحاكم من خلال الفصل الرابع ليتم إسقاط التساؤلات على استبيان الدراسة في الفصل الخامس .

والذي تمثلته هذه الإشكالية : **ماهي طبيعة العلاقة التي تربط الصحفي بمصادر أخبار المحاكم على ضوء حقه في الحصول على المعلومات ؟.**

---

4 - رفاس وليد : " قضايا المحاكم كمصدر للمعلومات في الجزائر" ، دراسة وصفية تحليلية على عينة من الصحفيين ، مذكرة ما جستير ، جامعة الجزائر 3 ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم الإعلام ، 2015 ، 2016 .

التي تفرعت عنها التساؤلات التالية :

س 1 – هل تعتبر السرية في إجراءات التحقيق والمحاكمة قيدا لحق الصحفي في الحصول على المعلومات ؟

س 2 – هل التنظيم القضائي الجزائري مستوعب لحق الصحفي في الحصول على المعلومات ؟.

س3 – ما هي الضوابط القانونية و الأخلاقية لنشر أخبار المحاكم في الصحافة الجزائرية ؟

إنّ من تقاطعات نتائج دراستنا مع هذه الدراسة تتمثل في النتيجة الأولى القائلة بان المصادر الرسمية هي المصادر المفضلة لدى الصحفيين الجزائريين . أما ثاني نتيجة تماثلت مع نتائج دراستنا هي النتيجة القائلة بعلاقة التنافر بين المصادر والصحفيين بسبب الخوف من العقاب ، أو عدم الثقة في الصحفي من استغلال المعلومة على نحو مضر بالمصدر ، كما تقاطعت نتائج دراستنا مع النتيجة الرابعة التي مفادها حصول المصدر على مصالح خاصة ، استغلال المصدر للوسيلة الإعلامية ، منح جزء من المعلومات و إخفاء جزء آخر ، تحكم المصدر في زمن المعلومة ، وكذا أنواع من المعلومات .

8 لا يحترم الصحفيون مطلقا الضوابط الأخلاقية المنظمة لقواعد نشر أخبار المحاكم .

9 يسعى المصدر دوما إلى إخفاء هويته ، كما يلجأ الصحفيون لاستخدامهم طرق غير أخلاقية للحصول على أخبار المحاكم .

الدراسة السابعة :

دراسة يحي شقير بعنوان" مدى توافق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن مع المعايير الدولية"[5] . تقوم هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لأحكام قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن ، و مقارنتها مع المبادئ التي تتضمنها المعايير الدولية ، مع إشارات داعمة لكيفية تطبيق هذه المبادئ في قوانين الحصول على المعلومات في الدول الأخرى و الممارسات الفضلى في هذا المجال

قام الباحث بتحليل أحكام قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن و القوانين المجاورة التي تؤثر على تطبيقه و مقارنتها مع المبادئ التي تتضمنها المعايير الدولية . مع تقديم لمحة عن ترتيب الأردن في أهم المؤشرات الدولية لحرية التعبير و حرية الصحافة . كما قام الباحث في ضوء ذلك باقتراح التعديلات على القانون و القوانين الأخرى لتتوافق مع المعايير الدولية .

---

5 - يحي شقير : مدى توافق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن مع المعايير الدولية ، رسالة ماجيستر في الحقوق ، تخصص القانون العام ، كلية الحقوق ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، أكتوبر 2012 .متوفر على الموقع الإلكتروني التالي : .http://www.meu-

و نظرا لوجود دراسات و مؤشرات تبين عدم فاعلية تطبيق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن منذ إقراره عام 2007 اقتصرت هذه الدراسة على الإجابة عن تساؤلين :

أين يتعارض قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن مع المعايير الدولية للحصول على المعلومات

-ما هي القوانين المجاورة ذات الصلة (و مثالها قانون حماية وثائق ة أسرار الدولة رقم 50 لعام 1971 و قانون الإحصاءات العامة ، و قانون حماة البيئة و غيرها) التي تؤثر على تطبيق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن ، و أين تتعارض مع هذه القوانين مع المعايير الدولية للحصول على المعلومات

تحددت نتائج دراسة يحي شقير بدلالات التعريفات الإجرائية التي قدمها لمصطلحات الدراسة ، كما وردت في المعايير الدولية للحصول على المعلومات . بالإضافة إلى التعديلات المقترحة في هذه الدراسة علة قانون حق الحصول على المعلومات و القوانين المجاورة في الأردن ، قدم الباحث في الختام مجموعة من النتائج و التوصيات نورد منها :

-إن قانون حق الحصول على المعلومات الأردني لا يتوافق في معظم مواده مع المعايير الدولية و الممارسات الفضلى في هذا المجال . وهي إحدى النتائج التي تتشابه فيها الأنظمة العربية وفي الحالة الجزائرية يبقى وان تم دسترة هذا الحق فان التشريعات التكميلية الوطنية كثيرا ما تأتي سالبة له في شكل قوانين عقوبات أو وضع عراقيل جمة في سبيل منع تقاسم " سلطة المعلومات " مع سلطة الصحافة .

إن قانون حماية وثائق و أسرار الدولة رقم 50 لعام 1971 ، يعد العائق الأكبر أمام تطبيق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات و من دون الحصول على القانون الأول سيبقى الثاني مجرد حبر على ورق . وبالمثل قوانين التحفظ في الجزائر لا تعرقل فحسب بل تمنع الصحفي كما المواطن من الوصول السهل للمعلومة .

الدراسة الثامنة :

دراسة عمر عليوي بعنوان : **قانون حق الحصول على المعلومات في الأردن دراسة مقارنة "**[6] هي أول دراسة دكتوراه تتضمن وافية لقانون حق الحصول على المعلومات في الأردن و مقارنتها مع التجربتين الأمريكية و الفرنسية ، مع التركيز على دور القانون تحقيق الحكومة المفتوحة و المشاركة الشعبية في إدارة الشؤون العامة.

خلصت الدراسة التي وقعت في تسعمائة و خمسين 950 صفحة إلى ضرورة تحقيق الشفافية الإدارية لضمان تطبيق قانون الحصول على المعلومات .

6- عمر عليوي ، بعنوان : قانون حق الحصول على المعلومات في الأردن: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة عين شمس، مصر،2011./أنظر في :=

يحي شقير ، مرجع سبق ذكره ، ص18،19.

الدراسة التاسعة :دراسة لانا خالد سلامة القطيفان ، بعنوان : **"قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في التغطية الإعلامية في الأردن في وجهة نظر الصحفيين الأردنيين "**[7] هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور ضمان حق الحصول على المعلومات في التغطية الإعلامية و تسهيل وصول الصحفيين إلى المعلومات ؟ و معرفة مدى فاعلية هذا القانون و آلية تفعيله من قبل الجهات الرسمية الحكومية لتحقيق الفائدة للصحفيين و المواطنين .

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي و كانت الاستبانة هي أداة الدراسة إذ جرى اختيار عينة قصدية من الصحافيين الأردنيين العاملين و المجلات و المواقع الإلكترونية و توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أبرزها :

إن القوانين الأردنية لم تكفل حق الوصول إلى المعلومات إلا بدرجة منخفضة من وجهة نظر المبحوثين

- إن تأييد الفئة المبحوثة لدور قانون الحق في الحصول على المعلومات في تعزيز مبدأ حرية الحصول على المعلومات كان تأييدا متوسطا . وهو نفس الاتجاه الذي عبر عنه الصحفيون الجزائريون من خلال مخرجات دراستنا .

- إن درجة تقييم الصحفيين الأردنيين للتشريعات و التعليمات الأردنية نحو حق في الحصول على المعلومات، تراوحت ما بين المنخفض و المتوسط . فيما انقسم الصحفيون الجزائريون الى معارض ومؤيد لهذه الفكرة .

-كشفت الدراسة أنّ من بين العقبات التي تواجه الصحفيين في الحصول على المعلومات هو إعطائهم معلومات غير دقيقة عند الطلب . وهو ما أفرزته بالتقريب دراستنا مما يعطينا صورة عن المشكل المتشابهة في البلاد العربية .

الدراسة العاشرة :

دراسة أحمد أبودية بعنوان : **"حرية الوصول إلى المعلومات في فلسطين "**[8] أثار الباحث كم خلال هذه الدراسة مجموعة من التساؤلات أبرزها : ما هو واقع حرية الحصول للمعلومات في فلسطين ؟ و ما هي ابرز المبادرات و

---

7 - لانا خالد سلامة القطيفان ، دور قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في التغطية الإعلامية في الأردن من وجهة نظر الصحفيين الأردنيين ، رسالة ماجستير ، كلية الإعلام ، جامعة الشرق الأوسط ن عمان ، العام الجامعي 2013/2012./على الموقع الإلكتروني :

http://www.meu.edu.jo/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=1654:2013-09-11-08-58-5&catid=184&Itemid=889.(Accessed:14/08/2015.At:11:29).

8- أحمد أبودية ،حرية الوصول إلى المعلومات في فلسطين ،ط1، منشورات الإئتلاف من أجل النزاهة و المساءلة (أمان)، رام الله جانفي 2005./ على الموقع الإلكتروني:

http://www.transparency.org.kw.auti.org/upload/books/6.pdf.(Accessed):27/3/2013.At.14:30).

المؤسسات العاملة في مجال جمع المعلومات و إيصالها للجمهور الفلسطيني ؟ و ما هي المعوقات الأساسية التي تحد من هذه الجهود ؟

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال الباحث للتعرف و التعريف بموقع دولة فلسطين في مجال حرية الوصول إلى المعلومات ، سواء من حيث الإطار القانوني الدستوري أي الإطار المؤسسي الرسمي و غير الرسمي، الذي يتولى مهمة جمع المعلومات و نشرها ، أو من حيث الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام في هذا المجال باعتبارها أهم وسائل البحث عن المعلومات و إيصالها للجمهور

خلص الباحث من خلال هذه الدراسة الى مجموعة من النتائج أبرزها :

- لم يعرف المجتمع الفلسطيني بتجربته القصيرة مع السلطة الوطنية مبدأ السجلات المفتوحة شانه بذلك شان المجتمعات العربية المفتوحة ، و لذا لم يوضع تشريع خاص بهذا المبدأ ، كما يتضمن القانون الأساسي نصا صريحا يضمن للمواطن حرية الوصول للمعلومات .

-بالرغم من استشعار معظم المؤسسات الرسمية و الأهلية و الخاصة بأهمية المعلومات و نشرها و اطلاع الجمهور عليها ، فإن الجهود الفعلية في هذا المجال ما زالت تعاني من التشتت و التضارب و التكرار و غياب التنسيق بين هذه المؤسسات في هذا المجال

غياب إستراتيجية وطنية بموضوع المعلومات و الإطلاع عليها ، و التي يجب أن توضع بمشاركة من كافة الجهات المعنية .

واختتم الباحث أحمد أبودية دراسته بمجموعة من التوصيات نورد منها التالي :

-الحاجة إلى صياغة تشريع ينظم حق الحصول على المعلومات و يحدد المعايير المختلفة بتحقيق هذا الحق ، خصوصا المعلومات المتعلقة بمجالات يحق للمواطنين الإطلاع عليها ، مع تحديد ما يندرج في خانة سرية المعلومات ، حتى لا يترك أمر الإفصاح أو الحجب للاجتهاد الشخصي أو مزاجية الموظف المسئول .

ضرورة تضمن القانون الأساسي نصا صريحا يتيح للصحافة و المواطنين الحق في الحصول على المعلومات و الإطلاع عليها .

-القيام بحملات توعية للمواطنين و الموظفين بأهمية المعلومات و الحق في الوصول إليها بشكل ملائم ودون المساس بأمن هذه المعلومات .

-تعميم و نشر مفاهيم تكنولوجيا المعلومات و إدخالها في كافة القطاعات الرسمية و المهنية ، لتوفير الاستفادة القصوى من هذه التكنولوجيا

-كيف يتم تنظيم هذا الحق في الواقع العملي ؟ و هل هناك اختلاف ما بين الواقع القانوني و الممارسة العملية في طبيعة هذا الحق ؟

فرضت طبيعة موضوع الدراسة على الباحث استخدام المنهج الوصفي التحليلي لمدى تطبيق مبدأ حرية الوصول عليها . من خلال تحليل نصوص القوانين الفلسطينية التي تطرقت لهذا الحق . هذا الى جانب إجراء عدد من المقابلات لإثراء هذا البحث من الناحية العملية .

كشفت هذه الدراسة مجموعة من النتائج نذكر منها :

-غياب الإطار الدستوري الحامي لحق الحصول على المعلومات ، بعدم النص عليه بشكل صريح في القانون الأساسي الفلسطيني .

غياب النصوص الصريحة التي تكفل هذا الحق ، هذا إلى جانب الإطار القانوني الناظم لهذا الحق على الصعيد الفلسطيني مما يترك المجال في تطبيقه لمزاجية المسئولين و تفسيراتهم .

-التوسع في القيود المشروعة على حرية الحصول المعلومات دون وجود معايير واضحة .

-وجود إشكاليات أفرزها الواقع العملي في تنظيم حق الحق منها الإدارية و المالية ، و منها ما يعود لتوعية الموظفين و الجمهور و منها ما يعود لغياب الممارسة الفعلية لهذا الحق على أرض الواقع

- إن القوانين الفلسطينية على الرغم من معالجتها لهذا الحق في مواد مبعثرة ، إلا أنها وضعت بعض القيود في ثناياها

الدراسات الغربية

بالنسبة للدراسات الغربية المرتبطة بموضوع الدراسة فقد استطعنا الإطلاع على ملخصات بعض الدراسات باللغة الإنجليزية و المتوفرة على شبكة الانترنيت ، فبالنسبة للجامعات الوطنية فلم توفر لنا أية دراسة غربية متعلقة بموضوع البحث . ومن مجمل تلك الدراسات نذكر :

الدراسة الأولى :

-Sandra Clover ,International And Comparative Law : Standards And Procedures . Freedom Of Hand Book, The Article 19, London, August1993 .[9]

تناولت هذه الدراسة عرضا لبعض قوانين حرية المعلومات في فرنسا و الهند و كوريا الجنوبية و هولندا و نيوزلندا و السويد ، دون أن تقدم تحليلا لهذه النصوص القانونية . فقد قدمت الدراسة التطور التاريخي لقوانين الوصول إلى المعلومات في هذه الدول .

الدراسة الثانية :

David Banisar , Freedom Of Information Around The World 2006 , A - Global to government information , privacy international, 2006 .[10]

قدمت هذه الدراسة مسحا شاملا حول حرية الإعلام في الدول التي اعتمدت قانون حق الحصول على المعلومات ، و التي فاق عددها السبعين دولة ، بالإضافة الى عرض أهم القوانين التي مهدت لظهور تطور هذا القانون ، و العوامل التي دفعت هذه الدول لإقرار القانون و إجراء التعديلات في بعض الدول . و خلصت الدراسة بأن قانون حق الحصول على المعلومات بحاجة الى تعديلات ، بحيث يصبح أكثر فاعلية ، ويساهم في توفر قدر أكبر من الحرية للحصول على المعلومات العامة ، دون فرض قيود و استثناءات غير مبررة و التي من شأنها السماح بمنح المعلومات بالقدر الذي تسمح به السلطات

تحديد المفاهيم و المصطلحات: وظفنا في دراستنا جملة من المفاهيم و المصطلحات و التي خصصنا لها حيز للتعريف بمعانيها اللغوية و الإصطلاحية و بالمعنى الإجرائي الذي وظفنا لأجله تلك المفاهيم و المصطلحات ، و نذكر منها :

---

9 - Sandra Clover , International And Comparative Law : Standards And Procedures . Freedom Of Hand Book, The Article 19, London, August1993.At : http://www.article19.org/data/files/pdfs/publications/1993hanbook.pdf.(Accessed:10/4/2012.At23:48).

10 - David Banisar , Freedom Of Information Around The World 2006 , A Global to government information , privacy international, 2006.At : http://www.privacyinternational.og/FOI/survey.(Accessed:5/8/2013.At11:20).

1-حق الحصول على المعلومات:

للتعريف بهذا المفهوم لابد من تحليل مكوناته ، لأن المفهوم احتوى ثلاث مفردات لكل منها معاني لغوية و اصطلاحية لما سيتم عرضه .

أولا : **الحق** : الحق لغة : حق الأمر بمعنى صح و ثبت ، و الحق جمع حقوق و هو شيئ ثابت يقينا لا يسوغ إنكاره ، و هو مطابقة لما يقال في الواقع مما هو صحيح و تعبير عن الواقع ، هو تعبير ما هو واجب و عدل قانونا أو بحسب النظم الأخلاقية [11]

الحق اصطلاحا : يطلق الحق على معاني عدة و باعتبارات مختلفة منها ، مجموعة القواعد و النصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الإلزام علائق الناس من حيث الأشخاص و الأموال . و هو بهذا المعنى يقارب معنى (الحكم) في اصطلاح الأصوليين و معنى (القانون) في اصطلاح القانونيين و قد عرف الحق بمعناه بأنه : اختصاص يقر به الشرع سلطة و تكليفا .

تحديد المصطلحات:

المصدر: "هو أصل الكلمة التي تصدر عنها الأفعال ، وتفسيره هو أن المصادر كانت أول الكلام " ، ويطلق على كلمة مصدر في اللغة الفرنسية (source) ، وهي لاتينية الأصل كانت مستخدمة في القرن الـ12 م واستخدمت في اللغة الفرنسية حوالي سنة 1530 ، " وتطلق في الأصل لتدل على عدة معاني ، منها هو أن المصدر هو منبع الخبر وأصله " . كما أن كلمة مصدر أصلية في اللغة العربية وتعني " موطن الأخبار الأول ، كما يراد بالمصدر هو البحث في أول وثيقة مادية تدلنا على مقولة منسوبة إلى صاحبها " .

المصدر لغة : عرفه معجم المعاني الجامع (عربي ، عربي) كالتالي : الْمَصْدَرُ فِي اللُّغَةِ هُوَ : الْمَعْنَى الْمَوْجُودُ فِي الْفِعْلِ وَالْمُجَرَّدُ مِنَ التَّحْدِيدِ حَدَثَ زَمَانِهِ : خَرَجَ خُرُوجاً ، حَاكَمَ مُحَاكَمَةً . أما إن عرفناه **بمرادفاته فان كلمة كلمة مَصْدَر (اسم)وتعني** : بَاعِث ، سَبَب ، مَبْعَث، مَنْبَع، مَنْبَت، مَعِين ، نَبْع ، يَنْبُوع .[12] أما إن عرفناه بأضداد **كلمة مَصْدَر (اسم)**: فهو **(مَصَبٌّ حائِل ، عائِق ، مانِع معرقِل ، مَصَبٌّ).**

كما جاء تعريفها في قاموس الوسيط كالآتي :" إن المصدر هو ما يصدر عنه الشيء ، وهي كلمة مشتقة من الفعل صدر ويصدر وصدرا ومصدرا عن الماء ونحو : رجع عنه ، انصرف . صدر : الأمر صدرا ، وصدورا : وقع وتقرر ، والشيئ : عن غيره : ويقال صدر : عن الماء أو نحوه : رجع عنه ، انصرف . صدره عن المكان : أرجعه عنه . صدر إلى المكان : صار إليه ، انتهى إليه . وفلانا : رجعه وصرفه . وأصاب صدره ، والمصدر

11- لويس معلوف، المنجد في اللغة العربية المعاصرة،ط2 ، دار المشرق، بيروت، 2001، ص 306، 307

12 - معجم المعاني الجامع (عربي ، عربي) متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

https://www.almaany.com/ar/dict/ar-

عموما عند أهل اللغة **هو صيغة اسمية تدل على الحدث فقط** .[13] أما المعجم العربي الفرنسي فقد عرفه على النحو التالي **:" (مَصْدَر اسم)** : **لَفْظ يَدُلّ عَلَى الْحَدَث غَيْر مَقْرُون بِالزَّمَن .**[14]

المصدر اصطلاحا : يعتبر المصدر أول مكون من مكونات العملية الاتصالية (المصدر ، الرسالة ، المستقبل)[15] ، إن موقعه في العملية الاتصالية يجعله مهما لوسائل الإعلام وصحفييها من جهة ، وأكثر أهمية للمصادر المضادة أو المراقبة عن بعد أو عن قرب من داخل مؤسسات المجتمع المدني كما داخل الدوائر الإدارية صانعة القرار المحلي والخارجي . لكون المعلومات التي يحوزها ذات طابع "سري " ...لتقوم الوسيلة لاحقا بنقل المعلومات من هذا المجال إلى المجال العام تطبيقا لأساسيات الحق في الإعلام التي أقرتها كل التشريعات والمواثيق الدولية .[16]

المعلومات :يقول **كيت ديقلين** في كتابه **(الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات):** " شهدت السنوات العشرون الأخيرة تحولا كبيرا في طبيعة الحياة البشرية ... لقد انتقلنا من مجتمع يعتمد على الصناعة ووسائل النقل إلى مجتمع يعتمد على المعلومات والمعرفة ... ومع أن تطوير تكنولوجيا معالجة المعلومات مركزة في أيد قليلة ، فان طبيعة هذه التكنولوجيا تقتضي وضع أدوات تدبير المعلومات في متناول الجميع . وفي القرن الواحد والعشرين لن يستطيع أي فرد العمل بشكل مرض دون إلمام وفهم أساسي للمعلومات وتقدير لما هو مطلوب من أجل تحويل المعلومات إلى معرفة .**ستكون المعرفة محراث الغد.**[17]وأيا كانت هذه المعلومات فهي تسهيلات ذات قيمة ، تجمع وتحفظ وتنسخ وتباع وتسرق وأحيانا يقتل من أجلها ويمضي الملايين من الناس في أنحاء العالم أوقاتهم كلها في أعمالهم وهم يجمعون ، أو يدرسون أو يعالجون المعلومات . وقد طورت صناعات إنتاج معدات وبرامج لتخزين المعلومات ومعالجتها ولا تخلوا أي صحيفة من كلمة "معلومات" كما أن العديد من الكتب تورد كلمة " معلومات " في عناوينها وكثير من الناس تردد كلمة معلومات في عناوين مناصبهم.كما أن الأسئلة التي تلتمس المعلومات هي في حد ذاتها وسيلة للوصول والحصول على المعلومات، بل إن القدرة على الإقناع أيضا تتضمن نقل معلومات من شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى آخرين. وفي الواقع قدر أن ربع منتجات أمريكا ترتبط كليا بـ" الإقناع".[18] ويمكننا أن نعتبر أن الصحافة تنتج خطابا ومعرفة خاصة عن طريق صيغ معروفة، كما أننا نعتبر أن الصحافة عبارة عن نتاج أنواع عديدة من الخطاب... **وعندما يؤكد الصحفي أنه مهني في مجال المعلومات**

- معجم اللغة العربية ، قاموس الوسيط ، ط 4 ، القاهرة 2004 ، ص 509 .13

14 - معجم اللغة العربية المعاصر: متوفر على الرابط التالي https://www.almaany.com/ar/dict/ar-

15 - حاتم محمد جرجيس و بريع قاسم : مصادر المعلومات في مجال الإعلام وا لاتصال الجماهيري ، مركز الإسكندرية للوسائط الثقافية والمكتبات ، مصر ، ص 09 .

16 - محمد معوض : الخبر في وسائل الإعلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1994 ، ص 15 .

17- كيت ديقلين : الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات ، تحويل المعلومات إلى معرفة ، تر شادن اليافي ، مكتبة العبيكان ، ، ط 1 ، السعودية ، 2001 ، ص 19 .

18- كيت ديقلين : الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات ، تحويل المعلومات إلى معرفة ، المرجع السابق ، ص32 .

فانه يقدم هذه المعلومات كمادة للمعرفة في الصحافة . إلا أن هذا الموضوع ليس ثابتا لأنه يعتمد على ماقاله وعلى ما يقال.فالمعلومات لا وجود لها بذاتها وإنما تكون قابلة للتعريف عندما يصاحبها ما يدعمها.[19] **وتتخذ صيغتها عبر تصنيفات مختلفة مثل النشاطات المجتمعية والسياسية والثقافية ....الخ والعلاقة مع الأرض(محلية أو وطنية أو عالمية).**

ومن جهة أخرى **المعلومات نتاج خطاب طبقا لمعايير يمكن معرفتها في خطابات متخصصين عديدين (الصحفي والمشرع والمدرس والنقابي والسياسي والمعارض والخبير الاقتصادي وعلماء البرمجة والمهندسون على** اختلاف وظائفهم العلمية والمهنية...الخ) **فالمعلومات موضوع معرفة مشتتة طبقا لأطر عملياتية تجعل إنتاجها ممكنا.**[20]حسب الدكتور الياس حديد .لكن المعلومة من منظور الأستاذ الحاج سالم عطية : **" لا تكون ذات أهمية إلا إذا كانت قيمتها أعلى من تكاليفها ".**

ويمكن حساب تكاليف المعلومة بناء على ما يتم من تكاليف بشان الحصول عليها من خلال عمليات البحث والمعالجة والتخزين ... وتكتسب قيمتها انطلاقا من الاستعمال الذي يتم بشأنها ، ففي خضم اتخاذ القرار ، فان قيمة المعلومة يمكن تقديرها بناء على **:**

10 قوتها في التقليل من الشك الذي يكون عليه صاحب القرار

11 مدى أهميتها في تغيير أو تعديل القرار قبل اتخاذه

12 قدرتها على تجنب تكاليف الخطأ [21]

بل ويذهب إلى أبعد وأعقد من ذلك عالم الرياضيات الأمريكي **وعميد كلية العلوم في جامعة سانت ماري في كاليفورنيا** حين وصل إلى خلاصة هامة في كتابه "الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات : تحويل المعلومات إلى معرفة **"** مفادها أن أحد أهداف علم المعلومات المقدم هو توضيح الفروق بين البيانات والمعلومات والمعرفة . وأوجز هذه الفروق في **:**

* البيانات هي ما نحصل عليه عندما يطبع الكمبيوتر جدولا للأرقام أو لائحة من الأسماء والعناوين.
* تصبح البيانات معلومات عندما يحصل عليها الناس في أثناء قيامهم بأعمالهم اليومية.
*تصبح المعلومات معرفة عندما يتمثلها المرء في ذاته لدرجة تمكنه من استعمالها بشكل فوري.
* توجد البيانات في الأوراق وفي اسطوانات الكمبيوتر.

19- حسيب الياس حديد : الترجمة الصحفية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ، 2013 ، ص106.

20- المرجع نفسه ، المرجع السابق ، ص 107.

21 - الحاج سالم عطية :تسيير المعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، دراسة ميدانية وفق نموذج وظائف وأبعاد الذكاء الاقتصادي ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر (يوسف بن خدة)، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، 2009 ، 2010 ، ص ص 24 ، 25 .

*توجد المعلومات في الفكر الجماعي للمجتمعات.

* توجد المعرفة في الفكر الفردي للشخص.[1]

ويعرفها برودس BRODES على أنّها " كل ما يعادل أو يغير من البناء المعرفي بأي طريقة من الطرق نتيجة لما تحدثه من التنشيط لنظامنا العصبي بواسطة مصدر ما خارج عقولنا ".[2]

غيرا أنّه ثمة تعبير شائع حسب ديقلين"هو أن المعلومات هي الصمغ الذي يمسك غالبية المنظمات اليوم بعضها ببعض . لكن للأسف غالبا ما يستعمل هذا التشبيه بطريقة سلبية ففي كثير من الحالات تعمل المعلومات كصمغ يقيد حركة المنظمة ويجمدها .بينما يجب أن تكون كالزيت الذي يجعل العجلات تحافظ على دورانها . **3**

مصادر المعلومات :

يقصد بمصدر المعلومة "الإشارة إلى الأداة التي تحصل من خلالها الصحيفة أو الإذاعة أو التلفزيون على الخبر، كما أن مصدر المعلومة يمثل الجهة التي تستقي منها الأخبار، ويعني أيضا الصاحب الذي نستمد منه معلوماتنا[4] و"**عندما يستخدم المصدر مرتبطا بالمعلومات ، فإن معناه ينصرف إلى الجهاز أو الأشخاص الذي يرجع إليهم الصحفي للحصول على الأخبار أو المعلومات المتعلقة بأحداث وقعت"**[5] **.**

مصادر المعلومات :وهي المنابع والأماكن والشخصيات والمؤسسات التي يستقي منها رجال الإعلام والسياسة معلوماتهم وبياناتهم في أعمالهم . [6] وعلى هذه المصادر أن تتصف بالمصداقية ويعرفها المعجم كالتالي :" هي عملية تصديق المصدر ، ولها أهمية كبيرة ، إذ يتأثر الاتصال بدلالات عن نوايا القائم بالاتصال وخبرته و جدارته بالثقة ، والمصادر الموثوق منها تكون لها عادة تأثير كبير في نفسية المرسل والمرسل إليه ".[7]

وللإشارة ، فقط هناك عدة تصنيفات متباينة أحيانا ومتشابهة أحيانا أخرى تختلف من ناحية التقسيم العام لمصادر المعلومات في الصحافة عموما، ومنها مصادر خاصة ومصادر عامة، ومصادر الأخبار الخارجية.

الحق في الحصول على المعلومات والإطلاع على الوثائق الإدارية بعد أن تبين أن مبدأ حرية الإعلام لا يكفي لتلبية مختلف حاجيات المواطن الاتصالية، تزايد الوعي بداية من السبعينيات داخل الهيئات والمنظمات غير الحكومية

1-كيت دقيلن : الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات ، (تحويل المعلومات إلى معرفة) ، المرجع السابق ، ص37.

2- محمد فاروق عبد الحميد كامل : المعلومة الأمنية ، ط1 ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999 ، ص 11

- كيت دقيلن : الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات ، المرجع السابق ، ص 43 . 3

4 - محمد فريد محمود عزت، قاموس المصطلحات الإعلامية، ط1، دار الشروق ، جدة، 1984، ص227.

5 - كرم شلبي، معجم المصطلحات الإعلامية، ط1، دار الشروق، (القاهرة، بيروت)، 1989، ص 565.

6 - إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي : معجم مصطلحات عصر العولمة (مصطلحات اقتصادية ، اجتماعية نفسية ، إعلامية) ص 421 . متوفر على الرابط الالكتروني التالي : WWW .KOTOBARABIA.COM .

7 - المرجع نفسه ، ص 224 .

بضرورة التركيز على الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات والإطلاع على الوثائق الإدارية، وكان هذا الحق بمثابة التكملة الضرورية التي يقوم عليها العمل الإعلامي.لذلك أقرت منظمة اليونسكو "حق الإطلاع" في "وثيقة الإعلان عن المبادئ الأساسية" التي صادقت عليها الندوة العامة العشرين المنعقدة بباريس بتاريخ 22 سبتمبر 1978، " **إن إطلاع الجمهور على الأخبار من شأنه أن يكون مضمونا بفضل تنوع المصادر وتعدد وسائل الإعلام المتوفرة بما يمكن أي مواطن التثبت من صحة الوقائع ومن التقييم الموضوعي للأحداث. ولهذا الغرض يجب أن يتمتع الصحفيون بالحق في تغطية الأحداث وبأفضل إطلاع ممكن على الأخبار**..."وفي نفس السياق ، لاحظت الفيدرالية الدولية للصحافيين من جهتها أن **"حرية الصحافة مازالت تعرف على أنه حرية التعبير عن الآراء، لا على أنها حق الجمهور في المعرفة"**[1].لذلك نجد أن عديد البلدان الديمقراطية قد أدرجت "الحق في الإطلاع" أو "الحق في المعرفة" ضمن حقوق الإنسان التي يكفلها القانون.

ولذلك عرفت المعاجم الحديثة **مصدر المعلومة كالتالي :" إنها كافة مواد المعلومات المطبوعة ، كالكتب والدوريات وتقارير البحوث ووثائق المؤتمرات ، إضافة إلى مواد المعلومات غير المطبوعة ، كالمواد السمعية والبصرية والمواد السمعية والبصرية وغيرها ، كما تعكس المشاكل والحاجات التي يجب حلها والسيطرة عليها .** [2]وللرفع اللبس يجب الإشارة إلى أن الوصول إلى مصادر المعلومة يتضمن او يشمل جملة هذه المفاهيم. **فالوصول إلى المعلومات : يعني** السياسات والتطبيق والقوانين والإجراءات التي تساعد على ضمان الانفتاح في إدارة الشؤون العامة .**أما حق الوصول إلى المعلومات:** فهو حق الإنسان في الوصول الآمن إلى المعلومات التي تحتفظ بها الجهة العامة وواجب هذه الجهة في توفير هذه المعلومات له. **أما حق الوصول إلى البيانات الشخصية: فهو** حق الإنسان في الوصول الآمن إلى البيانات الشخصية التي تحتفظ بها الهيئات العامة أو الخاصة عنه.**مبدأ الكشف الأقصى عن المعلومة:** افتراض أن جميع المستندات التي تحتفظ بها جهة عامة مفتوحة للجمهور. وكلها محل تشريع وامتحان ميداني في هذه الدراسة .

الحق :لقد اختلف الفقهاء في تعريف الحق حيث حاول كل واحد إعطائه مفهوم يتناسب مع انتمائه الفقهي ، وإعطائه تعريفا يجب تمييزه عن المصطلحات المتشابهة . ولهذا وجب في التحديد للحق أن نوضح الفرق بين تعريفا فقهاء القانون وتعريف فقهاء المسلمين ، لأنه عند الأخيرين لا يختص بطائفة معينة من الحقوق بل يتسع مفهومه ليشمل حقوق الله تعالى وحقوق العباد .

الحق لغة:

يعرف الحق في اللغة العربية كالآتي : الحَ َقُّ : نقيض الباطل ، وجمعه حُقوقٌ وحِقاقٌ ، وليس له بِناء أدنى عَدد . وفي حديث التلبية : لُبَّيك **حَقّاً** حقّاً أي غير باطل ، وهو مصدر مؤكد لغيره أي أنه أكّد به معنى ألَزم طاعتَك

1 - Le droit de pouvoir, federation inter national des journalistes, juin 1992, bruxelles, p5.

2 - محمد جمال الفار : المعجم الإعلامي ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الأردن ، 2006 ، ص 45 .

الذي دلّ عليه لبيك ، كما تقول : هذا عبد الله **حقّاً** فتؤكّد به وتُكرِّره لزيادة التأكيد ، وَتعبُّداً مفعول له (* قوله »وتعبداً مفعول له »كذا هو في النهاية أيضاً .) وحكى سيبويه : لَحَقُّ أنه ذاهب بإضافة حقّ إلى أنه كأنه ، قال : لَيقِينُ ذاك أُمِك ، وليست في كلام كل العرب ، فأمرك هو خبر يقينُ .

و قال سيبويه : سمعنا فصحاء العرب يقولونه ، وقال الأَخفش : لم أسمع هذا من العرب إنما وجدناه في الكتاب ووجه جوازِه ، على قِلَّته ، طول الكلام بما أضيف هذا المبتدأ إليه ، وإذا طال الكلام جاز فيه من الحذف ما لا يجوز فيه إذا قُصر ، ألا ترى إلى ما حكاه الخليل عنهم : ما أنا بالذي قائل لك شيئاً ؟ ولو قلت : ما أنا بالذي قائم لَقبُح .

وقوله تعالى : ولا تَلْبِسُوا الحقَّ بالباطل ؛ قال أبو إسحق : الحق أمر النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وما أتى به من القرآن ؛ وكذلك ، قال في قوله تعالى : بل نَقْذِفُ بالحقِّ على الباطل . وَحَقَّ الأَمْرُ يَحِقُّ ويَحُقُّ حَقّاً وحُقوقاً : صار حَقّاً وثَبت ؛ قال الأَزهري : معناه وَجب يَجِب وُجوباً ، وَحَقَّ عليه القولُ وأَحْقَقْتُهُ أنا . وقوله تعالى : ولكن حقَّت كلمة العذاب على الكافرين ؛ أي وجبت وثبتت ، وكذلك : لقد حقَّ القول على أكثرهم ؛ وَحقَّه يَحُقُّه حقّاً وأَحَقَّه ، كلاهما : أثبته وصار عنده حقّاً لا يشكُّ فيه .

وقالالفراءُ في قوله تعالى :، قال فالحق والحقَّ أقول ، قرأ القراء الأَول بالرفع والنصب ، روي الرفع عن عبد الله بن عباس ، المعنى فالحقُّ مني وأقول الحقَّ ، وقد نصبهما معاً كثير من القُرَّاء ، منهم من يجعل الأَول على معنى الحقَّ لأَملأَنَّ ، ونَصب الثاني بوقوع الفعل عليه ليس فيه اختلاف ؛ قال ابن سيده : ومن قرأ فالحقَّ والحّق أقول بنصب الحق الأَول ، فتقديره فأُحِقُّ الحّق حقّاً ؛ وقال ثعلب : تقديره فأقول الحقَّ حقّاً ؛ ومن قرأ فالحقِّ ، أراد فبالحق وهي قليلة لأن حروف الجر لا تضمر .وأما قول الله عز وجل : هنالك الوَلايةُ لله الحقِّ ، فالنصب في الحق جائز يريد حقّاً أي أُحِقُّ الحقَّ وأُحِقُّه حَقّاً ، قال : وإن شئت خفضت الحق فجعلته صفة لله ، وإن شئت رفعته فجعلته من صفةالولاية هنالك الولايةُ الحقُّ لله .وفي الحديث : من رآني فقد رأى الحقَّ أي رؤيا صادقةً ليست من أَضْغاث الأَحْلام ، وقيل : فقد رآني حقيقة غيرُ مُشَبَّه . ومنه الحديث : أَميناً حقَّ أَمينٍ أي صِدْقاً ، وقيل : واجباً ثابتاً له الأَمانةُ ؛ ومنه الحديث : أتدْرِي ما حَقُّ العباد على الله أي ثوابُهم الذي وعَدهم به فهو واجبٌ الإنْجاز ثابت بوعده الحقِّ ؛ ومنه الحديث : الحقُّ بعدي مع عمر .ويَحُقُّ عليك أن تفعل كذا : يجب ، والكسر لغة ، ويَحُقُّ لك أن تفعل ويَحُقُّ لك تَفْعل .[1]

أما الحق في **اللغة الفرنسية** : فهو يعبر عنه بكلمة droit ويعبر عن القانون بالكلمة ذاتها ، كما يعبر عن " الاستقامة " بالكلمة ذاتها ، وان الفقهاء القانونيين ليميزوا بين الحق والقانون أطلقوا على الحقوق تعبير DROIT SUBJECTIF أي الحقوق الشخصية ، وأطلقوا على القانون تعبير DROIT OBJECTIF أي الحق الموضوعي .

---

1 - معجم المعاني الجامع (عربي ، عربي) متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

https://www.almaany.com/ar/dict/ar-

أما في **اللغة الانجليزية** فيميزون بين الحق والقانون ، فيعبرون عن القانون بكلمة **law** في حين أنّ الحق يعبرون عنه بكلمة **right** .

الحق اصطلاحا : لتحديد مفهوم مصطلح الحق بدقة في الفكر القانوني وجب منذ البداية الانتباه إلى المجال القانوني الذي سيتحدد في إطاره هذا المصطلح ، حيث أن نظرية الحق تدرس بوصفها مقدمة للقانون المدني الذي هو بدوره " مجموعة القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية بين الأفراد ، وهذا التنظيم يقوم على بيان حقوق الشخص وواجباته في علاقاته مع غيره من الأشخاص ".[1] لذلك عمدنا حتى لا نلهث وراء تاريخية المفهوم واهم نظرياته إلى الأخذ بهذا التعريف ضمن هذا الإطار وهو كالتالي :" **الحق هو الاستئثار الذي يقر هـ القانون لشخص من الأشخاص ويكون له بمقتضاه ، إما التسلط على شيئ معين أو اقتضاء أداء معين من شخص آخر** ".أو بمعنى آخر ، الحق هو : **"ميزة أو قدرة يقرها القانون ويحميها لشخص معين على شخص آخر أو على شيئ معين أدبي أو مادي** ". [2]

أما الحق في معناه العام **:** " **هو اختصاص يخول الشرع صاحبه بموجبه سلطة له أو تكليفا عليه** ".[3] **ومنه** فللحق خمسة أركان أساسية هي **أطراف الحق** و **محل الحق** . تتجلى الأولى في الأشخاص وهو ما يقصد به الأشياء التي تعلق بها الحق باختلافها سواء مادية أو معنوية ، **و الحماية القانونية** فهو النص الذي يضمن لصاحبه الحصول على حقه وممارسة منع الاعتداء عليه ، و**المضمون** وهو فحوى الحق أو ما يعرف بالسلطة المخولة لصاحبها ، وأخيرا **السبب** وهو مصدره ، أي الواقعة التي نشأ عنها الحق .[4]

التشريع :

التشريع لغة : يعرفها قاموس لسان العرب كالتالي :"شَرِعَ الوارِدِ يَشْرَعُ شَرْعاً وشُروعاً **تناول الماءَ بفيه .**
وشَرَعَت الدوابُّ في الماء تَشْرَعُ شَرْعاً وشُروعاً أَي **دخلت .**ودوابُّ شُروعٌ وشُرَّعٌ : **شَرَعَتْ نحو الماء .**
والشَّريعةُ والشِّراعُ والمَشْرَعةُ :المواضعُ التي يُنْحدر إِلى الماء منها ، قال الليث : وبها سمي ما شَرَعَ الله للعباد شَريعةً من الصوم والصلاة والحج والنكاح وغيره . والشِّرعةُ والشَّريعةُ في كلام العرب : مَشْرَعةُ الماء وهي مَوْرِدُ الشارِبة التي يَشْرَعُها الناس فيشربون منها ويَسْتَقُونَ ، وربما شَرَّعوها دوابَّهم حتى تَشْرَعها وتشرب منها ، والعرب لا تسميها عَقِيراً حتى يكون الماء عِدًّا لا انقطاع له ، ويكون ظاهراً معيناً لا يُسْقى بالرِّشاء ، وإِذا كان من السماء

1- حمزة خشاب ومولود ديدان : مدخل إلى العلوم القانونية ونظرية الحق ، (سلسلة مباحث في القانون) ، دار بلقيس ، الجزائر 2014 ، ص ص 158 ، 159 .

2- المرجع المرجع نفسه ، ص ص 168 ، 169 .

3- راسم محمد الجمال : الاتصال والإعلام في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1991 ، ص 19 .

4- حمزة خشاب ومولود ديدان : مدخل إلى العلوم القانونية ونظرية الحق ، المرجع السابق ، 172 .

والأَمطار فهو الكَرِعُ ، وقد أَكْرِعُوه إِبلهم فكَرِعَتْ فيه وسقْوها بالكُرْع وهو مذكور في **موضعه .وشَرِعَ إِبله وشَرَّعها : أَوردها شريعةَ الماء فشربت ولم يَسْتَقِ لها .**

والشرعة في القاموس : هو بالكسر ويفتح ، الجمع شرع بالكسر ويفتح وشرع كعنب ، وجمع الجمع شراع. والجمع والتثنية والمذكر والمؤنث فيه سواء .قال الأَزهري : كأَنه جمع شارِعٍ أَي يَشْرَعُون فيه معاً . وفي الحديث : أَنتم فيه شَرَعٌ سواءٌ أَي متساوون لا فَضْل لأَحلكم فيه على الآخر ، وهو مصدر بفتح الراء وسكونها .وشَرْعُك هذا أَي حَسْبُك ؛ وقوله أَنشده ثعلب : وكانَ ابنَ أَجمالٍ ،إِذا ما تَقَطَّعَتْ صُدُورَ السِّياطِ ، شَرْعٌ لَهُنَّ خَوِّفُ فَسّره فقال :**إِذا قطَّع الناسُ السِّياط على إِبلهم كفى هذه أَن تُخَوَّفَ .**ويقال : **شَرْعُكَ هذا أَي حَسْبُك** . وفي المثل : شَرْعُكَ مِلَ لَغَاكَ حَلاَّ **أَي حَسْبُكَ وكافِيكَ ، يُضْرَبُ في التبليغ باليسير .**[1]

التشريع اصطلاحا : إن القانون يستخدم على الدلالة على معاني واسعة أي انه مجموعة من القواعد المنظمة للسلوك في نطاق أو نشاط إنساني معين داخل المجتمع أما التشريع فهو يستخدم للدلالة على انه هو المصدر الرسمي للقاعدة القانونية المعينة ولعل أهمية التشريع بين المصادر الرسمية للقانون هي التي دعت ورخصت في إطلاق اصطلاح " القانون " على التشريع وهو ما يفسر دقة القول:" **بأن كل تشريع قانون وليس كل قانون تشريع** ". وهذا للتداخل الموجود بينهما ليظل مفهوم التشريع ما هو إلا احد المصادر الرسمية للقانون في عمومه كمجموع القواعد الملزمة المنظمة للسلوك الاجتماعي .

ويطلق على **معنيين الأول:** وضع **شريعة مبتدأة** :أي سن شريعة كاملة جديدة وهذا في الإسلام لا يملكه إلا الله قال تعالى[قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ] {الأنعام:57}[2]وقال[وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ] {القصص:88}[3]فليس من حق أحد أن يضع شريعة جديدة يتعبد بها الناس.

أما المعنى الثاني :أخذ حكم من شريعة قائمة .والتشريع بهذا المعنى يرادف الاجتهاد ويساويه ،بمعنى أنه عمل داخل الشريعة يعنى باستنباط الأحكام وتقعيد القواعد المساعدة في ذلك وبناء الأحكام من تلك الشريعة, وهو عمل ضخم مهم داخل الشريعة يقوم به العلماء المجتهدون وأشار إلى ذلك قول الله تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) {النساء:83 }[4].

---

1 - معجم لسان العرب (عربي – عربي) متوفر على الرابط الالكتروني التالي :
https://www.almaany.com/ar/dict/ar-

2 - سورة الأنعام:الآية 57 .

3 -سورة القصص: الآية 88 .

4 -سورة النساء:(الآية 83) .

التشريع الإعلامي (**اصطلاحا**)**:** يمكن تعريف التشريعات الإعلامية بأنها مجموعة القواعد القانونية الناظمة للعملية الإعلامية ووسائلها ونشاطاتها كافة (من صحافة ومطبوعات دورية وإذاعة وتلفاز وسينما وأفلام وثائقية ووكالات أنباء...إلخ) ، حيث تبين هذه القواعد ضوابط النشاط الإعلامي (حقوق الإعلاميين وواجباتهم) والمسؤولية الناجمة عن خرق هذه الضوابط.فهي إذاً فرع من فروع القانون، وتحديداً فرع من فروع القانون العام والتي تتميز بطبيعتها الخاصة حيث تتصل بالقانون الخاص والقانون الجزائي إضافة إلى اتصالها بالقانون الإداري والقانون الدستوري.أما صلتها **بالقانون الخاص** فذلك يعود إلى أن قواعد القانون الخاص هي التي تحكم المسائل المتعلقة بالتعويض عن الضرر الناجم عن ممارسة النشاط الإعلامي بجميع صوره والمسؤولية المدنية المترتبة عليه.كما أن هناك صلة بين التشريعات الإعلامية والقانون الجزائي، وذلك من خلال بيان هذا الأخير للجرائم التي ترتكب في حال انتهاك التشريعات الإعلامية والعقوبات المفروضة عليها.

وهناك **كذلك صلة بين هذه التشريعات والقانون الإداري** من خلال بيان الجهة الإدارية المختصة بمنح الترخيص لمزاولة العمل الإعلامي.وأخيراً هناك ارتباط وثيق بين هذه التشريعات والقانون الدستوري حيث يتناول القانون الدستوري بناء نشاط السلطة العامة في الدولة وتنظيمه، وتتناول التشريعات الإعلامية نشاط الحكومة في تنظيم الوسائل الإعلامية، لتكون في خدمة المجتمع والدولة.

مصادر التشريع الإعلامي: يعدّ الدستور المصدر الأساسي للتشريعات الإعلامية حيث يبين الحقوق الأساسية والحريات العامة المضمونة للأفراد والجماعات والأحزاب ، وبمعنى آخر يقوم الدستور بوضع القواعد الأساسية لتنظيم المجتمع ، ومن هذه القواعد تُستمد التشريعات الأخرى التي تقوم بتنظيم أجهزة السلطة ونشاطاتها، وبذلك فإن النصوص القانونية التي تحكم النشاط الإعلامي تستند إلى قواعد الدستور ومبادئه الأساسية.

كلمة دستور فارسية الأصل ، حيث حاول جزء هام من الفقه إيجاد تعريف للدستور يعتمد على المعنى اللغوي للإصطلاح ففي العربية يعني الدستور الأساس أو القاعدة ، كما تعني أيضا ، الإذن أو الترخيص و يقابله في الفرنسية اصطلاح أي التنظيم أو الأساس [1] .

الدستور (المعنى القانوني) مجموعة القواعد القانونية التي تنظم نظام الحكم في الدولة و تبين السلطات العامة فيها (تنفيذية ، تشريعية ، قضائية) و ممارسة السلطة السياسية .[2]

الدستور (**اصطلاحا**) يحمل الدستور قيمة رمزية و قيمة فلسفية بالإضافة لقيمة قانونية . فالدستور رمز قبل أن يكون قانونا ، فهو الوثيقة المؤسسة للدولة ، كما يعبر عن ميلاد الدولة و انخراطها في المجتمع الدولي .... و من

1- قرموش فاطمة الزهراء : حق الحصول على المعلومات في التشريعات الإعلامية الجزائرية ،" دراسة مسحية تحليلية لدساتير وقوانين الإعلام (1962 ، 2012) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الإعلام ، 2016 – 2017 ، ص 62 .

2- المرجع نفسه ، ص 62 .

وجهة نظر الفلسفة يؤدي وضع الدستور إلى القبول بفكرة تقييد السلطة و قبول الحكام و المحكومين بوضع حدود السلطة ، و بالتالي يمثل الدستور الإنتقال من السلطة المطلقة إلى ما يسمى دولة القانون ، التي ترتبط بتحديد محتوى القانون و أهدافه و الوسائل المتاحة للأفراد لاحترامه و باستقلال القضاء . [1]

أما المصدر الثاني للتشريعات الإعلامية فهو القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية في الدولة وفقاً لأحكام الدستور، إضافة إلى الأنظمة الإدارية الصادرة تنفيذاً لهذه القوانين.وأخيراً القانون الدولي والمعاهدات التي تقرها السلطة التشريعية في الدولة، ومن ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي يعدّ من أهم النصوص القانونية الدولية التي تشكل أساساً تستقي منه دساتير الدول أحكامها فيما يتعلق بحرية الإعلام، ولاسيما المادة /19/ منه والتي تنص على أن "لكل فرد الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون تدخل، واستقاء المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها من خلال أية وسيلة كانت دون اعتبار للحدود".وكذلك القرار رقم /59/ للجمعية العامة للأمم المتحدة والصادر عام 1946والذي عُدّ أول نص دولي تناول الحقوق الإعلامية مؤكداً أن **"حرية الإعلام حق إنساني أساسي وملك لكل الحريات التي كرست لها الأمم المتحدة".**

ويعرف الأستاذ علي قسايسية **التشريع الإعلامي** بـ" أنه مجموعة القوانين التي تصدرها جهة مخولة قانونية بهدف تنظيم المجتمع أو جزء منه، وبالتالي فالتشريعات الإعلامي هي نصوص قانونية تصدرها جهة مخولة دستوريا من أجل تنظيم قطاع الإعلام. وبالعودة لما سبق يمكن القول أن التشريعات الإعلامية هي مجموعة القواعد القانونية التي تنظم تداول المعلومة في الفضاء العمومي **" ابتداء من مصادر المعلومة و طبيعتها و الوسائل الإعلامية القديمة منها و الحديثة، و المتلقين. وبالتالي فهذه النصوص تتعلق بعدد من العناصر من المصدر للجمهور للوسيلة وغيرها ، فيمكن عدها في القوانين التالية :** قوانين تتناول المصدر كقوانين الأرشيف، و قوانين حماية حقوق الملكية الفكرية. و قوانين متعلقة بوسائل الإعلام كالقانون التجاري و القانون الخاص بالمؤسسات العمومية الإقتصادية كما هو الحال في الجزائر . قوانين تتعلق بطبيعة الرسالة مثل : قانون الإشهار، قانون سبر الآراء، القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية .قوانين تتعلق بممارسي المهنة: مثل القانون الأساسي statut الخاص بممارسي مهنة الإعلام أو الصحفيين، قانون العمل، المراسيم المحددة لحقوق وواجبات الصحفي .[2]

و تتميز التشريعات الإعلامية بالخصائص الآتية:

التشريعات الإعلامية : هي النصوص والقواعد القانونية والأخلاقية التي تنظم تداول المعلومة في الفضاء العمومي . وتدرج ضمن التشريعات الإعلامية القواعد الأخلاقية التي يضعها المهنيون في قطاع الإعلام للتفريق بينهم وبين

---

1 - المرجع نفسه ،62 .

2 - قسايسية علي : محاضرا ت التشريعات الإعلامية لسنة ، 2012 ، 2013 ، نشر بتاريخ الأربعاء، 22 ماي 2013 . متوفر على الرابط التالي : http://presslaw1.blogspot.com/2013/05/20122013.html

المتلاعبين بالعقول.**إذا** : **(1 -** الدولة تشرف على وضع قوانين ،**2 -** المهنيون يشرفون على مواثيق الشرف ، **3-** المواطن كذلك يفرض نوع من القواعد العامة) .

قانون الإعلام : droit de l'iformation هو مجموعة القواعد التي تنظم المعلومة وتصدر عن جهة مخولة دستوريا.

إذا نظرنا لعالم اليوم نجد فيه مدرستين المدرسة الأنجلوسكسونية والمدرسة اللاتينية .

التوجه الأنجلوساكسوني: تمثله دول منها الولايات المتحدة الأمريكية ، بريطانيا، نيوزيلاندا ،أستراليا ...وغيرها ، وهي دول تتجه إلى تقييد تدخل السلطات العمومية في مجال حرية الإعلام،أي بمعنى آخر توسيع مجال الحقوق المتعلقة بتداول المعلومة وهذا إنطلاقا من المادة 14 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان . وفي هذه الدول لا توجد قوانين خاصة بالصحافة بل الصحافة مؤسسة إجتماعية تخضع للقوانين العامة للمجتمع ، لذا تنظيمها ذاتيا من خلال مواثيق الشرف والمدونات المهنية، لأن أي قانون يعتبر عرقلة كونه يعطي للسلطة حق التدخل في حرية الإعلام.

ويذهب المشرع الأمريكي منذ قرنين بمقتضى التعديل الأول للدستور إلى منع إصدار قانون يحد من حرية الصحافة ، كما تمنع الممارسة السلطة الأمريكية أن تمتلك وسائل الإعلام

إذا يتلخص هذا الإتجاه في عدم وجود قوانين تحد من حرية الصحافة، بل ذهب هذه الدول لحد إصدار قوانين تسمى " قوانين حرية الصحافة" ترغم السلطات العمومية على توفير الظروف للمواطن من أجل ممارسة حقه في الإعلام. وتوجد ست دول لديها هذه القوانين : (أ- الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1974 ، ب- كندا في الثمانينيات ، ت- أستراليا ، ث- بريطانيا ، ج- السويد ، ح- نيوزلندا)، التي ذهبت بعيدا واعتبرت الحق في الإعلام حقا إنسانيا وليس حق خاص بمواطنيها فقط.

التوجه اللاتيني: ويضم عادة الدول المتأثرة بالثورة الفرنسية ، وهي دول تضع الإطار لممارسة حرية الإعلام ، وتوجد بها قوانين الإعلام والطباعة والنشر ...وغيرها.إذا هناك توجه نحو قوانين حرية الصحافة وتوجه نحو قوانين الصحافة والنشر ، وهذه الثانية تتجه نحو تحديد مجال الممارسة وتقليصه فيما تتجه الأولى نحو توسيعه.[1]

وتعرفها الموسوعة القانونية المتخصصة **بالتشريعات الإعلامية التي تحكمها قواعد خاصة** فهذه التشريعات تصدر عن السلطة السياسية العليا في الدولة وتبدو وكأنها مستقلة، فتارةً تحكمها قواعد القانون الخاص، وتارةً يرجع فيها إلى القانون المدني والجزائي، وعندما توضع لها قواعد خاصة ، فإن المشرع يستلهمها من فكرة السلطة العامة ومن الامتيازات المعترف بها للإدارة العامة.[2]

---

1 - قسايسية علي : محاضرا ت التشريعات الإعلامية لسنة ، 2012 ، 2013 ، نشر بتاريخ الأربعاء، 22 ماي 2013 . متوفر على الرابط التالي : http://presslaw1.blogspot.com/2013/05/20122013.html

2 - الموسوعة العربية : الموسوعة القانونية المتخصصة ، ص 174 : متوفر على الرابط الالكتروني التالي :

الصحفي الجزائري : نقصد بالصحفي الجزائري ، الصحفيين المنتمين الى الصحافة المكتوبة ، العمومية والخاصة ، أي الصحفين الذين يعملون لصالح صحف جزائرية بصفة منتظمة ، ويعرف الصحفي في القانون العضوي المتعلق بالاعلام الصادر في سنة 2012 بأن :" **يعد صحفيا محترفا في مفهوم هذا القانون العضوي كل شخص يتفرغ للبحث عن الاخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها و/أو تقديم الخبر لدى او لحساب نشرية دورية أو وكالة انباء أو مصلحة اتصال سمعية أو بصرية أو جهاز اعلام عبر الانترنيت ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسا لدخله** .[1]

منهج الدراسة :

تندرج هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية التي تهدف من خلالها التأكيد على أن فلسفة الحق في الوصول الى مصادر المعلومات بين المصدر والصحفي تعرف تطبيقات عدة وتختلف من بيئة تشريعية الى أخرى ، بل وتختلف من نظام حكم الى آخر . ومن بيئة ثقافية ودينية الى أخرى وبالمصطلح العلمي الاشمل تختلف هذه العلاقة من حيث مدخلاتها ومخرجاتها من نسق الى آخر . أحيانا تجمعهم قواسم مشتركة كـ" **القواسم الانسانية** " وتختلف احيانا اختلافا جوهريا مثلا كالقيم الاجتماعية والدينية . وتتقارب أحيانا هذه البيئة في مصب " **المصلحة الاقتصادية** " وتأخذ عن بعضها البعض في الجوانب التنظيمية والتقنية في اطار قاعدة " **الكل مستفيد** " . لكن القدرة على توظيف المحصول المعلوماتي يتكأ على ركيزتين أساسيتين ، تتمثل الاولى ، على قوة استرجاع التراث الفكري الانساني (**قوة المعرفة**) التي تتمتع بها الدولة ومجتمعها العارف أو المكون تكوينا سليما وعميقا وهادفا .أما الركيزة الثانية هي مدى رمي الدولة كحالة اقتصادية بكل ثقلها العمومي والخاص للاستثمار في انتاج المعلومة من منشئها الى انتاجها ومن ثمة اعادة انتاجها بكل صورها كلما استدعت الضرورة للعمل بها او التحرك على سكتها أو جعلها في متناول النخب كما الشعب للرد على كل الهجمات الاعلامية المحتملة والطارئة في حياة الدولة والمجتمع .لذا تاتي هذه التوطئة القصيرة موافقة لمفهومه للمنهج حين يصفه بالقول :" يتوقف نمو المعرفة ، خصوصا ، المعرفة العلمية على التعلم من اخطائنا ".[2]

وبما أن الدراسات الوصفية ليست مجرد جمع البيانات الاحصائية ، بل تتعداها الى كشف الحقائق النائمة خلف تلك البيانات من خلال تحليلها وعرضها على كشّاف المعرفة الانسانية قدر المستطاع لاستضاءة ما خفي منها قدر الامكان والعطاء أو التحصيل المعرفي للباحث الدارس المتخصص في مستوى تاريخانيته العلمية أو التجريبية أو التمحيصية ، وهي الرؤية التي لخصتها غرافيتز بالعبور بهذا التوصيف العلمي قائلة :" **أن كل علم يكتسي مظهرا وصفيا ، أي ينطوي على دراسة عدد من الواقعات الخاصة** ". والبحوث الوصفية تهدف أساسا حسب

---

ency.com/_/details.law.php?full=1&nid=163446 https://www.arab-

1 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية ، العدد 2 ، 15 جانفي 2012 .

2 - كارل بوبر : أسطورة الاطار في الدفاع عن العلم والعقلانية ، تر يمنى طريف خولي ، ط 1 ، الكويت ص 111 .

محمد زيان عمران الى :" تقييم وتحليل الحقائق تحليلا دقيقا ، وهي تتميز بكونها تنصب على الوقت الحاضر أي أنها تتناول أشياء موجودة بالفعل وقت إجراء الدراسة . ضمن دراسة النظام السياسي في اطار البيئة وتأثيراتها اذ يقول في هذا الصدد شواتز نبرغ **chwatzenberg ": تشكل التفاعلات السياسية في المجتمع نظام سلوك ... وينبغي النظر الى هذا النظام على أنه من طبيعات فيزيائية وبيولوجية واجتماعية وسوسيولوجية ".** [1] لذا تشبث الباحث بمحاولة دراسة موضوع الأطروحة دراسة نسقية في سياقاتها المختلفة في اطار بيئة عامة أو كلية كمتنتج لهذه الظاهرة الاتصالية (علاقة مصدر المعلومة بالصحفي وعلاقتهما بالمتلقي التي يشوبها الغموض أحيانا والصراحة أحيانا أخرى ، والصراع في أحايين و التقارب في أحايين أخرى ، والانغلاق زمنا والانفتاح أزمانا أخرى . ومنه يرى دفيد ايستون **david easton** في مفهومه للتحليل النسقي ان :" **النظام السياسي ليس مغلقا وانما هو نظام مفتوح يقوم بتبادلات مع المنظومات الاجتماعية التي هي جزء منها ، فهو يتلقى من بيئاته الاجتماعية مدخلات ، وهي مطالب مصاغة من قبل الافراد وفلسفة من طرف الجماعات (الاحزاب ، جماعات المصالح ، مؤسسات اعلامية ...الخ) . وانطلاقا من هذه المدخلات والاجابة على المطالب ، ينتج النظام السياسي مجموعة تفاعلات سياسية في نظام اجتماعي معين ".**[2]

منهج المسح

ونظرا لما تستدعبه هذه الدراسة ، باشرناها معتمدين على توصيف الظاهرة توصيفا شموليا من خلال رصد مختلف جوانبها ومدخلاتها من الاستقلال الى تاريخ 2017 .محاولين تعقب الانتصارات والانكسارات في مسار بناء هذا النظام في كليته وتأثير البيئة على الموضوع وتأثير الموضوع على البيئة من خلال **تبادل التهم** من طرف جميع الاطراف المكونيين للعملية الاتصالية والمشاركين فيها بنسب تتقلص وتتعاظم بحسب مخرجات كل بيئة وقوتها في الزمان والمكان وبحسب التحالفات الداخلية والخارجية . في اطار زيادة تحقيق مكاسب على خارطة المصالح على الأرض وعلى خارطة العقل . لم تتضح فيها الغلبة المحّققة للاجماع المجتمعي لحد الساعة على الأقل لأي اتجاه ، باستثناء **المسألة الأمنية** التي أصبح المجتمع درعها وسلاحها خارج تجاذبات مصالح مصادر المعلومات المعلنة والمستترة .

ولاستكمال قراءة هذه الاطروحة بعد ان مارسنا على هذه الفئة الهامة في المجتمع(الصحفيين) في علاقتهم الشاملة بمصادر المعلومات بشيئ من النقد والوصف والتحليل في بنية النسق الكلية استعانت هذه الدراسة **بمنهج المسح الاجتماعي** لكونه يعد من أبرز المناهج المستخدمة في الدراسات الإعلامية أين يعرفه محمد علي محمد بأنه:" **محاولة منظمة للحصول على على معلومات من جمهور معين ، أوعينة منه ، وذلك عن طريق**

---

1 - محمد زيان عمر : البحث العلمي ومناهجه وتقنياته ، ط 1 ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1998 ، ص 118 .

2- schwatzenberg Roger gerard :sociologie politique, paris , edition montchrester , p 20 , 1971,

استخدام استمارات البحث أو المقابلة ".[1] ويتساوق هذا التعريف مع تعريف الدكتور صالح بن بوزة الذي عرفه على هذا الوجه بالقول :" **ان منهج المسح من المناهج الرئيسة ... الذي يعتمد عليه اعتماد كبير في البحوث الكشفية والوصفية والتحليلية ".**[2] ويناسب حسب محمد عبد الحميد هذا المنهج البحوث الاعلامية لانه :" **يستخدم في دراسة الظواهر او المشكلات المحلية في وضعها الراهن ، مثل قرارات الصحف وخصائص القراء واتجاهات الممارسين المهنية وعلاقاتهم بمحيطهم السياسي والاقتصادي والاجتماعي ... باعتبارهم مصادر للمعلومة نظرا لانه يقوم على اسلوب العينات الذي يعتبر السمة المميزة لبحوث المسح المعاصرة ".** [3] بينما يقول الدكتور بن مرسي أحمد ان هذا المنهج :" **يساعدنا في رصد الظاهرة في وجودها الطبيعي ووصف التطور داخلها ".**[4]

وتستفيد الدراسة من هذا المنهج بمعرفة اتجاهات الصحفيين الجزائريين والكشف عن طبيعة علاقاتهم التي تربطهم بمصادر المعلومة ، ومحاولة تقييم الأطر التشريعية والاخلاقية التي تنظم الوصول الى مصادر المعلومات المختلفة والحصول على المعلومات والوثائق منها ، وكذا مستوياتها ، ومنه قياس مدى حق الشعب في الحصول على المعلومات العامة في نظام يوصف بانه (جمهوري ديموقراطي تعددي) بمفهوم الكتاب المسطور الاّ أن ما يفرزه الكتاب المنظور الذي يحفر في كنه هذه العلاقة فان نتائجه مؤجلة الى آخر الدراسة .كما نحاول من خلال مخرجات هذه الدراسة رفع الحجاب عن المؤثرات الداخلية التي تنتجها قرارات هيئات التحرير في الصحافة الوطنية في شكل احصائيات تبوح لنا بكثير من الحقائق المرة والمحزنة والمخزية احيانا من خلال اعتراضها للكثير من القصص الخبرية والاساءة بذلك الى المعلومات في غرف الاخبار . وبلصق هذه المخرجات مع مخرجات البيئة الاقتصادية للمؤسسة الصحفية الجزائرية - يزداد يقيننا كأفراد في المجتمع قبل كل شيئ - أن المعلومات المنسابة الينا كأمة -خادمة ومخدومة - يتم اعتراض نصيب كبير منها من الخارج (**أصحاب اليد العليا**) يضاف اليها كما سبق معنا اعتراض (**أصحاب اليد السفلى**) ونعني بها " **الرقابة التحريرية" .**

وتتسرب الى هذا **النسق حزمة من المخاوف** مؤثرة على العلاقة التي من المفروض أن تكون أكثر انفتاحا بين مصادر المعلومة والصحفيين في اطار مشروع أمة يتسق مع نظام تنظمه قوانين تتيح الوصول العادل لموارد الامة على قدم المساواة. لكنه طالما اشتكى مواطنوا هذه الجمهورية الفاضلة ونخبها ومن بينها النخب الصحفية في الصحافة الوطنية بشقيها من ضعفه وفراغاته وتضييقاته وتسلطه واتهامه كإطار محكم الغلق يحمي به النظام السياسي نفسه بالإستعانة بنظام استقبالي سلطوي منزو ومهتم باستقراره وبقوته واحتكاره للمعلومة لدرجة الشح

---

1 - محمد علي محمد : مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1983 ، ص 182 .

2 - صالح بن بوزة : مناهج بحوث الاعلام (التصنيفات المختلفة وبعض القضايا الخلافية) ، دار هومة للطباعة والنشر ، الجزائر ، 1996 ، ص 43 .

3 - محمد عبد الحميد : بحوث الصحافة ، ط1 ، عالم الكتب ، القاهرة ، 1972 ، ص 91 .

4 - أحمد بن مرسي : الاسس العلمية لبحوث الاعلام والاتصال ، ط1 ، الورسم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2013 ، ص 95

والبخل والمنع إلا في حدود ما يخدم السياسة العامة للسلطات القائمة على ذلك.

وهو ما تجيبنا عنه هذه الدراسة التي ستزيل كثيرا من الغموض حول وجود قوى أخرى تصارع في العلن والسر لم تسفر عن وجهها الحقيقي لحد الساعة ولم تظهر لنا هويتها الّا أنّها ابانت ان ثمة قوة هائلة في طريقها للتشكل تسعى لتقويض سياسات احتكار المعلومات التي أقرتها التشريعات والذهنيات القديمة التي لم تهضم أن **"بناء الأسوار"** لم يعد مسلكا تخاطبيا مع الجماهير التي اضحت تأخذ المعلومات من مصادر أخرى لا يمكن التنبؤ بها ولا حصرها ولا حتى متابعتها قضائيا في كل مرة ، خاصة اذا ما قدمت المعلومات على شكل تحليلات أو التخمينات فقط كنوع من انواع التسريب .

أدوات الدراسة: اعتمدت الدراسة على أداة من أدوات القياس والمتمثلة في استمارة الاستبيان وهي استمارة تتضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بمواضيع البحث يتم توجيهها إلى المبحوثين للإجابة عنها، وقد استخدمت أغلب بحوث الإعلام والاتصال هذه الأداة، إذ تعد من بين أكثر الأدوات المستخدمة في جمع البيانات الخاصة بالبحوث الاجتماعية والدراسات الإعلامية[1].

أما محمد عبد الحميد، فعرف الإستبيان **"بأنه أسلوب لجمع البيانات الذي يستهدف إستشارة الأفراد المبحوثين بطريقة منهجية ومقننة لتقديم حقائق وآراء وأفكار معينة في إطار البيانات المرتبطة بموضوع الدراسة وأهدافها** [2].

لقد قمنا بإعداد الاستمارة التجريبية التي ضمناها 48 سؤالا، وكخطوة منهجية أولى تم اقتراح مشروع الإستمارة على مجموعة من الأساتذة المحكمين* وبعد استشارة الأساتذة المحكمينوتسجيل ملاحظاتهم وتصحيحاتهم التي نّقت الاستمارة تنقية كاملة وبعد تصحيحها، استقرت الإستمارة عند 38 سؤالا في شكلها النهائي، موزعة على 6 ستة محاور، وحرصنا أن نضّمن كل محور الأسئلة التي توفر إجاباتها استيفاء أغراض البحث والإجابة ولو نسبيا على إشكالية البحث وتساؤلات الدراسة وقسمنا محاور استمارة الاستبيان كالتالي :

المحور الأول:تنظيم التشريع الجزائري لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة

المحور الثاني: الأخلاقيات المهنية وحق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومة.

---

1 - سمير محمد حسين، بحوث الإعلام، الأسس و المبادئ، القاهرة، عالم الكتب، 1972، ص 178.

2 - محمد عبد الحميد، المرجع السابق، ص 853.

(*أ.د : صالح بن بوزة * أ.د :تمار يوسف * أ.د : سبتي رشيدة * د. عبد الحميد ساحل .* د . بصيص طاهر *د. فلاق أحمد * د : شبري محمد .* د بعزيز ابراهيم .* د بهناس عادل .* أ .جميلة قادم .* أ . بداوي عمر) .

المحور الثالث: البيئة الاقتصادية والاجتماعية للصحفي وتأثيره في الحصول على المعلومات.

المحور الرابع: طبيعة العلاقة المهنية بين الصحفي الجزائري ومصادر المعلومة

المحور الخامس: مخاطر الحصول على المعلومات في الجزائر

المحور السادس: استخدامات الصحفي الجزائري لمصادر المعلومات الالكترونية

ولإثراء الجانب التطبيقي قمنا بتحليل المعلومات المتعلقة بالموضوع والتي في غالبها كانت **"مواد علمية "** كما هو بيّن ودعمناها بـ **"مواد إعلامية"** منتقاة بدقّة ، مع بعض دعمها بمواد علمية لتجارب وطنية ودولية . كما واستعملنا الملاحظة الميدانية ، كأداة ضرورية لدعم التفسيرات الخاصة بالآراء والاتجاهات ، وذلك من خلال تولينا كباحث لممارسة المهنة في القطاعين العمومي والخاص المكتوب والمسموع ، هذه التجربة التي ضبطت وصقلت أفكار الباحث ليتجه قدر المستطاع لتفسير بيانات الاستمارة تفسيرا علميا واقعيا أكثر منه..موضوعيا – كما حاول الباحث التعمق في إدراك العلاقات السببية بين متغيري البحث من جهة ، وكذا محاولة تطبيق البحث الإبستيمي وربط تفاعل كل القطاعات بعضها ببعض.

مجتمع البحث و عينته :

يعرف محمد علي محمد مجتمع البحث بـأنه " مجموع المفردات (العناصر و الوحدات) والمحددة مسبقا ، وبمعنى آخر فان مجتمع البحث هو جميع مفردات الظاهرة التي يدرسها الباحث ". [1]ويزيد في تفصيلها الدكتور بن مرسي أحمد بالقول :" **هو جمع محدود أو غير محدود من المفردات التي تنتمي الى الظاهرة المبحوثة ".**[2]

وما دام تصنيف العينات يخضع الى أكثر من عامل . مثل نوع الاسلوب المعتمد في المعاينة والوضعية التي عليها مجتمع البحث في المجال الذي ينينتمي اليه

وهي عينة اقتصرت على صحفيي اليوميات الوطنية بشقيها العمومي والخاص ، بينها صحف كبيرة وصحف صغيرة وهذا قياسا بالإمكانيات المتاحة لكل جريدة والتي تحدد طبع مكانتها في الساحة الإعلامية .

إستقرت عينة بحثنا عند 200 إستمارة مع ضياع أزيد من 200 إستمارة لأسباب ، حتى أن بعض مسؤولي الجرائد رفض استقبال الاستمارة ، وبعضهم الآخر كلف أعوان الأمن تبرير رفض الإستمارة، وبعضهم الآخر

1 - محمد علي محمد : البحث الاجتماعي ، الاسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، القاهرة ، 1985 ، ص198 .

2 - أحمد بن مرسي : الأسس العلمية لبحوث الاعلام و الاتصال ، ط 1 ، الورسم ، الجزائ ، 2013 ، ص 141 .

إستحوذ على الإستمارة مع الإمتناع عن ردها . أما ما وقفنا عليه في كثير من ملقّن بعض الصحف الوطنية خوائها من الصحفيين اذ ان بعض الصحف الكاتبة بالحرف العربي او الفرنسي لا يزيد عدد صحفييها عن صحفي واحد الى ثلاثة صحفيين في أحسن الأحوال . وما هي الا أشهر قلائل حتّى أعلنت الوزارة الوصية أن الأوضاع الاقتصادية قد غيبّت 30 صحيفة وطنية (توقفت عن الصدور) عن سوق الصحافة الوطنية .

توزعت عينة الدراسة على متغيرات الدراسة مبرزة أ هم السيمات الديموغرافية لها كالآتي :

متغير السن : توزعت مفردات العينة حسب متغير السن كما يلي : 41,6 % من عينة الدراسة يتراوح عمرهم (بين 25 و 30 سنة) ،16,8 % منهم يتراوح عمرهم (بين 31 و35) .فيما 16, 2 % من عينة الدراسة يتراوح عمرهم بين (36و40 سنة) . أما 25,4 % فقد تم تسجيلهم في الفئة العمرية ما فوق الـ 40 سنة .

متغير الجنس: توزعت مفردات العينة حسب متغير الجنس كما يلي: 48,7 ذكور، 51,3 %منهم إناث.

متغير المؤهل العلمي :ان عينة المبحوثين في الصحافة الوطنية يحمل معظمهم شهادة الليسانس بما مقداره 79,5 % في الدرجة الاولى ،ثم 12,5 % من عينة المبحوثين في الدرجة الثانية هم من حملة شهادة الماستر ، ثم ثالثا حملة شهادة الماجستير نظام قديم بما مقداره 4,0 % . يليها 3,5 % من الصحفيين يحملون مستوى ما دون الليسانس .لتاتي في الاخيرة العينة الحيدة المبحوثة في هذ الدراسة حاملة لشهادة الدكتوراه بما مقداره الديموغرافي 0 ,5 % .

متغير الخبرة المهنية : فقد توزع المبحوثون كما يلي: فئة من تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات، نسبتهم 30,5 % أما الفئة التي تتراوح خبرتهم من 5 إلى 10 سنوات فنسبتهم 31,5 % .ثم تراوحت نسبة المبحوثين ممن تتراوح خبرتهم من 11 إلى 15 سنة بـ12,5 % . تليها فئة المبحوثين من 16 إلى 20 سنة خبرة بـ نسبة تعادل تماما 11,5 % لتعاود الارتفاع نسبيا في فئة المبحوثين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة بما مقداره 14 % .

وأخيرا جدول توزيع العينة على صحف الدراسة

اليومية	العدد
يومية الوقت	10
la nouvelle republic	2
El watan	4
Le maghreb	3
النهار الجديد	8
الفجر	7
السلام	2
الخبر	18
le soir	7
البلاد	9
المساء	8
Le temps	12
الموعد	2
La tribune des lectures	8
Le courier	3
Le jour	1
El adjwaa	1
الأجواء	6
الحياة	9
liberte	7
El moudjahid	7
Horizon	10
الشعب	8
elhouria	1
الحرية	4
صوت الأحرار	8
الشروق اليومي	12
Expression	8
المحور	15

الاطار النظري

الفصل الأول

حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات منذ الاستقلال

I-1- مدخل إلى حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات.

I-1-1 - علاقة الصحفيين الجزائريين بمصادر المعلومة قبل التعددية السياسية والإعلامية.

I-1- 2 - صورة عن علاقة مصادر المعلومات بالصحفي الجزائري في مرحلة ما بعد الاستقلال 1962

I-1- 2 - علاقة مصادر المعلومات بالصحفي في مرحلة ما بعد الاستقلال 1962

I-1-3 - الدولة الوليدة تطلب صحفي نسخة أصلية عن مصدر المعلومة (صانع القرار).

I-1-4 : حق الوصول إلى مصادر المعلومات من خلال قانون الصحفي 1967.

I-1-5 : حق الوصول إلى مصدر المعلومة من خلال قانون الإعلام 1982

I-1-6 : المسجد ، المدرسة ، والجامعة كمصدر إعلامي بديل للفجوة الإعلامية بين الحاكم والمحكوم

I-1-7 : النظام الجزائري واستعداداته لتحول السلطة في ظل نظام إعلامي دولي جديد

I-1-8 : إرهاصات ما قبل أحداث 05 أكوبر 1988 ومحاولة تجديد النظام

I-1- حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات منذ الاستقلال

I-1-1 - علاقة الصحفيين الجزائريين بمصادر المعلومة قبل التعددية السياسية والإعلامية.

إن العدد ، الكبير نسبيا ، للإصدارات الصحفية في الجزائر لم يعبر بالضرورة عن مناخ من الحرية والتعددية الشاملة أو عن شيوع روح الديموقراطية بمفهومها المتكامل فأحد أهم ملامح الأزمة التي عاشتها الصحافة الجزائرية _ بل ومازالت تعيشها _ هو نشأتها واشتغالها لحد الساعة في بيئة ديموقراطية في مجملها غير مؤاتية ، ذلك لأن نجاح وازدياد قوة هذه الصحافة مرهون بنجاح الإصلاح الديموقراطي الشامل في المجتمع و إلا القول بعكس ذلك إن هو إلا هروب من حقيقة الواقع المعاش على جميع الأصعدة .[1]

ومن المسلمات التي ينبغي الانطلاق منها ، هو أن الصحافة الجزائرية تعاني جملة من المعوقات التي تحول دون قيامها بالدور المطلوب في خدمة الناس وفي تلبية احتياجات القراء معلوماتيا وإخباريا أو بالمساهمة بفاعلية وايجابية وموضوعية في التطور الديموقراطي و الإصلاح السياسي فالمناخ السياسي والحزبي والتشريعي وكذا الاقتصادي والأمني في الجزائر فرض قيودا متعددة على عمل الصحفيين ، وأضفى عليه جملة من المعوقات والقيود التي حالت بينها وبين انطلاقة حقيقية ودور مهني طبيعي في خدمة القراء.[2]

إن مثل هذا التعثر عّمق تاريخيا وموضوعيا أزمة المعارضة في المؤسسات الصحفية المستقلة امتدادا لما استقر عليه شكل العلاقة بين السلطة السياسية والمؤسسات الصحفية واحتلت هذه الأزمة مكانتها كنتيجة موضوعية لنزوع السلطة السياسية إلى ضمان السيطرة المطلقة على المؤسسات الصحفية وتوظيفها في دعم التحول السياسي والاقتصادي والاجتماعي المنشود، والحد من كل فكر مناوئ يمكن أن يشكل ضررا، أو يعوق إنجاز الخطط والبرامج والأهداف العامة للسلطة[3]، ذلك لأن النقل الفوري للمعلومات يشكل مركز ثقل مضاد للسلطة القائمة حسب رؤية جيهان رشتي[4]، وغالبا ما تكتسب هذه الأزمة عمقا وحدة بالتلازم مع أزمات السلطة السياسية في الفترات التي شعرت فيها بالغضب أو الاحتجاج الجماهيري.

بحيث يمكن القول أن أزمة المعارضة في الصحف المستقلة كانت جزءا من أزمة السلطة الداخلية والمعارضة، وفي ظل هذا الوضع ازدادت درجة لجوء السلطة السياسية إلى إعمال آليات السيطرة والضبط والتحكم في ممارسة الصحفيين لمهنتهم ويعود ذلك إلى عدة اعتبارات نحاول التطرق إليها في مستقبل هذه الصفحات من وجهة نظر

---

1 - مارينا عادل ومنة جمال ورضوى أحمد :آلية إتاحة المعلومات "دراسة مقارنة "، مركز دعم لتقنية المعلومات ،2013 ،مصر ، ص 19 .

2 - المرجع نفسه ، ص ص 20 .21 .

3- حماد إبراهيم: الصحافة والسلطة السياسية في الوطن العربي، دراسة حالية، في ضوء أزمة المعارضة في الصحافة المصرية المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 13، جانفي 1996، مطبعة سيماج الجزائر، ص 152.

4 - عبد الرحمان عواطف: "الحق في الاتصال بين الجمهور والقائمين على الاتصال،عالم الفكر: المجلد 23 العدد 1و 2، سبتمبر – أكتوبر 1994، ص 287.

فكرية[5]، إن الواقع والأمر الأكيد هو أن الجهاز الإداري للدولة ليس منفصلا عن مركز القوة المسيطرة على النشاط الخاص العامل المسلمة في قطاع الاتصال والمعلومات[6].

كما أن الحكومات ديموقراطية كانت أو غير ديموقراطية تقوم بمناورات معقدة وأدوار مختلفة في سعيها وراء المعلومات، وفي التشجيع الذي تقدمه من اجل إنتاجها المعلومات وهي تلعب في نفس الوقت دور تعليميا وتدريبيا وتدير جهازا إعلاميا مهمته تلقين واستمالة الشعب وهي تحدد بعقلانية ما تمليه اهتماماتها الرئيسية، أي أن المواد العلمية والإخبارية والمعلومات والإحصاءات والبيانات والخرائط....الخ، في مخزن معلومات الدولة، وتختار بذلك الطريقة التي تصرح أو تنشر بها والفترة الزمنية وبأي جرعات[7]، لذا يعتبر الكذب السياسي وتحريف المعلومات من السمات المميزة للديموقراطيات الحديثة، بل لا عجب أن السلطة قد تعترف صراحة بأحقيتها في الكذب في عقد جديد يطلق عليه عصر الاستبداد الديموقراطي الذي تشكل جزئيا الحياة السياسية فيه مؤسسات قوية سياسية غير مسئولة مزودة بأقلام قديمة وجديدة ذات أشكال وأحجام مختلفة[8].

وفي العهود الأخيرة تبني الكذب السياسي ، وأساليب الكلام الناعم المخادع الذي يستخدمه رجال العلاقات العامة، وهذه الأساليب تشكل الفن الذي يعمل فيه عدد كبير من رجال الاتصال الحكوميين، والذي يقوم على التخلص من النقاء وتهدئة الأعصاب وجعل رجال الإعلام سعداء وطبخ القصص الصحفية بعناية تجعلها قابلة للتصديق لذا رأى الكثير من المهتمين بالاتصال السياسي بين الحاكم والمحكوم أن إنفتاح الإعلام[9]، لم يعد كافيا لتأمين حق الشعب أن يعرف، ووضعوا نقاط عدة كأسباب لذلك منها انه لا يمكن مساءلة الموظفين العامين ولا يمكن للمواطنين تحديد اختيار انتخابي مستنير ما لم تكن هناك معلومات دقيقة متاحة عن نشاط الحكومة وعن آثار سياستها ويجب أن يعد الحصول على هذه المعلومات حقا للمواطنين ولوسائل الإعلام نيابة عنهم – لا مكرمة – من الحكومة[10]، ذلك لان ترك الشمس تلقى الضوء على عمليات الحكومة هو ترياق قوي المفعول للفساد، وكلما زاد ما يمكن أن يمارسه المانحون من نفوذ من أجل تقوية حق المواطنين في المعرفة وجعل الحكومات تنشر المعلومات الكاملة والدقيقة في الوقت المناسب بشأن العمليات والتي تقوم بها الحكومة، تحسنت احتمالات الحد من الفساد وأن المعلومات بشأن كيفية إنفاق الحكومات الأموال وإدارتها للبرامج وما تقدمه هذه البرامج من خدمات للناس، تمثل عنصرا رئيسيا في الخضوع للمساءلة الأمر الذي يمثل بالتالي كابحا مهما للفساد طالما أن

---

5 - حماد إبراهيم: الصحافة والسلطة السياسية في الوطن العربي المرجع السابق، ص153.

6-ألفين توفلر: تحول السلطة، ترجمة لبنى الريدي، القاهرة، الهيئة العامة المصرية للكتاب، سنة2000، ص17.

7- المرجع نفسه ، ص18.

8-JOHN MERRILE. Freed om of the press : chang ging conceptes ?.in JOHN MERRILE

9 - راسم محمد الجمال: الحق في الاتصال، نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية، المنظمة العربية للثقافة والعلوم، تونس، 1994، ص36 .

10 - دافيد بيتهام: الديمقراطية أسئلة وأجوبة، دار بورش، اليونسكو، 1996، ص71.

جمهور الناخبين هو الذي يدفع تكاليف سير عمل الحكومة ويجب من ثمة أن يعرف ما يحصل عليه مقابل ما يدفعه، ويعرف ما يجري عمله باسمه ورغم أن توفير إمكانات الحصول على هذه المعلومات كثيرا ما يتعرض للنقد، باعتبار أنه بذاته استهلاك للموارد العامة فانه يقدم إسهاما خاصا في كفاءة الحكومة وفي المساعدة على كشف أوجه الهدر ومنع الفساد لأن نظام الحكم المنغلق المحوط بسياج من السرية يمكن أن يحجب الفساد لا أن يحاصره. فهو لم يدلل على أي مبدأ أساسي لإدارة اقتصادية سليمة[11].

تبدو هذه الأفكار مقنعة لكن إذا ما نظرنا إلى الفكرة ذاتها من زاوية الرؤية المؤسسية ونعني بها ها هنا ممارسة شبكات القطاع الخاص لبعض الوظائف الحكومية من خلال أدوات المفاوضات والمنح والتعاقدات إذ يرى **جون كاين** «إن المؤسسة هي عملية اختراق الدولة من قبل مؤسسات خاصة لتحويل قوة السلطة ومكانتها إلى أيدي جماعات المصالح والمؤسسات التي تكلف بدرجة كبيرة أو صغيرة بصياغة أو تنفيذ السياسة العامة وقد أدخلت المؤسسية مجموعات وظيفية هامة من الناحية الإستراتيجية في داخل كيان الدولة »- تسييس المجتمع المدني-في الوقت الذي وسعت فيه من نطاق الدولة في المجتمع المدني ومن ثمة اختفى الطابع الاجتماعي على وظائف هيئة الدولة، وقد تم تكييف نماذج ومستويات المؤسسة بطريقة معقدة وديناميكية فهي تعمل على مستويات مختلفة في عملية صنع القرار، فقد أصبحت اتحادات العمال ودوائر الأعمال والمنظمات المهيمنة وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني عناصر متكاملة ولا يمكن الاستغناء عنها في عملية صنع السياسة العامة لأنها محتكرة للمعلومات ذات الأهمية القصوى للحكومة.

غالبا ما تمارس هذه المؤسسات معايير حازمة للرقابة على أعضائها والناخبين المنتمين إليها، وتميل هذه المؤسسات لأن تكون نخبوية إلى حد كبير في إدارة مشاركتها في عملية صنع السياسة العامة[12].

وطالما أن معظم وسائل الاتصال والإعلام المستقلة تعتمد على دخلها من الإعلان بصورة كبيرة جدا من اجل الاستمرار في البقاء، فان التهديد الحكومي بسحب هذا الدخل يجعل هذه الوسائل وإعلامييها تستجيب لضغط الحكومة وكمثال على ذلك اعتماد وسائل الاتصال في تقريرها وتغطيتها الإخبارية على ما يتسرب إليها من الأبواب الخلفية للسلطة وهي غالبا غير منسوبة لمصدر، وعلى الملخصات أو التصريحات الرسمية، وعلى أساليب نشر الشائعات، من قبل أجهزة السلطة لاختبار رد فعل الرأي العام والوثوق بالمصادر الموالية للحكومة، أو تبني وجهات نظر تضفي الشرعية على تصرفاتها [13].

كذلك ثمة ممارسات ضارة بالمهنة كأن تتخلى الصحف عن تقديم المعلومات غير المنحازة ، لتتحول إذا إلى وسيلة لتقديم النصح والرأي ....فإنها بذلك تفقد جانبا هاما من وظيفتها ولن يعترف الناس بها بسهولة

---

11 - دافيد بيتهام: الديمقراطية أسئلة وأجوبة ، المرجع السابق ، ص71.

12- راسم محمد الجمال: الحق في الاتصال، نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية، المرجع السابق، ص37.

13 - المرجع نفسه ، ص36.

كوكيل لهم غير منحاز لمراقبة مصادر الأخبار في المجتمع .[14]

إن مثل هذه الممارسات تجعل ضمان الإطلاع على المعلومات الحكومية والتحقق منها في إطار من الاستقلالية ذات أهمية حاسمة ومما يتسم بأهمية خاصة هنا أن تكون هناك هيئة عامة للإحصائيات مستقلة عن الحكومة يمكن أن تعتمد عليها الحكومة والبرلمان والجمهور على قدم المساواة بناءا على هذه الأفكار والمواقف والرؤى المتفرقة لبعض المدارس نكون قد وقفنا على حدود قضية مهمة جدا إلا وهي حق الحصول على المعلومات هذا الحق الذي يشكل ركنا أساسيا من أركان حرية الصحافة «فلا قيمة لحرية الصحافة أو صدت في وجهها أبواب الأخبار». ولم يعد من الجائز في عالم اليوم أن نظل ندور في أسر تلك المفاهيم التقليدية لحرية الصحافة التي تم وضعها في القرن التاسع عشر وتدور بشكل أساسي حول منع السلطة من التدخل في شؤون الصحافة ذلك أن السلطة عن طريق التحكم فيما يصل إلى الصحافة من معلومات أوضح الصحفيين من الوصول إلى مصادر المعلومات يمكن أن تقيد حرية الصحافة، وان تتحكم في مضمون الصحف وفيما تقدمه للجمهور من معلومات، ونتيجة لذلك فإنها لا تستطيع القيام بوظيفتها في الوفاء بحق الجمهور في المعرفة.

لذا يطالب الصحفيين بالحق في استقاء المعلومات دون عوائق وفي بثها على نحو امن وفعال[15]، مع العلم أن فعالية المعلومة تقاس بمصداقيتها، ومصداقية المعلومة تقاس بنسبتها إلى مصادر خاصة بعيدا عن مؤثرات القوى العمومية والتوجيه وجماعات المصالح[16]. ذلك لان التأثير المتزايد للمعلومات والأخبار على الحياة العامة يجعل استعمالها السياسي خطر، لذلك أصبحت التعليقات السياسية والمواقف تصدر من مختلف التشكيلات السياسية وأصبحت المصداقية قرينة بالوجهة السياسية[17]، لذا يعدُّ مطلب الصحفيين شرعيا ومقبولا إلى حد ما، لماَّ يطالبون أيضا بحق التعبير عن أرائهم بحرية عندما يستخدمون ككتاب للافتتاحيات أو كمحررين لعمود خاص في الصحف أو كمعلقين وتلك قضية تتعلق من ناحية بحرية الإعلام والتعبير، وتتعلق من ناحية أخرى بحق جمهور القراء في تلقي واستقبال الآراء المختلفة وهو الحق الذي يمتلكه كل مواطن، وإن توقف الأمر في التطبيق على حرية الصحافيين بيد أن الصحفيين في حاجة إلى ممارسة هذه الحقوق كشرط أساسي للقيام بعملهم على نحو فعال[18]، لذا أجمعت الدراسات الإعلامية على تحديد الحقوق المهنية للصحفيين في حق تلقي الإنباء والمعلومات والآراء وحرية الوصول إلى مصادر المعلومات، حق نشر وتبليغ الأنباء ، وحرية الحركة والتنقل، والمحافظة على سرية المهنة.

---

14 - جون.ل. هاتلنج : أخلاقيات الصحافة "مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية للصحافة " ، تر كمال عبد الرؤوف ،الدر العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1981 ، ص 75 .

15 - دافيد بيتهام: الديمقراطية أسئلة وأجوبة ، المرجع السابق، ص32

16 - ندوة مركز الخبر للدراسات: مفهوم القذف في الصحافة، الجزائر2003.

17- المرجع نفسه .

18- عبد الرحمان عزي: الحق في الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية، مركز ط.ج، الجزائر1992-1993، ص ص145-147.

منه يمكن أن يعتبر المرء النظام الذي يتمتع به الصحفيين ويدلل على استقلاليتهم هو النظام الذي يمكنهم من خلاله نشر ما يرغبون به ، إلا أنهم يواجهون الكثير من العقبات، حيث يكون هناك قيود على وسيلة حصولهم على المعلومات، ويتعرض بالطبع جميع الصحفيين إلى عقبات بوسائل مختلفة، حيث يكون هناك موعد نهائي يحول دون القيام بالتحريات التي يريدونها، وهناك قيود على الميزانية، وهناك صحفيون يحدون من سفرياتهم أو مسار التحقيقات التي يقومون بها، ومع ذلك يستطيع المرء دراسة طبيعة البيئة المواتية لأي دولة والخاصة فيما يتعلق بقدرة الصحفيين على جمع المعلومات، ويعد جمع المعلومات من جانب الصحفيين عنصرا رئيسيا من عناصر حرية الإعلام، وبدون الوصول إلى المعلومات ينهمك الصحفيين بصفة رئيسية في عرض الآراء.

ورغم أن الصراحة في عرض الآراء تعد عنصراً هاما من عناصر المجتمع الديموقراطي إلا أنها لا تكفي لتطوره والمحافظة عليه، ويعتمد مدى إطلاع المواطنين على قدرة الصحفيين على الوصول إلى المصادر وبدون هذا النمط من الفاعلية الصحفية لا يمكن أن يكون لدى المجتمع وسائل إعلام حرة ومستقلة إلا أن قدرتها على تطوير المؤسسات الديموقراطية تكون محدودة للغاية[19].

يبرر الأستاذ بومعيزة هذه الرؤية مسجلا هته الملاحظة القيمة والتي مفادها «هي أن الصورة الرومانسية للصحافة والتي تحتفظ بها الأجيال السابقة قد تغيرت جذريا بفعل التحولات الكبرى التي حدثت في محيطها، إذ أصبحت صورة الصحافة اليوم تتلخص في كون «رأسها في السياسة ورجلاها في التجارة».

فالصحافة اليوم كسلطة رابعة أصبحت وهما أكثر مما هي حقيقية، لأنها فقدت استقلاليتها وموضوعيتها بسبب نسيج العلاقات التي يربط ملاكيها وإعلاميها بمراكز صنع القرارات السياسية والصناعية والعسكرية والاقتصادية[20]،هذه الإشارة تتقاطع مع الإشارة الضوئية التي أطلقها **ألفين توفلر** حين يعترف «...وهكذا فان كل حقيقة لها سابق علاقة بالسلطة والنفوذ. كما أن لها تأثير، كبر أم صغر على توزيع السلطة في المستقبل[21]».

لم يتوقف الأستاذ سعيد بومعيزة عند هذا الحد بل ذهب إلى وصف مسيري هذه المؤسسات "برجال أعمال أكثر مما هم رجال فكر"، والصحفيون صاروا يحلمون بالنجومية، وبالمادة أكثر مما يحلمون بتغيير العالم باستثناء البعض منهم الذين صاروا نوعا نادرا في الفضاء الإعلامي، ويعتبرون من بقايا السلطة الرابعة، على غرار « **ER. MURROW**» من **CBS** التلفزيونية الذي كان قد تحدى بكل شجاعة (المكارتية) مع بداية الخمسينات من القرن الماضي أو «**BERNSHIEN،WOODWARD** » الذين أطاحا بالرئيس نيكسون جراء فضيحة وترغايت أو أمثال

19- بيتر كروج ومونرو إ. برايس: البيئة القانونية للإعلام الصحفي، ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية، ديسمبر2003، ص10.

2 - السعيد بومعيزة: التضليل الإعلامي وأفول السلطة الرابعة، المجلة الجزائرية للاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، العدد 18 ، ص 88.

3-ألفين توفلر:تحول السلطة ، المرجع السابق ،ص35 .

FOBERTFISH من الجريدة اليومية **THE indeflendqnt** البريطانية، حاليا الذي يجازف بحياته متحديا (الاستبلشغنت) وقوة اللوبي الصهيوني ليكتب بموضوعية أو بشجاعة عن عدالة القضية الفلسطينية وآلام الشعب الفلسطيني آو (ignociolamonet) من جريدة لوموند الفرنسية الذي انتقد باستمرار الممارسات الإعلامية التضليلية في وسائل الإعلام الغربية أثناء تغطيتها لحرب الخليج الثانية والحرب على العراق[22].

في هذه العجالة، أليست هته الصورة الحقيقية التي ترسم لنا صورة الصحافة والصحفيين وبيئتها، وما الإعلام والإعلاميين الدوليين إلاّ مرآة عاكسة للأمراض والأحزان التي ضربت هته التي أسموها «السلطة الرابعة»، حتى وان كان مثل هذا الحديث الأكاديمي الكلاسيكي يعد في حد ذاته مفهوم علميا تضليليا لطلاب الليسانس. إذ ما يجب إقراره أن هذه السلطة قد تقلصت تقلصا عظيما مع بروز ما أصبح يعرف اليوم «بالسلطة الخامسة»، والتي تشير إلى جيل جديد من القائمين بالاتصال الشباب ذوي الكفاءات العالية، ويتقنون تقنيات التلاعب بالعقول وعلى دراية تامة بفنيات الإعلام ومقتضياته ويطلق عليهم اسم «**Spindoctors**» أي المتلاعبون بالصحافة «أمراء الدعاية»[23].

غير أنه هناك صحفيون جدد يتبعون ما يسمونه " التناول التبادلي "فهم يعملون مع افتراض أن الصحافة التقليدية القديمة ظلت طويلا تقدم الأخبار من وجهة نظر القوى المهيمنة على المجتمع . فهي دائما تنقل الأخبار نقلا عن المتحدث الرسمي .ولهذا فان هذا النوع من الصحفيين الجدد يتعمدون التركيز على أخبار لم تتم تغطيتها في الماضي . وهم بهذا لا يسعون إلى تقرير إخباري متوازن ، وإنما إلى تقرير "غير متوازن ".[24]

بهذه المصداقية فقط نكون قد وضعنا صحفيينا في السكة الصحيحة للمهنة على مستوى التصور، ويكون قد تعلم مبدءا آخر هو أن البدء من الأسفل هو طريق النجاح، وبأن الأخذ بهذا الاعتقاد الفكري القائل «بان من لا يستطيع أن يَحْكُم لا يستطيع أن يُحْكِم» وتلك هي المشكلة التي هي محور دراستنا الميدانية ، وتبيان ذلك إنما يكون عن طريق تبيان مدى السرية في السلطة التنفيذية وهو ليس بالأمر الهين، كما أن المؤسسات الخاصة بشتى نشاطاتها ليست بريئة إذ تعتبر هذه الأخيرة كل معلومة سرية وذلك لطبيعة نشاطها التنافسي. فالحلم ببيت زجاجي شفاف كالشعار الذي رفعه مثلا صندوق النقد الدولي للممارسات الجيدة بشأن الشفافية المالية الصادر في 1998 والذي تم تحديثه عام 2001 كمدونة سلوك عنونت ذلك (الشفافية: قوة المعرفة)، والتي تسند إلى أربعة محاور جوهرية.

- مبادرات الحكومة الالكترونية، التي تمكن المواطنين ودوائر الأعمال من استخدام الانترنت أو الأكشاك الالكترونية في خدمات مثل تسديد الضرائب والتوريدات، ومتابعة القضايا أمام الحاكم والجمارك
- وضوح الأدوار والمسؤوليات، إقامة المعلومات للعاهة، وعمليات الميزانية المفتوحة. وضمانات النزاهة

22- السعيد بومعيزة :التضليل الإعلامي وأفول السلطة الرابعة ، المرجع السابق ،ص89 .

23- المرجع نفسه ، ص 94 .

24- جون.ل. هاتلنج : أخلاقيات الصحافة "مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية للصحافة "، المرجع السابق ، ص ص76 .77

- قوانين حرية المعلومات التي صدرت بالفعل في 50 بلدا

- مبادرة الشفافية الخاصة بالصناعات الاستخراجية التي تهدف إلى نشر الإيرادات الناجمة عن قطاعات النفط والغاز والتعدين في كثير من البلدان النامية[25]

إن مثل هذا الطموح إنما يتوقف على إرادة سياسية، هي الكفيلة بإزالة بيت الاسمنت المسلح وتعويضه ببيت زجاجي، ساعتها فقط يمكن أن تلعب الإدارة الإعلامية دورها وفعلها في البنية الاجتماعية على نحو ايجابي. بل ويمكن الحديث عن حق الصحفي في إعلام المواطن وحق المواطن في الإعلام وتلقيه للمعلومات على نحو آمن .

ولكن، وقياسا على هذه الأهمية العظيمة لمسألة حق الصحفي الوصول والحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية، تبدوا النقاشات حول هذا الحق – الذي يعد أكثر الحقوق الإعلامية طموحا – متواضع حتى بعد مضي ما يزيد عن نصف قرن من الاعتراف به، والسبب الباطن والمتشعب والمعقد المترابط يتمثل أساسا في المصالح المتناقضة بين الجمهور والصحافة من ناحية وسلطة الدولة من ناحية أخرى. وسلطة رأس المال والصحافة من ناحية ثالثة فحق الحصول على المعلومات هو حق أساسي للمواطنين، وهو حق أساسي أيضا للصحفيين في إطار ممارسة وظيفة اجتماعية نيابة عن بقية أفراد المجتمع وهو أيضا يشكل ركنا أساسيا من أركان حرية الصحافة، وفي الوقت نفس ، فان من حق السلطة بل من واجبها أن تحافظ على سيادة الدولة الإعلامية والثقافية والأمنية والاقتصادية على شعبها، وان تحمي أمنها الوطني، والنظام العام والآداب، والصحة العامة وحق المواطنين في الخصوصية والمشكلة هنا في كيفية التوفيق بين هذه الأجزاء المتشابكة والمشروعة لكل فرد على قدم المساواة، وكيف يمكن وضع الحدود الفاصلة بين هذه الحقوق، بحيث تكفل حمايتها جميعا، دون أن يتم الانتقاص من حق، أو تقييد هذا الحق من أجل حق آخر، وما هي الآليات التي يمكن أن تكفل التوازن بين هذه الحقوق وكيفية حمايتها وأشكال القيود المفروضة عليها، وذلك لإرضاء جميع الأطراف وتحقيق عدالة أو توازن يُخرس الجميع، إذن من هنا تبدأ المشكلة.

هذه المشكلة، التي التفت خيوطها حول مبدأ حق الفرد في الوصول إلى مصادر المعلومات بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1972، واستبقت هذه الأخيرة الباب وفتحته معترفة بهذا الحق وقد وجد هذا الحق تطبيقا جيدا في هذه الأخيرة لدى البدايات الأولى. لتحذوا حذوها العديد من دول أوروبا وأمريكا واسيا والعالمين الإسلامي والعربي في مراحل تاريخية متقاربة ومتباعدة كما بيناه في الفصلين السابقين .

لذا يرى بعض الباحثين أن العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين يمكن أن تكون مصدرا للمعلومات ذلك على الرغم من تنوع العلاقات التي يتمتع بها الإعلاميون في العديد من الجماعات الاجتماعية، فان علاقاتهم بمصادرهم السياسية تحظى بالاهتمام الأكبر.

كما تعتبر وكالات الأنباء من المصادر الأساسية للأخبار والمعلومات بالنسبة للصحفيين ولها تأثيرا في ترتيب

---

anticoruption,final version february United nations development programme (UNDP), 25-2004,p 52

الموضوعات والأخبار وأولوياتها وهذا في بتقدير الوكالات لقيمتها. ومن جانب آخر، فان هناك تأثيرا في دول العالم الثالث ويتمثل في تأثير الصحف الدولية على الصحف التي تصدر إذ تعتبر مصدراً من مصادر المعلومات الخاصة بالوقائع والأحداث الدولية.

لذا كتب الدكتور شلبي متسائلا لقد درجت غالبية المؤلفات الإعلامية في إجاباتها على هذا التساؤل: "بان هناك مصادر للأخبار تستقي منها الصحيفة أخبارها ثم تعدد هذه المصادر. ثم يتابع متسائل: ماهو التعريف الذي نطلقه على الأشخاص من مسئولين ورسميين ومشاهير، وعلى الأجهزة والدواوين الحكومية، وأقسام الشرطة والمحاكم. والوزارات وإدارات العلاقات العامة بالمؤسسات....الخ. وهي التي تمد مندوبي الصحف والوكالات والتليفزيونات ومراسيلهم بالأخبار؟

أليس هؤلاء الأشخاص من المسئولين والرسميين، وهذه المؤسسات والإدارات بمثابة مصادر أصلية وهامة لصنع الأخبار، وممولة بالأخبار للإعلاميين ومؤسساتهم[26]. بصيغة أخرى من هو المصدر؟ هل هو "المنبع" الذي تستقي منه الوسيلة الإعلامية الخبر أم "الأداة" التي ينقل بواسطتها الخبر إلى الوسيلة الإعلامية ومنها إلى الجمهور؟وما هي الكيفية التي تعلب بها المعلومة وما الأهداف المرجوة منها وما هي المؤثرات الداخلية والخارجية في صناعة الأخبار ؟. وللإجابة على ذلك عموما أو محاولة توصيف ذلك يعبر جون.ل. هاتلنج عن جملة من المخاوف المهنية تعترض طريق المعلومات المتدفقة إلى الرأي العام حين يقول :"إن الأخبار الواردة من العاصمة ... غالبا ما تنشر إلى مصادر قريبة من وزارة الخارجية ". أو أن أحد مستشاري الرئيس قال" ..." أو يعترف أحد مؤيدي والي الولاية سرا أنه ..." .[27] وفي سياق القصة تبدوا فعلا وكأنها صادرة عن أحدهم، ولكن كيف يعرف القارئ " مصدر هذه التصريحات " وأنّا له أن يعرف هل " أن الصحفي أضاف للقصة من عنده بعض التعليقات لكي يعطي القصة مزيدا من القوة والإثارة ". [28]ولأن دراستنا تركز في جانبيها النظري والميداني، والتي خصصت له إشكالية بحثنا تدور حول «المصدر» الذي يمد الصحفي بالأخبار والوثائق والمعلومات والبيانات والشهادات والاعترافات ونركز أساسا على طبيعة العلاقة بينهما ومدى تعاونهما وكشف العراقيل التي تحول دون تدفق المعلومات إلى الجمهور وكذا الشركاء الجدد في صناعة المعلومات من المصادر الالكترونية اللّامتناهية و المشبكّة تشبيكا براغماتيا دوليا عنيفا.

هذه المصادر المهمة للعمل الصحفي ارتأينا تقسيمها نظريا وميدانيا إلى مصادر رسمية تقليدية و الكترونية محلية أو دولية فأما التقليدية كالمصادر الحكومية الرسمية بكل هيئاتها والمصادر غير رسمية (خاصة) وما دونها وتدخل تحت هذا التصنيف كل المؤسسات العمومية سوءا كانت حزبية، أو جهوية، اقتصادية أو تجارية و حتى خاصة أو مستقلة.

أما المصادر الرسمية و على كثرتها هي أيضا يمكن أن تصنف إلى عدة تصنيفات تبعا للمتغيرات ذلك لأن الدولة

---

26 - كرم شلبي: الخبر الصحفي وضوابطه الإعلامية ، دار الشروق، جدة ، السعودية ، ط1، ص 65.

27 - جون.ل. هاتلنج : أخلاقيات الصحافة "مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية للصحافة "، المرجع السابق ، ص ص76 .

28- المرجع نفسه ، ص 77 .

كمفهوم اجتماعي هي نتيجة تفاعل عدة قطاعات ووظائف وبنى[29]، وكما يقول "مارك أبيليس" MARC ABELES **" أن النشاط السياسي تزامن بشكل دائم مع النشاط الرمزي للدولة، وعلى هذا فهي تتعامل مع أنظمة كثيرة كل منها يعمل في اتجاه واحد وهو استقرار النظام وحكوماته.**[30]

من هذا المنظور يعتمد صانع القرار على مجموعة من الأنظمة تعمل على تزويده بالمعلومات اللازمة لأداء وظائفه على أكمل وجه ويدخل في هذا الإطار خاصة وزارات العدل والداخلية والخارجية والدفاع، ففي كل دولة مهما كانت نوعية أفكارها الثابتة يشكل وزراءها النواة القاسية للجهاز الحكومي، فيتعلق احترام الحق والقانون بوزارة العدل، سيما وأنها تسيطر كليا على الجهاز القضائي وامتداداته الإدارية المتعلقة بالسجون.

وتساهم وزارتا الداخلية والدفاع بشكل عضوي في احترام نظام الدولة، فالأولى تكون على الصعيد الداخلي والثانية على الصعيد الخارجي. وتنفذ وزارة الخارجية على الصعيد الديبلوماسي العلاقات «البيدولية».

ولا تكون وزارة التربية الوطنية أو الجامعة غريبة عن تنفيذ وظيفة النظام، بما أن مهمتها السهر على احترام قيم الجمهورية بنظام تربوي ينضوي في التماسك الإيديولوجي للدولة.لذلك تشارك الإدارات الوزارية بشكل مباشر في هذه المهمة، وتشتمل جميع الوزارات الأخرى على هذا البعد لتنفيذ اختصاصاتها.

فان وزارة الاقتصاد تدون عملها بالنظام الذي تحدد مبادئه بنظام الدولة، وعليه تنسحب الوزارات المكلفة بالعمل والصناعة والزراعة والتجارة الخارجية...وتكون جميع قطاعات الوزارة معنية بذلك، سيما وأنها تؤسس أعمالها على مفهوم[31]، إيديولوجي نضوي تحت نظام قانوني، ويترجم السياسة التي يتخذها الحكام الذين يتكلمون باسم الدولة.

وبهذا تكون وظيفة النظام التعددية تزود –أعصاب جميع بنى الدولة عادة بجمع وتحليل وتفسير المعلومات من مختلف المحيطات التي تعمل في إطارها السلطة السياسية. ومن أجل إشباع حاجة الأمن التي تضم بين قوسي دائرتها هذا وظيفة النظام بشكل تام، يجب على الدولة أن تثبت دورها كحام وسيد مطلق، وبهذه الصفة يلزمها حفظ الأمن بكل أشكاله، لذا تستعين بأجهزة رسمية أخرى تعمل في إطار توفير المعلومات كالقوى النظامية التي تعمل على استقرار النظام وحفظ الأمن، مثل جهاز الشرطة والمؤسسة العسكرية والجمارك...الخ[32] .

من هذا المنطلق تعد هذه السلطات وأجهزتها القطاعية المتناثرة على الرقعة الجغرافية للدولة والمتغلغلة في أعماق الديموغرافيا المحكومة هي أضخم وأفضل خزان للمعلومات وبالتالي تكون هذه الأخيرة (السلطات التنفيذية، التشريعية والقضائية) وإدارتها أهم المصادر التي يتهافت عليها الصحافيين.

29- يوسف تمار:أهمية المعلومات في صنع القرار، المجلة الجزائرية للاتصال، قسم علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،العدد 18،ص68 .

30 - المرجع نفسه ، ص 68 .

31 - جاك باغنار:الدولة مغامرة غير أكيدة، تر، نور الدين اللباد، طبعة1 ، مكتبة مدبولي ،، القاهرة، 2003، ص53.

32 - المرجع نفسه ، ص55.

مصادر غير رسمية: مثل هذه المصادر غير واضحة المعالم ويكتنفها الغموض التام لما تحمله من حساسية اتجاه صانعي القرار، وهي متواجدة بشكل مكثف وغير متناهي العدد خاصة المؤسسات الاقتصادية والتجارية وحتى المؤسسات الثقافية والرياضية وهي تحتمي بدورها داخل مؤسسات سياسية حزبية وجمعوية. وأحيانا أخرى تتمتع بحصانة برلمانية. وقد تكون هذه المصادر أيضا موظفا حكوميا يسرب معلومات للصحفيين على أساس رابطة الدم، أو اللغة، أو المذهب، أو المصلحة الحزبية التي أوصلته حتى إلى منصب وزير أو موظف حكومي سامي. مراعيا بذلك تبعية للحزب الذي ينتمي إليه أكثر من ولائه للجهاز الحكومي. لذلك يحرص هذا النوع من المصادر على عدم كشف أوراقه بخصوص مصادر معلوماته مع أكثر أصدقائه تعاونا من الصحفيين، كما يتستر بالمقابل الصحفيين على هويته والاكتفاء بذكره كمصدر «حسن الإطلاع». هذا النوع من المصادر يقول عنه **«جيرار لوكليرك»** انه: «يحيل الذهن مباشرة إلى أنها مصادر من داخل السلطة السياسية نفسها، الأمر الذي يخلق نوعا من النمطية المقولبة» (Stéryotype) في بناء هذه الأخبار، حيث أن هذه المصادر غالبا ما تكون سلطوية محتكرة للمعلومات[33].

وبلغة ساخرة كتب في إحدى افتتاحيات الـ «واشنطن بوست» الصحفي **واركبيست** عن الأغطية المستعملة للمصادر الرسمية هذا محتواها:(أن لوالتر وان سورس أربع بنات هي، «مراكز مرموقة، موثوق بها، لا يرقى إليها الشك، على قدر كبير من الإطلاع والثقافة ». وقد تزوجت الأولى دبلوماسيا (اسمه مسئولون حكوميون)، والثانية من موظف علاقات عامة حكومي يسمى رواية موثوق به»، كانت تلك، كما شرحت الافتتاحية هي «شجرة العائلة.....ينبوع الأخبار»؟![34]

على هذا الأساس وبعد إبراز العوامل المختلفة التي لها دور مباشر معلوم ودور غير مباشر خفي في تحديد العلاقة بين الصحفيين ومصادر الخبر. حان الوقت لتفكيك هذه الإشكالية المقتبسة والتي نبحث من خلالها عن: كيف ينبغي أن يوازن الصحافيون مصالح الدولة ضد واجبهم الخاص في مجتمع مفتوح لكي تنشر ما تعرفه؟ ومسؤولية من تقرير أي الأخبار تنشر، وكيف يجب تناول هذه الأخبار؟ وإذا حدث ذلك، فمتى يكون على الصحافيين الالتزام بكتمان المعلومات التي حصلت عليها من خلال قنوات رسمية أو غير رسمية؟ إن الإجابة على هذه التساؤلات تبدأ بالتفرقة بين المعلومات التي تقدمها الحكومة ذاتها، كمصدر للمعلومة لوسائل الإعلام على حد السواء، والأحداث والمعلومات المفاجئة والتي تحصل على مستويات قطاعية لا تعلمها الحكومة إلا عن طريق وسائل الإعلام وصحفييهم النشطين في الأطراف السفلى للمجتمع والتي يكون لها تأثير، على سياسات الحكومة ومصالحها، وفكرة هذا البحث هي أن المصلحة الوطنية تخدم بصورة أفضل عندما تعني كل من الحكومة والصحفيين بأداء أدوارهما ومسؤولياتهما المحددة تقليديا: فالحكومة تتجاوز حدودها المشروعة بالسعي لفرض قواعد سلوك على

33- Gérard leclerc: la société de communication: une proche sociologique et critique.(paris: presse universitaire de France, 1999)p190.

34 - سيمون سيرفاتي :وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق، ص 162.

الصحفيين لاحتواء إساءة استخدامهم للمعلومات، وبالمثل يفشل الصحفيين في القيام بوظيفتهم الصحيحة بمجرد أن يبدؤوا في الشعور بالقلق حول تأثير ما ينشرونه على السياسة[35]. ويتضاعف القلق لما يعمد الصحفي إلى استغلال معلومات مشروطة بعدم نسبتها إلى مصادرها الحقيقية ، والى هنا يكون من السهل جدا أن يسقط المرء في الإغراء بإمكان خداع القارئ بمثل هذه المعلومات . فالتصريحات المنسوبة إلى مصادر مجهولة يمكن إعدادها بطريقة تجعلها أكثر إثارة وإمتاع . وكذلك يمكن فبركتها من البداية الى النهاية بحيث تناسب موقفا إخباريا معينا بحيث تؤيد المنطق والاتجاه الذي تستند إليه القصة .[36]

I-1- 2 - علاقة مصادر المعلومات بالصحفي في مرحلة ما بعد الاستقلال 1962

I-1-3 - الدولة الوليدة تطلب صحفي نسخة أصلية عن مصدر المعلومة (صانع القرار)

من المعلوم ظاهرا وباطنا في التاريخ السياسي والإعلامي للدولة الجزائرية كمجتمع وكنظام أنَّ مرحلة ما بعد الاستقلال شهدت سيطرة الحزب الواحد على المشهد السياسي والإعلامي على حد سواء، خاصة مع ميل القّراء للصحافة المستقلة التي ظلت تقوم بتغطية موضوعية لنشاط الحكومة، وهنا جاء قرار المكتب السياسي للحزب في 17سبتمبر1963 الرامي إلى إلغاء الملكية الخاصة للصحافة المكتوبة وبسط سلطة الحزب والحكومة على الممارسة الإعلامية مع تأميم الصحف التابعة للمعمرين وإصدار صحف جزائرية مثل "Le peuple" و"الشعب"[37]، وقبل ذلك أي في 13 جويلية1963 كان مسؤول الإعلام والتوجيه في حزب جبهة التحرير الوطني قد حدَّد المهمة النضالية لرجال الإعلام في كونهم ليسوا مجّرد موظفين في قطاع الإعلام، وإنما أيضا هم مناضلون في المواقع التي يوجدون فيها، إنها تُعدُّ امتدادًا لتلك التي كانت سائدة إبان الثورة التحريرية.[38]

لايحتاج المرء إلى مشقة بحث ليؤكد أن مرحلة ما بعد الاستقلال في الجزائر قد تميزت بفراغ قانوني ، إذ لم تكن ثمة نصوص تشريعية تحدد الممارسة الممارسة الإعلامية أو أي قانون خاص ينظم ممارسة مهنة الصحافة ، لذا ليس من الغريب أن يفكر أول رئيس جمهورية جزائرية مستقلة السيد أحمد بن بلة _حسب المفهوم من تصريحه للصحيفة الفرنسية(لوكومبا le combat) في 20 سبتمبر 1963_ في أن:" لايكفي إعلام الجماهير ، يجب تسييسهم وإشراكهم فعليا في الثورة ..." .[39] من الواضح جدا أن الرئيس يريد أن يوكل المهام السياسية إلى الصحفيين وتلك ميزة طغت على تفكير كل مسئول جزائري في الفترة الممتدة من سنة 1965 إلى 1978، والتي تأمر أو تقضي بتحكم النظام السياسي القائم من خلال وزارة الإعلام في "مدخلات ومخرجات

---

35 - سيمون سيرفاتي :وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق المرجع ، ص 125.

36 - جون.ل. هاتلنج : أخلاقيات الصحافة "مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية للصحافة "، المرجع السابق ، ص77 .

37 - بوكرا إدريس: الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزائر، دار الكتاب الحديث، 2003، ص113.

38 - حياة قزادري : الصحافة والسياسة، طاكسيج كوم ، الجزائر، 2008، ص66.

39 -brahim brahimi: le pouvoir et la presse en Algérie" la doctrine" de l' information et idiologie politique, thèse de doctorat d'état, paris: université, paris 2, 1987, p63 .

العملية الإعلامية عبر ثلاث مستويات(حرية الوصول إلى المعلومات والأخبار، توزيع الأخبار والمعلومات، انسياب المعلومات).وقب بقليل فقد حدد ميثاق 1964 الدور الذي يجب أن تلعبه وسائل الإعلام في المجتمع في هذا الاتجاه اللاحق إذ يجب حسب مخرجاته أن يكون :" استخدام الإعلام **لمحاربة الإيديولوجيات الرجعية** بدون هوادة وملأ الوجه السياسي الجزائري بشعارات تخلّد الثورة ".[40]

وتومئ التصريحات التي كانت تصدر عن الرئيس الراحل هواري بومدين على انتهاج نفس الطرح في علاقة الصحافة والصحفيين الجزائريين ــ مع النظام بكليته و الذي كان آخذا في التشكل بعد فقدانه على مدى أكثر من قرن و32 سنة رغم استمرار " فكر المقاومة لدى الجزائريين نخبا وعواما " ــ إذ قدّر الراحل في 20 أكتوبر 1965 في تصريح له للصحافة الوطنية :" أن الصحافة تعتبر وسيلة لإشراك الثورة **وحث على أن يعمل الصحفي بنفس الأفكار الموجهة للحزب والحكومة ".!** ويستغل براهيم براهيمي " منبه " السؤال كجواب بالجزم مشحون بالنقد المعارض لهذا الطرح متسائلا : هل نعتبر الصحفي الناطق الرسمي باسم هذه الثورة فعلا ؟ أم بكل بساطة ناطق رسمي باسم النظام القائم ؟.[41] إن المفهوم من هذا التوجه إنما يرسم صورة عن طبيعة العلاقة المهنية بين المصادر الرسمية والصحافة والصحفيين كانت تخجل السلطة الحاكمة من قولها للصحفي والتي مفادها " كن نسخة طبق الأصل للمصدر ولا تخجل " حسب تصور الباحث. وما يدلل على ذلك تصريح بشير بومعزة وزير الإعلام في فترة الراحل هواري بومدين حين أوجب يقول:" انه يجب أن تترجم أقلامنا الأفكار السياسية للمسئولين ، والصحفي ناطق ومدافع ولسان الثورة ".[42]

لقد أّدى وصول الرئيس الراحل هواري بومدين إلى الحكومة إثر أحداث 19 جوان1965 إلى اختفاء آخر جريدة خاصة وتعويض جريدة "Le peuple" بيومية المجاهد باللغة الفرنسية والتي وصلت إلى سحب تجاوز 100ألف نسخة سنة1970، بينما كانت بقية الصحف مجتمعة تسحب 68000 نسخة ، وانبرت الصحافة لتطبيق المبادئ الاشتراكية التي عمل مجلس الثورة على تجسيدها حيث جاء في خطاب الرئيس هواري بومدين:«إن مجلس الثورة قد اتخذ في 19 جوان1965 قرارا بمواصلة الثورة، وذلك بإحياء أمجادنا التاريخية وبإرجاع كرامة الشعب الجزائري وسيادته المسلوبتين وبإرجاع الدور الحقيقي لحزب جبهة التحرير الوطني المتمثل في حراسة مكاسب الثورة وجعله يعمل على أساس مبادئ الديمقراطية الممركزة في تكوين مناضلين واعين» وواصلت السلطة سياسة التأميم للقضاء على الوجود الفرنسي في ميدان النشر والصحافة بتأميم شركة "هاشيت" مع تأسيس الشركة الوطنية للنشر والتوزيع التي تكفلت بتوزيع الدوريات والصحف عبر التراب الوطني وهو عبء وإن جسَّد التوجه

---

40 - صالح بن بوزة : السياسة الإعلامية الجزائريةمن1962الى1988، دراسة تحليلية للأخبار الخارجية في جريدتي الشعب والمجاهد، أطروحة دكتوراه دولة ، جامعة الجزائر، معهد علوم الإعلام والاتصال، 1992، ص197.

41 -le pouvoir et la presse en Algérie" la doctrine" de l' information et idiologie politique, thèse de doctorat d'état- ibid , p 56 .

42 - Brahim brahmi: le pouvoir et la presse en Algérie "doctrine" de l'information, opcit, p96

الاشتراكي للدولة، وفي هذا يأتي المرسوم رقم67-208 [43]الذي أنشأ مديرية الثقافة الشعبية والترفيه على مستوى وزارة الإعلام وهناك من يرى بأن في ذلك رغبة من السلطة في شعبية الثقافة وتعارضها مع الثقافة النخبوية والبورجوازية واستمرت سيطرة السلطة على الصحافة، إذ صارت كل الصحف بعد نوفمبر1967 تابعة للدولة واعتبرت مؤسسات عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، مثلما حمله الأمر251-67المؤرخ في 16 نوفمبر1967 المتضمن إنشاء شركة للنشر تحت تسمية "الشعب" وما تبعه من أوامر تتعلق بإنشاء صحف أخرى كـ"المجاهد" و"النصر". [44]

I-1-4 : حق الوصول إلى مصادر المعلومات من خلال قانون الصحفي 1967.

أمّا الصحفي فتكرس دوره النضالي في المادة 5 من الأمر رقم 535-68 المؤرخ في 09 سبتمبر 1968 [45]من خلال صدور هذا المرسوم الذي جاء ليسد الفراغ القانوني الذي كان سائدا ، فهو يعتبر أول نص يقنن العلاقة بين الصحفي والمؤسسة حيث تعرف المادة الثانية من هذا المرسوم الصحافي المحترف بما يلي :" يعتبر صحفيا مهنيا كل مستخدم في نشرة صحفية يومية أو دورية تابعة للحزب أو الحكومة وفي وكالة وطنية أو هيئة وطنية للأنباء المكتوبة أو الناطقة أو المصورة "متفرغ دوما للبحث عن الأنباء وانتقائها وتنسيقها واستغلالها والذي يتخذ من هذا النشاط مهنته الوحيدة والنظامية وذات الأجر ...".[46] غير أن إحدى الملاحظات التي ينقلها الدكتور أحمد حمدي في تقييمه لـصحافة تلك الفترة مهمة لتحديد طبيعة علاقتها مع مصادر المعلومات حين انتقدها بالتشخيص المعّمق : " إن المضمون في العهدة الأحادية كان أقرب إلى " **فكرة الدولة** " منها إلى " **فكرة حامل القلم** " ، بل إن **هذا الأخير ما فتئ يحمل في أعماقه رقيبا يحسب عليه أي انفلات قد يقع** ، وذلك لسبب واضح ، أن الصحفي في هذا الوضع قريب إلى الموظف الحكومي الذي عليه أن يؤدي دوره الذي أنيط به ، وبالتالي فانه بمجرد الإحساس بأنه تابع لمؤسسة عمومية أو حكومية يجعل من مضمون الصحيفة لا يرقى إلى اهتمامات المواطنين والى انشغالات القارئ أو بالأحرى ، فان مضمون مجمل الصحف "**يصب في بئر واحدة " لأنه أصلا " ينبع من نبع واحد** " ..... استمر الوضع هكذا خاصة في الصحافة المكتوبة مما أدى بالصحفيين إلى الإحساس بالجمود والتذمر غير المعلن إذ " **شعروا أنهم يؤدون وظيفة بيروقراطية ، وإنهم يكررون أنفسهم ، بل إنهم أحسوا أنهم مجرد أدوات تنفيذ تستعملها السلطة في تمرير سياساتها** ".[47]

---

43 - عادل بهناس : حرية الإعلام في الدستور الجزائري ، رسالة ما جستير في العلوم القانونية ، كلية الحقوق والعلوم الإدارية جامعة البليدة ، ص 21 .

44 - المرجع نفسه ، ص 21 .

45 - عادل بهناس : حرية الإعلام في الدستور الجزائري المرجع السابق ، ص 21.

46 -جميلة بن زيدون : جذور الحركة النقابية في الجزائرية "من اتحاد الصحفيين إلى النقابة الوطنية للصحفيين "المجلة الجزائرية للاتصال ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، السداسي الثاني ، 2015 ، ص 115.

47 - أحمد حمدي : دراسات في الصحافة الجزائرية ، دار هومة للنشر ، الجزائر ، ص 62 .

وأما هذه الوضعية الصحفية التي آلت إليها الصحافة في الجزائر ، كانت الفرصة مواتية أمام اتحاد الصحفيين الجزائريين ليرفع تقريرا بمناسبة انعقاد مؤتمره الأول سنة 1974 تضمن مجمل انشغالات الصحفيين الجزائريين وخلص التقرير إلى النقاط التالية " (1 _ **صحافة مخنوقة من الخارج ، مختنقة من الداخل 2 _ صحافة انسدت فيها روح المبادرة 3 _ صحافة مهملة تسودها روح اللامبالاة والانتهازية 4_ صحافة عبارة عن نشريات متشابهة 5 _ صحافة لا رأي فيها 6 _ صحفيون عبارة عن موظفون بيروقراطيون 7_ صحافة فقدت ثقة القارئ والمستمع**).[1]

I-1-5 : حق الوصول إلى مصدر المعلومة من خلال قانون الإعلام 1982

وعلى أي حال فان فكرة التقرير لم تلق قبولا من لدن مفكري النظام يومها وظل الوضع كما هو حتى بعد رحيل المرحوم هواري بومدين نهاية سنة 1978 ، ومجيء نظام الرئيس الشاذلي بن جديد الذي ظهر بصورة منفتحة من الناحية الشكلية ، ولكنه لم يغير من الواقع المتردي للصحفي ، أكثر من إصدار عناوين صحفية جديدة هي : المساء ، horizon ، السلام ، غير أن هذه العناوين لم تأتب جديد من حيث الحرية المنشودة أو الاستقلالية أو الموضوعية المطلوبة .[2] وقبل صدور قانون تنظيم الصحافة، اتخذت بعض القرارات التي اعتبرت الأولى من نوعها منذ الاستقلال، ومن ضمنها "لائحة الإعلام الصادرة عن" مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني" لسنة 1979، والتي نصت على المحددات الأساسية لإشكالية تطوير المؤسسة الإعلامية في الجزائر، تبعا للأبعاد الأربعة للعملية الإعلامية، ومنها ما يتعلق بالمرسل الصحفي أي «ضمان الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات»[3]،و التي سمتها الأستاذة جميلة بن زيدون بـ" **اللبنة الأولى في ميدان التشريع "**[4] وبناء عليه فحسب **أورانغ يونغ:" ينبغي للنظام حتى يصبح فاعلا أن يكون ذا شفافية عالية ، وبقوة كبيرة وبقواعد تحول جيدة ، وقدرة عالية للحكومات ، وتوزيع متساو للقوة والاقتدار ، واعتماد متبادل عال ونظام فكري ثابت ومستقر .**[5]وذلك ما لم يكن يتوفر عليه النظام الجزائري في أنساقه الداخلية وفي بيئته الخارجية إلا بأقساط قليلة حسب اعتقاد الباحث. غير أن الواقع أثبت أن نظاما لا تتوافر فيه الحدود الدنيا من هذه الشروط سيكون حتما "**نظاما مطابقا لصيغة دوهرينغ المبتذلة للشيوعية وقاعدة تعتبر كل الإرادات متساوية ، هذا النظام سيكون مبدئيا معاديا للحياة ، وعامل انحلال الإنسان ودماره ، واعتداء على مستقبله وعلامة دالة على الضجر وطريقا**

1- المرجع نفسه ، ص120 .

2 - أحمد حمدي : دراسات في الصحافة الجزائرية ، المرجع السابق ، ص117.

3- Brahim brahmi: le pouvoir et la presse en Algérie, opcit ,pp102-103.

4 - جميلة بن زيدون : جذور الحركة النقابية في الجزائرية ، المرجع السابق، ص117.

5 -محمد شلبي : البيئة في مناظرات العلاقات الدولية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر 3 العدد21 ، السداسي الأول 2011 ، ص 61 .

ملتوية نحو العدم .." .[1] ومن المسلم به مبكرا **أن "تشريع القانون والتفسير القطعي لما يبيحه ويراه عدلا أو لما يمنعه ويراه ظلما هو ما تتدخل فيه سلطة الدولة بشكل حاسم، وذلك للوقوف ضد تفوق الأحاسيس الارتكاسية وهي تفعل هذا دائما بمجرد ما تشعر أن قوتها تؤهلها لذلك** ".[2] وما إن نضجت اللائحة حتى أسندت في مطالبها المراكز الحساسة في وسائل الإعلام إلى إطارات حزبية ، كما طالبت بضرورة إصدار تشريع للإعلام .[3] وعلى ضوء ذلك صادق المجلس الشعبي الوطني في 31 ديسمبر على أول قانون إعلامي في الجزائر 1981 وتم إصداره في الجريدة الرسمية فعليا يوم 06 فيفري من مطلع عام 1982، وقد ورد في بابه الثاني المتعلق بممارسة المهنة الصحفية إضافة جديدة تتمثل في الإقرار بـ «حق الصحفي في الوصول إلى مصادر الخبر»، تطبيقا لما ورد في لائحة الإعلام الصادرة عن الحزب لسنة 1979، وقد جاءت هذه الإضافة في المادة 45 التي أقرت صراحة بأن «للصحفي المحترف الحق والحرية الكاملة في الوصول إلى مصادر الخبر، في إطار الصلاحيات المخولة له قانونا»[4].

وتأكيدا لحق الوصول إلى مصادر الخبر المنصوص عليه في المادة 45 من قانون 1982، فقد ألزم المشرع الجزائري في المادة 46 من نفس القانون، كل الإدارات المركزية و الاقلمية بتقديم الإعلام المطلوب، وتسهيل مهمة الصحافيين.غير أن التأكيد على الحق قد حمل في طياته موانع أفرغته من محتواه الحقيقي ويظهر ذلك جليا من خلال النبرة الاستدراكية في نفس المادة رقم 45 " في إطار الصلاحيات المخولة قانونا". هذا ما كان على المستوى التشريعي، أما ما كان على المستوى الممارساتي.فيستدركه الأستاذ عبد الرحمان عزي بهذا الشرط " إن وجود تشريعات أمر بالغ الأهمية .... ولكن وجود القانون في حد ذاته لا يؤدي تلقائيا وبالضرورة إلى تجسيد هذا الحق والحرية .... ذلك أن هذه النصوص قد تستخدم سلطويا بشكل مغاير يفرغها من مضمونها الأساس... والمبدأ لا يعني أن "السلطة " (تعبير ينفي الحرية) بالضرورة خاصة في "التجربة الليبرالية " ولكن الواقع أن من طبيعة السلطة الامتداد والنفوذ و" التسلط " إن لم تكن هناك قوى أخرى في شكل "الإعلام المستقل " أو القوى السياسية الأخرى التي تحدث التوازن أو تكبح جماح السلطة التنفيذية . [5]

ولعل هذا التصوير للصحفي **سعد بوعقبة** من أوصف ما قيل عن علاقة الصحافيين الجزائريين في مرحلة ما قبل التعددية مع السلطة السياسية(المصادر الإخبارية الرسمية) التي كانت بحاجة إلى إعلام مستقل يفتح عينيها على ما

---

1 - فريديريك نيتشه : جينيالوجيا الأخلاق ، تر محمد الناجي ، إفريقيا الشرق ، ط 2006 ، ص 65 .

2 - المرجع نفسه ،ص 64 .

3 - جميلة بن زيدون : المرجع السابق، ص117.

4 -الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الإعلام 1982، المؤرخ في 06 فيفري 1982، المادتين 45 .46 على التوالي.

5 - عبد الرحمن عزي : قوانين الإعلام " قراءة معرفية في النظام الأخلاقي في ضوء الإعلام الاجتماعي "، الدار المتوسطية للنشر ، ط1 ،تونس 2014 ، ص 65 .

يريده الشعب حقا حين يعري العلاقة المهنية البائدة كالتالي : «... صراحة نحن كنا أحرار بالشكل الآتي: " أنت حر في أن تعكس وجهة نظر السلطة، نقول للصحفي أنت حر في الطريقة التي تراها مناسبة لك، هذا ما كنَّا متفقين عليه ما دامت السلطة تمثل الشعب، نحن لا نرى حرجا، لكن الحرج لما تهتز العلاقة بين السلطة والشعب، هنا يكون موقفا حرجا، نحن لما نكون واسطة بين السلطة والشعب، امتداد للسلطة هنا إلى حدّ ما، نكون لا بأس"[1].

هذا الوجه الشاحب لأداء الصحفي الجزائري الذي ميز مرحلة ما قبل التعددية الإعلامية يفضحه الأستاذ إبراهيم إبراهيمي بالقول :"إن ازدهار ظاهرة الوصوليين وعدم الالتزام بأدنى حد من أخلاقيات ممارسة المهنة، بلغت حدا من إتقان فن النفاق والمداهنة –في كنف الشعارات الثورية المدوية- أزعج الدوائر الرسمية في السلطة نفسها، حيث سارع الشاذلي بن جديد إلى فضح هذه الفئة بمناسبة تنصيبه للمجلس الأعلى للإعلام في نوفمبر 1984". حيث ذكر أن النفاق والمزايدة بعض الصحفيين جعلهم يقومون بإنجاز تحقيقات صحفية لا تستند إلى الواقع الحقيقي الموجود في بعض المناطق في الوطن، وأضاف أن الصحفي الجزائري يجب عليه ألّا يكون «خادما لمصلحة أي شخص أو فئات معينة". إذ يعتبر الأستاذ إبراهيم إبراهيمي أن ذلك تلميحا إلى العمل يقوم به بعض المراسلين الصحفيين، حيث أن رئيس الجمهورية لاحظ عدم وجوب تطابق بين ما كتبه أولئك الصحفيون والوقائع التي شاهدها بنفسه خلال زيارته الميدانية لتلك المناطق من الوطن[2].

كما يفتك اعتراف آخر وصفه بالمبكر عن «شريف مساعدية» كشخص للأسباب التي تقف أمام «عدم نجاح الإستراتيجية الإعلامية» للنظام الجزائري والتي صيغت عام 1982 يقول :" لقد تحولنا إلى صحافة شعارات بدون أي بعد حقيقي، إن صحافتنا رغم الإنجازات المحققة، فهي لم تعد بمستوى طموحات ثورتنا، لدينا صحفيين لامعين، لكن المحيط الذي يمارسون فيه مهنتهم يستحق أن تدخل عليه تغييرات عميقة ". لكن الذي لم يقله لنا شريف مساعدية قاله صراحة الأستاذ براهيم براهيمي ردا على مشيئة السلطة في الاستناد على " صحفي غير مستقل "مفسرا المصطلح :" إن معنى الانخراط هو خضوع الصحفيين لكافة التوجيهات والقرارات ".[3]

وينقل لنا حقيقة أخرى الأستاذ إبراهيمي حين يُعلمنا بان محمد شريف مساعدية، قد طلب من الصحفيين ممارسة حقهم في النقد لجميع المسئولين مع كل ما يمكن يترتب عن ذلك من مخاطر، بسرعة بعد هته الفاصلة، يعلق إبراهيمي على كل هذا الطلب كاتبا «يبدو انه نسي أن مديري الصحف بالمرصاد لسحب الموضوعات التي يمكن أن تتضمن هذا النقد[4]».

1- صالح بن بوزة: السياسة الإعلامية الجزائرية ،المنطلقات النظرية والممارسة، المجلة الجزائرية للاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية، العدد 13، جانفي1996، ص48.

2- Brahim brahimi: le pouvoir et la presse, opcit, p135.

3- Brahim brahimi : le droit a l'information ou l'apprentissage difficile a la démocratie ,in revue algérienne de la communication , n 04 , i sic,1990,p27

Brahim brahimi: le pouvoir et la presse, opcit, p166. -4

وهذا الدكتور صالح بن بوزة وقبل أن يعرض مجموعة من الأسباب والمعطيات التي شكلت صورة البيئة العامة غير المواتية لممارسة المهنة في مقال مطوَّل مؤكدا «إن كثيرا من المعطيات ناتجة في الواقع عن تركيز السلطة في المجتمع وما ينتج عنه من احتكار للمعلومات من طرف الفئة القليلة التي بيدها سلطة القرار في جميع المجالات، ومن هنا نشأت ظاهرة حجب المعلومات عن المواطن. ومن هنا نشا افتقار المضمون الإعلامي إلى الحقائق، وأصبح بإمكان المواطن أن يتكهن مسبقا بما ستكتبه الصحف الوطنية غدا»[1].

هذه الصورة النظرية للممارسات الإعلامية الهزيلة من حيث المحتوى والمصداقية كتب عنها أكثر من مؤلف جزائري، وهي لا تتعارض مع جملة من الأفكار التي تزودنا بحقيقة أخرى، فهذا الدكتور **نصر الدَين لعياضي** يكتب واصفا « لقد انتقد إعلام ا لطني بشدة في هذه اللقاءات إلى درجة أن المشاركين في الندوة الجهوية المحضرة للمؤتمر السادس لحزب جبهة التحرير الوطني المنعقدة في باتنة ، رفضوا السماح للصحافة الوطنية بالدخول إلى قاعة الاجتماع واتهموها بالخيانة**!**؟ ».

أمام تقوقع بعض قنوات التواصل وانسداد بعضها الآخر لم تستطع وسائل الإعلام أن تعوض هذه القنوات وان تكون منبر الكشف الحقيقة وتبادل الآراء. لذا، جاءت أحداث أكتوبر لتميط اللثام عن واقع الإعلام الوطني. وتحفزه ليعيد النظر بعض الشيء في مضمون المادة الإعلامية وفي شكل تقديمها. وفجرت فيه المناقشة حول واقع المجتمع الجزائري، وحول موقع وسائل الإعلام في ظل هذا الواقع.[2]

وزادت خطورة الممارسة الإعلامية من هذا النوع ليس في التقليل من مصداقية المؤسسات الصحفية الوطنية، ولا في إفراغ الأحداث والوقائع الوطنية من محتواها فقط، بل تجسيد رؤية معينة للخبر الصحفي، فالخبر الحقيقي هو نقل الحدث الذي يكون وراءه مسئول، وما عدا ذلك لا يمكن أن يكون خبر يستحق النشر أو البث. يضم الدكتور محمد قيراط رأيه إلى بقية رؤى الأكاديميين والإعلاميين الجزائريين حين كتب عن أزمة التهميش التي عان منها قطاع الإعلام والإعلاميين «قطاع الإعلام في دولة اشتراكية كالجزائر همَّش، ولم يعط بصورة صادقة النظام السياسي الذي يشعل فيه، فيما يسمى إعلام التخطيط وإعلام التحقيق، وإعلام النقد، كلها مصطلحات غريبة عن الصحافة الجزائرية وأنَّه من المستحيل عن مثل هده الأنواع أو هذه الممارسات الصحفية في ظل غياب مؤسسات سياسية ديموقراطية تسهل مهمة الصحفي وتعطيه المجال لأداء مهمته النبيلة»[3].ويجيء الأستاذ الدكتور رضوان بوجمعة على مذهب أساتذة الإعلام الجزائريين حين ينقل لنا شهادة عن أحد الصحفيين تلخص لنا رؤية النظام السياسي لدور الإعلاميين في تلك المرحلة بالقول: «إذن أنا لست سوى موظف صغير، موضوع في إطار بيروقراطي، وبذلك لا يمكنني إلا أن أكون منطقيا أداة»[4] فانه على حد فهم الباحث أن الصحفي مجرد حديدة في

1- صالح بن بوزة: : السياسة الإعلامية الجزائرية ،المنطلقات النظرية والممارسة ، المرجع السابق، ص52.

2- نصر الدين العياضي: مساءلة الإعلام، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر ، 1991، ص 64 .

3- محمد قيراط: رجل الإعلام وأزمة الصحافة في الجزائر، مجلة منبر ، أكتوبر، العدد21، 1990، ص51.

4 - بوجمعة رضوان: هوية الصحفي الجزائري من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية من1962 الى1989،المجلة الجزائرية للاتصال،

يد الحداد **فافهم عنهم القصد حين يقولون فلان يكتب كما يقولون له ، وفلان يكتب كما يريد . وللأول على الثاني فضل وبينهما شأو بعيد .**[1]

وإذا تأمل المتأمل المنصف ما قدمناه صّدق دعوة الأستاذ زهير احدادن فيما ادعاه حين كتب يقول لقد : «تعرض العديد من مدراء المؤسسات الإعلامية إلى ضغوط كبيرة ليس من وزاراتهم الوصية فحسب، بل تعدَّى الأمر ليشمل العديد من الشخصيات السياسية فبعض الولاة أصبحوا يتعاملون مع الصحفيين وكأنهم ملحقون إداريون يعملون في إدارتهم ". ومما كرهه الأستاذ زهير احد ادن من "السلطة آنذاك " كره مواطن صالح محب لوطنه محاولاتها تسفيه الصحفيين من خلال هذه العبارة بالإشارة رسما بالقول أنه : "يبدوا أن الجزائر تعتبر الصحافة كطفل قاصر غير ناضج[2]» . إن تعاظم هذا النوع من العلاقة المشبوهة بين مصادر المعلومة (المسئولين الرسميين) والصحافيين تطرح تصورا لطبيعة العلاقة ونوعيتها. إذ لا تنتج سوى سيطرة المصادر على الصحفيين. ولمن الطبيعي أن تصبح فائدة الصحفي وقيمته ضئيلة جداً بالنسبة للمؤسسة الإعلامية أو الصحفية التي يعمل فيها والجمهوره خاصة «إذا اعتمد على مصدر إخبار غير دقيق، أو مغرض أو مضلل، أو غير موضوعي».وفوق هذا أخذت هذه الأشكال من المناورات السلبية بعدا تصفويا قيميا «لغويا»، خطّه الدكتور إبراهيم إبراهيمي في هذا المقطع من مؤلفه حين أورد يقول :" انه مع ظهور تيارات معادية للتعريب كانت متخندقة أيام حكم بومدين، الشيء الذي جعل وزراء الإعلام بعد 1978 يناصبون العداء والتجاهل للإعلاميين المعربين وصحفهم وظهر ذلك في تدعيم سحب جريدة "المجاهد" وتطعيمها على حساب "الشعب" و"النصر" و"الجمهورية" ثم تأسيس بعض العناوين الجديدة المكتوبة بالفرنسية مثل "HORIZON" التي ناهز سحبها الـ: 320.000 نسخة حسب إحصاء سنة 1987، في مقابل 90.000 نسخة "الشعب" إبان نفس السنة".[3] أن جملة هذه الشهادات تصب في مصب النقد الذي وجهه فرانسيس بال لمستويات نموذج الحياد خاصة على "مستوى القدرة والقوة" والذي يقول بالصحافة كسلطة رابعة "خيال" يرى أن هذه الرؤية مبالغ فيها UNE VISION Exagéré ، بل يرى عين الصواب أن علاقة الإعلاميين مع المصادر الإخبارية تقوم على أساس علاقة تواطؤ مع القوى المغذية والمنتجة للمعلومات UNE CONNIVENCE AVECLES puissance ضمن عملية تبادل وظيفي[4] موافقا الدكتور صالح بن بوزة من تقدموه في هذه الورقة ونحن نذكر منه طرفا يهدي إلى ما بعده حين كتب يقول :"أن الصحافة في الجزائر كانت صحافة سلطة وليس صحافة رجال الإعلام، مما جعل الإعلام يتميز بالديماغوجية، وتحول إلى إعلام غرضه الأساسي

العدد17، جانفي، جوان1998، ص140.

1 -القاضي عياض : الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، دار الحديث ، القاهرة ، 2004 ، ص 175 .

2 - Zohir ihaddadan:"la presse écrite de 1965 a nos jours" thèse de doctorat d'etat,universite Paris II,1984,p112.

3 - صالح بن بوزة: السياسة الإعلامية في الجزائر من1962الى1988، المرجع السابق، ص43.

4 - Francis balle : le journalisme. (paris : hachettecollectionpoche1996) p29.

الإعلان عن الزيارات الرسمية لمختلف المسئولين واستقبالاتهم وتنقلاتهم" [1]..و إرسالا لجميع ما شرحناه وذكرناه فـــ" إن تحويل تشريعات الحق في الاتصال وحرية الصحافة إلى أمر واقع ... يتوقف على وعي الجمهور وسلوكه وارتباط الصحفيين بأخلاقيات المهنة وحقهم في الوصول إلى مصادر المعلومات ووجود القضاء المستقل بالإضافة إلى توفر "الإرادة السياسية من لدن أصحاب القرار من أجل جعل الإعلام أداة فاعلة .[2] حسب عزي عبد الرحمان .

I-1-6 : المسجد ، المدرسة ، والجامعة كمصدر إعلامي بديل للفجوة الإعلامية بين الحاكم والمحكوم

كمدخل تحت هذا العنوان اجتزأنا مقتطفات من تقرير المؤتمر الأول لاتحاد الصحفيين الجزائريين لسنة 1974 يصور لنا الفجوة الحاصلة بين الرأي العام الوطني والنظام الحاكم عبر افتقادهما لحلقة الوصل بينهما (الصحافة ووسائل الإعلام الوطنية) ، إذ مما جاء فيه تأكيدا على تبني هذا النمط السلبي في الاتصال هذه الفقرة :" إن رجل الإعلام هنا عليه أن يقوم بدور السلك الموصل لا غير . ينقل في اتجاه واحد من مراكز القوة المختلفة . وفي هذا السياق فان " قيمة " الصحفي تتحدد بناء على هذا الدور الذي لاشك أنه دور غير مسئول ، ذلك أن الصحافي هنا مجرد حاك فهو لا يأخذ ولا يعطي ثم لا يتفاعل ولكن ينقل فقط .[3]ويضيف التقرير :" .... ونجد خارج أجهزة الإعلام عائقا آخر في شبكة الإعلام ذاتها ... إذ هي وان أخبرت فتخبر بطريقة إدارية ، غالبا ما تأتي في شكل بلاغات ، الأمر الذي أدّى إلى غلبة الطابع البلاغي على الكثير من الكتابات الصحفية ". [4]وفي هذا الوضع الغامض لم تتمكن الصحافة من معرفة الطريق الذي تسير فيه وأصبحت كاليتيم التائه ..... وهكذا استفحل الخطر .[5] مخلفا من ورائه فراغا في الأطراف السفلى والعليا للمجتمع والدولة وفقرا معلوماتيا أخطر على هذا الكيان الحديث بالاستقلال أو بالأحرى الذي كان يصارع الزمن للحصول على استقلاله الكامل ومسألة الهوية كانت أحد أكبر مطالب النخب على نحو درامي ومتشدد في كثير من الأحايين . فمثلا في السنوات الأولى للاستقلال كانت الجزائر في حاجة كبيرة إلى مدرسين وأساتذة باللغة العربية في جميع مراحل التعليم من الابتدائي إلى الجامعي.لهذا أبرمت الحكومة الجزائرية آنذاك عقودا مع عدد من الأقطار العربية وخاصة مع مصر من أجل سد النقص الفادح في مجال التعليم باللغة العربية. وفي تلك الفترة الهامة من تاريخ الأمة العربية كانت مصر والأمة

1- صالح بن بوزة : السياسة الإعلامية الجزائريةمن1962الى1988، دراسة تحليلية للأخبار الخارجية في جريدتي الشعب والمجاهد، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد علوم الإعلام والاتصال، 1992، ص282.

2- عبد الرحمن عزي: قوانين الإعلام "قراءة معرفية في النظام الأخلاقي في ضوء الإعلام الاجتماعي ، المرجع السابق ، ص 6.

3 -عمر بوشموخة : الصحافة والقانون ، ط1 ، دار الوسام العربي ، الجزائر ، 2011 ، ص 135 .

4 - المرجع نفسه ، ص 136.

5 - المرجع نفسه ، ص140.

العربية تغلي بالأحداث، أبرزها الصدامات والمواجهات المتكررة بين " الإخوان المسلمين " و" السلطة " .[1] وفي غمرة هذه الأحداث وجد رئيس جمهورية مصر العربية جمال عبد الناصر ضالته حسب ما يواصل سرده الأستاذ دحماني مصطفى بالنقل عن جريدتين جزائريتين متفرنستين بالقول : " وبما أن أغلب الأصوليين المصريين في ذلك الوقت من سلك التعليم ، فلماذا لا يتم بعثهم إلى الجزائر ... وهذا ما حدث فعلا . فمن بين أربعة مدرسين قادمين إلى الجزائر من مصر ، هناك ثلاثة ذوو توجهات أصولية ".[2]

ومنذ ذلك الوقت ، وهم ينشرون أفكارهم بين الطلبة ...من خلال الاحتكاك أو أثناء الدرس أو عن طريق تزويدهم بالكتب والوثائق والمنشورات وأشرطة الكاسيت .[3] كتسريبات إعلامية عن طريق المصادر الشفوية أو المعرفية والتي تعد من أكبر وأخطر أنواع التسريبات التي مورست في القرن الماضي وما زالت تحافظ على قوتها في صناعة وتوجيه الرأي العام وهو التسريب عن طريق المؤلفات العلمية .

كما بين **الأستاذ دحماني** أن من بين الوسائط الإعلامية التي استخدمت بشكل ممنهج في نقل وبث الأفكار الأصولية في عقل المجتمع الجزائري كمصدر للإعلام والأدلجة هو :" **إرفاق البضائع والسلع التي تباع للحجاج ، كان تكون أشرطة فيديو متضمنة مناظرة بين قس أمريكي وإمام مسلم** ". والتي وصفها **بـ" الهدايا غير البريئة " 4.** في تخوم هذا الفراغ الإعلامي كانت ثمة مصادر إخبارية متنوعة) تربوية ، أكاديمية ، ثقافية ، سياسية ، ....الخ) تتسلل إلى حرم المجتمع المدني تصنع في حجر النظام الجزائري إيديولوجية جديدة أقل ما توصف به مستقبلا بـ" العنيفة " أو " الوحشية " في شكل عملية " جر الحبل " . وكان كل طرف منهما يأمل في أن يكون له "التأثير الأعظم" ومنه تحقيق "التبعية المطلقة " وهي مراد كل المتسلحين بتكنولوجيا الإعلام والاتصال على الصعيدين الوطني والمحلي في زمن وان كان يبدوا "سلميا " غير أن حقيقته كانت بارزة "للأنظمة الراسخة " بأنها "حرب باردة "لا مجال فيها للغفوة أو الغفلة أبدا.

إن إدراج هذه الفقرة من الباحث ، يأتي من باب التنويه بأن بعض مستعملي بعض وسائل الإعلام والاتصال قد خطت خطوة لا يستهان بها في طريق الانفلات الطويل والشاق من المصادر التقليدية الرسمية التي كانت توجه الأخبار وتلونها وفق ما تتطلبه مصالحها وأهوائها .[5] إذ كان هناك " رجل ماكر" يبيع للمجتمع الجزائري الفقير معلوماتيا معلومات يعتقدون أنها أساسية .وطوال ثلاث عقود كانت المعلومات ترفع بطريقة منظمة وبتشكيلة

---

1 - مصطفى دحماني : الأصولية الجزائرية : متى ، كيف ، لماذا؟ مجلة دراسات عربية ، العدد 2 ، ديسمبر 1991 ، بيروت ، ص 14 .

2 - المرجع نفسه ، ص14 .

3 -مصطفى دحماني : الأصولية الجزائرية : متى ، كيف ، لماذا؟ المرجع السابق ، ص 14 .

4 - المرجع نفسه ، ص 15 .

5 - بتصرف من الباحث عن : نصر الدين العياضي : تجليات " الثابت " و "المتحول " في الوضع الإعلامي العربي .مجلة اتحاد الإذاعات العربية ، جامعة الدول العربية ، عدد 2 ، 2002 ، ص 27 .

منوعة من الوسائل المثيرة للسخط . **ذلك لأن أكبر خطر أنتجه النظام ضد ذاته ، كونه كان يدفع للصحفيين لكي " لا ينتجوا" إن لم نقل بلسان ما كان حقا لكي "لا يفكروا "**. مما قلص الإقبال على القراءة والمشاهدة إلى قراءة ومشاهدة منتوج الآخر المستتر خلف أجندات وإيديولوجيات **"لا وطنية "** ، حتى وان كان هذا المنتوج سلعا ردئية قاتلة . فتوزيع حصص الإشهار عطّل الإنتاج المعلوماتي وبذلك تم تنفيذ مخططات إعلامية بواسطة " أوامر تسويق " وقامت الحكومة بشراء أطنان من المسترجعات مشكلة جبالا من المعلومات سنويا لاتقدم للمعرفة والإعلام شيئا .وفي هذا الوقت الذي كان فيه الإحباط يصيب الكثير من الجزائريين ،[1] كانت السياسات العامة كما السياسات الإعلامية المنبثقة عنها تتخبط في أتون الايدولوجيا الرجعية المزدوجة(الاشتراكية مقابل الأصولية) حسب فهم الباحث .فبدل البحث عن الإجابة عن الأسئلة التالية :من الذي يتحكم ويسيطر على الإعلام ؟ من أصحاب المصلحة من توظيف الإعلام ؟ ماهي المصادر التي يستخدمها الإعلام ؟ ما هي طبيعة الإنتاج الإعلامي ؟ما هي الاحتياجات التي تم الاستجابة لها وما هي التي لم يستجب لها ؟.[2] ابتعد النقاش عن المسائل الجوهرية إلى صراع وهمي فبدل الإنصات إلى التشجيع الذي كان يسمع صداه من المناقشات السياسية والعلمية الدولية التي كانت تدور حول النظام الاقتصادي العالمي الجديد والنظام الإعلامي الجديد مطلع السبعينات ونهاية الثمانينات الذي تركز حسب الأستاذة حكيمة جاب الله فيما جمعته عن جملة من الباحثين في المقاييس التالية :

ـ بروز عوامل دولية وإقليمية ومحلية ساعدت بصورة أو بأخرى على زيادة وتصاعد الاهتمام بدراسة السياسة الإعلامية وتشخيص إطار تحركها في نطاق السياسة القومية وكيفية استجابتها لمتطلبات التنمية القومية .

ـ أن التطور التكنولوجي داخل كل قطر أصبح يحتم وضع سياسة إعلامية ذات أبعاد واضحة لمواجهة متطلبات الثورة التقنية والعدد الكبير من وسائل الإعلام .

ـ تساهم المؤسسات الإعلامية في تكوين المؤسسات السياسية والاجتماعية خاصة من خلال المساهمة على تصور واتخاذ القرار.

ـ عدم إمكانية حل المسائل والمشكلات المطروحة باستخدام الخيارات التقليدية المرتكزة على العنف والعسكرية .[3] غير أن البيئة المحلية و الدولية اقتصاديا وسياسيا وأمنيا وتكنولوجيا لم تمهل الجزائر كدولة ومجتمع الوقت للانفتاح السلس أواخر الثمانينات وان برزت النوايا القوية والصادقة لتحقيق ذلك . فداخليا المؤسسات الإعلامية والصحفية الوطنية لم تكن مؤهلة لتكوين المؤسسات السياسية والاجتماعية. وفي البيئة الإعلامية الدولية كان صحفيوا دول العالم الثالث ومنهم الصحفي الجزائري يفقدون الحرية و الحركة الإعلامية ليتحولوا إلى أحد

---

1 - بتصرف من الباحث عن: جيمس بينيت و توماس ديلو رينزو : الأكاذيب الرسمية (كيف تضللنا واشنطن؟) تر محمود برهوم ،نقولا ناصر ، دار الفكر ، ط1 ، الأردن ، 1993 ، ص144 .

2 - حكيمة جاب الله: إشكالية السياسة الإعلامية وأطرها النظرية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، السداسي الثاني 2015 ، ص 25 .

3 - المرجع نفسه ، ص 30 .

الأجرام التي تسبح في فلك وكالات الأنباء الأجنبية لاغير . [1] وبنفس المقاييس ، جاء الصدام كبيرا عنيفا وفاجعا ، ليس لطلاب الديموقراطية في الجزائر وحدهم ، ولكن لكل البشرية ، وخاصة في العالم الثالث ،[2] الذي طالما راهنت الجزائر على الانتقال الهادئ ، لكن حقيقة ما وقع هو أن الحديث السياسي طوال السنوات العشر الأخيرة على عهد الراحل الشاذلي بن جديد رحمة الله عليه عن التحديث والانفتاح وإشاعة فلسفة سياسية جديدة ، تختلف عن المرحلة السابقة جذريا تقريبا في التشريع والممارسة في كل المجالات . لكن لم يكن هذا النظام الجديد الآخذ في التشكل في هيئة جديدة واضح المعالم ثابت القواعد على الأقل في ذهن صانعيه الذين تركوا صيحات المطالبة بالديموقراطية تتعالى ، لكنها حين وصلت إلى ما يشبه الهبة الشعبية أو العصيان المدني ، اتخذ القرار وجاء الاختيار ، فإذا بالمؤسستين السياسية والرئاسية ، تحركان المؤسسة العسكرية ، وتدفع بالمؤسسة الإعلامية لتبرر وتناور حول الصدمة ... ليبقى الموقف متوترا مؤجلا إلى جولة أخرى قادمة بالتأكيد.[3]

خلاصة الدرس ، أن الجميع لم يستخلص المقاييس الدولية التي كانت توضع كطوق نجاة للقراء الجيدين الذي يوصي للمرة الثانية السلطة والمعارضة آنئذ **بـــ"عدم إمكانية حل المسائل والمشكلات المطروحة باستخدام الخيارات التقليدية المرتكزة على العنف والعسكرية".**

I-1-7 : النظام الجزائري واستعداداته لتحول السلطة في ظل نظام إعلامي دولي جديد

هكذا وبناءا على ما سبق ، فان الطفرات المعرفية ، والانفجارات التقنية، إضافة إلى الانهيارات السياسية والإيديولوجية التي حصلت مع التأزم المفاجئ للاتحاد السوفياتي وتفكك المعسكر الاشتراكي، قد خلفت أوضاعا جديدة تغير معها المشهد الكوني، إن هي أحدثت تغييرا في خارطة الأشياء، وانعطافا في حركة المجتمعات، وتحولا في مصائر الهويات، بقدر ما أحدثت تغييرا في القيم والمفاهيم والخلفيات، أوفي المؤسسات والسلطات والمشروعيات، وبصورة تغيرت معها جغرافية العقل، وعلاقات القوة، ومصادر الثروة، منظومات التواصل وأنماط العيش.[4] علاوة على هذا فقد أجمع الباحثون والدارسون للشأن الجزائري _أثناءها وبعدها_ أن الحقبة التي أعقبت استقلال البلاد و بالأخص الواقعة بين عام من 1986 إلى 1990 تعد حاسمة في تاريخ الشعب الجزائري كما في تاريخ الصحافة الجزائرية. ففي هذه السنوات اختمرت عوامل الثورة على النظام القديم الذي كان أبرز سماته سيطرة القلة وشيوع إحساس عام بالظلم وغياب العدالة الاجتماعية والرغبة في تحقيق المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص لمجموع الشعب.[5] هذا ليس معناه أنه يمكن التنبؤ بالمستقبل، وإلاّ يصبح ذلك على سبيل الرجم بالغيب، ذلك

---

1 - نصر الدين العياضي : تجليات " الثابت " و "المتحول " في الوضع الإعلامي العربي ، المرجع السابق ، ص 27 .

2 - صلاح الدين حافظ : صدمة الديموقراطية ، ط الأولى ، سينا للنشر، مصر ، 1993 ، ص 194 .

3 - صلاح الدين حافظ: صدمة الديمقراطية، المرجع السابق، ص 195 .

4 - على حرب: حديث النهايات، (فتوحات العولمة ومأزق الهوية)، ط1، 2000 المركز الثقافي العربي بيروت، لبنان، ص176.

5 -نجوى حسين خليل : القضايا الاجتماعية في الصحافة المصرية ، مجلة الدراسات الإعلامية ، المركز العربي للدراسات الإعلامية ، العدد 45 ، القاهرة ، ديسمبر 1986 ، ص15 .

لأن لكل تقدم تاريخي مفاجآته ولكل شارع تقني حوادثه وأعراضه الأمر الذي يجعل لنمو الحوادث يترافق، مع نمو المعرفة والتقنية والسلطة. و اختصارا لهذا المعنى يقول بول قيربليو «إنّ الحادث هو الوجه الخفي لكل تقدم أو تطور»[1] .لذا هو حكم جائر وقاس وعامُي وغير عادل لو قلنا بأن النظام الجزائري نظاما عاجزا، ويعد حكم مبالغ فيه ملئه النفاق لو وضعناه كنظام ذكي جداً ، أو نزهناه عن كل عيب وغلط ورمينا من على أكتافه كل حمل باهظ الثمن كان قد حمّله أيّاه الشعب الجزائري عقب الاستقلال.

ما يمكن استنتاجه في مستقبل هذه الصفحة، بأن النظام الجزائري كان نظاما فطنا وواعيا، وعلى علم ليس باليسير لما يجري حوله في المجتمع الدولي، أو على الأقل كان يملك حدسا يستدعي الاحترام إذا ما نظرنا إليه من واقع ما نحن عليه اليوم على الرغم من كثرة المآسي والأحزان منذ فجر التعددية السياسية والإعلامية ومعها انفتاح اقتصادي شرس أكل معه الأخضر واليابس في تحالف صريح مع فكر إرهابي مدمر وجد له جذور في إيديولوجيا موجة الأصولية التي كانت تجتاح العالم الإسلامي إبان الحرب الباردة كأحد مفرزاتها المستوردة في أشكال وأحجام مختلفة .

إنّ النظام الجزائري الفتي كان يعي «بأن كل انحراف أو تأرجح لرأسمال يجر وراءه إعادة توزيع للسلطة على المستوى المحلي وعلى المستوى العالمي، فعندما أغرقت الأرباح البترولية الشرق الأوسط، بدأت البلاد العربية تمتلك سلاحا ثقيلا في حلبة السياسة العالمية ووجدت إسرائيل نفسها معزولة بشكل متزايد في الأمم المتحدة، وقطع العديد من الدول الأخرى بقية علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل نظرا لاحتياجها للبترول ومعونة الحكومات واعي به، وفي مناطق أخرى من العالم بدا البترول يمارس تأثيرا على وسائل الإعلام وفي بداية الثمانينات ومع تفكك الأوبيك وانخفاض سعر البترول هدأت الفورة وتقلصت السلطة السياسية للدول البترول دولار.[2] وزاد من تعميق جراح هذه الدول والجزائر واحدة من أول دول البترو دولار التي ستدفع الثمن عاجلا ففي غمرة هذه الظروف تبنت الجزائر بشجاعة تاريخية - ليس على وجه الفخر وإنما هي الحقيقة التي ستتكلم بلا لسان على مر الزمان – مشروع إعلان الدولة الفلسطينية الذي سيكون له ثمنه أكيدا في ميزان العلاقات الدولية وعلى الصعيد المحلي نمت ظاهرة الأصولية الدينية في الجزائر مستغلة جملة من العراقيل زيادة عن انهيار أسعار البترول " لقمة " الجزائريين بامتياز زاده مناصبة العداء الخفي المغلف بنفاق الدبلوماسية الدولية المدعمة للكيان الصهيوني وضرورة ليبرالية الأرض ومن عليها ، طبعا كل ذلك ، في ثوب الديمقراطية القادمة عبر البنوك والأسواق الدولية طوعا أو كرها .

وكانعكاس ، لمرآة السياسة الدولية ، تحالف التيار الليبيرالوي في الداخل الجزائري (الفئة التي استفادت من الدولة عن طريق الرشوة والاختلاس) مع "الإخوان المسلمين" الذين يمثلون فئة التجار الخواص والمضاربين والمهربين وتجار العملة[3] لإجهاض المشروع البومديني .... كون المشروع لا يقدم البرجوازية المحلية والرأسمالية العالمية . لهذا حسب

---

1 - على حرب: حديث النهايات، (فتوحات العولمة ومأزق الهوية)، المرجع السابق ، ص 178.

2 - ألفين توفلر: تحول السلطة ، المرجع السابق، ص 78.

3 - مصطفى دحماني : الأصولية الجزائرية : متى ، كيف ، لماذا؟ المرجع السابق ، ص 15 .

قراءة الأستاذ دحماني و:" بما أن التيار الليبرالوي هو الذي كان في الحكم ،كان طبيعيا أن يترك الأصولية تعمل في هدوء لهذا ظهرت الأصولية بهذا الحجم والكثافة اللاحقة في الثمانينات .[1] وصدق الرجل حين استنتج قبل بداية الأزمة بسنة في الجزائر هذه النتيجة التي صدقتها الوقائع مستقبلا بالقول حرفيا :" إذن الصحوة الإسلامية في الجزائر **دليل أزمة** وليست هي **الحل لهذه الأزمة ".**[2] أي أن الجزائر تعاني أزمة سياسية ، ثقافية ، اجتماعية واقتصادية . وتجسدها الانهيارات الكبرى في البورصات مثلما حدث في عام 1987-1989 عدم الاستقرار المتزايد للسوق والعالمية لرؤوس الأموال، التي تتأثر تأثرا هائلا بفعل هذه التقلبات الهائلة، لذا بات التحكم في التظاهر القديم الذي استقر في عالم كان لكل بلد اقتصادها الوطني المستقل بنفسه، والمنعزل على اقتصاد الدول الأخرى ولكن بدأ يتضح أن آليات الأمن القديمة قد تجاوزها الزمن، كما تجاوز عالم المصالح القديمة التي كان عليها حمايته.[3] وبدت كلمة الكفر بالملكية الاشتراكية من أفواه الكثير من الاقتصاديين أو الكنزيون الجدد وقد أعرب العديد منهم عن معارضتهم لعبادة " السوق السحرية " القديمة وهم يمارسون دور أطباء الرأسمالية.[4]

ووسط ولعة الظروف الدولية الاستثنائية الطارئة، وفي إطار الاستعداد لأي طارئ أو تحول للسلطة أضحت معالمه تتجدد بصورة واضحة، أيامها فكرت السلطة الجزائرية آنذاك بتعزيز قدرات حفظ النظام، إذ علاوة على المهام المسندة إلى الجيش الوطني الشعبي في إطار الدفاع الوطني، تم تحديد ترتيب تشريعي حدد من خلاله المبادئ التي تحكم الدفاع الشعبي في إطار الدفاع الوطني كإجراء حمائي قبلي كلي، تقرر فعلا إحداث الدفاع الشعبي وتحديد مهامه وتنظيمه في إطار الدفاع الوطني عن طريق رقم 87-16 المؤرخ في 1أوت 1987، والذي نشر في صفحات الجريدة الرسمية يوم 5أوت 1987، وإنّ أهم ما تضمنه هذا القانون يتمثل في هذه الفقرة «في ميدان الدفاع الاقتصادي تشارك قوات الدفاع الشعبي في حماية الوحدات الإنتاجية».

وتتكون في مستوى إقليم الناحية العسكرية على الخصوص ما يأتي : (- لجان الدفاع الشعبي في البلديات - لجان الدفاع الشعبي في المراكز الاقتصادية والمناطق الصناعية الحيوية)[5].

وقبل 4 أشهر بالتمام والكمال من أحداث 5 أكتوبر وبالضبط يوم 24 جويلية 1988 بادرت الجزائر بالاعتراف القانوني بحق المواطنين بصفة عامة والصحفيين بصفة خاصة في الإطلاع على المعلومات والوثائق الإدارية، وميزة هذا النص انه الأول من نوعه في المغرب العربي وانّه يساهم في إرساء علاقة متطورة بين المواطن والإدارة[6].

---

1 - مصطفى دحماني : الأصولية الجزائرية : متى ،كيف ، لماذا؟ المرجع السابق ، ص 16 .

2 - المرجع نفسه ، ص 16 .

3 - ألفين توفلر: تحول السلطة. المرجع السابق ، ص 78.

4 - غليزرمن : قوانين التطور الاجتماعي ، دار الفرابي ، تر زهير عبد الملك ، بيروت ، 1978 ، ص 133 .

5 - الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية:الجريدة الرسمية ،مرسوم تشريعي رقم92 -3 مؤرخ في30سبتمبر 1992.

6 - الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية،الجريدة الرسمية ، المرسوم رقم 88-131 ل 04 جويلية 1988. الخاص بتحديد العلاقة بين الإدارة والمواطن.

هذا المرسوم هو الآخر جاء ليملأ الفراغ والنقص الحاصل في النظام السياسي الجزائري، وذلك ما كان قد نبه ّ إليه الباحثان "LECA " و " VATIN " من خلال تحليلهما للنظام السياسي الجزائري مند الاستقلال حتى منتصف السبعينات وقد اعترف الباحثان بانسداد ولا فاعلية الركيزة الثالثة المتمثلة في متطلبات قنوات الشرعية السياسية للمطالب الاجتماعية، والتي من ابرز براهينها العلاقة البيروقراطية بين الإدارة والمواطن، ومن المؤكد أن عمل الإعلاميين كذلك قد رفع ثمن هذه الحالة الشاذة، وان انتظم بعض العاملين به داخل نقابات مهنية حاولت اخذ مساحة من التأثير في حيز اهتماما النظام السياسي، إلا أن الوجود لم يكن يعني التأثير لا إبان تلك المرحلة ولا بعدها[1].

لكن ما يجب أن نعترف به كحقيقة هو: إنّ المستقبل ليس ما نحاول التنبؤ به ، بل هو ما نصنعه بأنفسنا... ذلك لأن عالم الإنسان ليس فكرة جاهزة ينبغي تجسيدها، أو نموذجا أصليا ينبغي اقتناؤها، أو جوهرا مكنونا ينبغي صونه من التشويه والدمار، بقدر ما هو مساحة حرة من الإمكانات المفتوحة دوما على المجهول واللاّمتوقع، على نحو يتيح نسج علاقات جديدة مع الواقع يتغير معها نظام المعنى ومنظومات التواصل، أنظمة المعرفة، وقواعد الممارسة، جغرافية العقل، وخارطة القوة "[2].

I-1-8 : إرهاصات ما قبل أحداث 05 أكوبر 1988 ومحاولة تجديد النظام

أسالت أحدات 05 أكتوبر 1988 أطنان من الحبر، وصاحت الألسنة حتى ملئت الفضاء، واختلفت الأطروحات حولها، فمنهم من طرحها من باب" **الانتقال** "، ومنهم من اقسموا جهد إيمانهم إنها مجرد "**انفعال** "، ومنهم من نظر حوله في مليجري في العالمين. وذيّل مؤلفه بأنها "**حتمية انتقال ".**

لكن إذا ما نظرنا إلى أحداث أكتوبر من جهة التاريخ المجردة لرأينا أنها كانت ثورة كبيرة غيرت كل البناءات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والإعلامية والثقافية والتقنية والاتصالية والعلمية وحتى العقدية واللغوية، من حيث الفكر والتصور والطرح والتعامل ورد الفعل. لكن يمكن إقرار حقيقة ستأتيكم بعد هذه النصيحة لعلي حرب "علّي الاعتراف بالحقائق لكي أحسن صنع حقيقتي" [3]. هذه الحقيقة هي أنّ الشعب الجزائري كفاعل لهذا الحدث، لم يكن أحدا عليما أو متأكدا عشية تلك الأحداث، أنه بصدد المساهمة الفعلية في أكبر انتقال للسلطات في تاريخ الجزائر. بحكمة بالغة وتصوير من زاوية أخرى يرى الدكتور أحمد حمدي على:" أنّ هذا الانفتاح القسري ما كان يهدف إلاّ لتدمير أسس الاقتصاد الجزائري ليسهل ابتلاعه من قبل الأثرياء الجدد ثم برمجة حوادث أكتوبر وما يليها من إجرام يهدف إلى تلطيخ وتشويه الصورة ".[4] وبظل الرأسمالية يقول غريزمن تفلت من

1- Jean leca et jean Claude vatin : le système politique Algérien : idéologie, institutions et changement social. Annuaire de L'Afrique du nord, paris : CNR.S, 1977. p 77.

2 - على حرب: حديث النهايات، المرجع السابق، ص 15.

3 - المرجع نفسه ، ص 39.

4- أحمد حمدي: الخطاب الإعلامي العربي، أفاق وتحديات، دار هومة ، الجزائر، ص36 .

الرقابة ليس فقط النتائج البعيدة ولكن النتائج القريبة ولدينا البرهان على ذلك في الأزمات الاقتصادية إلى يومنا هذا.[1]
ولا بأس أن نشير إلى البيئة الاقتصادية وبعض القطاعات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي قبيل أحداث أكتوبر كبرهان على أنّ البيئة الاقتصادية عرضة لمفاجئات من كل نوع ولاضطرابات وانقلابات وعاصفة عامة.

متوسط معدل النمو السنوي للناتج المحلى الإجمالي		معدل البطالة		حجم المديونية الخارجية	
1980	1988	1985	1988	1981	1988
% 2.9	%0.2	%9.7	%21.3	%19.2	%26.2
✷ نسبة مئوية		✷ النسبة المئوية من قوة الشغل		✷ بالمليار دولار	

لكن هل تكفي هذه المبررات الاقتصادية والتقنية الدولية منها والوطنية لنشارك بالموافقة، طبعا "لا" ، فهذا مالك بن نبي يشاركنا بهذه الفكرة الثاقبة الإستشرافية من خلال شرحه لأسباب الثورة ومصدرها معلقا « أنّ مجموعة من المظاهر الاجتماعية تستطيع تخزين ثورة هائلة، ولكن إذا انفجرت هذه الطاقة، وهي تنفجر في ظرف استثنائي، فليس من المؤكد أنّ تمسك الثورة اتجاهها وألا يطرأ فيها انحراف» كما ينفي هذا الأخير منبها وناصحا بـ "أنّ الثورة لا تستطيع الوصول إلى أهدافها إذا هي لم تغير الإنسان بطريقة لا رجعة فيها من حيث سلوكه وأفكاره وكلماته " .ويوافقه الرأي، الثائر جيغفارا لدى حديثه عن الثورة بروية نقدية «إذا لم يعني بتغيير الإنسان فالثورة لا تعني إذن شيئا بالنسبة لي»[2].

ويحاول على حرب على هدى المفكرين الابستيميين أن يحيلنا نظريا للبحث في الأجزاء والقطاعات الصغيرة، إذ يقول عن فكرة التغيير والتحول والتطوير لإحداث التطور مايلي : «إنّ المجتمع لا تغيره الأفكار والنظريات بصورة فوقية أو بعقلية نخبوية، على يد فرد يحاول قوامة البشر بحسب تصوراته المجردة أو مثالاته المطلقة، أو على يد فئة تدعي أنها تملك النظرية العلمية تتيح لها القبض على قوانين المجتمع وتغييره، وإنما التغيير هو أنها عمل يومي أو جهد حثيث ومراس دائب، انه سيرورة معقدة ومتحولة تتم على المستوى المصغر، وبشكل غير مرئي، لكي تنتج وللتحولات الكبرى والقفزات النوعية وهته العملية يساهم فيها كل فرد في قطاعه بفكره وإنتاجه أو في بيئته ومحيطه عبر مسلكه وتصرفاته[3]». وذلك ما يكون قد فهمه الصحفي الجزائري دون أدنى شك فمن يفكر بطريقة نخبوية،

1 - غليزرمن : قوانين التطور الاجتماعي ، المرجع السابق ، ص132 .
2 - مالك بن نبي: بين الرشاد واليته، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص 36.
3 - علي حرب: حديث النهايات، المرجع السابق، ص 18.

شمولية، تفاجئه التفاعلات والمضاعفات والتغييرات التي تجري على الهوامش، والمناطق السفلية، أو العوالم المصغرة، كذلك فان من يفكر بمنطق النموذج والتطبيق، تفاجئه التحولات على ارض الواقع، لان التغيير هو عملية تطال المفاهيم والعقليات بقدر ما تطال البنى والعلاقات الاجتماعية[1]. وذلك ما يكون قد استوعبه النظام الجزائري ولو متأخرا.

تتجاوز الأخبار الطيبة أحيانا النصيحة، وتعمي شمس الحرية أحيانا التواقين إليها أكثر من أن تكون أية مبصرة لهم، فأمام هذا الظرف الاستثنائي (5 أكتوبر 1988) وبعده مباشرة قرر النظام الجزائري تجديد نفسه والانطلاق في عملية الإصلاح ودمقرطة المؤسسات، ويشير أحد الدروس التي يستفيدها الإصلاحيون إلى أنّ فاعلية أي سياسة تعتمد على سياسات أخرى بطرق لا يمكن التنبؤ بها سيئة في كثير من الأحوال والدرس الرئيسي هو: تجنب الغرور[2]، ذلك لان الإصلاح يعني تحويل النظام الاقتصادي لبلد ما بالكامل، فالأجزاء المختلفة من حزمة الإصلاح يعزز بعضها البعض، وقد يكون إصلاحان معينان متكاملان معا. بمعنى أنه ما لم يكن الأول في مكانه الصحيح بالفعل، فان الآخر لن يكون فعالا وقد يصل الأمر إلى حد أنّ إصلاحا يحتمل أن يكون جديرا بالعناء، قد يصبح ضارا إذا كانت الإصلاحات المكملة له مفتقدة.وهنا تكمن المشكلة، حيث يصعب التنبؤ بكيفية التوفيق بين الأجزاء المشكلة لحزمة الإصلاح فبعض التفاعلات النظامية قد تكون معقدة وغير مباشرة، الأمر الذي يصعب معه تحسب وجودها[3]، بينما تكون تفاعلات أخرى مباشرة تؤثر الواحدة في الأخرى، مثل التفاعل الحاصل بين الإعلام والاقتصاد، الإعلام والتجارة، الإعلام والإرهاب، الإعلام والتطرف الديني، الإعلام والحرب.

إصلاح المنظومة الإعلامية وعلاقتها بالإصلاحات الاقتصادية والجامعية والتربوية والأسرية، وإصلاح العدالة، وإصلاح البنوك وتطوير البنية الاتصالية...الخ. اعتقد أنه ليس لدينا القليل من البيانات والعلاقات المتعددة والمؤثرة بشأن حجم التفاعل الذي يحدث بين أجزاء حزمة الإصلاح لذا تدعم وصفة الإصلاح المتواضع إلى البدء بشيء ما يبدوا ممكنا ومعقولا. أو **«قد تكون الحاجة إلى حزمة من الإصلاحات السبب الذي من أجله يتعين الإقدام على عمل كل شيء مرة واحدة»** .وكم هو صعب في حال عدم الاستعداد القبلي .

---

1 - علي حرب: حديث النهايات، المرجع السابق ، ص 18.

2- أوليه هافر يليشين: التمويل والتنمية، تصدر عن صندوق النقد الدولي، النسخة العربية، المجلد 41، العدد1، مارس2004، ص 34.

3- المرجع نفسه : ص 36.

الفصل الثاني

حق الصحفيين الجزائريين في الوصول إلى مصادر المعلومات و بداية الإصلاح الإعلامي في العهد الليبرالي

II : حق الصحفيين الجزائريين في الوصول إلى مصادر المعلومات و بداية الإصلاح الإعلامي في العهد الليبرالي

II -1-1 – السلطة ، المعارضة ، الصحافة والانتخابات ، مصادر متنوعة لأهداف متنوعة

II -1-2 - تشريع الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة، الأزمة الأمنية، التعددية والصحافة الوطنية

II -1-3 - حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قانون الإعلام1990.

II -1-4 - مصادر المعلومات وفق فلسفة تشريع مكافحة الإرهاب و انعكاساتها على الأداء المهني .

II -1-5- المعالجة الأمنية وخيارات تكريس مبدأ تقويض مصادر المعلومات الصحفية

II -1-6 - إنشاء خلية الاتصال لمكافحة التسريب وتوحيد مصدر المعلومة الأمنية.

II -1-7- مصدر المعلومة في قلب التجاذبات بين الجزائر ، المجتمع الدولي ، ومكافحة الإرهاب .

II -1-8- الملاحقات الأمنية والقضائية للصحفيين من 1992 إلى 1999

II -1-9 - بداية الصراع على المعلومة بين سلطة الطوارئ والمعارضة الإعلامية

II -1- 10 - استثناءات الإطلاع على المعلومات وإساءة استعمال حق النشر

II -1-10 - مصدر المعلومة وأخلاقيات المهنة ، تهمة القذف و مصدر الخطأ.

II -1-11 - التعليمة الرئاسية رقم 17 وضرورة الانتقال إلى تشارك مصدر المعلومة عبر الحق في الاتصال

II : حق الصحفيين الجزائريين في الوصول إلى مصادر المعلومات و بداية الإصلاح الإعلامي في العهد الليبرالي

إن المتتبع للأحداث الماضية والتطورات المتلاحقة حتما ينتبه لحجم التفاصيل التي تغيرت في مشهد الحياة اليومية فتغيرات كالتي شهدها العالم[1] قد أثرت في المجتمع الجزائري ابتدءا من نهاية 1988، كغيره من المجتمعات المسماة آنذاك بالنامية محدثة بذلك تحولات عميقة، نتيجة تغيرات اقتصادية وسياسية داخلية وإقليمية ودولية شملت جميع مناحي الحياة الاجتماعية، وظهرت آثار هذه التغيرات أكثر جلاء في المنظومة القانونية ابتدءا من التعديل الدستوري الجزئي الذي تلي حوادث 05 أكتوبر1988. كما لم تختلف وضعية التشريع الإعلامي في الجزائر كثيرا عن الأوضاع السائدة في أغلبية الدول الحديثة العهد بالديمقراطية الليبرالية ، وان كانت تتميز عنها بمحاولات جمع كل القواعد المتعلقة بالإعلام ، كحق إنساني وكنشاط ثقافي وصناعي وتجاري ، في هيكل واحد يسمى "قانون الإعلام " سواء تعلق الأمر بالأحادية (قانون 1982) أو بمرحلة التعددية (قانون 1990) ، تجدر الإشارة إلّا أن الوثيقة الإعلامية جاءت "**متضمنة للعديد من التشويهات والتناقضات مع التشريعات الإعلامية الحديثة** " أو مع " **التوجهات العامة للنظام السياسي** ".[2] وعلى خلاف الأستاذ علي قسايسية رأى آخرون مثل الأستاذ الحاج عيسى سعيدات بأن تعديل الدستور الجديد قد **أحدث انقلابا جذريا في التنظيم الاجتماعي وفي الوسائل والأهداف**[3]، ولم يتأخر الأمر كثيرا ليعلن النظام السياسي اقتراحا بتعديل بعض القوانين "كلواحق". كتغيير الدستور في 23 فيفري 1989 الذي جاء بعناصر جديدة أهمها ما احتوته المادة "40" المبيحة لحرية إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، هذه الأخيرة كانت قاعدة لتشكل حوالي 60 حزبا في ظرف قصيرا جدا، بل إنّ بعضها أسس صحفا تنطق باسمها كان من أكثرها سحبا أسبوعية المنقد "الناطقة بلسان الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة، بمعدل سحب اقترب وفاق أحيانا 100.00الف نسخة[4] ، لكن هذا العدد من الأحزاب والمؤسسات الصحيفة التي أفلت فيما بعد يدعونا لتسجيل هذه الملاحظة في شكل نصيحة مفادها « إنّ الزعم بأننا نستطيع عمل شيء أكثر تعمدا من التجربة والخطأ يعني أننا نبالغ في معرفتنا بعمليات الإصلاح»[5].

وانطلاقا من هذا الاختيار الحتمي تحركت الآلة التشريعية لتكييف المنظومة القانونية مع مقتضيات البناء

1- مهيدة وهيبة : **الفايسبوك بين العمى الاجتماعي وفرص للتجدد (مقاربة سسيوسيكولوجية)** ، مجلة سداسية lancomnet، العدد الأول ، الجزائر ، 2014 ، ص 36 .

2 - علي قسايسية: **إشكالية التشريعات الإعلامية في المجتمعات الانتقالية (حالة الجزائر)** ، المرجع السابق ، ص114

3 - الحاج عيسى سعيدات: **العلاقة بين السلطة السياسية والإعلاميين في الجزائر**، رسالة ماجيستر ، كلية علوم السياسية والإعلام ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر ، دورة 2001 ، ص 67.

4 - IBRAHIM BRAHIMI. Le droit à l'information ou la apprentissage difficile de la démocratie » Revue Algérienne de communication N=4 automne 1990, p 28 .

5 - أوليه هافر يليشين: دروس من مرحلة الانتقال فيما بعد الشيوعية ، مجلة التنمية، المرجع السابق، ص 36.

الاجتماعي، وكان أول نص قانوني تطبيقي لمبدأ حرية التعبير والرأي الواردة في الدستور الجديد[6]ومن خلال المواد40.39.36.35، من قانون الإعلام الذي صدر في الـ 3 من أفريل 1990، والذي صودق عليه من طرف البرلمان (**غير تعددي**) في 19مارس 1990[7]، يقدم الأستاذ علي قسايسية نقدا علميا ناضجا لهذا القانون محاولا تحديد أوجه القصور في هذا النص قائلا «قد عكس هذا النص الذي كانت الحكومة قد شرعت في إعداده قبل المصادقة على الدستور ذاته، حالة اللبس التي يتميز بها التقنين المتعلق بوسائل الإعلام والطباعة والنشر وعلاقاتها بالإعلام وأخلاقيات المهنية بكيفية لا تساعد على الوصول بالصحافة ووسائل الإعلام الأخرى إلى مستوى الطموحات المعبر عنها رسميا ومهنيا كما توحي بذلك الخطابات السياسية والإعلامية[8]، وجدير بالذكر ، أن يتصل كل ذلك بالنقد القائل أنّ النظام الجزائري ، قد تسرع في إضفاء الشرعية الدولية على الحق في الإعلام بالمصادقة عليه في الـ 25 أفريل 1990، ذلك لأن عملية الإصلاح وخصخصة قطاع الصحافة المكتوبة «جاءت كعملية غير ملائمة من الناحية المؤسسية فيها، والانخفاض المثير المبكر في الرفاهة، والنزر القليل من حالات الإصلاح المصاحبة والناجحة».[9]

دروس علينا الاعتبار منها، وقد يكون إعمال العقل مفيد من الناحية العلمية ، على الأقل لتصحيح الرؤية العلمية مستقبلا، والإكثار من الإنصات إلى النصائح خير من دون أدنى شك، السماع للذات والإنصات للهوى، الذي لا ينتج غير التقليد الروتيني، أو النقل مع إبطال العقل، فهذا أوليه هافر يليشين في مقالة مطولة تحت عنوان «دروس من مرحلة الانتقال فيما بعد الشيوعية» ينصح قائلا: « لا تبع الصاخب بالبخس»[10]، ذا الذي لم يستطع أن يتبناه الجهاز الحكومي ولا أن يتجنبه رئيس الحكومة مولود حمروش يومئذ لما أطلق المنشور رقم 04 والذي يخير من خلاله صحافيي القطاع العام الحكومي بين البقاء أو المبادرة بتأسيس **مؤسسات صحفية "تساهمية"** أو **الالتحاق بالصحف الحزبية**. وذلك في مقابل منحة حكومية تشجيعية لأصحاب خيار تأسيس صحف جديدة قدرت قيمتها بأجور 36 شهرا مقدما، وقد وضعت لجنة لمتابعة وتحقيق هذه العملية[11]، التي أفرزت 160 عنوانا جديدا وعلى سبيل المقارنة فان عدد العناوين التي كانت لتصدر إلى غاية جوان 1988لا يتجاوز4 عناوين بمختلف أنواعها.وانقسمت هذه العناوين التي بلغ عددها 160 عنوانا إلى 18 يومية، 60 أسبوعية. 21 نصف شهرية، 8 دوريات فصلية، 1 سنوية، 21 دورية غير منتظمة.

وحتى لا تزيغ الأرقام أبصارنا ونلتفت إلى العرض الكمي للصحف الخاصة (المستقلة)، الذي انكمش بعدد

---

6 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: دستور 1989، ص8 .

7 - علي قسايسية: ملابسات الحق في الإعلام في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للاتصال، المرجع السابق ،ص92.

8 - المرجع نفسه ، ص37.

9 - أوليه هافر يليشين: دروس من مرحلة الانتقال فيما بعد الشيوعية ، المرجع السابق، ص 37.

10 -المرجع نفسه ، ص41.

11 - الحاج عيسى سعيدات: العلاقة بين السلطة السياسية والإعلاميين في الجزائر ، المرجع السابق، ص62.

ملحوظ كما ونوعا في مستقبل مسيرة الصحافة المستقلة في الجزائر بعد انفجار أزمة العشرية السوداء لاحقا ، إلاّ أننا نعود لنركز على الصحف (المتداولة بصفة منتظمة والتي شاركت اليومية بـ 18 عددا منتظما و46 دورية أسبوعية منتظمة من أصل 120 عنوان منتظم.[12]

ولعل أهم الأسباب في ارتفاع درجة التنوع يكمن أساسا في القرار الذي اتخذه رئيس الحكومة الأسبق مولود حمروش القاضي بمنع استيراد الصحف الأجنبية، وكإندفاعة حماسية بدأت كل مؤسسة صحفية بإعلاميها تعمل كشركة مستقلة، فخاضت كل مؤسسة مع الخائضين في قضايا سياسية شائكة كانت بالأمس القريب محظورة، ولعل أهم ميزة لهذه الفترة هو خلوها من أي صدام بين السلطة السياسية والصحافة، حتى إنّ إحدى المؤسسات الصحفية le courrie égyptienne انتبهت لذلك وكتبت تصف تلك المرحلة بأنها «ربيع الصحافة في الجزائر» ذلك أنّ عدد الدوريات الإعلامية بمختلف أصنافها شهد تزايدا ونموا مضطردا لم يسبق له مثيل، وحتى على صعيد المضمون أثبت الإعلاميون عبر كتاباتهم في السنوات الثلاثة(91.90.89) قدرتهم على الممارسة الصحفية المتميزة بالانتقادات لقرارات السلطة السياسية بحرية أوسع من الفترة السابقة قبل أكتوبر 1988.

وقد يكون من الأسباب المعقولة في هذا التعدد الكمي والنوعي وحجم السحب العالي الذي شهدته هذه المرحلة يلخص في هذه العناصر والتجمعات التي تحولت إلى عادة مرغوب فيها عند مسؤولي المرحلة الفائتة .

- إدبار وعزوف مئات الآلاف من القراء عن الصحافة المكتوبة العمومية ذلك الوجه القديم للخبر المنحوت على الخشب منذ الاستقلال 1962، والإقبال على الصحف الخاصة وذلك لما يقدمه صحفيوها من تحليلات وأخبار وآراء أكثر مصداقية.
- السبب الثاني هو التماثل الإيديولوجي والإعلامي من جهة والتماثل الإيديولوجي السياسي الحزبي حيث أصبح لكل مواطن مرآته التي يقرأ فيها أفكاره[13] دون الإغفال عن أهمية عنصر الجدة لأن هذا الأخير ينتج عنه التقليد، والتقليد ينتج الانتشار والانتشار مرادف التضاعف العددي هذا إن انطلقنا من المبدأ القائل « كل جديد مرغوب فيه».

لكن يجب الانتباه إلى أمر خطير هو أنه ليس كل ما يلمع ذهبا، كما أنه «لا يكفي أن يجري الإقرار بالديموقراطية في المواثيق والبرامج وبالتحالفات السياسية، وإنما يجب تجسيد ذلك في الصحافة والممارسة اليومية وعلاقات القوى السياسية بعضها ببعض وتطور مختلف أشكال العمل المشترك الذي يلتقي فيه منتسبوا هذه المنظمات والأحزاب» صحيح أنّ هامش حرية التعبير قد زاد اتساعا، لكن هل يعقل أن نبني فخرنا على أبجاد مؤقتة وظاهرية والباطن وقتها آنذاك يقول عكس ذلك بالأرقام والإحصائيات، فالبيئة المحيطة بهذا التعدد والتنوع الإعلامي من جهة والحزبي من جهة أخرى، كانت تطلق إنذارات حقيقية لمن يسمعها ويعيها أولها واشد خطرا هو

---

12 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: وزارة الثقافة والاتصال موجز حول قطاع الإعلام الندوة الوطنية الأولى للاتصال الجزائر، جانفي 1992. ص1.

13 - إسماعيل معراف قالية: الإعلام حقائق وأبعاد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999 ،ص 57.

استفحال ظاهرة الهروب إلى المديونية الخارجية مما جعل الدين الخارجي يرتفع عام 1988 إلى 26 مليار دولار ثم ليصل 29 مليار دولار عام 1991، هذا ما جعل خدمات الدين العام أوائل التسعينات تستهلك 75% من عائدات النفط وإذا أخذت بعين الاعتبار ما ذكره رئيس الوزراء الجزائري السابق عبد الحميد الإبراهيمي في أوائل التسعينات وبتصريح علني من أنّ هناك مسروقات وعمولات بقيمة 26 مليار دولار حصلت في عقد الثمانينات من قبل الفئة التي تمكننا أن نأخذ صورة متكاملة، إلى حد كبير تعطينا صورة عن الآتي وعن المستقبل أو على جميع المستويات، إلا أنّ هذا لا يكفي حسب **الأستاذ الباحث عبد الناصر جابي** الذي يضيف عنصر الجهوية والإثنية في الفصل الرابع من مؤلفه **«الانتخابات الدولة والمجتمع»** والذي يكون أحد أهم مؤشرات استقرار النظام برمته أو عدمه كتب يقول : «نعتقد أن هذه العلامة المختلفة التي تقيمها الجهويات بالدولة الوطنية – خاصة في فترة أزمتها يمكن أن تكون عامل تفسير لبعض أشكال العنف الذي عرفته الجزائر منذ بداية التسعينات أو على الأقل التوزيع الجغرافي للعنف وهو توزيع غير متساو يمكن ملاحظته بسهولة من خلال تمركز للعنف في الغرب والوسط بشكل ملفت للانتباه.[14]هذا دون التطرق إلى المسألة الثقافية واللغوية في الجزائر، مع تناطح المصالح الاقتصادية منذ إعطاء الضوء الأخضر للإصلاحات الاقتصادية.غالب الظن أنّ هذه أمور كثيرة تتشابك وتنسج ما نسميه بالموقف المتطرف، وما يسمى في علم النفس الاجتماعي بالموقف المتعصب والذي يشكل الفكر المتصلب أصلا سمة من سماته.

فالتطرف إذا أردنا أن ندخل إليه مدخلا علميا وليس شعاريا أو تحريضيا يمكن أن يصب في مصلحة الإيديولوجيا المبسطة التي تروجها أجهزة الدولة عن فزاعة الإسلاميين. هذا التطرف ذو مقومات معرفية، أي تتصل بما يسمى بقالب نمطي عن الجماعات الاجتماعية الأخرى وغالبا ما يكون هذا القالب صورة عدواني أي تؤقلمه إديولوجيا بشكل نسيم مع خيالات ومواقف هذا الموقف المتعصب والمتطرق، كما انه أيضا مكونا انفعاليا وهو يتصل بالقيمة المعيارية والتقويمية التي تكون تلخيصية للأخر، ودورها تهمشه[15].

لا ينفي الدكتور فيصل الدراج ما ذهب إليه الدكتور رفعت السعيد إلاّ أنه يضيف إليه مفهوم التطرف الثانوي حين يقول «يشكل التطرف الثانوي، أو التطرف المعارض، استطالة للتطرف السلطوي وامتدادا له، مع فرق جوهري، هو أن التطرف الثاني يدفع بالتطرف الأول إلى تخومه الأكثر اتساقا وعنفا، كما لو كان يعيد إنتاج التطرف الأول، ويضيف إليه تطرفا جديدا».[16]

ثم يخلص إلى حقيقتين كنتيجتين لممارسة أمراض السلطة والزعامة في الأوطان العربية، وينعكس عليه انعكاسا سلبيا تدميريا شاملا، يحددهما كالآتي: (- 1إن هذين الشكلين من التطرف، وقد تناوبا على تقييد المجتمع ومصادرته،

---

14 - عبد الناصر جابي: الانتخابات الدولة والمجتمع،دار القصبة للنشر، الجزائر ،ص138.

15- رفعت السعيد، التطرف يبدأ فكرا، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، مجلة النهج، العدد20، السنة1999، ، ص 128.

16- فيصل الدراج. التطرف الأصلي والتطرف الثانوي، المرجع السابق، ص 116.

يسهمان وبشكل متزامن، في تدمير المجتمع ودفعه نحو التقويض. 2 - لايتكئ البحث عن أفق مجتمعي بديل، وبسبب الفوات التاريخي الذي يخترق السلطة والمجتمع معا، على التعابير السهلة المنتشرة، مثل الديموقراطية والتعددية والانفتاح، بل على صيغ أخرى مسبوقة، تؤمن انبعاث المجتمع وعدم تقوض السلطة المركزية في آن، لأن السلطة المركزية، القوية المجددة لنفسها شرط لإستمرار المجتمع العربي في ألوانه المختلفة. تعطي هذه المقدمات وبشكل نسبي مدخلا لتأمل التطرف، الموزع على سلطات تنتسب إلى الحداثة أحيانا، وعلى معارضات تنتسب إلى الإسلام، أحيانا أخرى).[17]

II -1-1 – السلطة ، المعارضة ، الصحافة والانتخابات ، مصادر متنوعة لأهداف متنوعة

إن النموذج النظري السابق يمكن إسقاطه إلى حد ما على المرحلة الحرجة التي عاشتها الجزائر حكومة وشعبا، إذ انكشفت هذه الممارسات من خلال مفرزات الانتخابات التعددية الأولى من نوعها في الجزائر، وضمن جو متسارع مشحون إعلاميا واجتماعيا كان اللجوء إلى الانتخابات البلدية والتشريعية المختلفة جذريا من حيث دورها ودلالتها الممنوحة لها من قبل القوى الاجتماعية والسياسية في المعارضة والسلطة داخل الدولة والمجتمع[18]، كما لم يكن يملك الجناح السلطوي تصورا واضحا ودقيقا عن نتائج الانتخابات، ولا عن القوى الاجتماعية السياسية المؤهلة للفوز بها ولا عن مصيره كنظام سياسي كلي وكجناح. وفي خضم هذه الأحداث كان رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد يحاول خلق توازنات ملائمة تتيح للحزب الحاكم أن يبقى في الواجهة لكي يستطيع الرئيس المستند إلى المؤسسة العسكرية، أن يبقى محتفظا بالخيوط كلها في يديه[19]. وبناء على ما تقدم اتضح للباحث أن كلا من المعارضة الاسلاموية والسلطة لم يقرءا خصائص الصورة الذهنية التي يختزنها الفرد الجزائري في الضفتين (الموالاة والمعارضة) ولا في مكوناتها قراءة جيدة فمثلا لا يمكن قراءة الآخر (الند) **إلا بقراءة جيدة لمصادر معلوماته سواء كان ذلك على مستوى المكون المعرفي أو الوجداني أو السلوكي .*** ويظهر الأخير حسب الأستاذة لونيس نسيمة هذا المكون في بعض السلوكات الظاهرة مثل :" التحيز لجماعة ما ، أو القيام بأعمال عدوانية اتجاه الجماعة موضوع الصورة ، أو في بعض السلوكيات الباطنة (التقسيم السلبي ، الاستعلاء والازدراء) .لذا توضح الباحثة ذاتها "أ، تكّون الصورة الذهنية مجرد استجابة معينة ترتبط بنوع الصورة المكّونة وتعبر عنها ، وهو ما يسمى بالسلوك يكون عضليا ونفسيا .[20] لذا لا يختلف قارئان اليوم بعد النظر العميق في أخطائنا الماضية

17- فيصل الدراج. التطرف الأصلي والتطرف الثانوي، المرجع السابق ، ص 117.

18- نصر الدين جابي: ، المرجع السابق ، ص ص 79، 80.

19- علي الكنز و عبد الناصر جابي:« الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة» مجلة المستقبل العربي، العدد 183، 1994، ص 19.

* أنظر لونيس نسيمة : التلفزيون وصناعة الصورة الذهنية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، 2015 ، ص ص 188 ،189 ،190 .

20 - لونيس نسيمة : التلفزيون وصناعة الصورة الذهنية ، المرجع السابق ، ص 191 .

بأن النظام الجزائري يومها لم يكن علميا بالقدر الكافي كما لم يسترشد بالافتراضات الماركسية التالية حسب ما أشارت إليه الأستاذة جاب الله حكيمة من خلال عرضها للأطر النظرية المفسرة للسياسة الإعلامية :

1- إن المجتمع يتكون من فئات وجماعات من البشر ومؤسسات تختلف مصالحهم بشدة .

2- تحاول كل جماعة أو مؤسسة داخل المجتمع ومن لديها المؤسسات الإعلامية تحقيق مصالحها الخاصة في إطار المنافسة مع الآخرين .

3- يتعرض المجتمع المنظم بهذه الطريقة من خلال سياسات مؤسساته لصراع مستمر حيث تحاول العناصر المكونة له تحقيق مكاسب جديدة أو الحفاظ على مكاسبها ، بالتالي يظل الصراع موجودا في كل زمان ومكان .

4- تحدث عملية التغيير المستمرة في ثنايا الجدلية للمصالح المتنافسة والمتصارعة داخل إطار العملية الجدلية ، هكذا فان المجتمعات في حالة صراع وتغير مستمر .[21]

لهذه الأسباب أو الافتراضات العلمية لم تنجح معادلة (الشاذلي بن جديد) حسب اعتقاد الباحث ، فالحزب الحاكم قد بانت هشاشة قاعدته الاجتماعية، وتعطينا نتائج الانتخابات البلدية لجوان 1990 صورة عن هشاشة القاعدة الاجتماعية للحزب الحاكم، وتوضح لنا نوعية وقوة المنافس (المفاوضة) على المستوى الشعبي خاصة. حيث نالت (الإنقاذ) بلديات العاصمة كلها، والبالغة 33 بلدية. وأخذت في قسنطينة 60%، وعنابة 76%، البليدة 75%، المدية 80%، بينما نجحت (جبهة التحرير) في الريف وفي المدن البعيدة عن الساحل، فيما اخذ (التجمع من اجل الثقافة الديمقراطية)، مستغلا مقاطعة (حزب جبهة القوى الاشتراكية) للانتخابات البلدية، أصوات منطقة القبائل الكبرى والصغرى، فيما لم تنل (جبهة الإنقاذ) في المنطقتين سوى 3%، كما يلفت النظر هنا، أن الإنقاذ حصلت في البلديات التي يزيد عدد سكان مدنها عن 50 ألف، 93.6 % من الأصوات، ومن المدن ذات (30، 199، 49 ألف) نالت 89% من الأصوات، فيما نالت المدن ذات (20،29.2) 75.7%من الأصوات.

ولعل من الأسباب التي سهلت للجبهة الإسلامية ركوب الحركة الاجتماعية هو السيطرة على أغلبية المساجد المقدرة آنذاك بـــ 1200 مسجدا لعبت دورا أساسيا في النجاحات التي حققتها الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحلّة سياسيا وانتخابيا ، بل **واتخذت أشكالا عدائية (تطرفية) كالاعتداء على محفوظ نحناح بمسجد المدية رميا بالأحذية، والتي كانت مصادر إعلامية إضافية للمؤسسات الصحفية المحسوبة على الجبهة، "كالمنقذ"، "النور"، "السبيل"، "الصحافة"، هذه المؤسسات التي اتخذت من الأسلوب الساخر والتهكم كلغة اتصالية بينها وبين قواعدها الشعبية**[22].إن إسلاما رسميا ظل يصنع ذاته في هذا الجو من التنافس حيث كانت كل حركة

---

21 - حكيمة جاب الله : إشكاليات السياسات الإعلامية وأطرها النظرية ، المرجع السابق ، ص 37 .

22 - عبد الناصر جابي : الانتخابات الدولة والمجتمع ، المرجع السابق، ص 56.

تسعى إلى أن تضفي على المسرح التاريخي هذه أو تلك من الاحتمالات " الإسلامية " . وأن عبارة الإسلام الرسمي كانت تجد ما يسوغها في قمع الثورات الخارجية .[23]

وتعتبر مثل هذه الخصائص بقدر ما هي مصدر قوة، تعد مصدر ضعف، وهي التي يسميها **«آلان بيرو» «بالعنف الهروبي»** والذي يلجا أصحابه إلى **«التعبير بالطرق الخاصة اللاّنمطية، كالأدب الساخر، أو الفن الشعبي، والثقافية الشعبية، التي لا تعدو في حقيقتها سوى أن تكون بمثابة احتجاجات ترتكز على عنصري السخرية والمفاجأة وهذا النوع من العنف هو عبارة عن عمليات تنفيس وتحويل أكثر منها اعتراض حقيقي»**[24]، ولا غرابة في ذلك، فإذا ما قرأنا قراءة جدية لجدول المستوى التعليمي لرؤساء المجالس الشعبية لتلك الانتخابات بالنسبة للجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة نجدها تتوافق مع مستوى الخطاب الإعلامي وأسلوبه ومحتواه، إذ نلاحظ أن **نسبة 70% من أعضاء المجلس الشعبي كإطارات للجبهة الإسلامية للإنقاذ المحل يتراوح مستواهم التعليمي ما بين الثانوي إلى ما دون مستوى أمي.**

وهي نسبة إذا ما قارناها **بـ"مستوى التعليم لدى حزب جبهة التحرير لا تكاد تكون بعيدة عنها"**، إلا أنه يبدو واضحا أن **حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية كان أكثر الأحزاب نخبوية فنسبة 46.59%** من رؤساء بلديات حاملين لشهادة جامعية.[25] وتقصيا لأثر أركون في الإعلام سرقنا عنه هذه الوصلة البوصلة التي تهمس في الآذان بالنصح : **" كذلك ينبغي عدم إهمال الكلمات المشار إليها داخل قوسين : إنها تتطلب تحليلا أرهف حتى تستبين بداهة جميع المفاهيم اللازبة .**[26] فانه وان كان الدخان دليل إنذار واثبات على وجود نار تأكل الأخضر واليابس إن لم تتحرك مطافئ الدولة لإخمادها فان نتائج الانتخابات قد كشفت عن فتنة القيم اللغوية والدينية المستترة ، هذا الأستاذ بن قينة[27] في مؤلفه «المشكلة الثقافية في الجزائر التفاعلات والنتائج يدعونا للنظر إلى مصدر آخر من مصادر الفتنة، كتب يقول: يخطئ من يعتقد أن أزمة الجزائر "اليوم" سياسية، بل هي ثقافية في جذورها وتفاعلاتها.وقد بدأت تتوضح معالمها مع إعلان دستور 1989، وان كانت جذورها تعود إلى ما قبل الاستقلال لقد جاء في نص دستور 1963 أن اللغة العربية هي "اللغة الوطنية والرسمية للدولة" فقد حذفت كلمة «الدولة» الأخيرة في دستور 1976 بالمادة الثالثة منه، لكنه أضيف في هذه المادة نفسها بهذا الدستور بعد كلمة «الرسمية» مايلي «تعمل الدول على تعميم استعمال اللغة الوطنية في المجالات الرسمية» لكن هذه العبارة حذفت من دستور 1989، غير أن الرأي العام الوطني بقي يمارس ضغوطه على النظام منذ تكثف

---

23 - محمد أركون :الفكر العربي ، تر عادل العوا ، منشورات عويدات ، بيروت _ باريس ، ط 3 ، 1985 ، ص63 .

24 - عبد الناصر حريز: الإرهاب السياسي، مكتبة مدبولي ، ط1، 1996، ص، 47.46 .

25 - قراءة خاصة لجداول الانتخابات من طرف الباحث.

26- محمد أركون :الفكر العربي ، المرجع السابق ، ص 25.

27- عمر بن قينة: «المشكلة الثقافية في الجزائر (التفاعلات والنتائج)، دار أسامة للنشر والتوزيع، ، 1ط، الأردن. 2000ص 58.

صداه القوي جدا في المجلس الشعبي الوطني، الذي أصدر سنة 1991 القانون الخاص بالعربية الذي وقعه رئيس الجمهورية (الشاذلي بن جديد)[28] ونصت مادته الأولى في الفصل الأول من (أحكام عامة) على أن هذا القانون « يحدد.....القواعد العامة لاستعمال اللغة العربية في مختلف ميادين الحياة الوطنية وترقيتها وحمايتها ».

وقد ورد في مادته الثانية من الفصل الأول مايلي «**اللغة العربية مقوم من مقومات الشخصية الوطنية الراسخة، وثابت من ثوابت الأمة، يجسد العمل بها مظهرا من مظاهر الحياة العلمية والعملية، بما فيها المرافق الإدارية**».

كما تشير إلى ذلك المادة الرابعة في الفصل الثاني التي يقول نصها «**تلزم جميع الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باستعمال اللغة العربية وحدها في كل أعمالها، من اتصال وتسيير إداري ومالي وتقني وفني**».وتضيف المادة 05 مايلي «**تحرر كل الوثائق الرسمية والتقارير، ومحاضر الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات باللغة العربية**».

كما ألزم هذا القانون (الأحزاب) نفسها التي كانت بنص دستور (1989) «الجمعيات ذات طابع سياسي» بتعريب وثائقها التزاما بالمادة الرابعة والثلاثين التي تعاقب على الإخلال بذلك، فيقول نصها: «تعاقب الجمعية ذات الطابع السياسي التي تخالف أحكام هذا القانون بغرامة مالية تتراوح بين (10الاف، و100الف دج)، وفي حالة العودة تطبق عليها أحكام المادة(33) من القانون رقم 11 لسنة 1989 المؤرخ في 05 جويلية 1989 والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.وقد حدد في هذا القانون اجل التعريب التام في (05 جويلية 1992) إلا انه تم إلغاء هذا القانون فيما بعد[29].وبالمقابل ، حروب التشريع الخاصة بالانتخابات التشريعية هي الأخرى لم تتوقف، فبعد إلغاء الانتخابات التشريعية التي كان من المقرر إجراؤها يوم 27 جوان 1990 تأجلت لأسباب عديدة أهمها تعديل القوانين الانتخابية الخاصة بقانون الدوائر الانتخابية الذي أثار سخط قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحظورة الذي رأت فيه أنه يعطي خطوطا أوسع للنجاح لصاح جبهة التحرير الوطني، كما عابت على واضعي القانون عدم استشارتهم، واحتجت أيّما احتجاج على أن هذا القانون يهمش المدن على حساب الأرياف، وذهبت وقتها إلى اتهام الحكومة بتزوير الانتخابات مسبقا.

وسط زحمة الأحداث وتسارعها أصبحتا كلا من الرئاسة (الشاذلي بن جديد) ورئاسة الحكومة ممثلة في شخص «احمد غزالي» رئيس الحكومة، غير قادرتين على العوم فوق بحر الأحداث، وزادت الأوضاع تدهورا بعد دعوة الجبهة الإسلامية للإنقاذ (المنحلة) للإضراب السياسي يوم 22 ماي 1991، الذي رفضته الحكومة كليا، وأصرت جبهة (الإنقاذ) على المضي في تنفيذ وعدها ووعيدها باعتباره حقا دستوريا، أمام هذا الانسداد في قنوات الحوار بين الحكومة والمعارضة، أدى بالإداريين والتكنوقراط للنأي بأنفسهم عن الحزب الحاكم، باحثين عن تحالف مع الجيش ضد الإسلاميين ولو أدى ذلك إلى تهميش (جبهة التحرير) أو إنهائها[30].الجيش الذي حرص بدوره،

---

28 - ا عمر بن قينة: **"المشكلة الثقافية في الجزائر (التفاعلات والنتائج)**، لمرجع السابق ، ص ص 59.58.

29-المرجع نفسه ، ص 59 .

30 - محمد سيد رصاص: السلطة السياسية والتطرف الديني (الجزائر نموذجا)، النهج، العدد 20، 1999، ص157.

على عدم التدخل المباشر، كمؤسسة في السياسة تاركا ذلك رسميا لمؤسسة الرئاسة والحزب الحاكم، اضطر للنزول إلى الشوارع لقمع الإضرابات في 05 جوان 1991، واعتقال «عباس مداني وعلي بلحاج » من دون أن يؤدي ذلك إلى خطر (جبهة الإنقاذ)، التي قادها (المكتب التنفيذي المؤقت) [حشاني محمد سعيد. رابح كبير]، أمام هذا الاستقطاب الثلاثي للفئة الحاكمة، حاول (بن جديد) أن يوجد معدلة بعد صيف 1991 مع (جبهة الإنقاذ)، تتيح تقاسما وظيفيا للسلطة: يأخذ فيها الإسلاميون رئاسة الوزارة وأغلبية مقاعد البرلمان، من دون أن يحصلوا على أغلبية الثلثين، وذلك لمنعهم من تعديل الدستور، مع بقاء مؤسستي الرئاسة والجيش من دون أي تعديل في رموزهما وصلاحيتهما، حيث اعتبرت هذه المحددات الثلاث كخطوط حمراء أمام الاسلامين[31] أما إعلاميا لم يتمكن النظام السياسي من التحكم في الظاهرة الإعلامية التعددية الجديدة التي أسهمت جزئيا في إضعافه على مستوى الحركة الاجتماعية التقليدية (الحركة العمالية والنقابية والحركة الطلابية والنسوية، النخب الصناعية والإدارية، القطاع الخاص) لقد فشل النظام السياسي في إبراز هذه القوة سياسيا وتنظيميا لتصبح قاعدة له بسبب سياسته الاقتصادية الجديدة المعادية لها في الغالب ونتيجة للخلافات القيمية (العلمية- اللغوية على مستوى النخب ومن جراء عدم طرحه لتصور سياسي يسمح بذلك، عكس ذلك فقد استفادة القوى السياسية المعادية للنظام والتيار السياسي الديني والتيار الثقافي البربري من البروز بقوة نظرا لامتلاك كل منها لقوة اجتماعية واضحة المعالم[32] .ومن الصور الواضحة لتلك المرحلة والتي ساهمت جزئيا فيها وسائل الإعلام والاتصال في إضعاف النظام، هو ذلك الاستعمال الواسع والقوي لوسائل الإعلام والاتصال الحديثة لدرجة الإفراط في بعض الأحيان، فقد حاولت الجبهة الإسلامية استغلال عواطف وجهل قاعدتها باستعمال الليزر لكتابة «الله اكبر» في سماء ملعب 05جويلية وتقديمها على أساس أنها معجزة ربّانية[33]. لذا من المعلوم عند أهل العلم أن من مصادر الصورة أيضا توظيف الأدب والدين والقصص والفن ....الخ ، أما المصادر الثقافية فهي تفضي بنا إلى العالم الذهني ، وهو مانراه في مقالات الرأي من أبنية فكرية تصور تجربة الصحفي الكاتب وتجسد انفعالاته ومواقفة الخاصة نحو ظاهرة ما فتجلب أصحاب الرأي المماثل وتهيج أصحاب الرأي المعارض فتشكل مواقف جديدة .[34]

فلمثل هذا القصور لم تستطع الحركة الإسلامية عموما و «جبهة الإنقاذ » خصوصا إخفاء عدائيتها ضد الصحفيين أو الصحف التي لا تخدم سياستهم أو اتجاههم ذلك لأن تطرفهم على المستوى الفكري دفعهم للحكم على من لا يواليهم بنعوت گ **«عملاء السلطة أو الشيوعيون، أو الخونة. ومن الأمثلة الدالة على ذلك ما كان يصدر عام 1991 عن علي بلحاج الذي لم يتردد في إهانة وشتم الصحافيين الذين كانوا يقومون**

---

31 - المرجع نفسه ، ص 157.

32 - عبد الناصر جابي: الانتخابات الدولة والمجتمع، المرجع السابق، ص 80.

33- AHMED ANCER : Ancre rougele difides journaliste, edition el watan 2001. page12.

34 - نصيرة صبيات: دور وسائل الإعلام في تشكيل الصورة الذهنية المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، 2015 ص160 .

بتغطية المحاضرة التي نشطها ووصل إلى حد أن لقبهم بالكلاب ! ». وليس غريبا ذلك عن الدراسات العلمية فقد أشارت مجموعة من الدراسات لمن ألقى العقل وهو على ذلك شهيد أن " **الأعمال الفلكلورية والنكات والدعابات تمثل إجابات شرعية تصف الشخصية القومية ، وكذلك الصور القومية ".كما "أن صورة شعوب معينة سواء كانت صحيحة أو خاطئة تتشكل من خلال عملية اتصالية معقدة للغاية ، تتضمن مصادر مختلفة للمعلومات ، يأتي على رأسها البث التلفزيوني والإذاعي للبرامج والصحف والكتب والخدمات الإخبارية وبصفة عامة تسهم الصورة الذهنية ... لشعب معين في نجاح هذه الشعب ، والعكس صحيح** ، ....**إذ تعيق شؤونه ومصالحه الدولية والمحلية ".**[35] وفي نشرية تابعة للفيس المحل «النفير » في عددها المؤرخ 15 جوان 1992 أعلنت الحركة الإسلامية المسلحة أنها لن تتوقف عند حد التصفية الجسدية لقوات الأمن، بل تذهب إلى ابعد من ذلك بحيث تستهدف الصحافيين الذين تتهمهم بالتواطؤ مع السلطة في الحرب السيكولوجية المعلنة ضد الشعب الجزائري[36]، ليست هذه الظاهرة غريبة ولا جديدة إذا ما قارناها بنظيراتها من الأفكار التطرفية لدى الحركات الإسلامية الأخرى في العالم الإسلامي في زمن «عموم البلوى »، فقد تأثرت هذه الأخيرة بتطور المناخ الديموقراطي الدولي، فقد ظهرت فيها أقلام وتوجهات أقّل حماسا للنهج الشمولي...ولكنها لا تزال توجهات متناقضة مضطربة. دليل هذا الاضطراب ماحواه إحدى مؤلفات د. القرضاوي عام 1977. لدى انتقاده للسياسة المصرية في زمن عبد الناصر، وأعاد نقد هذا النقد الدكتور خليل علي حيدر. يقول الدكتور القرضاوي «لقد آن لنا أن نرحب بحرية الكلمة ولو كانت معارضة لاتجاهنا أو سياستنا، فنحن لن نستفيد شيئا —بل نتضرر كثيرا- إذا أخرسنا الألسنة وكسرنا الأقلام، وأرخينا العنان لألسن المداحين، وأقلام المنافقين... وكذلك إذا تركنا فكرا واحد يعرض نفسه دون مزاحم أو منافس، محتكرا سوق الصحافة والإعلام...فنفرض على المجتمع بضاعة كبضاعة الفكر الماركسي اللينيني الدخيل » ولكن د. القرضاوي يناقض نفسه فيرى أن المنطلق الصحيح والسياسة الإعلامية السليمة في **«أن ينفرد الفكر الإسلامي بالسوق في أرض الإسلام، فان لم يكن الانفراد للفكر الإسلامي في السوق، فلتكن له-على الأقل- الأولوية »**[37] .

إن فسحة نصائحه في «العقل الماضي » لا في « العقل الإتهامي » بإمكانها تبديد الضباب الذي عاد ليغشي بصيرة المفكرين الإسلاميين المعاصرين، كما يجنبهم الوقوع في فتنة التطرف وجحيمه، وهذا الكندي يؤكد أن مهمة العالم الحقيقي هو السعي من أجل الحقيقة والترويج لها، مهما كان مصدرها وبغض النظر عن القائل بها حين يقول: **«لا تستح من الحق واقتناء الحق من أين يأت، وان آتى من الأجناس القاسية عنا والأمم المباينة**

35- نصيرة صبيات : دور وسائل الإعلام في تشكيل الصورة الذهنية ، المرجع السابق ، ص160 .

36 - BRAHIM BRAHIMI : Le pouvoir, La presse et les droits de l'homme en Algérie, Edition Maninoor Alger 1997, page 77.

37 - خليل علي حيدر: اعتدال أم تطرف (تأملات نقدية في تيارا لوسيطة الإسلامية)، دار قرطاس للنشر، ط1 ، الكويت1998.ص.ص 44.43.

لنا، فانه لا شيء أولى بطالب الحق من الحق، وليس ينبغي بخس الحق ولا التقصير بقائله ولا بالآتي به »

.

ولنقرأ الوصية التي قدمها البيروني قبل أكثر من ألف عام، فهو يرى أن الإنسان لا يستطيع بلوغ الحقيقة إلا بعد **«تنزيه النفس من العوارض المرد ئة لأكثر الخلق والأسباب المعمية لصاحبها عن الحق وهي كالعادة المألوفة والتعصب والتضافر وإتباع الهوى والتغالب بالرئاسة وأشباه ذلك ».** وفي موضوع أخر يكتب عن نتائج التعصب والتطرف للأفكار إذ يقول: أن «**العصبية تعمي الأعين البواصر، وتصم الأذان السوامع، وتدعو إلى ارتكاب ما لات سمح باعتقاده العقول »**[38]. إن الإقرار بهذه المقولات أمر له أهمية مبدئية . لكن على النقيض من ذلك كان على الأحزاب المعارضة للمعارضة الحزبية الإسلامية **"أن تناضل ضد التحريفية التي تنكر القوانين العامة ، الأمر الذي يؤدي إلى التأكيد على أن كل بلد يتبع طريقا مستقلا تماما عن غيره ، وعلى النقيض من العقائدية الجامدة التي لا تعترف بالأصالة وبالخصوصية في تطور مختلف البلدان ".** [39]

ما كانت الحركات الإسلامية المعاصرة لتخسر شيئا لو أخذت بمثل هذه النصائح والوصايا النقية، لكن الحركات الإسلامية في الجزائر وقعت في شراك التطرف، والمؤكد هو أن هناك أمثلة عن هذه الأخطاء يمكن استخلاصها من برامجها، فمثلا أصدرت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في أكتوبر 1990 برنامجها الأول الذي ضم مجموعة من الإصلاحات أهمها:

- ✷ إصلاح لجميع مؤسسات الدولة حتى تعمل طبقا للشريعة الإسلامية.
- ✷ مراجعة البرامج الإذاعية والتلفزيونية،و السيطرة على المسارح والمراكز الثقافية، والمكتبات.

أما التيار الاخواني المعتدل مثل «حماس» سابقا بقيادة محفوظ نحناح «رحمة الله عليه» أصدروا عام 1989 بيانا أعلنوا فيه موافقتهم على الدستور الجديد الذي كان سيؤطر الحريات «شريطة » إضافة النقاط التالية:

1. الإسلام هو المصدر الأساسي والوحيد في التشريع.
2. ضرورة ارتباط الحريات الأساسية بقيم الأمة الجزائرية.(باختصار لا حرية لغير الإسلاميين**!**»
3. استلهام قانون الأسرة من الشريعة الإسلامية ومقاصدها.[40]

وكما حدثنا سلفا، وتحت ضغط العودة إلى الفكر الأصولي من جهة، وضغط الحياة والمفاهيم العصرية. وصراع الإسلاميين عموما و«جبهة الإنقاذ المحل » خصوصا مع فكرة الحرية السياسة التي جلها «وضعية»، صار هؤلاء كما يقول د.خليل علي حيدر متسائلا: يقرون بها ولكن مع « ضوابط شرعية» لا ندري من، ومع من، وكيف

---

38 - عدنان عاكف، من الماضي أخذنا الرماد، المرجع السابق، ص،195.

39 -غليزرمن : قوانين التطور الاجتماعي ، المرجع السابق ص ، 151 .

40 - خليل علي حيدر: اعتدال أم تطرف (تأملات نقدية في تيارا لوسيطة الإسلامية)، المرجع السابق، ص 45 .

سيجمع القوم عليها وكيف ستتسق مع الأوضاع العصرية والمواثيق الدولية؟. هل هؤلاء «الإنقاذيون» يريدون «شيئا من الديمقراطية » في المجتمع، أم يريدون مجتمعا ديمقراطيا بمعنى الكلمة؟.[1]

إن الإجابة عن هذه التساؤلات النسبية تكشفها نتائج الانتخابات التشريعية التي حدد تاريخ إجرائها في 26 من سبتمبر 1991، جرت الدورة الأولى من الانتخابات وعلى هذا الأساس فازت «الإنقاذ » ب 188 مقعد، وجبهة التحرير ب 16 مقعد، وجبهة القوى الاشتراكية ب (25 مقعد) وكان هناك ثلاث مقاعد للمستقلين، فيما بقي هناك (196 مقعد) للتنافس عليها في الدورة الثانية.[2]وتحت ضغط شرعية الصناديق الانتخابية، نزل وزير الداخلية آنذاك العربي بخير ليعلن نتائج الانتخابات وفوز جبهة (الإنقاذ)، ثم يتم ترسيم ذلك في الجريدة الرسمية التي حملت أسماء النواب الفائزين.

كانت المؤشرات تدل على أن «الإنقاذ» ستفوز بأغلبية الثلثين في الدورة الثانية. ولم تساهم التطمينات التي أعطاها حشاني «رئيس المكتب التنفيذي المؤقت» حول احترام الحريات والالتزام بتداول السلطة في طمأنة المؤسسة العسكرية، أو في منع القوى اليسارية – العلمانية من القلق الذي كان مبكرا لأوانه وربما كان جديا حتى في كل ما كانوا يقولونه، فمثلا لم يتأخر الدكتور سعيد سعدي عن التهديد بمحاربة «الأصولية» وعدم السماح لها بتكرار التجربة الإيرانية والسودانية بالجزائر، وهذا بعدما أكد لعباس مدني عبر التلفزيون وعلى المباشر بقوله: «لن نترككم تصلون إلى السلطة»...كلمات غاضبة أضحكت «الشيخ » لكن الأيام اثبت أن طبيب الأمراض العصبية كان جادا في كلامه وكان يعي ما يقول، ولم يتردد الهاشمي شريف زعيم «الباكس»، عن الاستنجاد بالجيش ودعوته التدخل «لحماية الديمقراطية»من «البعبع والخطر الإسلاموي» مؤكدا بان حزبه يقبل **«بنظام بينوشي ولا يرضى بنظام رجعي ظلامي»**، في ظل هذه التطورات السريعة أكد رئيس الحكومة السابق والثاني في الحكومة التعددية الجزائرية أن **«ظنّه خاب في الشعب الجزائري لأنه صوت على الفيس»**، بعدما قال قبلها بأنه سيشرف على انتخابات حرة ونزيهة هذا وباختصار، المواقف المعارضة (للإنقاذ)، والحكومة، والمعارضة بشقيها الديمقراطي والوطني وجماعات تجميع المصالح الخفية.[3] والجيش الذي دخل الساحة السياسية بوجه محتشم من خلال بوابة إضراب 05 جوان 1991، بقي موقف الرئاسة مماثلا في شخصي رئيس الجمهورية السابق الشاذلي بن جديد، الذي ظل في غالب الظن متمسكا بمعادلة التقاسم مع الإسلاميين[4].

في تلكم الأيام المعدودات كان الرافضون لوصول الإنقاذ بين السلطة يتكتلون ويعدون لإستراتجية دبلوماسية،

---

1 - خليل علي حيدر: اعتدال أم تطرف (تأملات نقدية في تيارا لوسيطة الإسلامية)، المرجع السابق ، ص 45.

2 - محمد بلقاسم بهلول: الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية«تشريع وضعية الجزائر، مطبعة حلب ، الجزائر، ص 91.

3 - عثمان لحياني : يومية الشروق اليومي ، 27 ديسمبر 2005، العدد 1571، ص 2.

4 - المنصف وناس: "الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر" محاولة في قراءة اتفاقية أكتوبر 1988، المستقبل العربي العدد 191. ك.2 ،1995، ص 104.

سياسة، نقابية، وإعلامية للتبشير «بالخطر الإسلامي» محاولة منهم لإقناع الرأي العام الدولي بأن بعبع الفيس خطر كبير يهدد المصالح الأجنبية في الجزائر، وكانت مهمة سعدي وإخوانه مثل المرحوم عبد القادر بن حمودة، الهاشمي شريف الثوري، رضا مالك وعلي هارون، وأبو بكر بلقايد والسيد احمد غزالي وغيرهم في الطريق الاستئصالي، الذين أسندت لهم من طرف مؤسسة الجيش مهمة تجنيب الجزائر عزلة سياسية دولية وحشد التأييد للانقلاب الأبيض وكمشروع مجتمع تغريبي ضد إسلاموي، كان الاستئصاليون يبشرون بنورانية المجتمع الحر، وينذرون من مشروع ظلامي للفيس يتأسس على شرطه إسلامية تمنع النساء التسوق وتفرض عليهن الجلباب والنقاب وتغلق الحانات والفنادق، وتقطيع الأيدي وترجم العشاق في الحدائق، وإدارة إسلامية تمنع المرأة من التعليم والتدريس والعمل وترفض الفن والغناء والموسيقى والرياضة، وسلطة إسلامية تقمع الشخصيات السياسية التي لا توالى الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وتمنع الأحزاب السياسية من النشاط لان الديمقراطية كفر وتخنق الحريات وتضيق على الصحافة وتنفرد بالقرار والبرلمان والبلديات والولاية، وتغلق الباب أمام الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني، وتقطع العلاقات مع فرنسا والدول الغربية التي يتنفس الاقتصاد الجزائري من رئته...وغير هذا من الكلام الكثير الذي تم تسويقه من طرف الاستئصالين على امتداد سنوات الأزمة[1]. وأمام هذا الصعيد في الخطاب السياسي والإعلامي تسرب الخوف إلى نفوس المجتمع المدني وذلك لاقتران هذا التصعيد بتلك الأحداث المؤلمة التي تناقلتها أجهزة الإعلام الدولية والمحلية ففي منتصف شهر ديسمبر 1991 انفجرت قنبلة في إحدى مقرات الدرك الوطني في (العاصمة، كما استهدف بعض المحاولات الإرهابية رجال الشرطة والأمن[2]، إضافة إلى ذلك ما قامت به تونس حين أقدمت على غلق حدودها تحسبا لكل خطر وكما بدأت على الصعيد الدولي الأوساط المالية والاقتصادية وحتى السياسية تراجع حساباتها مع الجزائر[3].

على هذه الخلفية، قامت المؤسسة العسكرية، بزعامة اللواء خالد نزار [رئيس الأركان منذ 1988، وزير الدفاع منذ 1990] بإجبار بن جديد على التنحي، في 11جانفي 1992 وبإلغاء الدورة الثانية من الانتخابات، وبحضر(جبهة الإنقاذ)[4]. نص بيان وفق المسار الانتخابي الذي قرأت مذيعة التلفزيون الجزائري مساء يوم 11 جانفي 1992 على مايلي: المجلس الأعلى للأمن المجتمع اليوم في الجزائر العاصمة بمقر الحكومة يقرر بالإجماع:

- أولا: يلاحظ استحالة مواصلة المسار الانتخابي إلى غاية أن تتوفر الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات مثلما هو منصوص عليه في الفقرة الأخير من تصريح المجلس الدستوري
- ثانيا : يقرر التكفل مؤقتا بكل مسالة من شانها أن تخّل بالنظام العام وامن الدولة.

1- عثمان لحياني: الشروق اليومية الشروق اليومي: 27 ديسمبر 2005، العدد 1517، ص 2.

2- محمد بلقاسم بهلول: الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية«تشريع وضعية الجزائر ، المرجع السابق، ص 91.

3 - المنصف وناس: " الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر: محاولة في قراءة انتفاضة اكتوبر1988 " ، المستقبل العربي، العدد 191.ك 2، 1995، ص 104.

4- نص بيان وقف المسار الانتخابي الذي قرأته مذيعة التلفزيون مساء يوم 11جانفي 1992 .

- ثالثا: يعلن انه في دورة دائمة ويجتمع دون انقطاع للوفاء بالتزاماته إلى غاية إيجاد حل من طرف الهيئات الدستورية المشغرة بشغور رئاسة الجمهورية[1].

وفي اليوم الموالي وبتاريخ 16 جانفي 1992 تم الاتفاق على إسناد المسؤولية غلى هيأة رئاسية جماعية تحمل اسم «المجلس الأعلى للدولة» ثم تنصيبه يوم 1992/01/16 برئاسة محمد بوضياف والأعضاء الأربعة التالية أسمائهم

- اللواء خالد نزار الذي يشغل منصب وزير الدفاع.
- اللواء علي هارون يشغل منصب وزير حقوق الإنسان.
- السيد علي كافي الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين.
- السيد تيجاني هدام الذي يتولى هيأة إدارة مسجد باريس.

والملاحظ هنا أن الجيش لم يلجا إلى الحكم المباشر، بل وضع احد قادة (حرب التحرير) المرحوم (محمد بوضياف) الذي أكد في إحدى خرجاته أو خطاباته «انه لا حوار مع أحزاب تعتمد العنف سلاحا في سياستها أو تناور مع جهاة في الخارج لإفشال مساعي الدولة، للحصول على مساعدات مالية في مجالات القروض أو الاستثمار»[2].

انتظر «الفيس» طويلا حتى أبرق بوضياف رسالة يحذره فيها من مغبة تشويه سمعته التاريخية، مطالبة باستئناف المسار الانتخابي، لكن رد السلطة كان صارما وعنيفا[3]، ففي الوقت الذي شرع فيه أنصار الجبهة الإسلامية في تنظيم أنفسهم لاسترداد الحق من خلال الخروج في مسيرات شعبية شهدت سقوط الضحايا الأوائل بداية بباتنة والعاصمة وقسنطينة وجيجل، كانت السلطة القائمة آنذاك قد جهزت محتشدات أنشأت خصيصا لأنصار «الفيس» في الصحراء، لتبدأ معها حملة الاعتقالات والاختطافات العشرية التي لم تكن لتفرق بين المذنب والبريء ونقل ما يقارب 7000معتقل إلى **"منطقة رقان"** قبل أن يفرج عنهم بالتوالي في خطوات اتخذتها السلطة لاحقا لتخفيف الأزمة السياسية والأمنية التي بدأت تشتد جراء التداعيات السلبية لوقف المسار الانتخابي بدأت تتلاحق ولم تتوقف عند حد الاعتقالات وسقوط عدد محدود من الضحايا، لكنها تطورت بسرعة إلى عمل سياسي مسلح[4]، خاصة بعد اعتقال حشاني في 22 جانفي 1992. وإذا كان العنف المسلح بدا قبل هذا التاريخ بسنة كاملة أو ما يزيد عن ذلك بأشهر إلا انه أصبح أكثر إستراتيجية وتخطيطا حين وضع قنبلتين في مقر السفارة الأمريكية ومقر وزارة العدل بتاريخ 30 جانفي 1992، ويعتقد البعض إن استهداف المصالح الأجنبية هي محاولة "إثارة الشعب ضد الدولة باستغلالها الوضعية الاقتصادية السيئة والمشاكل المالية بسبب حالة المديونية

1- محمد بلقاسم بهلول: الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية"تشريع وضعية الجزائر" ، المرجع السابق، ص 91.

2- المرجع نفسه . ص 244.

3- جريدة الشروق اليومي 27 ديسمبر2005. العدد 1571. ص2.

4- جريدة الشروق اليومي. 27 ديسمبر2005. العدد 1571. ص2.

اتجاه المؤسسات المالية الدولية"[1] وتحت ضغط الاغتيالات والتفجيرات والمذابح سارع "المجلس الأعلى للدولة" في 9 من فيفري 1992 إلى **"إعلان حالة الطوارئ"** التي ردت عليها الجبهة الإسلامية للإنقاذ ممثلة في جناحيها العسكري والإعلامي كالتالي، إذ وقع عبد الرزاق رجام بيانا مؤرخا في 10 فيفري 1992، والذي جاء فيه : « **السلطة الحالية ستنهار لأنها مبنية على القوة »** .وكانت لغة السيف عند هؤلاء أصدق أنباء من الكتب، فسرعان ما تناقلت وسائل الإعلام **مقتل 8 رجال من الشرطة في اليوم نفسه،** عقبت هذه المحاولة الدموية عملية أخرى يوم 13 من فيفري استهدف الإرهابيون مقر الأميرالية البحرية الذي أسفر عن **مقتل 10 أشخاص** من بينهم **8 جنود**. وزادت حمى العنف في الأيام البواقي، وقبل يوم الفصل حين أصدرت محكمة عبان رمضان بالعاصمة وبتاريخ 08 مارس 1992 قرار حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

هذا القرار الذي سيفتح أبواب جهنم الحياة الدنيا على الجزائريين والأكيد جدا والذي كان يراه ونقله إلينا الباحث والأستاذ عبد الناصر جابي : «**أن الحركة الدينية السياسية تكون قد قادت الحركة الاجتماعية الشعبية وورطتها في مواجهة حقيقية مع قوى اجتماعية سياسية- من ورائها الدولة- التي لن تكون لصالح هذه الفئات الشعبية بكل المقاييس هذه التوريطة التي أسهمت ولو بطريقة غير مباشرة فيها قوى اجتماعية وتنظيمات أخرى كنتيجة حتمية لضعفها وعدم تمكنها من ربط علاقات متينة مع المجتمع الفعلي لأسباب موضوعية والتي تأتي على رأسها خصوصيات الوضع الثقافي واللغوي وانعكاسيه على مستوى انقسام النخبة**[2]. إذا كانت هذه إحدى أهم نتائج الدكتور عبد الناصر جابي في دراسته، فان الدكتور فيصل الدراج يرى بـ**« إنّ مثل هذا التحالف السياسي مع السلطات القائمة لواجهة النزوعات الدينية المتطرفة، بل من السلطات السياسية التي تشتق من تطرفها الأصلي أشكال التطرف اللاحقة ».** ومع ذلك وعلى الرغم من القول بضرورة الدفاع عن تماسك أجهزة السلطة، تظل هي منبت التطرف ومصدرا له، وتبقى هي الموقع المركزي الذي أمن «العنف المتأسلم» شروط انطلاقها دون التغافل عن سياسات خارجية تسعى إلى نقض العروبة بالإسلام، أو إلى نقض الطرفين باسم أمر ثالث[3]، وإلى هنا تكون السلطات السياسية في الجزائر أمام خيارات ضئيلة جدا لمواجهة العنف الآتي من الأسفل، بعنف آت من لدنها، والذي يصنفه البعض ضمن العنف المشروع، والذي يقصد به مختلف أنواع العنف من قمع وعقاب وإجراءات بوليسية وعسكرية تقوم بها سلطات الدولة الرسمية بهدف قمع حركات الاحتجاج ومحاولات شق عصى الطاعة [4].

---

1 -L`observation national des droits l'homme : Acte de violence lies à l'extrémisme politique et religieux contre les journaliste, p 03.

2 - عبد الناصر جابي: الانتخابات الدولة والمجتمع ، المرجع السابق، ص 138.

3 - فيصل الدراج: التطرف الأصلي والتطرف الثانوي ، المرجع السابق، ص 122.

4 - دينيوف. ق: نظريات العنف في الصراع الإيديولوجي، تر سمر سعيد ، ط الأولى، دار دمشق للطباعة والنشر، سوريا ، ص123.

ازداد الوضع تعفنا بعد قرار حل **الـ"فيس"**، وازدادت الجماعات المسلحة من التصعيد العسكري كالعملية الإجرامية التي استهدفت ثكنة بوقزول في 22 مارس 1992 والتي خلفت **مقتل 19 جندي احتياطي**، لم تتوقف الأعمال الإجرامية عند هذا الحد، فقد طالت أيدي الإجرام- لا على وجه التحديد ولا الاتهام– وقامت بعمل في منتهى الدقة لا يخلو من لمسة "المعرفة" عمل يحمل خطابا فاصلا فيه رد على أكثر من "خطاب" وأكثر من "رسالة" وأكثر من "الإعلام"، أو ما يسميه الأمريكيون **«الاستعمال الأقصى للمعلومة»** لأحداث الصدمة الكبرى **«صدمة الوعي والحواس جميعها»** وهو دليل آخر، بل وقوي جدا ومقنع للعام والخاص بأنه قد حان الوقت لاستصدار قوانين جديدة للتصدي لهذه الظاهرة الجديدة والخطيرة ومحاولة التكيف التشريعي والعمل مع المستجدات فبرحيل المرحوم المغتال الرئيس محمد بوضياف يوم 29 جوان 1992 وبعده بشهرين في هذين الشهرين اللذان شهدا أعمالا إجرامية وتخريبية استهدف من خلالها بالضبط الأمن الاقتصادي للبلاد وذلك بتفجير قنبلة في قاعة الانتظار بمطار هواري بومدين الدولي يوم 26 أوت 1992 مخلفة 09 قتلى وأكثر من مئة جريح[1]، صاحبتها أعمالا تخريبية متفرقة عبر التراب الوطني، هذا الوضع العام السيئ بل الشديد السوء، سيكون دعامة وتبريرا إضافيا وحجة لأفراد لسلطات الحاكمة في البلاد، والشارع الجزائري والجيش كقطعة لا تتجزأ من الشعب وكطرف في اللعبة من استصدار المرسوم التشريعي رقم 03/92 المؤرخ في ربيع الثاني 1443 الموافق ل30 سبتمبر 1992 المتعلقة بمكافحة الإرهاب، الذي جاء في أوانه ليملأ الفراغ القانوني ويردع الأعمال التخريبية والإرهابية بفعالية وسرعة[2]، ظل هذا التشريع صحيحا، ولو أتى بأكله ولو بعد حين، طالما انه يدافع على سلطة قوية قادرة على الحفاظ على وحدة الوطن ومنع انهيار المجتمع وتبعثره ولذلك –كان لزاما- على كل تفكير سياسي وطني أن يؤمن معادلة صعبة تقوم بالحفاظ على أجهزة السلطة وإصلاحها في آن واحد[3]، لذلك لجأت السلطات الجزائرية إلى استعمال عنصر القوة. يعطيه ألفين توفلر وصفا جامعا مانعا حين يقول عن مثل هذه الأزمات والأوضاع الحرجة التي تعيشها الأمم والدول في عمرها «**يمكن للعنف أن يحقق نتائج لا يستهان بها، وكل فعل للدولة، أو في روح قوانينها التي تصدرها ظل للعنف، والقوة القائمة والتهديد بالعنف الرسمي الذي لا غنى عنه، يساهم في تأمين عمل النظام، بل يساعد بشكل ما على جعل الحياة اليومية اقل عنفا، لكنه ينطوي على أضرار وينتج رد أفعال »[4]**. ف:" **في الاستعمال المتداول للغة وفي بعض الأحيان في الأدب نعثر على التعبير (يخالف القانون) . لكن هذا الاستعمال ليس دقيقا ، بل يمكن أن نقول فقط أن الناس في نشاطهم يحاولون في بعض الحالات تجاهل بعض القوانين أو التصرف بعكسها . ولكن ما هي نتائج هذه**

---

1 - محمد حسن بهلول: الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية"تشريع وضعية الجزائر" ، المرجع السابق، ص244.

2 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: المرسوم التشريعي 92-03 المؤرخ يوم 30 سبتمبر 1992.

3 - أوليه هافر يليشين: **دروس مرحلة الانتقال من الشيوعية** ، المرجع السابق. ص 34.

4 - ألفين توفلر: تحول السلطة، المرجع السابق، ص 32.

المحاولات والتصرفات ؟إنها محكومة بالفشل ، وأن أولئك الذين يرفضون الاعتراف بالقوانين يتعلمون فعل ذلك بعد أن يصطدمون بالوقائع . [1] وبما أن الصحافة الوطنية كما الساحة السياسية عاشتا الكبت لقرابة ثلاث عشريات " انتقلت من النقيض إلى النقيض بل إنها أصبحت تزايد في جرأتها وتحديها للسلطة ، وأحيانا للقوانين على الصحافة الحرة في الدول الأكثر ديموقراطية في العالم .... فصارت تتحرك بمنأى عن القوانين وعن أخلاقيات المهنة في ذاتها" .[2]

II -1-2 - تشريع الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة، الأزمة الأمنية، التعددية والصحافة الوطنية

تقول الباحثة الأمريكية مارغريت سوليفان: « لكي يمارس الناس السلطة، لا أن يكونوا قادرين على اتخاذ قرارات مبنية على المعلومات، واتخاذ قرارات مستقلة. ولا يمكن لذلك أن يحدث إلاّ إذا حصلوا على معلومات حقيقية وموثوقة وهم يحصلون على ذلك من الصحافة الحرة»[3]، والصحافة الحرة (المستقلة بالجزائر)، يتوقف وفاؤها بهذا الالتزام لجمهورها من القراء على نشاط وخبرة و علاقة صحفييها الذين يدأبون بلا كلل ولا ملل في التقّرب من مصادرهم حتى يسّربوا لهم، لا لمنافسيهم بعض الأخبار، وبهذا المعنى فإنّ النظام الخلفي (وبمقتضاه يقوم مسئول عام بتقديم بيانات موجزة للصحف شرط إغفال الاسم (بعيدا عن الأنظار) يخدم مصلحة الصحفي بقدر ما يخدم المسؤول عن تسريب الأخبار. ورغم أنه غالبا ما يكون أمرا بديهيا على الأرجح، فانه ينبغي ملاحظة أن المسؤول نادرا ما يقوم بإفشاء الأخبار بوعي وهو يعلم أنها ضارة بسياسة معينة أو أحد صانعي السياسة. وفي عاصمة تزدحم بعدد من الصحافيين بقدر ما بها من مصادر تقريبا، فانه من البديهي أن يكون الصحفيين في حاجة إلى إقامة روابط مع جماعة الموظفين والعكس بالعكس، وفي حين أنه ليس هناك شك في أنَّ النظام الخلفي يساء استخدامه، وأن هناك معلومات أكثر يجب أن يسمح بنشرها، لأن إلغاء النظام الخلفي لن يساعد على الأرجح على ضمان تدفق أكثر حرية للمعلومات[4].

مع التأكيد بأن الحكومة بأجهزتها ومؤسساتها الهرمية يضاف إليها السلطة التشريعية بغرفتيها والسلطة القضائية هي التي تسيطر علي جدول أعمال الأخبار في الأغلب... فهم من يقررون متى يصبح شيئا ما خبرا، والى متى يبقى في الأخبار هم يستطيعوا أن يفعلوا ذلك بمجرد أن يعطوا اهتماما لقضية ما أو عدم إعطائها الاهتمام[1]-، لذا من العسير أن نصل إلى تميز موضوعي بين دور الصحفي وحقه في الوصول مصادر الخبر والإطلاع على ما يجري في

1- غليزرمن : قوانين التطور الاجتماعي ، المرجع السابق ، ص 122 .

2- عمر بوشموخة : الصحافة والقانون ، المرجع السابق ، ص 90 .

3- مارغريت سوليفان :مكتب صحفي مسئول (دليل المطلع من الداخل) ، من مطبوعات مكتب برامج الإعلام الخارجي ، وزارة الخارجية الأمريكية ،. تر ، مفيد الديك ، ص 09. متوفر على الرابط التالي: http :usinfo.state.gov

4 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق ، ص 126.

دواليب السلطة وإداراتها، ودور السلطة وأحقيتها في التكتم عن أعمالها، فمسألة الأحقية حتّىوان حلّدت عن طرق الفكر القانوني. إلا أن السلطة التشريعية المنتجة لهذه القوانين الوضعية بالزيادة والإنقاص، لم تستطيع إخفاء نيتها الكلية لتقول لنا في صمت وسرية مجبولة عليها كل سلطة: (أنا الباسطة، أنا المانعة).

لا يحتاج الأمر إلى ذكاء كبير لالتماس ذلك فالمعية أو المصاحبة التي يتضمنها النص المادي القانوني، وحتى القانون الخاص يفصح ذلك ويعريه قبليا وبعديا.

II -1-3 - حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قانون الإعلام1990.

إنَّ إقرار كلا من الدستور 1989 ودستور 1996 بحق المواطن في الإعلام من خلال المواد 33 و36 و38 و41. وبينته المادة الثانية من قانون الإعلام رقم 07/90 بنصها على :" أن الحق في الإعلام يجسده حق المواطن في الإطلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تهم المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي وفق مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات الأساسية في التفكير والرأي والتعبير".

وأوكلت بذلك مهمة تجسيد هذا الحق إلى الصحفي، وبدوره ، لا يستطيع هذا الأخير تحقيق هذا الهدف إلا إذا مكّن بحماية قانونية من الوصول إلى مصدر المعلومة ، الأمر الذي يجعله يوصل الأمانة الملقاة على عاتقه في وقتها ولمن يستحقها بكل صدق وموضوعية.

لذا أقرت المادة (35) من قانون الإعلام الجزائري الحماية لهذا الحق الذي يسهل على الصحفي جمع المعلومات على أنواعها ومن مختلف مصادرها وبالتالي يفهم من خلالها التدفق الحر للمعلومات من مصادرها الأصلية إلى الجمهور. إذ نصت على الآتي «أنَّ للصحفي الحق في الوصول إلى مصادر الأخبار » لكن غير بعيد عن هذه المادة تليها المادة (36) وبنبرة استدراكية حددت بعض المادين التي يستثينها حق الوصول إلى مصادر الخبر حيث نصت على:[حق الوصول إلى مصادر الخبر لا يجيز للصحفي أن ينشر أو يقضي بالمعلومات التي من طبيعتيها مايلي:

1. أن تمس أو تهدد الأمن الوطني، أو الوحدة الوطنية، أو أمن الدولة.
2. أن تكشف أسرار الدفاع الوطني، أو أسرار اقتصاديا أو إستراتيجيا.
3. أن تمس بحقوق المواطن وحرياته الدستورية.
4. أن تمس بسمعة التحقيق القضائي.
5. نشر مداولات الجلسة القضائية المغلقة، وكذا مداولات المحاكم واستعمال أجهزة التسجيل أو التصوير مهما كانت بسيطة عقب افتتاح الجلسة القضائية دون إذن الجهة القضائية.
6. إهانة رؤساء الدول الذين يمارسون مهامهم.
7. إهانة رؤساء البعثات الدولية وأعضائها المعتمدين لدى الحكومة الجزائرية.

المخالفات ضد الأفراد والأشخاص: حسب ما وردت في نصوص المواد 91-92-93 وذلك عندما يتم

التعرض إلى:

1. نشر الأخبار المتعلقة بهوية القصر وشخصيتهم.
2. نشر وإيداع تقارير المداولات والمرافعات التي تتعلق بالأحوال الشخصية
3. التنويه بالأفعال الموصوفة أو الجنايات أو الجنح وتعرض مصادر هذه المخالفات عن طريق أي وسيلة كانت مقروءة أو مسموعة أو معروضة في المناطق العمومية أو ملصقة... إلخ والعقوبات الموضوعة على المخالفات حسب ما هي محددة في قانون الإعلام 1990 هي عموما: السجن والغرامة أو إحدى العقوبتين.

وبناءا على ما تقدم هل يعني حق الصحفي في الوصول إلى مصدر المعلومة وتمتعه بحرية النشر والتعبير قيامه بنشر مضمون التحقيق أو التعليق عليه إسنادا لحق الجمهور في الإعلام؟ أما السؤال الثاني فيقول متى يتعارض أمن البلاد مع حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة ونشر ما يصدر عنها أو عن غيرها من الجهات أو المصادر ؟

II -1-4 - مصادر المعلومات وفق فلسفة تشريع مكافحة الإرهاب و انعكاساتها على الأداء المهني .

المؤكد أن أحداث الإرهاب تميل إلى أنّ تكون أكثر علانية، مشحونة بالانفعال، كما أنها تولد انفعالات سياسية أكبر من التطورات الأخرى، وذلك لاعتبارها مصدرا هاما من مصادر الأخبار التي يتنافس عليها الصحفيون لتحقيق تغطية حسنة ومختلفة وأحيانا خبطات صحفية.457 كما تتولد عنها مصادر إخبارية لا تقل أهمية- لدى الإعلاميين الفضوليين، كالمصادر الأمنية، وعائلات ضحايا الإرهاب، وردود الفعل الحزبية والسياسية والمجتمع المدني عامة، والمجتمع الدولي والمنظمات غير حكومية. وتتراوح أسئلة هؤلاء جميعا بين البحث في الماضي عن الأسباب والكيفية والزمن الذي نشأت فيه الظاهرة وارتباطاتها الداخلية والخارجية، مدى قوتها وسريتها وكيفية الرد عليها في حاضر الأزمة، وطرح أسئلة واحتمالات هذا النشاط في المستقبل وكيفية تعويضه لذا **يؤكد روبرت د. أوكلي** على وجود علاقة تفاعلية بين الإرهاب وتغطية وسائل الإعلام واستجابة الحكومة وتطرح مشكلات حادة خاصة في المجتمعات والدول الحديثة الديمقراطية، التي تجعلها تقاليدها الحديثة والعمليات المعنية لحرية نشر المعلومات، واستجابات الرأي العام أكثر تعرضا للضغوط التي تولدها وسائل الإعلام، والمعلوم المفروغ منه، إنَّ هناك أهداف سياسية لأغلب الأنشطة الإرهابية كما أنّ التضخيم المفرط الذي تضفيه العلانية يدركه جيدا أولئك الذين وراء هذه الأنشطة، كما يفهمه أيضا صانعوا القرار في وسائل الإعلام الذين يجدون أنفسهم واقفين بين أهداف الحفاظ على حرية التعبير وبين إشباع جمهورهم من ناحية وبين أن يتعرفوا بصورة تفيد خطط الإرهابيين من ناحية أخرى.

وتكافح الحكومات أيضا الرغبة في التحكم في تغطية وسائل الإعلام من أجل تقليص أثر الإرهاب، والحاجة إلى تحويل التغطية لفائدتها، والمشكلات السياسية - القانونية التي تطرحها أي محاولة لتقييد الصحافة، وكان الجدل حول هذه المعضلات شديد، وقد مضى البعض إلى حد الدعوة إلى مراقبة حكومية مباشرة على وسائل الإعلام،

على أساس أن أشكالا مختلفة من الإرهاب تؤثر فيها تغطية غير عادية لوسائل الإعلام، وهاجم آخرون حتى الإشارة إلى خطوط توجيهية اختيارية، باعتبار أنها غير دستورية، وغير ديمقراطية.[1]

وبين تطرف السلطة لطرحها في تسيير الأزمة، تطرف الإسلاميون المتشددين من الإرهابيين، الذي أصبح أحد أفضل مصادر الأخبار لرجال الإعلام ومؤسساتهم، كان المجتمع المدني مذبذبا لا بين هؤلاء ولا هؤلاء، لذلك عمَّت الفوضى والعنف، ونمت ظاهرة استخفاف الكل بالكل، وأصبح كل طرف ينظر إلى الآخر نظرة الذهول ، فدب الخوف في نفوس الجميع، وهب الضعف في جسم السلطة، وأسس الهمس بانهيار الدولة والتبشير به أكثر الإشاعات صدقا في تاريخ الجزائر المستقلة.لذا لجأت السلطة الحاكمة أو الطبقة المسيطرة بصورة حتمية بسبب الجدلية الثورية، للاحتفاظ بابتكار المعايير القانونية، إذ لم تصّمم الدولة على بتر سيادتها.....بل فضلت الاحتفاظ بحرية العمل كي تستجيب السلطة لحدوث الأوضاع الطارئة بالتنامي المفرط "لسلطات الاستثناء"[2].

وتكون الدولة إرادية بذلك، لأنها تصنع مجموعة عقوبات تضطلع بتعديل التصرفات الذميمة والمستوجبة للعقاب وكرد فعل على هذا الانقلاب الأمني تم التأكيد على حضور الدولة من خلال استحداث المرسوم التشريعي رقم 03/92 المؤرخ في 30 سبتمبر 1992 الذي أمضاه السيد علي كافي، المكون من 43 مادة موزعة على أربعة أبواب:

- المخالفات ذات الطابع الإرهابي.
- المحاكم المختصة.
- القواعد الجزائية.
- الإجراءات الانتقالية.

والذي حددت المادة الأولى منه المعني القانوني للأعمال التخريبية أو الإرهابية بأنها "تلك التي تستهدف أمن الدولة والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي، وهذا المفهوم يشمل كل عمل فردي أو جماعي يهدد السير العادي للتطور الاجتماعي أو يعرقله بأي شكل من الأشكال"[3]

هذا المرسوم الذي وسع في نطاق العقوبات، وكان أكثر تشددا، نص أيضا على أنه يعاقب بالسجن المؤبد كل من ينشأ أو يؤسس، أو يسير أي جهة أو تنظيم أو مجموعة يكون غرضها أن يقع نشاطها ضمن دائرة مجال أحكام المادة الأولى، وإذا انخرط شخص أو شارك بأي شكل من الأشكال في الجمعيات أو المجموعات أو المنظمات المشار إليها فانه يعاقب بالحبس من 10 إلى 20سنة.

1- رودني.أ. سمو للا: حرية التعبير في مجتمع مفتوح، تر كمال عبد الرؤوف، ط1، ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة ، 1995، ص 143.

2 - عبد الناصر جابي: الانتخابات الدولة والمجتمع ، المرجع السابق، ص45.

3- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، المرسوم التشريعي لمكافحة الإرهاب رقم 03/92، المؤرخ في 30 سبتمبر 1992.

أما الذي يساند أو يشجع بأي وسيلة كانت، الأفعال المحددة في المادة الأولى من المرسوم، فانه «يعاقب بالسجن من 05 إلى 10 سنوات مع غرامة مالية من 10 ألاف إلى 500 ألف دج، وتسري نفس هذه العقوبة على من يعيد عمدا طبع أو نشر الوثائق أو المطبوعات أو التسجيلات التي تشيد بنفس الأعمال المحددة في المادة الأولى».

وإذا كانت هذه تقييدات المادة الخامسة التي على كل صحفي ومسئول مؤسسة صحفية أخذها بعين الاعتبار والاحتراز من أي هفوة تكلف كل الأطراف ثمنا غاليا.

ولما كان القضاة مصدرا هاما من المصادر التي تسهر على تطبيق القانون وحمايته من كل اعتداء والفصل في النزاعات والخلافات، وإحدى المرتكزات للسلطة التي لا يمكن التفريط فيها، وبالمقابل يعد هذا السلك مصدرا مهما للإعلاميين يزودهم بأخبار التحقيقات القضائية الخاصة بالموقوفين، والمشتبه فيهم والمتورطين أو الغرر بهم وحتى التائبين، كان على هذا المرسوم توفير الحماية لهم لأداء مهامهم بعيدا عن كل سوء، هذا السوء بقدر ما يكون مصدره الإرهاب، بقدر ما يكون مصدره العلانية والإفشاء التي هي من صميم العمل الإعلامي، وبالتالي يكون رجل الإعلام قد تورط عن غير قصد في تسهيل الوصول إلى اغتيالهم، ولدفع هذا الضرر جاءت المادة "17" من المرسوم نفسه تحذر «يعاقب بالسجن كل من يعلن هوية القضاة الملحقين للمجلس القضائي الخاص، أو يفشي معلومات مهما كان نوعها من شانها أن تحدد هويتهم».

أما المادة 20 فهي تضع وسائل الإعلام تحت تصرف سلطة ضباط الشرطة القضائية، الذين يمكن لهم بناءا على رخصة من النائب العام لدى المجلس القضائي الخاص أن يطلبوا قانونا من كل عنوان أو لسان إعلامي نشر اشهارات وأوصاف أو صور تخص أشخاصا يجري البحث عنهم أو مطاردتهم[4].

بهذا يكون المرسوم قد وضع قطاع الصحافة عموما والصحفيين خاصة أمام تحديات تثير إشكاليات كبرى حددناها في هذين النقطتين:

- هل نقدم الصحفيين أمام المحكمة بناء على قانون الإعلام أم قانون مكافحة الإرهاب!؟
- المادة رقم 17 من المرسوم، وضعت المؤسسات الصحفية صراحة هدفا مستهدفا للجماعات الإرهابية، وقد فرض عليها بشكل من الأشكال مناصبة العداء للجماعات الإرهابية كما تترك بالمقابل هذه المادة 17 انطباعا لدى جماعات الموت بأنها صحافة موالية للسلطة.ليقع الصحفي الجزائري بين مطرقة القانون وسندال جماعات الموت.

فما هي انعكاسات حالة الطوارئ ومرسوم مكافحة الإرهاب على حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات ؟

4 - جميلة قادم، الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم الإعلام والاتصال، دورة 2002، ص57.

II -1-5- المعالجة الأمنية وخيارات تكريس مبدأ تقويض مصادر المعلومات الصحفية

من باب الموضوعية العلمية، علينا الاعتراف بان المسؤولية الأولى في التعامل مع الإرهابيين بشكل فعال تقع في التحليل الأخير على عاتق الحكومة، والحق يقال أنّ الحكومة تتحمل قدر كبير من اللوم إن لم يكن أكثر من اللوم[5]، خاصة في حالة الطوارئ وغياب جل المؤسسات الدستورية، كما لا بدّ للحكومة أن تدرك أنها بالإقلال من حق مواطنيها في أن يكونوا مطلعين بصورة جيدة، والدوران من حول القنوات الضرورية لسياسة السلطة الحاكمة إنما تخاطر بمنح الإرهابيين نصرا هاما.[6] كما يجب التسليم في أغلب الأحيان بأن العلاقة التي تربط الصحفيين بالمسئولين الحكوميين هي علاقة ذات طبيعة تنافسية، ذلك لأنها تختلف من حيث الوظائف والأدوار، وعلى كل واحد منها أن يحترم دور الآخر، ولكن عليه أن يدرك أن توترا طبيعيا موجود بين الاثنين، فمن ناحية تكون أحيانا علاقة يحاول فيها المسئولون أن يقدموا رواياتهم الخاصة بهم للأحداث أو تفادي الدعاية كليا[7] سعيا منهم لتزيين واجهة النظام[8]، في حين أن الصحافة تبحث عن الأخطاء وتضغط للحصول على إصدار المعلومات، لذا يتوقع بعض المسئولين الحكوميين من صحفي قد يكون صديقا اجتماعيا، أن لا يكتب تقريرا صحفيا سلبيا، إلا أن الصحفي المهني لا يسمح لصداقته مع مسئول أن تقف في طريق تقرير صحفي والأمثلة كثيرة تتراوح ما بين تهمة المساس بالأمن الوطني والمساس بسرية التحقيق القضائي، وكثيرون هم الصحافيون الجزائريون الذين جرتهم إلى السجون جرَّة قلم ذلك لأنهم حسب تحليل الباحث لم يأخذوا أوامر المرسوم التشريعي لمكافحة الإرهاب على محمل الجد ونظرا لحداثة التجربة على جميع الأصعدة ، وكذا مضي الأسرة الإعلامية قدما في أداء واجبها المهني مزاوجين بين **«الشجاعة، والعنادية والتعاطف»** حتى يثبت هؤلاء بأنهم ليسوا أقل وطنية من غيرهم، فإذا كانت العنادية وعدم احترام الخطوط الحمراء التي رسمتها السلطة القانونية والقضائية تكلّف السجن، فان الكتابة الصحفية المناوئة للجماعات الإرهابية تكلف سلب الحياة أما التعاطف مع من أنهي معهم التعامل فحتما نتيجته «التوفيق التكميلي» لما كان قد بدا في جوان 1991. وكإجراء تكميلي لسيطرة السلطة الحاكمة آنذاك على الأخبار الأمنية وتجفيف منابعها، أو غلق أبواب التسريب كلية، أضافت السلطة القضائية بواسطة قاضي التحقيق في شهر افريل 1993 شكلا آخر من أشكال القيود في حق الصحافيين، فأصبحوا يخضعون لرقابة قضائية حيث تجيز المادة 125 من قانون الإجراءات الجزائية لقاضي التحقيق أن يمنع كل شخص وقع تحت الرقابة أن يقوم ببعض النشاطات المهنية عندما يرتكب هذه الجريمة اثر ممارسة هذه النشاطات، وهو ما اسماه الصحفيون بمنع الكتابة، ويعود السبب في اتخاذ هذا الإجراء إلى ما تعرض له القضاة من مساس من قبل بعض الجرائد مثل - ELWATAN- L'EBDO LIBERE حيث قاموا مثلا بنشر مقالات متعلقة بالسلطة القضائية

---

5 - سيمون سيرفاتي ، وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق ، ص 139.

6 - المرجع نفسه ، ص 139.

7- المرجع نفسه ، ص 139.

8 - نبيل راغب: أساسيات العمل الصحفي، ط 1، ، الشركة المصرية العالمية للنشر- لوتجمان 1999 ، القاهرة، ص 332.

والتي يوضحون من خلالها عدم نزاهة بعض القضاة.[1]

ويرد الأستاذ إبراهيم الإبراهيمي إجراءات منع الكتابة حسب القضاة وتوقف الصحفيين إلى نشرهم لمواضيع حساسة وساخنة يمكن حصرها في مايلي:

- كل ما يتعلق بالإسلاميين، نشر بياناتهم، أو محاورة، لأحزاب الإسلامية، أو الأخبار المتعلقة بمكان حجزهم.
- كل ما يتعلق بالإرهاب وهي أخبار اعتبرتها السلطة سابقة لأوانها «مبكرة» des information prématurés
- الصراعات داخل السلطة، وكل ما يتعلق بالتغييرات التي تطرأ في المناصب الهامة والعليا، كوزارة الدفاع، وزارة الداخلية والجماعات المحلية.
- نقد الشخصيات البارزة والمؤثرة في السلطة أو القريبة منها[2].

وكان الحافز المبدئي لصانعي السياسة هو البحث عن ضوابط رسمية لوسائل الإعلام تقوم على أساس أن التغطية غير مقيدة تشجع الإرهاب مستقبلا ويجعله يبدو قويا ورومنتيكيا، وانه كثير ما يساعد الإرهابيين خلال حوادث جارية (بكشف تحركات عسكرية مثلا)[3]. لذا اقترحت دوائر السلطة في زمن الطوارئ خطوطا توجيهية اختيارية لكل وسائل الإعلام، وكثيرا ما كان الانتقاد بين وسائل الإعلام أكثر قسوة، وأكثر كشفا، وربما أكثر فعالية في كبح التجاوزات. غير أن التركيز في هذا الإنتقاد كان يميل إلى أن يكون ذا طابع فردي لا عام، وبصورة مؤقتة لا دائمة.[4]

رسالة السلطة الحاكمة كانت واضحة للأسرة الإعلامية، لكن بقدر وضوحها كانت تبدوا معتمة ويغشيها الضباب، لأن هناك تعارض مبدئي بين الرسالتين فحرص السلطة يتأسس-كما ذكرنا سلفا- على توسيع نطاق السرية، ومكافحة الإرهاب بكل أشكاله ومصادره، أما الرسالة الإعلامية فتتأسس على الكشف والعلانية وتغطية الأعمال والنشاطات الإرهابية، وهما رسالتين على النقيض. والبحث عن الحل الوسط هو أحسن الحلول وهذا ما دفع بوزير الاتصال السابق عمار زرهوني ليؤكد في أكثر من مرة بان «.....احترام السلطة لحرية الصحافة، مرتبط بشروط ومراعاة لخصوصية المرحلة التي تعيشها البلاد، ويتزامن هذا التأكيد مع ظهور مكتب المراقبة على مستوى المطابع، حيث أصبحت الجرائد تتعرض للحجز والتعليق خاصة تلك التي لا تتماشى وتوجهات السلطة »[5] المفهوم من هذا النص للأستاذ إبراهيم الإبراهيمي المنقول عن تصريح وزير الإعلام، هو أنّ السلطة الحاكمة كانت

1- BRAHIM BRAHIMI : Le pouvoir, La presse et les droits de l'homme en Algérie, p 117.

2- BRAHIM BRAHIMI : Ibid, page 117.

3 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، ص 145

4 - المرجع نفسه ، ص142.

5 -BRAHIM IBRAHIMI : opcit, p 117

ترغب في التوصل إلى تكوين علاقة تعاونية مع الصحفيين ذلك لأن مثل هذه التغطيات في مثل هذه الأزمات الأمنية. ينتج عنها صعوبات يحددها الأستاذ روبرت أوكلي كالآتي « هي أنها (الصحافة) لا تستطيع تقديم تغطية دقيقة تراعي الخطر على العمل الحكومي إلا إذا كان لديها بعض الإحساس الدقيق عما تحاوله الحكومة، وتستطيع الحكومات مساعدتها بتقديم أكبر قدر من المعلومات المناسبة الفعلية كما يسمح الموقف... »[1].

II -1-6 - إنشاء خلية الاتصال لمكافحة التسريب وتوحيد مصدر المعلومة الأمنية.

هناك انتقادا أكثر شيوعا، وهو أن الصحفيين ومؤسساتها تزود الإرهابيين بما يريدونه بالضبط، وهو إقامة مسرح عالمي لإعلاناتهم، وتلك نتيجة فرعية لسوء الحظ ولا مفر منها للعمل الإرهابي ذاته، والواقع أن السؤال الحقيقي ليس هو ما كان إذا ينبغي الاستجابة لتلك المطالب وكيف ؟ وتلك هي مشكلة صناع السياسة كما أنّ ذلك يشير إلى سبب جيد، وهو لماذا لا يمكن أن تكون هناك سياسة موحدة لمكافحة الإرهاب، فالمطالب تتغير في كل حالة، ومع كل مجموعة، وقد يكون بعضها جديرا بالاستجابة، وخاصة عندما تكون هناك أرواح عديدة في خطر.

ونظرا لأن الحكومة تواصل التفاوض مع المجموعات الإرهابية، ألا يكون من المعقول تبني سياسة عامة مرنة تتطابق مع هذه الحقيقة ؟[2]. على هذه الخلفية أقرت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري نصا تنظيميا يتعلق بمعالجة الأخبار الأمنية (قرار وزاري مشترك) يوم 94/3/7 ومن أجل تأطير المعلومة الأمنية، أسس هذا النص التنظيمي خلية للإعلام مكلفة بالعلاقات مع وسائل الإعلام في مجال الإعلام، مهمتها إعداد ونشر البيانات الرسمية المتعلقة بالوضع الأمني، وتنشر هذه البيانات الرسمية والأخبار التي تعدها هذه الخلية من طرف وكالة الأنباء الجزائرية فقط. وهكذا فان مجموع وسائل الإعلام ملزمة بنشر البيانات الرسمية والأنباء التي تقدم أثناء اللقاءات العلنية مع الصحافة من طرف هذه الخلية المكلفة بمعالجة الأخبار ذات الطابع الأمني.[3] خاصة وأن الدراسات التي أجراها **ريموند بارد** والتي أظهرت أن القائم بالاتصال يعتقد أنه هو الذي يؤثر على الجمهور ، في حين أنه يقدم في الأخير الأخبار التي ترضي الجمهور فقط ، لهذا يتوجب عليه تحديد جمهوره بدقة وألّا يقلّل من شأنه.[4] خاصة إذا ما كان المجتمع والدولة في خطر ، لذا يرى الأستاذ رشيد حمليل أن للقائم بالاتصال واجب اتجاه المجتمع والمهنة ، فقد تتعارض بعض الواجبات أحيانا مع مصالح العضو الشخصية ، إلّا أنّه كرجل مهني عليه أن يؤدي عمله في كل الأحوال بموضوعية ، وأن لا يتأثر بأية اعتبارات قد تبدوا متعارضة مع هذا المطلب . ويزيد عن ذلك بالتأكيد :"على أنّه في بعض الأحوال قد لا يقدم القائم بالاتصال تغطية كاملة للأحداث التي تقع من حوله وليس هذا الإغفال نتيجة لتقصير أو لعمل سلبي ، ولكن يغفل أحيانا عن تقديم بعض الأحداث إحساسا

---

1 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق، ص 153.

2 - المرجع نفسه ، ص 127.

3 - Document de l'information à caractère sécuritaire, recommendation advéessées aux MEDIAS nationaux. 1992

4 - رشيد حمليل : القائم بالاتصال ، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار ، ط الأولى ، الجزائر ،2016 ، ص 232 .

منه بالمسؤولية الاجتماعية وللحفاظ على بعض الفضائل الفردية أو المجتمعية . [1]

واستنادا لهذه المشيئة الظرفية يرى **الباحث جابي** أن هذه المراسيم والنصوص التنظيمية، لم تكن ردّات فعل عفوية من لدن سلطة الطوارئ، بل كان فعلا مدروسا محكوما بقواعد وأصول[2]، هذه السلطة التي كانت المعلن الرئيس لانتهاء ما سمي بالمرحلة الانتقالية التي انطلقت رسميا في جانفي 1994 بعد تعيين رئيس للدولة من قبل ندوة الوفاق الوطني التي حددت المرحلة الانتقالية (بثلاث سنوات) وبينت أهدافها ومؤسساتها، كالمجلس الوطني الانتقالي الذي عين أعضائه للقيام بالمهمة التشريعية.

II -1-7- مصدر المعلومة في قلب التجاذبات بين الجزائر ، المجتمع الدولي ، ومكافحة الإرهاب .

إن هذا الظرف الزمني، يعدُّ خاصا في تاريخ الجزائر كنظام وكأمة من جهة، ومن جهة أخرى ، كان على الصحفي الجزائري أن يتحمل مسؤولية إضافية ومزدوجة، الامتثال إلى النص التنظيمي من جهة، والتعاون مع السلطة الحاكمة، والسلطات الأمنية بالتخصيص لتجاوز رفع التحدي الذي كان يفترض التحكم في الوضع الأمني أثناء الحملة الانتخابية على المستوى الوطني، وهو ما كان يعني حماية المترشحين للانتخابات الرئاسية في هذا الوقت، الذي لابد وأن يكون إهتمام الإعلام الدولي والسياسي في الجزائر في قمته[3].

إذا كانت هذه الانتخابات بمثابة امتحان فعلي لمصداقية النظام الجزائري داخليا وخارجيا، ولكي نبتعد عن لغة الإحصائيات الجافة علينا صبّ الإحصائيات في مجالها التاريخي الزمني والسياسي والأمني والمهني على الأقل لرد الاعتبار «لشهداء الإعلام » والاعتراف بمساهمتهم في إنقاذ الجزائر خلال هذه الفترة الحرجة فمنذ مارس 1994 إلى 16 نوفمبر 1995، هذه الفترة التي تمثل نهاية المرحلة الانتقالية إلى بداية الحديث عن الحملة الانتخابية، إلى إجراء أول انتخابات رئاسية تعددية توفي ما يقدر بـ 52% من الصحفيين الجزائريين المغتالين وتعدادهم 44 صحفي، منذ بداية الأزمة إلى غاية 1997. وهذا العدد من أصل 70 صحفيا مغتالا.

وفي الضفة الأخرى ، كان المجتمع الدولي خاصة عن طريق منظماته غير الحكومية ذات الطابع الإعلامي يراقب باهتمام شديد التحولات الكبرى في الجزائر فقبل 05 أشهر من الانتخابات الرئاسية وبالضبط ما بين 01 إلى 04 من ماي 1995 أطلقت الفيديرالية الدولية للصحفيين مشروع إنشاء مكتب جهوي للفيدرالية الدولية للصحفيين خاص بإفريقيا الشمالية في مؤتمرها الدولي الثاني والعشرين بـ stander ستاندر الاسبانية وتقرر خلاله تكليف اللجنة التنفيذية بدراسة إنشاء هذا المكتب بالمجانية ، وتحملت في إطار برنامج اضطراري مسئولية تمويله

1 - رشيد حمليل : القائم بالاتصال ، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار ، المرجع السابق ، ص 234 ، 235 .

2 - عبد الناصر جابي: الانتخابات الدولة والمجتمع، المرجع السابق، ص 158.

3 - المرجع نفسه ، ص 164.

ومنحه كل المساعدات الضرورية !.[1] هذه الفيديرالية الدولية ذات الأبعاد الحقوقية والإنسانية حسب ادعاءاتها لم تفوت الفرصة الأولى لمهاجمة الجزائر دولة وشعبا قبيل أول انتخابات تعددية في البلاد ،إذ جاء في بيان مؤتمرها ما يفضح نواياها الصادقة إذ كتبت بلغة زرع الشك تقول :" ... لتعلموا بأن بعض الصحفيين المستقلين، وفي غالب الأحيان شبان ، الباقين في الجزائر مضطرين للعيش **كمساجين حرب !**، يتناوبون بين قاعات التحرير ومنازل"**يقال**" عنها أنها آمنة !...ولهذا ، نطلب ، وبصورة استعجالية حكومات الدول الأوروبية واللجنة الأوروبية للاتحاد الأوروبي منح الفيدرالية الدولية للصحفيين دعما معنويا وماديا كاف لإقامة مركز "**رصد** " بالجزائر العاصمة .[2] وبعد محادثات "حذرة " ونقاش على المستوى الوزاري أعطى وزير الاتصال السابق عز الدين ميهوبي الضوء الأخضر لهذه المؤسسة ، كمؤشر لانفتاح الجزائر على العالم أواخر مارس1996 بدل الفاتح منه بسبب الاعتداء على دار الصحافة الطاهر جاووت في الـ11 فيفري من نفس السنة .[3] ومع تأخر حصول هذا المركز على تسوية إدارية لسنتين إلا أنه باشر عمله بـ "يقظة " إذ وضع في جدول أعماله نقاطا جديرة بالثناء كتقديم معلومات ودعم لممثلي الصحافة الذين يزورون الجزائر لمساعدتهم على فهم أحسن للوضع في الجزائر.كما نظم المركز في السنة الأولى ثلاث نشاطا ت وهي:

1- **الإرهاب والإعلام: ندوة دولية مستديرة حول الطريقة التي استخدمت فيها الرقابة كسلاح ضد الإرهاب.**
2- **الأمن أولا : ملتقى حول الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لزيادة الأمن الشخصي للصحفيين.**
3- **الحقوق المهنية والاجتماعية: المقاييس الأخلاقية والاجتماعية لعمل الصحفيين.** [4]

أسباب تعليق الصحف وقرارات الحجز.

ومما يفسر التأخير في منح الاعتماد الإداري من قبل وزارة الداخلية إلى تاريخ 27 من 1998 لمركز الجزائر التابع للفيدرالية الدولية للصحفيين هذا التفسير الذي تنقله الأستاذة لصوان كافية عن منسق المكتب الجهوي للمنظمة نذير بن سبع في ما يلي : " إن التأخر راجع إلى .... الدعاية من طرف وسائل الإعلام الأوروبية .... المتخندقة يومها خلف مقولة " **من يقتل من**" بل أكثر من ذلك ، كانت وسائل الإعلام الأجنبية تميل إلى الجماعات الإرهابية من خلال خطاباتها أكثر من ميلها إلى طرح الحكومة الجزائرية .وبالموازاة من ذلك ، مساهمة المكتب منذ 1996 في إفهام وتقريب الصورة عن الأزمة الجزائرية من مختلف الأوجه ، وخاصة من ناحية الممارسة الصحفية ،

---

1 - لصوان كافية: الفيديرالية الدولية للصحفيين والصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر 1996- 1999 .دار الجامعة الجديدة ،القاهرة ، 2016 ، ص50 .

2- المرجع نفسه ، ص50 .

3- المرجع نفسه ، ص 53 .

4- المرجع نفسه ، ص ص 53، 54.

هذا إلى جانب إفهام الرأي العام الدولي هوية من يقف وراء الأزمة . بل كان للمنظمة دور هام في الرد على الهجمات الشرسة التي كانت تقف وراءها المنظمات غير الحكومية في العالم ، بل أكثر من ذلك لعبت دورا دبلوماسيا في تحسيس العالم بمخاطر الإرهاب من خلال تقاريرها .[1] كما أنّى المركز أدوارا ذات أهمية بالغة باعتراف الفيدرالية الدولية للصحفيين مجملة على وجه ما يريده البحث في هاذين النقطتين:

1- رصد حرية الصحافة في الجزائر، لان المعلومات المقدمة غامضة ومتناقضة وأحيانا جزئية، ولهذا تم فتح المركز لتقديم معلومات أكيدة وذات حول وضعية الصحفيين ووسائل الإعلام في الجزائر.

2- **منح الصحفيين المتواجدين في إطار مهمة بالجزائر "مصادر للمعلومات مستقلة" يمكن أن تساعدهم على فهم أحسن لوضعية الجزائر.** [2]

الصحفي بين فكي المعلومات المحمية قانونا وتهمة المعلومات التحريضية

نصت الفقرة الأولى من المادة (42) من دستور 1996 على مبدأ عام بقولها :" **حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون** ...". كما نصت باقي فقرات المادة جملة من الضوابط والواجبات التي تخضع لها الأحزاب سواء في مرحلة الإنشاء أو في مرحلة الممارسة بقولها :

- لايمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية ، وأمن التراب الوطني وسلامته ، واستقلال البلاد ، وسيادة الشعب ، وكذا الطابع الديموقراطي والجمهوري للدولة.
- في ظل احترام أحكام هذا الدستور لايجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي .
- ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبنية في الفقرة السابقة .
- يحضر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية .
- لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما.[3]

إذا ما نظرنا بعمق في الأسباب التي كانت وراء تعليق الصحف وإصدار قرارات الحجز فإننا نصدم بثلاث مواقف أساسية تشكل حصونا أيديولوجية ومصدر شرعية لكل طرف، فالصحافيون يختبئون وراء حق الشعب أن يعرف والسلطة تحتمي خلف ترسانة من القوانين باسم (المصلحة العليا للبلاد)، وهو أمر شرعي إلى حد ما ، أما

---

1 _ كافية لصوان: الفيدرالية الدولية للصحفيين والصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر، المرجع السابق ، ص 58 .

2 _ المرجع نفسه ، ص 60 .

3 _ مسعود شيهوب : قوانين الإصلاح السياسي في الجزائر ودورها في تكريس الديموقراطية (قانون الأحزاب وقانون الانتخابات مثالا) ، مجلة المجلس الدستوري ، العدد 02 ، 2013 ، الجزائر ، ص 165 .

المعارضة الإسلامية الراديكالية فتحتمي وراء أحقيتها في الوصول إلى السلطة التي منحتها إياها الصناديق الاقتراعية(الدستورية) حسب نصوص دستور 1989 ، لكن المشكلة في ما مدى احترام هذه الأحزاب السياسية المستندة إلى مؤسسات صحفية -أكانت حزبية أو موالية إيديولوجيا - الدستور كضامن لكل الحقوق سواء على الصعيد السياسي أو الإعلامي ؟.إن الموضوعية تقتضي وضع صمامات أمان ، تتمثل في شروط معينة تضمن ترشيد الديموقراطية والوصول بها إلى بر الأمان ، وتاريخ الديموقراطية نفسه في أوروبا يؤكد صحة وسلامة هذه السياسة المرحلية (التدرجية) في بناء الديمقراطية .[1] بل إن تعريفات ما هو سياسي تتسم نفسها بالانحياز الثقافي ...فالنزاع هنا يدور حول رؤية كل منهما لحدود الالتزامات الحكومية . أي أن وضع الحدود بين السياسي وغير السياسي هو جزء من الصراع بين أنماط حياة متنافسة .[2] فالمساوتيون يودون تقليل التمايز بين السياسي وغير السياسي ، أما الفرديون فيسعون إلى إحلال التنظيم الذاتي محل السلطة ، فهم باستمرار يتهمون الغير بتسييس الأمور .بينما ينظر القدريون الى السياسة على أنها ليس سوى مصدر للخوف والرهبة . **ويعتقد الاثنين أن كلا من المجالين مليئ بالصدمات غير المتوقعة .**[3] ولنفس الأسباب التي يعتقدون أنها مسؤولة عن وضع الناس والأشياء في مكانها المنظم الصحيح ، يوافق التدريجيون على التمييز بين المجالات العامة والخاصة . وهو ما يتسبب في اصطدامهم مع الفرديين ، كما يصرون ، على عكس المساواتيين على أن السياسة ليست مجالا مفتوحا أمام الجميع في كل يوم ... ولكنها تقتصر على قلة من المحترفين المؤهلين والمتميزين ولمدة يوم واحد (يقصد الانتخابات كل أربعة أو خمسة أعوام لغيرهم .[4]

فالسلطة الحاكمة حاضرة بالمحظورات الدستورية والقانونية الخاصة ، والصحفيون الجزائريون يجازفون بالكتابة عن محظورات السلطة باسم الدستور أيضا وقانون الإعلام ، الافتراض القائم رد فعل سلطوي سيبرر بالدستور والقوانين ذاتها ، و الصحفيون سيشتكون وسيشيرون إلى أن هناك «قانون»، الوقت والظرف وحدهما الكفيلان بإعطاء إجابة منصفة يحدد من خلالها الظالم من المظلوم في بداية التجربة الديموقراطية ، بوجه آخر وهو الأهم ، هل كانت هذه التعليقات وقرارات الحجز قانونية أم غير قانونية؟ وحتى تستعيد الثقافة السياسية والإعلامية مكانتها المتميزة في علوم الإعلام والاتصال كما علم السياسة _ السياسي باعتباره مصدرا للمعلومة والصحفي باعتباره قيّما على نقلها على نحو عادل ومتساو للفئات الأربعة التي تشكل الحياة السياسية والثقافية والإعلامية ...الخ _.

تجدر الإشارة إلى أن الانتقادات التقليدية لمفهوم " علاقة مصدر المعلومة بالصحافة " وعلاقته ببيئته الكلية قد ضلت طريقها ، أو على الأقل ، أن الأخطاء الموجودة تتعلق بتطبيقاته الماضية .

---

1 - مسعود شيهوب : قوانين الإصلاح السياسي في الجزائر ودورها في تكريس الديموقراطية المرجع السابق ، ص 167 .

2 - ميشال تومسن ريكارد اليس وآخرون : نظرية الثقافة ، تر علي سيد صاوي ، عالم المعرفة ، العدد 223 ، الكويت ،1997 ، ص 347 .

3 - المرجع نفسه ، ص 348 .

4 - المرجع نفسه ، ص 348 .

II -1-8- الملاحقات الأمنية والقضائية للصحفيين من 1992 إلى 1999

فعلى سبيل المثال، **تعرضت جريدة الخبر** لعدة ضغوطات، حيث أصبح لهذه الصحيفة قضايا لا حصر لها مع العدالة **ابتدأت بنشر البيان الاشهاري للجبهة الإسلامية للإنقاذ المسلحة، تدعوا فيه الجيش للعصيان والتمرد في عددها المؤرخ يوم 22 جانفي 1992**، وفي اليوم الموالي ألقي القبض على ثمانية صحافيين من بينهم المدير العام للجريدة من طرف قوات الدرك الوطني[1].

مع العلم أن هذه القضية لم تعاصر مرسوم مكافحة الاهاب وباقي التشريعات اللاحقة، فهل يعتبر المرء ذلك قصورا في التشريع؟ بالطبع لا، فإذا ما نظرنا إلى هذه القضية داخل البيئة القانونية لرأينا الحقيقة واضحة بل وكاملة. انه و خلافا للتشريع الفرنسي والمصري، فان التشريع الجزائري تميز عن سابقيه في هذه الحالة باعتبار المحرض فاعلا أصليا وليس شريكا وذلك منذ تعديل المادتين 41 و 42 ق.ع بموجب القانون رقم: 04/82 المؤرخ في 13 فيفري 1984.

وهكذا تنص المادة: 41 و42 ق.ع، الشطر الثاني في صياغتها الحالية: **«تعتبر فاعلا كل من حرَّض على إرتكاب الفعل بالهبة أو الوعد أو التهديد أو إساءة استعمال السلطة أو الولاية أو التحايل أو التدليس الإجرامي»أما من «شرط أن يكون التحريض منتجا لأثره»** هذا الشرط غير وارد في التشريع الجزائري فالمادة 46 قانون العقوبات 46 ق.ع.ج تشترط أن يقوم المحرض بارتكاب الجريمة بل يكفي التحريض وحده لمعاقبة المحِّرض، وفي هذا العدد تنص المادة 46 ق.ع صراحة : **«على انه إذا لم ترتكب الجريمة المدفع لارتكابها لمجرد امتناع من كان ينوي ارتكابها بإرادته وحدها، فان المحرض عليها يعاقب رغم ذلك»**

وهذا الحكم تكريس لمبدأ مسؤولية المحرض عن مسؤولية الفاعل المادي الذي جاء به المشرع الجزائري في المادة 41 ق.ع، حيث اعتبر المحرض فاعلا أصليا وليس شريكا[2].ومما يستدعي الاهتمام في تلك الفترة، كان هناك عدد كبير من المسئولين الذين يتنافسون على السلطة، بينما يتنافس العديد من مخبري الصحف على القصص الصحفية.وكانت نتيجة ذلك مزيدا من ضعف الغربلة في نشر المعلومات[3]، فمثلا بتاريخ 4 جويلية 1992 ألقي القبض على مدير النشرية (الخبر) شريف رزقي بسبب **نشر خبر إحالة وزير الداخلية العربي بلخير من مهامه وتعويضه بجنرال أحيل على المعاش وهو ليمين زروال، وكانت معلومة غير صحيحة !.إذن يرى الباحث أن** المعلومة حضرت لكن المصدر غاب فافهم عني أن في القضية لبس لا يرفعه إلّا صاحبه إن شاء ذكره وان شاء قبره .

كما تم **حجز عدد واحد من جريدة الخبر**، وهو في المطبعة وذلك بتاريخ 16 نوفمبر 1994 دون تقديم أي

---

1 -Association des journalistes, Algérie : cette presse quonassaire, 1992, p 13.

2 - انظر المواد: 41- 42 – 46 من قانون العقوبات الجزائرية.

3 - سيمون سيرفاتي:وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق، ص 162.

شروحات، حيث انتقل ثلاث أشخاص إلى **مطبعة حسين داي** أين كانت الجريدة تحت السحب، وحسب مسئول الطبع الذي كان متواجدا بالمطبعة أنّ الأشخاص الثلاثة، ويتمثل الأول في شخص وكيل الجمهورية، والاثنان الآخران من رجال الشرطة زي مدني قاموا بمراقبة صحفات الجريدة. ثم أمر مسئول الطبع بتوقيف السحب ولم تقدم وثيقة تبرر هذا الإجراء.

يرى البعض أنّ الحجز يعود لنشر الخبر المقدم من طرف وكالة الأنباء الفرنسية، الذي يشير إلى **شراء الجزائر لعدد من الطائرات المروحية**، والبعض الآخر يعتقد أن الحجز يعود لنشر خبر في الصفحة الأولى الذي يتعلق **بالرئاسات والمعنون بالجبهات الثلاثة تعارض الرئيسيات**، هذا المقال ينقل تصريحات F.I.S F.F.S F.L.N ويختم هذا المقال بتصريحات أنور هدام، وقد ارجع البعض سبب التعليق إلى **تضمن العدد رسالة لعباسي مدني**[1].

قصة وقوع جريدتي (الصحافة وجزائر اليوم) في فخ قنوات التسريب الخلفية

كان من نتيجة التحليل الذي قمنا به في هذا الفصل أن وضعنا أمام القارئ حقيقتين جوهريتين هما: الأولى تتعلق بمرسوم مكافحة الإرهاب، وقانون التحريض، والثانية تتعلق بالمنشور التنفيذي الصادر عن وزارة الداخلية، وقلنا حين تناولنا الحقيقة الأولى أنها ترسم الحدود المهنية للصحفيين ومؤسساتهم، والثانية زادت من (تنظيم) الحدود على حد تعبير السلطة الحاكمة –و(تضييق) الحدود من منظور أهل المهنة- لكن أهل المهنة تخطو هذه الحدود وذهبوا إلى من هم خلفها فوقعوا فيما لم يكونوا يتوقعوا.

لم يكن هذا السؤال يثير اهتمام أحد سوى رجل الدولة عندما يحدث أن تثور أمامه المشكلة في صورة اهتمام سياسي مؤقت، أو (صحفي) ملزم بحكم مهنته أن يحصي كل ما تجري به الأحداث، كالمنازعات والاحتكاكات والأخطار والاختلافات التي تنفجر على حدود مسؤوليتين مختلفتين لا تجمعهما إلا مهمة واحدة[2]، وهي (الخدمة العمومية) وتفرقهما صدمة أولويات الحقوق (حق الأمن، حق الإعلام) وقد تصل في بعض الحالات إلى المعالجة بالإلغاء في حال التطرف من حيث المبدأ هكذا أنتج الخلاف على هته الحدود صداما، هذا الصدام أكيد جدا، إن لم يكن احد الأطراف فيه اشد التزاما، واحكم سيطرته على أي انحراف خطير في محتوى الرسالة الإعلامية التي من المفترض أن يقرأها الجمهور- أو حقه كما يقال- غدا وهي من تشكل مواقفه(تكوين الرأي العام) سيحدد الخاسر الأكبر، كما سيتحمل الخاسر المسؤولية التي حددها قانون العقوبات الخاص بالتحريض.

الأهم من ذا وذاك، ما سيكشف لنا الأستاذ **ستيف هيس** في كتابه «الرابطة بين الصحافة والحكومة» من خلال وضعه لقائمة شاملة من حالات لتسريب المعلومات والدوافع والأسباب المنطقية التي وراءها، وقبل أن نعود لشروحات الأستاذ **ستيف هيس**، علينا النظر في الأسباب التي كانت وراء تعليق هذه الصحف بدءا بأسبوعية

---

1 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق، ص65.

2- سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق، ص 160.

الصح آفة.

1 - جريدة الصح آفة: هذه الأسبوعية الساخرة، عرفت أول تعليق لها في 19 فيفري 1992 بسبب نشرها نشريات متعلقة بالإسلاميين. تميز خطها الافتتاحي، بالوقوف إلى جانب من كانت تطلق عليه "**شعيب الخديم**" رامزا بهذه الشخصية إلى كل الشرائح الاجتماعية المستضعفة سياسيا واجتماعيا أي تلك الفئة من المجتمع التي كانت منذ الاستقلال ضحية السلطة والمافيا السياسية.

وتعرضت للتعليق للمرة الثانية في 19 أوت 1992* من طرف وزير الداخلية اثر نشرها معلومات مغرضة تمس بمؤسسات الدولة وهيئاتها، **إذ نشرت مقالا يمس القنصلية الفرنسية بوهران، مفاده : "أنّ ضابطا يهوديا يكون قد انضم إلى صفوف الأمن ويمارس التعذيب، ويكون قد اغتال 27 شابا من بين المعتقلين في ارتكاب عمليات إرهابية، وحسب بعض المصادر تقول أنَّ الخبر سربته القنصلية الفرنسية بوهران للصحيفة**، وأشار بيان وزارة الداخلية، أنَّ قرار التعليق جاء لما نشرته هذه الأسبوعية الساخرة، من محتويات نشريات سرية لجمعية ذات طابع سياسي منحلة، لتصبح بذلك ناطقها الرسمي، والمتواطئة، وأضاف بيان الوزارة، انه إلى جانب نشرها الادعاءات الكاذبة المغرضة، التي تمس بسلطة وهيبة الدولة ورموزها، فان تعليق النشرية يعود **أيضا لخطها الافتتاحي الذي يقوم على التحريض والتمرد.**[1]

يرى الباحث انه من الدوافع والأسباب المنطقية التي كانت وراء هذا الأداء المهني تعود إلى أحد الأسباب الثلاثة التالية أو مجتمعة مثنى أو ثلاثى :

- تسريب الأنا، الذي يعطي المعلومات أساسا لإرضاء شعور بأهمية الذات .
- تسريب نافخ الصفارة، الذي كان ربما الملجأ الأخير لموظفين حكوميين محبطين يرون أنهم لن يستطيعوا تصحيح خطأ متصور عن طريق القنوات الحكومية المعتادة.
- تسريب عدائي، ويستخدم لتسوية أحقاد، ولإحراج شخص آخر.

2 - جريدة جزائر اليوم: يومية إخبارية تأسست يوم 01 نوفمبر 1991، مدير نشرها علي ذراع[2] بدأت أتعابها بسبب خطها الافتتاحي الذي استعمل جملة هذه المفردات " **السلطة الفعلية، المعارضة الفعلية والفاعلة، والعودة إلى المسار الديمقراطي**". وارتبطت متاعبها الأخرى بهجومها على الفرانكفونية وحزب فرنسا، إذ أن تعليقها يتزامن مع كل مرة مع نشر مقالات وموضوعات، تتحدث عن برامج هذا الحزب ومخططاته وأهدافه الخفية في الجزائر. ونشرها لمعلومات تتعلق بالإسلاميين من جهة أخرى.[3]

تعرضت للتعليق في 15 مارس 1992 بعدما تلقت هيئة التحرير قرار توقيفها عن الصدور مدة شهرين، وطلب أفراد الشرطة القضائية، الصحافيين العاملين بها إخلاء المقر ليتمكنوا من وضع الأختام.

---

1 - وزارة الاتصال والثقافة: التقرير السنوي لوزارة الاتصال والثقافة، سنة 19994، ص 4.

2 -سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية المرجع السابق، ص 161.

3 - IBRAHIM IBRAHIMI, opcit, P 130

إلى هنا يمكن تسجيل ملاحظتين هامتين: هو أنَّ المصادر الإخبارية تفضل عادة أن تقرا الأخبار التي تقوم بتسريبها بشكل مطبوع.

كما أن هناك تسليم مسبق في الحكومة وهو أنَّ مسرب المعلومات يتحمل بعض المسؤولية عن إذاعة المادة، ولكنه غالبا أمر لا أساس له.[1]

وتوضح تجربة هذه الجريدة صحة هاتين الملاحظتين، فقد جاء في بيان الحكومة أن الجريدة تنشر أخبارا تستقيها من مصادر غير مؤكدة، وتهدف إلى زرع الشك والبلبلة لدى الرأي العام والمساس بالوحدة الوطنية والحط من ومؤسسات الدولة.

وحسب تقرير وزارة الاتصال والثقافة، تذكر فيه أن أسباب تعليق هذه اليومية يعود أساسا لمعالجتها لمواضيع متعلقة بالأمن العمومي، وتقديم تحاليل يتضح من خلالها تعاطف الجريدة مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

وفي 19 ديسمبر 1992 تعرضت الجريدة للتعليق للمرة الثانية بقرار من وزارة الاتصال والثقافة ودام حتى 19 جانفي 1993، وذلك بسبب نشر خبر عن إذاعة الوفاء التابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ.

أما التعليق الأخير فكان بقرار وزارة الثقافة والاتصال في 02 أوت 1993 ولم تعد للصدور إلى يومنا هذا بسبب نشر بيان إشهاري موقع من طرف رابطة التضامن الإسلامي غير المعتمدة من طرف الدولة، كما أنّ محتوى هذا الإعلان ينص عن عدم تنفيذ الإعدام على المتورطين في العمليات الإرهابية.

3 - صحيفة ليبدو ليبري L'hebdo Libéré: تعرضت للتعليق يوم 10 مارس 1992 ويليها توقيف مدير الجريدة السيد عبد الرحمن محمودي، حيث أودع السجن الاحتياطي بسبب نشره لمقال يتضمن موضوعه " **القضاة المزيفين" Les magistrats faussaires**والواقع أنه في إمكان المرء أنَّ يجادل ببعض التبرير بأن طبيعة التسريب –سواء كان مرخص أم لا- أقل أهمية من الاستغلال السياسي الذي يحدث بالمعلومات، إن مهمة الصحفي هي إن يكشف ما إذا كان الاستخدام المختار لمعلومات ثم تسريبها بواسطة مسئولين كبار تخدم المصلحة الوطنية أو مصلحة سياسية للبعض، وما لم يستطع أي مسئول أن يقدم أدلة مقنعة على نشر المادة سوف يضر بالمصلحة الوطنية، فان للصحفي كل الحق (ومن الممكن أن يقال التزام) بنشر القصة. مع تحمل المسؤولية[2].

4 - أسبوعية الشروق العربي: تم تعليق أسبوعية الشروق العربي يوم 21 جوان 1992 لمدة 22 يوما، وتم توقيف مديرية الأسبوعية وكاتب الافتتاحية، بسبب نشرها لمقالات شديدة اللهجة ضد الأقلية المدنية والعسكرية الفرانكفونية التي تحكى البلاد، كما انتقدت بعض الوزراء وعائلاتهم الذين يعيشون في رفاهية بالخارج، بعيدا عن الخطر الذي يواجهه أبناء الشعب الجزائري.

5 - جريدة لومتان Le MATIN: علقت الجريدة يوم 15 أوت 1992 من طرف وزارة الداخلية والجماعات

---

1 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق ، ص 153 .

2 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق ، ص 127.

المحلية، بعد نشرها في 08 أوت 1992 لخبر تجميد القروض الإيطالية، الذي اعتبرته الحكومة مزعوما ومنسوبا لأقوال وتصريحات رئيس الحكومة.[1]

كما أنّ الصحيفة قامت بنشر خبر في 06 أوت 1992، مقال يتعلق ببعض الشخصيات المرموقة ومسؤولين سامين في الحكومة، وتقديم معلومات دقيقة عن مكان إقامتهم في حيدرة، وعليه غلق مقر الجريدة من طرف قوات التدخل السريع، رغم اعتصام صحفيي الجريدة بداخل المقر ورفضهم المغادرة.

رفع عن هذه الأخيرة التعليق، وعادت للصدور يوم 07 أكتوبر 1992.[2]

6 - جريدة لاناسيون: علقت الجريدة يوم 15 أوت 1992، واتهمت من طرف السلطة، بنشر خبر خاطئ، يتمثل في إعلانها القبض على شيخ التوارق **"موسى أخاموخ"** ومحاولات انفصال التوارق في الجنوب وهو ما كذبه زعيمهم **أخاموخ** حيث أدى نشر المقال، إلى سخط رؤساء القبائل وغضبهم وعقدوا اجتماعا لمناقشة الموضوع، وكادت القصبة أن تأخذ أبعادا خطيرة في معالجة المشكلة.[3] وأوضحت الحكومة في البيان الرسمي الذي أصدرته أن الخبر أوشك أن يحدث أو أحدث البلبلة والاضطراب في جنوب البلاد، وهذا ما يسمى مباشرة بالوحدة الوطنية.

رفع عنها فيما بعد التعليق بتاريخ 07 أكتوبر 1992، كما تعرضت الجريدة للتعليق للمرة الثانية في 17 أكتوبر 1995 بقرار من وزارة الاتصال، كما واجهت الجريدة نفس المشاكل في السداسي الأول من سنة 1996 من طرف رئيس الحكومة أحمد أويحي، حيث صودرت عدة أعداد من شهر مارس، والتهمة الموجهة هي نشر أخبار خاطئة ومغرضة من شانها المساس بمصلحة الدولة، حيث قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية بحجز عدد ين على التوالي 139 .140 في المطبعة بسبب نشر الجريدة لملف حقوق الإنسان نقلا عن جريدة le mande diplomatique الفرنسية[4].

أهُم ملاحظة نسجلها في هذا العدد هو أنَّ مصادر الأخبار غير الرسمية الأجنبية قد كانت سببا مباشرا في تعليق ثلاث مؤسسات صحفية أسبوعية بريد الشرق أسبوعية صدرت عام 1991، ثم تعليقها في 31 أوت 1992 بقرار من وزير الداخلية لمدة غير محددة، والسبب الرئيس يعود إلى نشرها في العديد من المرات تحقيقات كاذبة ومغرضة بنية المساس بأمن الدولة، وقد تضمن قرار تعليقها منع المؤسسة التي تصدرها من أي نشاط إعلامي تجاري.

7 - صحيفة ALALINE: نصف شهرية ناطقة باللغة الفرنسية تم تعليقها يوم 28 سبتمبر 1992 بمقتضى

---

1 - الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 76 لسنة 1992، القرار المؤرخ في 16 صفر 1413 الموافق ل 15 أوت 1992، يتضمن تعليق صدور يومية Le MATIN .

2 - المرجع السابق: العدد 77، الموافق لـ 7 أكتوبر 1992، يتعلق رفع تعليق صدور يومية Le MATIN.

3 - بورادة فسيكن: الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989-1992، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1994+ ص 144.

4- IBRAHIM IBRAHIMI, opcit, p 131.

القرار المؤرخ في أول ربيع الثاني من طرف وزير الداخلية والجماعات المحلية[1].مرة أخرى المصادر الإعلامية الأجنبية والأرشيف التاريخية تكون سببا مباشرا في تعليق هذه المؤسسة الصحفية الجزائرية.

ولدى النظر بعمق في خلفيات هذه الأزمة، نجد أنَّ طاقمها الصحفي وهيئة تحريرها قد وقعت في مشكلة ثقافية من الوجهة التربوية والإعلامية، وكما يلخصها هذا النوع من الأخطاء – مالك بن نبي- يكمن في جوهرها مشكلة توجيه الأفكار[2]. وبالعودة إلى سبب تعليق الجريدة ينكشف الأمر كله، إذ نشرت هذه الجريدة صورة للجزائر في الصفحة الأولى تعكس مقالا لأسبوعية **le jeune Afrique** على الوضع في البلاد تشبه هذه الصورة صورة تمثل العمليات التي سجلت في الفاتح نوفمبر 1954 وتبين مختلف نقاط التراب الوطني أين ارتكب أعمال القتل من طرف الجماعات المسلحة[3].

هذا النوع من الخطاب الإعلامي، أو توجيه الأفكار والصور يشرحه مالك بن نبي في هذه الفقرة الطويلة على أكمل وجه حين يقول « لوأنني وصفت هذا الفكر بصورة أستعيرها قلت: انه ليس مصنعا تتحول فيه الأفكار إلى أشياء بل هو مخزن تتكدس فيه الأفكار بعضها فوق بعض.

وهكذا نتمثل الوجه الآخر من الانحراف الذي يقع فيه بعض الناس[4]، إنَّ النشاط هذه المرة يضل في غيوم من الأفكار، فيجب أن نطبق في هذا الميدان ما يطبق في الحساب الجبر، ففي هذا النوع من الحساب نلحظ علاقة رياضية بين عدد المقادير المعلومة وعدد المجاهيل.

ففي الحالة التي يكون فيها عدد المقادير المعلومة أ قل من عدد المجاهيل أو أكثر منه بنسبة معينة، يصبح في المسألة نوع من (الاستحالة) أو (عدم التحديد) وبذلك لا يمكن حلها.

فكذلك الأمر بالنسبة لما نحن بصدده، إذ أنَّ هناك قواعد رياضية للأفكار تؤكد وجود علاقات محددة بين الأفكار وبين ضروب النشاط،فإذا انعدمت هذه العلاقة بزيادة أو نقص، واجهتها استحالة في أدائنا لأي نشاط، وبعبارة أخرى يصاب النشاط لكي نمضي في طريق اللهو والعبث[5].

8 - يومية LIBERTEI: قد تكون المحاولات المتعمدة للتأثير على تغطية وسائل الإعلام بنَّاءة، في ظروف معينة، على شرط أن يكون القصد صريحا والهدف مشروعا غير أنَّ السلطة الضخمة التي لدى السلطة الطوارئ للتأثير على وسائل الإعلام معرضة أيضا لإساءة الاستخدام إلى حد كبير إذ ليست هناك نظم تضمن عدم استخدام أية

---

1 - الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 76 لسنة 1992، القرار المؤرخ في 2 ربيع الأول 1413 الموافق ل 31 أوت 1992، يتضمن تعليق "بريد الشرق".

2 - مالك بن نبي: مشكلات الثقافة ، المرجع السابق، ص 67.

3-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد76 بمقتضى القرار المؤرخ في 28 سبتمبر يتضمن تعليق نصف شهرية .ALA UNE.

4- مالك بن نبي: مشكلات الثقافة ، المرجع السابق ، ص68.

5 - المرجع نفسه ، ص69.

إدارة مصداقيتها بطريقة غير أمينة ومخادعة لتشكيل الأخبار من اجل غايات ليس هي المعلنة[1]. ولعل أكثر ما يصور ذلك بوضوح مثل قرار تعليق صدور يومية Liberté ابتداء من 01 أكتوبر 1992 لمدة 15 يوما متتاليا بسبب نشرها الخبر بعنوان "واضعي قنبلة المطار: القي القبض عليهم" ويتعلق الأمر بجماعة "حسين عبد الرحيم" التي قامت بتفجير قنبلة في قاعة الانتظار بمطار هواري بومدين في 26 أوت 1992 وحسب الصحفية غنية خليفي مساعدة مدير التحرير في جريدة ليبرتي **انه تم نشر الخبر بعد أن تم التأكد منه ومن صحته ومن مصادر رسمية كما قامت التلفزة الوطنية الرسمية بنشر الخبر في نفس اليوم خلال نشرة الثامنة وعليه فان الخبر صحيح ولا يستدعي تعليق العنوان.**

ويتلمس المطلع على تلك ثانية في بيان وزارة الداخلية، الذي لم يجد من صاغوه غير مصطلح عام وغامض نسبوا إليه فعلهم تحت اسم "تسرع"، حيث نص البيان على الآتي « يعود إلى تسرع اليومية في نشرها، في عددها المؤرخ 01 أكتوبر 1992 الأخبار من شانها الإلحاق بالضرر للأهداف المسطرة من قبل مصالح الأمن في كفاحهم ضد العمليات الإرهابية والإجرامية وعملائهم، كما أضاف البيان أنَّ الجريدة قد نشرت أخبارا تمس بالمصالح الاستراتيجية والاقتصادية للبلاد[2]».

9 _ أسبوعية النور: أسبوعية مستقلة، صدر أول عدد لها بتاريخ 01 فيفري 1991 تم تعليقها بتاريخ 17 أكتوبر 1992 بقرار من وزير الإعلام السابق حمراوي حبيب شوقي وقد صدر منها 84 عدد إلى غاية تعليقها. ولا تختلف مبررات تعليق هذه الصحيفة عن الصحف الأخرى، وقد تسبب في تنفيذ هذا القرار نشر معلومات تتضمن القذف اتجاه مؤسسات الدولة، تحاليل وتعاليق تهدف إلى تبرير الأعمال الإجرامية وأعمال الجماعات المسلحة والمسئولين عنها[3].

10 - أسبوعية L'Observateur: حسب تقرير وزارة الثقافة والاتصال فان سبب التعليق هو نشر حوار مجهول يقوم على التحريض والعنف وتشجيع عمليات الجماعات المسلحة، هذا التعليق الذي مس هذه المؤسسة الصحفية بتاريخ 22 أكتوبر 1992 بقرار من وزارة الداخلية[4]، مثل هذا القرار الجاف في حال تبني صحة السبب وصفاء النية فيه. إلاَّ انه بكل بساطة بلا معيار فهو يسمح للرؤساء بان يختاروا بلا حدود أية معلومات لتصنيفها واعتبارها سرية إذا كانت لها أي علاقة بالأمن[5].

هذا نقد نظري عام ، لكن إذا فحصنا هذه القضية سنجد أنها تثير العديد من الأسئلة المزعجة، ما الذي جعل صحفيي هذه المؤسسة يسلكون هذا المسلك المهني المشين؟ لماذا حكمت هيئة التحرير على مؤسستها بالموت

---

1 - سيمون سيرفاتي : وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق،ص ص 68-69.

2 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق، ص 69.

3 - المرجع نفسه ، ص 69.

4- وزارة الاتصال والثقافة: المرجع السابق، ص 5.

5 - رودني.أ. سمو للا: حرية التعبير في مجتمع مفتوح ، المرجع السابق ، ص 459.

المبكر وهم يعلمون أنَّ "الميت لا يستطيع الفرار من يد غساله".

11 - جريدة الوطن EL WATAN: ان منح الصحافة حقوقا أكثر فاعلية للتوصل إلى المعلومات في مسرح الحرب لا يمكن في التحليل الأخير، أن يكون إطلاقا على حساب المواطن العادي ولكنه في مصلحة المواطن العادي فقط.

ويمكن الاعتراض الآن بأن المواطنين سيكونوا هم الخاسرين إذا تعرض أمن عملياتنا الحربية للخطر بسبب توصل الصحافة لمعلومات عنها،لأن الشعب في مجموعه له مصلحة في أمان ونجاح قواتنا، ولكن هذا الكلام ليس صحيحا لان الصحافة قد تعترف على الفور[1] مثلما فعلت **جريدة "الوطن"** والتي كان لها السبق في نشر أخبار وأحداث سجن البرواقية بطريقتها الخاصة وعن طريق مصادرها الخاصة لتجد نفسها معرضة للتعليق يوم 22 جانفي 1993 بقرار من وزير الاتصال والثقافة والتهمة الموجهة هي نشر "أخبار مسبقة" و"معلومات تعرقل سير التحقيق والبحث الأوليين" حول أحداث تدخل في صلاحيات السر العسكري والدفاع الوطني، ويتمثل في الخبر المنشور في العدد 695 المؤرخ بـ 2 جانفي 1993، **المتعلق بواقعة مقتل خمسة دركيين بقصر الحيران بالقرب من الاغواط.**

وعلى اثر هذا الخبر وجهة خمسة تهم لكل من مدير الجريدة عمر بلهوشات ومدير ورئيس تحريره وثلاثة صحفيين من بينهم الصحيفة نصيرة بن علي. تتمثل في المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية إفشاء الأسرار العسكرية والمساس بسير للتحقيق والبحث الأوليين، الأضرار وقلب السلم وإضعاف الروح المعنوية للجيش، وذلك حسب ما هو منصوص عليه في الموالي 89.88.86 من قانون الإعلام، والحالتان 69 و75 من قانون العقوبات.

إلا أنَّ هذه المؤسسة الصحيفة لم تلبث طويلا لتعود للصدور بتاريخ 13 جانفي 1993 لتقع مرة أخرى في الشراك بتاريخ 16 نوفمبر 1994 على اثر نشرها مقالا حول إعادة هيكلة في مصالح الرئاسة وهو ما اعتبرته السلطة إفشاء معلومات مغرضة تمس بالأمن والنظام العموميين والمصالح العليا للبلاد، والتقصير في الدفاع عن المصالح العليا للأمة[2].

الصورة العامة التي تتشكل في أذهاننا عند العلم المسبق بان هده الجريدة، كانت من المؤسسات الصحفية القلائل التي وقفت إلى جانب السطلة غداة إلغاء المسار الانتخابي والتي نشرت تحاليل جادة وتعاليق تبين فيها أخطار الإسلاميين إذا سمح لهم بالوصول إلى الحكم، هذه العلاقة التكافلية بذاتها، لم تمنح قرينة البراءة لهذه المؤسسة الصحفية وطاقمها كما بينا سابقا. ذلك حسب رؤية **رودني اسموللا** في تحليله لمثل هذه الحالات انه«عندما يصبح وجود الدولة نفسه مهددا، فان رد الفعل الدولة للدفاع على نفسها سيكون بدائيا» ويتوقف حسب تأكيد

---

1 - رودني.أ. سمو للا: حرية التعبير في مجتمع مفتوح ، المرجع السابق ، ص ص 443-444.

2 - الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 33، القرار المؤرخ في20 رجب عام 1413 الموافق لـ 13 جانفي، يتضمن إلغاء إيقاف صدور يومية ELWATAN.

هذا النجاح في مدى «نجاح الحكومة في تصوير قضية أمن، على أنها صدام بين حرية مدنية واحدة وبين بقاء الأمَّة كلها، فان الدفاع عن إنقاذ هذه الحرية المدنية الواحدة سوف يبدو ساذجا وسخيفا»[1]

12 - جريدة L'indépendant:

من المهم جدا ملاحظة سبب تعليق هذه الجريدة لمدة 15 يوما ابتداءا من 13 افريل 1994، إلاَّ أنَّ هناك لبسا في الأسباب، فبيان وزارة الثقافة والاتصال أرجع ذلك الإجراء إلى نشر هذه الجريدة لمقالات تمس بالنظام العام والأمن العموميين والمصالح العليا للبلاد. وتوزع الاعتقاد بين الخط الافتتاحي كسبب، وبين المقال الانتقادي الذي تحدث عن اتفاقيات الحكومة الجزائرية مع البنك العالمي عشية تغيير الحكومة، أمَّا مدير الجريدة السيد عبدي فقد عبر به هشة عن المقال السبب الذي يفترض أن تستند إليه الوزارة منتجة القرار.

الإجابة المنطقية لمثل هذه الملابسات تقول بان « الحكومات بعد أن تنشأ تقاتل من اجل البقاء في موقعها، وهي تتمسك بحياتها وكأنها حي يعارض انعكاسيا، جميع الأعداء، سواء كانوا داخل الوطن أو من الخارج » واللبيب بالإشارة يفهم.

13 - أسبوعية الوجه الآخر: لقد تحولت مشاعر الصحفي الذي قام بتغطية – الأزمة السياسية والأمنية – إلى الشك في الحقائق التي يعلنها الرسميون، إلى عدم الثقة إطلاقا في كل المسئولين والسخرية منهم[2]، وقد تبنت هذا الطرح الإعلامي أسلوبا، أسبوعية الوجه الآخر كما اهتمت هذه الأخيرة بقضايا اختراق حقوق الإنسان وفتحت صفحاتها التصريحات وبيانات الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة ومسئوليها، ولم تكن تخلوا هذه المطبوعة من تحاليل جادة حول أوضاع الجزائر على جميع الأصعدة.

وفي سذاجتهم الأولى لم ير الصحفيون أنَّ هذا الواجب يتعارض مع نشر الحقيقة لان نشر الحقيقة كما راو يساعد السلطات العسكرية على اتخاذ قرارات حقيقية وحكيمة، لان الحقائق التي كانت تصدرها السلطات العليا، كانت تتعارض باستمرار وتتناقض مع ملاحظاتهم المباشرة لما كان يجري في الميدان[3]، على هذه الخلفية نزل يوم 4 نوفمبر 1994 وزير الاتصال السابق **محمد بن عمر زرهوني**، ليخطب في رجال الصحافة مذكرا إياهم بأداء خدمتهم للأمة الجزائرية على الوجه السليم، كما حذرهم من مغبة التجريح والقذف والاعتماد على الأخبار الزائفة والإشاعات المغرضة.

لكن الذي يفترض أنه حدث قد ازدادت الهوة بين «الحقيقة الرسمية» وبين «حقيقة الحقيقة» كما يراها الصحفيون بسبب عدم فهم الصحفيين لحدود الحقيقة القابلة للنشر، والانغماس في استعمال الأسلوب الساخر، الذي ما كان ليرضي السلطة الحاكمة والتي كان ردها سريعا فبعد أربعة أيام وبتاريخ 08 نوفمبر 1994 قررت وزارة الداخلية توقيف أسبوعية الوجه الآخر، وحسب بيان الداخلية تكون الأسبوعية قد نشرت أخبارا مغرضة تحرض

---

1 - رودني.أ. سمو للا: حرية التعبير في مجتمع مفتوح، المرجع السابق، ص 451.

2 - المرجع نفسه ، ص 431.

3 - المرجع نفسه ، ص 431.

على الجريمة وتمس بالأمن والنظام العموميين وبالمصالح العليا للبلاد ولم يقم البيان بتحديد المقالات أم الإعداد التي كانت سببا في تعليق الأسبوعية، ويقرر تعليقها للمرة الثانية في 20 فيفري 1995 لمدة (06) ستة أشهر من طرف وزارة الداخلية نفس الأسباب دائما.

والسؤال الذي يستهل البحث في موضوعه هل كانت هناك فعلا أية حالات لخرق الأمن أو السلامة بسبب الرسائل الصحيفة؟

15 - جريدة الأمة: يحدث العديد من انتهاكات السرية عن طريق الصحف، التي يستخدمها أولئك الذين يحتفظون بالأسرار لنقل معلومات سرية إلى الجمهور ولما كانت الصحف تقوم بمثل هذا الدور الرئيسي في الصراع بين الانفتاح والسرية، فهي دائما في مركز الجدل، ويكون هذا أحيانا أمرا غير عادل، إذ انَّه ينبغي أن يقع العبء الرئيسي لحفظ الأسرار على عاتق أولئك الذين يحتفظون بها ولكن هذا لا يعني انه ينبغي إعفاء الصحف من المساءلة[1]، وتجسد هذا النوع من الجدل يومية «الأمة» التي نشرت قبل تعليقها افتتاحية بعنوان « أصحاب السوابق العدلية » فيها إشارة إلى زعماء الأحزاب السياسية الذين دخل أغلبهم السجن فذكرت: "بان الجزائريين لن تستثني من قاعدة الاعتراف بالعدالة.... التي دافع عنها السجناء السياسيون، حيث تنظم انتخابات رئاسية حرة وسيكون احد أصحابها ذوي السوابق العدلية هو الفائز فيها".

لذا كان من السهل جدا أن تستصدر وزارة الداخلية والجماعات المحلية قرارا بتعليق هذه اليومية تحت مبرر نشر أخبار مغرضة تدعوا إلى الجريمة وتمس بالأمن والنظام العموميين وبالمصالح العليا للبلاد. لتنسحب هذه الأخيرة من السوق الإعلامية يوم 8 نوفمبر 1994.

16 - صحيفة الحوار: يومية حزبية تابعة لحزب جبهة التحرير الوطني صدرت يوم 16 افريل 1994 وأُغلقت أبوابها يوم 16 نوفمبر 1994 بقرار من وزير الداخلية لمدة 6 أشهر بتهمة نشر معلومات محرضة تمس بالأمن والنظام العمومي، وكذا عدم احترامها لقواعد أخلاقيات المهنة اثر نشرها مقال حول الرئاسيات.

17 - صحيفة LA TRIBUNE: علّقت هذه الأخيرة بقرار من وزارة الداخلية بسبب عدم إصدار عنوان موازي باللغة الوطنية، تطبيقا لما نص عليه قانون الإعلام 1990 يعد هذا التصرف السلطوي – التمييز على الرغم من شرعيته، مصداق الحقيقة الجلية لكن الحقيقة الخفية التي إنبنى عليها هذا التعليق، الذي جاء قبل الانتخابات الرئاسية 16 نوفمبر 1995 بشهر وبضع أيام تتجاوز حدود الحقيقة المعلنة، الموسومة في الأصل بالطابع السري أو بالتأويل السلطوي اللاتزامني في الحقل الماضي للرسالة الإعلامية.

ولما كانت الآنية تستلزم مثل هذا التعليق المبهم، إلاَّ أنَّ السلطة لم تصم آنذاك أذنيها لتلك الصيحات العابرة للقارات مثل«FIJ»، بل كانت السلطة تحب النصيحة إلى حد ما.

فقد نفخت فيها روح الحياة من جديد، إلاَّ أنّه سرعان ما ألقت حكومة **أحمد أويحي** بيدها على عنق هذه

---

1 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق، ص 182 .

المؤسسة مهددة إياها بالخنق يوم 3 جويلية 1996، ولم ترخ يدها حتى يوم 11 فيفري 1997 لشيء في نفس حكومة هذا الأخير.

II -1-9 - بداية الصراع على المعلومة بين سلطة الطوارئ والمعارضة الإعلامية

إن تاريخ جزائر التعددية حافل بأمثلة من الجهود الحكومية لكبت التعبير على أساس إن إجراءات الطوارئ ضرورية من أجل بناء الأمة، ولكن عند فحص هذه الأمثلة بعد مضي وقت طويل نجد أنها كانت ناشئة عن الذعر، وليست ذكية جدا، أو سخيفة[1]، إذ أنه لم يحدث أي تأثير ظاهر على الأمن الوطني حتَّى من نشر تلك المعلومات الخاطئة أو الأخبار الكاذبة، لكن هذا لا يمنعنا من الإقرار بان الصحافة الجزائرية المستقلة كانت شديدة السلبية في تغطية الأخبار الأمنية وتزودنا الأمثلة التي بين أيدينا بحقيقة إضافية، هي أن الوقوع في أخطاء تقديرية للمعلومات وخطواتها من جهة، والتعسف في إساءة استعمال السلطة كـ(حق النشر الذي تتمسك به الأسرة الإعلامية، وحق منع النشر الذي تتمتع به السلطة السياسية-هما حقيقتان لازمتا الطرفين منتجتان انعكاسا سلبيا على الأداء الإعلامي من جهة وعلى الأداء السياسي من جهة أخرى، وهذا ما نحاول تبيانه على الوجه الذي يعتقد انه صحيحا وموضوعيا، مع التأكيد[2]، بأن الحقيقة الوحيدة التي يمكن أن توجد في ظل أسطورية الموضوعية، هي أن الحقيقة الوحيدة،هي الحقيقة التي يمكن ملاحظتها[3]. فصحف النصف الأول من العشرية الأخيرة للقرن 20 بالجزائر، كانت تؤيد الأحزاب بشكل جذري، ويساندها أنصار الأحزاب من داخل وخارج الحكومة كما كان الصحفيون الجزائريون هم الأكثر ميلا إلى التحزب، فقراراتهم في جميع الحالات تقريبا سواء كانوا إسلاميين، أو ديموقراطيين، أو وطنيين، كانت تتجه في المسار الذي تزكيه ميولهم الحزبية، وشكّل ذلك التحزب الصحفي نفوذا قويا في الأنظمة الإخبارية.

وهذا التحزب في النظم الإخبارية، قد يخدم أيضا تعزيز التحزب عند الجمهور، فالرسائل الإخبارية التي تتميز بالنغمة الحزبية[4]، وتؤكد على الاختلافات بين الأحزاب قد تنشط وتقوي الميول الحزبية، وهذا أمر مفروغ منه، ولما كانت الغلبة الانتخابية للايدولوجيا الأصولية "FIS " كما هو معلوم استنفرت السلطة الحاكمة كما بيناً سابقا، كل الأطراف الفاعلة من المعارضة لتبني طرحها، وأحد أهم أنواعها وسائل الإعلام والصحف المعارضة للمصادر الأصولية، واستنفدت كل ما لديها من وسائل الردع، واحد أهم الوسائل التي ضربت بها في العمق، الوسائل القانونية، لإحداث الغلبة من منظور سلطوي واقعي، وتبدأ قصة الصراع بين الإعلاميين والسلطة السياسية بعد إعلان حالة الطوارئ في 09 فيفري 1992، وبدأت حملة الاعتقالات ضد الصحفيين في 21جانفي 1992

---

1 - رودني ا. سموللا:حرية التعبير في مجتمع مفتوح،المرجع السابق،ص515.

2 - جرابر درويس وآخرون: أخبار السياسة وسياسة الأخبار، ط1، ترجمة زين نجاتي، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، 2004، ص 162.

3 - الخبر الأسبوعي، صحفيون دخلوا السجن، من 10 -16 جويلية 2004. العدد 280. ص 03

4 - جرابر درويس: أخبار السياسة وسياسة الأخبار، المرجع السابق، ص 40.

بعد إلغاء المسار الانتخابي، حيث كان هذا الإجراء في البداية يمس الصحافة المكتوبة الناطقة باللغة العربية التي فتحت أبواب صفحاتها لمنا ضلي الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحلة، وأبدت تعاطفها مع قادة الحزب المنحل، بعد توقيفهم منذ 30 جوان 1990[1]. استنادا للمادة 86 من قانون الإعلام 1990، والتي تتعلق بالأخبار التي من شانها المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية، تم توقيف (08) صحافيين بجريدة الخبر من بينهم المدير العام للجريدة محمد سلامي، ورئيس التحرير سقية زايدي، و(06) صحفيين آخرين تم احتجازهم لمدة (06) أيام بسبب نشرهم لبيان الجبهة الإسلامية للإنقاذ، ولقد جاء هذا البيان كلوحة اشهارية موقعة من طرف عبد القادر حشاني، يدعو فيه الجيش للعصيان والتمرد.

وتم إطلاق سراح خمسة صحفيين آخرين في اليوم الموالي أي يوم 23 جانفي، حيث تم الاحتفاظ بثلاثة منهم، وهم مدير النشر، رئيس التحرير، والصحفي حكيم بلباطي والذين وجهت إليهم تهمة "المساس بالوحدة الوطنية وأمن الدولة" و"نشر أخبار كاذبة" و"التحريض على الجريمة والعنف". ليفرج عنهم مؤقتا يوم 25 جانفي 1992، وثلاثة أيام بعد ذلك تم استدعائهم من طرف قاضي التحقيق لمحكمة الجزائر.وللتذكير، فان هذه القضية جاءت قبل الإعلان عن مرسوم حالة الطوارئ بأشهر معدودات.[2]

كما قلنا سابقا بأن حرمان الصحافة من مصدر المعلومة يجعلها تعتمد وسائلها الخاصة للحصول على المعلومات عن طريق التحقيقات الموازية التي تقوم بها كالاستطلاعات الميدانية وغيرها، وهنا كان يجب على أجهزة الأمن واجب تزويد الجمهور ببعض المعلومات لدرء الشائعات و تقويض الأخبار الخاطئة والمغرضة التي قد تروج، وكذا تهدئة غضب الرأي العام[3]. وتعكس **قضية توقيف الصحفي فحاصي جمال الدين** هذه الأزمة، إذ تم توقيف هذا الأخير يوم 26 فيفري 1992 من طرف قوات الأمن، وهو صحفي يعد ضمن الصحفيين المفقودين منذ مارس 1992، كان صحفيا في الإذاعة بالقناة الثالثة، وأيضا في جريدة الفرقان EL-FORKANالناطقة باللغة الفرنسية والتابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ حيث كتب مقالا كشف فيه عن بعض ممارسات عناصر الجيش في بني مراد ولاية البليدة، خلال أحداث جوان 1991، واتهم بتقديم معلومات خاطئة تمس معنويات الجيش[4]، عند النظر بعمق في هذه القضية، فان العسكريين سيجادلون بالقول: بان هذه الافشاءات، تكون قد تسببت في ضياع أرواح، أحيانا بصورة فورية، وأحيانا فيما بعد نتيجة الارتباط سببي لا يمكن التعرف عليه بصورة مباشرة[5] .

أما الإبقاء على نصيب من التحفظ –اتجاه هذا التبرير- في مخيلة كل فرد جزائري هو شأن يخصه، لان ذلك

1- BRAHIM BRAHIMI : Le pouvoir, La presse et les droits de l'homme en Algérie, opcit, p 110

2 - الخبر الأسبوعي: من 10الى 16 جويلية 2004، العدد 180، ص 3.

3 - جرابر درويس: أخبار السياسة وسياسة الأخبار، المرجع السابق، ص 226.

4 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق ، ص 74.

5- سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق.ص ص 229-230.

يندرج ضمن حرية التفكير والتعبير، كما تصاحب هذه الحقيقة، حقيقة أخرى، لا يمكن إغفالها، هي أن الصحف الوطنية المستقلة مشهورة بأنها تنفر من انتقاد نفسها[1]، ويعزز الأستاذ وليام إي أودوم حين كتب يكشف عن بعض التي لا تستطيع وسائل الإعلام قوله لجمهورها «ولكن ممثلي وسائل الإعلام لا يطلعون الجمهور بطبيعة الحال على الأضرار التي تسببوا فيها، حتى عندما يكونوا مسؤولوا المخابرات قادرين على إثباتها لهم».

ومن الإنصاف القول بأن هناك صحفيين ورؤساء تحرير كثيرين مسؤولين يحاولون بالفعل انتهاج سياسة حكيمة فيما ينشرونه، وهم يفعلون ذلك رغم تعريض أنفسهم لبعض الأخطار[2]، وتمثل قضية مدير يومية ليبدو ليبري عبد الرحمان محمودي الذي أوقف يوم 7 مارس 1992، وحجز لمدة 15 يوم. هذا النوع من الإعلاميين المسؤولين والوطنيين والذي خلافا للأسباب التي غالبا ما كانت تجدها السلطة لتبرير متابعتها لقضايا جرائم الصحافة لم تتناول يومية المعني أخبارا تتعلق بالسلطة أو بمؤسساتها الأمنية، أو حتى الأخبار المتعلقة بالإسلاميين. بل تعود تفاصيل هذه القصة إلى تحقيق صحفي قام به أحد الصحفيين تحت عنوان«القضاة المزورين» - les magistrat faussaire- الذين قاموا بتزوير وثائق تثبت مشاركتهم في الثورة التحريرية وهذا لغرض تحسين وضعيتهم الإدارية، ورفع رواتبهم وأطلق سراحه بعد أن قضى 20 يوما في السجن وبكنه تقرر وضعه تحت المراقبة القضائية، ومنع من ممارسة مهنته[3].

وخلال 21 جوان من نفس السنة ألقي **القبض على علي فوضيل مدير نشر أسبوعية "الشروق العربي"** رفقة كل من رئيس التحرير، **وكذا الصحفي سعد بوعقبة**، وقضى ثلاثتهم عدة أيام **بسركاجي**[4]، وتعود أسباب هذا التوقيف الذي تزامن مع تعليق الجريدة ومنعها من الصدور، إلى نشر مقالا شديدة اللهجة ضد الأقلية المدنية والعسكرية الفرنكوفونية التي تحكم البلاد، ولان الجريدة أدانت توقيف المسار الانتخابي كما انتقدت بعض الوزراء وعائلاتهم الذين يعيشون في رفاهية تامة في الخارج بعيدا عن الخطر الذي يحدق بالشعب الجزائري ويواجه الموت يوميا[5].

بتاريخ 4 جويلية 1992 القي القبض على مدير جريدة الخبر شريف رزقي، بسبب نشر خبر يتعلق بإحالة وزير الداخلية العربي بلخير من مهامه، وتعويضه بجنرال أحيل على التقاعد وهو اليامين زروال وهي معلومة غير صحيحة[6]، وقبلها توقيف مجموعة من صحفي "الخبر" ليومين بسبب بيان إشهاري، فظلا محجوزين لمدة 48

---

1 - المرجع نفسه ، ص ص 229-230 .

2 - المرجع نفسه: ص 230.

3 - الخبر الأسبوعي: صحفيون دخلوا السجن، من 10 -16 جويلية 2004، العدد 280، ص03.

4 - الخبر الأسبوعي: صحفيون دخلوا السجن، من 10 -16 جويلية 2004. العدد 280. ص 03.

5- جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق، ص 75.

6 - المرجع نفسه : ص75.

ساعة بمحافظة الشرطة بالعاصمة بدءاً من 3 جويلية 1993[1].

كما أوقف مدير جريدة "**le matin**" **محمد بن شيكو** يوم 30 جويلية 1992 وتم حجزه لمدة 48 ساعة بسبب نشر معلومات تتعلق بتوقيف عبد القادر شبوطي، واحد قادة الحركة الإسلامية.

وجاء بعدها سلسلة من الاعتقالات، وبرزت فيها قضية الوطن حيث اعتقلت 06 من صحفييها، في 02 جانفي 1993 عندما نشرت جريدة الوطن خبرا تحت عنوان "الجريمة البشعة بقرب من الاغواط **l'horrible crimeprés de l'aghwat**" ونشر أن هذا النوع من الأخبار يعد محظورا لذلك قامت السلطة باعتقالهم بتهمة نشر أخبار قبل أوانها.

وفي الثاني من أفريل 1993، وضع **عبد الحميد بن زين مدير جريدة ALGERIE république** رهن التوقيف على الساعة الثالثة زوالاً. ويفرج عنه ثلاث ساعات بعد ذلك بسبب افتتاحية تبدو مغرضة في حق السلطة القضائية وعن هذا التأزم والاختناق **كتب المرحوم الراحل عمر اورتيلان** يوم 03 ماي 1993 واصفا الوضع كالآتي«نقول إن الوضع متأزم لكونه غير خاضع لضوابط قانونية...فأول سؤال يطرح نفسه هل نحن مع التنوع والاختلاف أم ضد؟ فان كانت الإجابة ب(مع) فالأمر يقتضي التعامل مع الجميع بدون تحيز أو اعتبارات، لان الملاحظ اليوم هو أنَّ أصحاب القرار السياسي مترددون إلى درجة التناقض أحيانا في تطبيق ما يقولونه، وإلا فبماذا نفسِّر توقف صدور أكثر من عنوان مستقل بسبب أزمة مالية؟ ربما ظرفية لتوفر بوادر البقاء بينما ظلت عناوين عمومية أخرى تصدر بانتظام رغم افتقارها إلى شرط واحد يبرر بقاءها ويستدعيه»[2]. أما بخصوص الاختناق فكتب يقول «أن تنصب الغرف الخاصة لمحاكمة الصحفيين خير دليل على ذلك، حيث أصبح الصحفيون متهمون بشتى التهم ومتابعين قضائيا من طرف الجميع وصدرت حقهم الكثير من الأحكام. وحتَّى أضحى يخيل للبعض أن الأزمة التي تعيشها البلاد سببها الصحفيون خاصة منهم العاملون في الصحافة المستقلة، والحقيقة أن ذنب هؤلاء الوحيد هو أنَّهم سعوا ولا يزالون بما لديهم من إمكانيات بعيداً عن المجاملة ومغالطة الرأي العام للكشف عن مخربي الاقتصاد الوطني ومواطن الضعف فيه، هؤلاء الذين دخلوا أكثر من مرَّة في معارك خاسرة مع الصحفيين والأحكام القضائية التي صدرت ضدهم تثبت صحة الجرائم الاقتصادية التي ارتكبوها في حق هذا الوطن، لكن مع ذلك ضلوا في مواقعهم بل واستفاد البعض منهم من ترقيات.هذا وباختصار واقع صحافتنا اليوم، واقع كلف الصحفيين الكثير إذ حوكم الصحفيون ولا يزالون يحاكمون يوميا، وتم توقيف وسجن العديد منهم لسبب أو لآخر علماً أنهم كانوا معرضين للتوقيف والسجن في أية لحظة لكونهم يبحثون عن الحقيقة التي تبقى بعيدة المنال في هذا الزمن التعس[3] ».

إذا كان هذا هو موقف الإعلاميين الجزائريين من السلطة فما موقف السلطة من الإعلاميين آنذاك؟. بكل

1- الخبر الأسبوعي: العدد، 280. ص03.

2 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب ، المرجع السابق، ص75.

3 - يومية الخبر: 03 ماي 1993، العدد 763.

موضوعية انتقائية اخترنا مقاطع من كلمة السيد كافي رئيس المجلس الأعلى للدولة لدى لقائه بممثلي وسائل الإعلام الوطنية يوم 09 ماي 1993، والتي أهم ما جاء فيها هذا التأكيد على أن «حرية التعبير لا تعني الفوضى وخلط الأوراق وتناول أشياء يمكن أن تسبب أزمات ومشاكل للمواطن والموطن نحن في غنى عنها»

وطمأن السيد كافي رجال الصحافة الوطنية بقوله «لا يجب أن نقلق أبدا من العراقيل التي يمكن أن تقع هنا وهناك، لان الممارسة هي معاناة، وان العراقيل لا بد وأن تكون دون الوصول إلى اليأس والقنوط» كما دعا رجال الصحافة المحترفين«بان يحموا أنفسهم من الطفيليين والمتسلقين» كما اعترف هذا الأخير بالتجاوزات التي مست أفراد الأسرة الإعلامية من خلال هذا المقطع «على الصحفيين أن يدافعوا عن أخلاقيات المهنة، والوقوف في وجه التجاوزات التي يمكن أن تقع هنا وهناك» ونصح الإعلاميين بـ «عدم الانغماس في الإشاعة وتضخيم الأخبار التي لا قيمة لها، مع مراعاة الفائدة الوطنية بمحاصرة القضايا التي قد تزيد في حدَّة الأزمات التي تعيشها البلاد». كما تطرق رئيس المجلس الأعلى للدولة في هذا اللقاء إلى تقديم نصيحتين متناقضتين إذ دعا إلى «ضرورة معايشة الصحفي للحياة اليومية لشرائح المواطنين في عمق البلاد وحثهم على التقرب منهم في البوادي والقرى ونقل معاناتهم وانشغالاتهم في كل النواحي والميادين، وعدم الاكتفاء بمعالجة أوضاع النخبة فقط» لكن المفهوم من باطن النص السيد كافي يجيب إجابة نقيضة، لدى ردِّه على سؤال يتعلق بقضايا الرشوة والفساد حين أوضح يومها وأكَّد بان هذه القضية «تتكفل بها كافة المؤسسات بداية من المجلس الأعلى للدولة إلى البلديات، لأنها مطلب جماهيري، ولابدَّ من تقديم الملفات التي تتوفر على أدلَّة للعدالة للنظر فيها» اعترافه الضمني بالرشوة والفساد من الهرم إلى القاعدة، صاحب هذا الاعتراف، اعتراف آخر بخطورة الوضع وتأزمه، واقَّر ضمنيا وجود تسريب للمعلومات من نوع خطير ينخر النظام السياحي برمته حين دعا كل الأطراف والزمر والمجموعات إلى «الابتعاد عن اتهام مؤسسات دون توفر الحجج والأدلة ولأغراض هدفها خلط الأوراق»[1].

كان محقا **على كافي** حين قال للصحفيين : «لا يجب أن نقلق أبدا من العراقيل..... وأن العراقيل لا بد وأن تكون....» ففي ديسمبر من نفس السنة ألقي القبض على **محمد لعريبي** مدير تحرير جريدة **"ليفانمان"** الناطقة بالفرنسية، رفقة رئيس التحرير والصحفي **عيسى خلادي**، حيث قضوا نهاية الأسبوع في مقر المجموعة الولائية للدرك الوطني بالعاصمة، قبل أن يرحلوا إلى **سجن سركاجي**، أين قضوا أياما هناك، وأفرج عن **محمد لعريبي** نظرا لظروفه الصحية قبل أن يطلق نهائيا سراحهم جميعا.[2]

نكتفي لحد الآن بهذه الأمثلة التي يراها البعض أنها هي المحددات الكافية لرسم الحدود الحقيقية لصورة علاقة الإعلاميين بالمصادر الإخبارية، لكن توقفنا عند هذا الحد يوقع الباحث منَّا في الجرم علمي عظيم، ذلك لان الاكتفاء بتلك الصور الواهنة المشكّلة من انطباعات أولوية سطحية لقضايا إعلامية تعلقت في الأساس بقضايا

1 - يومية السلام: لقاء السيد علي كافي بمديرية الصحافة الوطنية ،11 ماي 1993، العدد 772، ص، 1- 2 .

2 - الخبر الأسبوعي: من 10 إلى 16 جويلية 2004 ، العدد 180، ص 4.

ومصالح وترتيبات وإجراءات وأهداف تتراوح في لبها بين مفهومي الآنا الجماعي (المصلحة العليا للبلاد) و«الآنا الفردي» أو المصلحة الخاصة، ووضعها في كتاب مكنون، والدليل على ذلك*قضية صحفي وكالة الأنباء الجزائرية ح، ج نعمان عبد القادر الذي قام بتسريب برقية في وكالة الأنباء الجزائرية مفادها الكشف عن نية السلطة في نقل الرجل الثاني للجبهة الإسلامية للإنقاذ من مقر إقامته إلى إقامة جديدة في ولاية تمنراست بتاريخ 27 فيفري 1995، هذه المعلومة كلفت المعني بالأمر 3 سنوات سجن نافذة بتهمة المساس بأسرار الدفاع الوطني[1]، فلا يعقل أن يكون الصحفي في مثل هذه القضية مظلوما. وذلك باعتراف محامي الصحفي بان موكّله قام بتسريب برقية تستعمل خارج الخدمة hors service، كما لا يعقل أن الصحفي لم يكن على علم مسبق بذلك وعلى هذا الأساس لا يمكن أن ننتظر من قرار المحكمة العسكرية إلا أن تقول قول الله تعالى « أقرا كتابك بيمينك وكفى بنفسك اليوم عليك حسيبا » ويكون الصحفي في وضعية حرجة إذا ما وضعنا هذه المعلومة في المجال الزمني اللازم، فانه سرعان ما نكشف جزءا من أهداف هذا التسريب.

إذ سبقت هذه المعلومة التحضير للانتخابات الرئاسية التعددية الأولى من نوعها في الجزائر شهر و18 يوما، وللمطلّع أن يكشف مدى خطورة تسريب هذه المعلومة ولصالح من هذه المعلومة؟ وما مدى نتائجها؟ والى هنا ما على المرء إلا أن يقول، أن هناك القليل جدا من مظاهر الأمن الفعلي الكامل. ولكن تلك ليست المسالة الرئيسية هنا، فالنقطة الأساسية هي أن سلطة الطوارئ تخلّت بسرعة بالغة عن النضال لإبقاء أسرارها سرا، وبعد ذلك أصبح الكثير من الأسرار الوطنية في أيدي مجموعة متنوعة من الأشخاص، كان الكثير منهم يقرأون أول وثيقة سرية بالنسبة لهم، وهكذا ترى هل أظهرت إدارة الطوارئ افتقارها إلى الجدية في الدفاع عن أسرارها؟ [2]بالطبع لا، لكن ما يمكن استخلاصه من المتابعات القضائية ومحاكمة الصحفيين، أنَّ السلطة الجزائرية، وحتى السلطة القضائية كانت متساهلة على الرغم من الهجومات الاعتيادية للصحافة المستقلة، التي غالبا ما اتهمت السلطة بـ«خنق حرية التعبير» أو شككت في «استقلالية العدالة»، وهذا ليس معناه تكذيب لموقف الصحافة أيضا. ويدعم هذا المثال الذي يضعه الدكتور إبراهيم إبراهيمي بين أيدينا. وبطلاه عبروس اوتودرت مدير يومية LIBERTE ورئيس تحريره يوم 10 ديسمبر 1995، إذ زجَّ بهما في **سجن سركاجي** وذلك اثر نشر خبر في صفحة le RADARعن احتمال تعيين احد الضباط العسكريين ووزير الدفاع وهو السيد **محمد بتشين** الوزير المستشار في رئاسة الجمهورية لوزارة الدفاع بتهمة المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية، لتقرر محكمة العاصمة بعد ذلك حكما بـ 04 أشهر غير نافذة و5000 دج غرامة في حق السيد **عبروس اوتودرت** وشهرين سجن مع وقف التنفيذ ضد الصحفي سمير كينز بتهمة النشر المتكرر للأخبار الكاذبة[3]، والذي يرى الباحث أن هذا الأخير تنطبق عليه « حالة التسريب العدائي»، التي من دوافعها وأسبابها المنطقية حسب الأستاذ ستيف هيس، يستعمل

1- IBRAHIM IBRAHIMI : opcit, page 116.

2 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية، المرجع السابق، ص187.

3- جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة ، المرجع السابق، ص84.

هذا النوع من التسريب لتسوية أحقاد ولإحراج شخص آخر[1]. ومع الوقت أثبتت التجربة بان عقلية «الخبطات الصحفية» لدى مخبري الصحف ورؤساء تحرير عديدين، يمكن أن تشوه تحديد الأخبار ذاتها. وحقيقة أن قطعة ما من «المعلومات الخاصة» تبدوا أحيانا ذات (أهمية كبرى من مضمون المعلومات نفسها[2]. ويميل هذا النوع من المعالجة الإعلامية، إعلان نية المباشرة في التهديد تسريب معلومات، وينطبق المثال الآتي على التصور السابق، كما يعكس أهمية احترافية الطاقم الصحفي في إدارة أخبار السياسة والقدرة على تسييس الأخبار، فمثلا وعلى اثر نشر جريدة الشروق العربي يوم 17 فيفري 1996 افتتاحية يؤكد صاحبها على عودة الأعضاء القدامى لحزب جبهة التحري الوطني، وأطلق عليهم تسمية "**Les barons** "[3]. وبما أن الصحفيان علي فوضيل وسعد بوعقبة من العارفين بالتاريخ السياسي « الحقيقي » لجزائر الاستقلال وشخصياته الفاعلة، سارع مسؤولوا حزب جبهة التحرير إلى رفع شكوى ضدها، الغريب في الأمر ُوجِدَ لهذه الشكوى حلا سريعا لا يزيد عن 24 ساعة.

فما جدوى هذه الشكوى؟ وما جدوى هذا التسريب؟ ولما كان الحل بسرعة؟ أسئلة تبدوا أكثر من منطقية يستطيع أن يطرحها العام والخاص، خاصة وأن التسريب أثار رد فعل وحل سريعين.

يرى الباحث أسباب هذا التسريب هو مجرد، لعبة من أجل الحصول على معروف في المستقبل، ومحاولة لتجميع ثقة مخبري الصحف.

II -1- 10 - استثناءات الإطلاع على المعلومات وإساءة استعمال حق النشر .

يقول **جيرجن** أنه من اجل تنفيذ سياسة ما، «فان الإدارة سوف تحتاج إلى بناء مساندة الجمهور والحفاظ عليها». ومهما كان الشكل الذي قد يتخذه ذلك، ومهما كانت النوايا التي يعكسها فان إساءة عرض الحقائق بواسطة أي من الجانبين سوف يزيد من عدم ثقة الآخر، بل وقد يحَّول علاقة مناوئة بطبيعتها وضرورتها، إلى علاقة مواجهة صاخبة بلا ضرورة[4]هذه المواجهة صنفها **الدكتور ابراهيم إبراهيمي** إلى نوعين من الاستثناءات كمصدر لها، على غرار تصنيف كل من **بيتر كروج ومونرو.ا. برايس**، وأدرج هؤلاء، فئات الاستثناء ضمن مجموعتين عامتين. تسعى المجموعة الأولى إلى عرض مصالح السرية العامة وتتضمن الأمن الوطني، اقتصاد الدولة، أو المصالح المالية وتطبيق القانون والإدارة الداخلية للمصالح الحكومية ومداولات صنع السياسات، وتحمي المجموعة الثانية مصالح الأشخاص الاعتباريين أو الطبيعيين وعلى سبيل المثال الخصوصية والسرية التجارية.

---

1 - سيمون سيرفاتي، وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق ، ص161.

2 -المرجع نفسه : ص 199.

3 - IBRAHIM IBRAHIMI, opcit, page 116 .

4 - سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، المرجع السابق. ص 37.

أ - القانون يحمي شرف المؤسسات الحكومية والمسئولين والمتابعات القضائية للصحفيين

لدى العديد من الدول قوانين جنائية تسعى وراء حماية شرف مؤسسات ومسؤولي ورموز الدولة ضد الإهانة، وفي هذا المجال من القانون الذي غالبا ما يطلق عليه الطعن المحرض على الفتنة لا يتمثل الضرر المتوقع في تقديم حقائق زائفة، بل في الحط من شأن أو الاستخفاف برموز قوة الدولة أو وحدتها[1]. ويمثل هذا النوع من التهم قضية**le jeune indépendant** ممثلة في شخص مديرها عبدي شفيق والصحفي رباحي عبد الرحمان المتهمان لارتكابهما تهمة جنحة إهانة هيئة نظامية ومخالفة قانون الإعلام، الفعل المنوه والمعاقب عليه بالمواد 144 و 196 من قانون العقوبات، و43 و97 من قانون الإعلام اثر نشر مقال على أعمدة الجريدة يومي 02/08 – 1992 و 23/ 1992/02 تحت عنوان "حالة فخ" أين يتكلم الصحفي "عن أعضاء المجلس الأعلى للدولة، بأنه ليس كفئ لتغيير الحالة السيئة للبلاد التي ورثها من جّراَء الأضرار التي تسبب فيها الشاذلي، وتكلم الصحفي كذلك عن عدم اختصاص المجلس الأعلى للدولة، كما أشار الصحفي إلى "العقاب الأعمى الذي يسلط على كل من تحَّرك". حيث تبين للمحكمة، بعد سماع المتهمين اللذين أنكرا التهمة، إن العبارات المستعملة في المقال، تكون إهانة هيئة نظامية لكون العبارات المستعملة تكون مست بشرف واعتبار وأقلَّت احترام أعضاء المجلس الأعلى للدولة. مما يتعين للمحكمة إدانتهما طبقا للمادتين 97 و 43 من قانون الإعلام، وعقابا لهما حكمت المحكمة ب 3 أشهر حبس مع وقف التنفيذ و 1000 دج غرامة نافذة لكل واحد منهما[2] وعند تتمة تحليل هذه الخصومة نكتشف أن لمصادر المعلومات قيمة لدى الناس تحددها داينج في نظريتها "حرب المعلومات" إلى قيمتين، قيمة تبادلية. تقررها قيمة السوق، وهي قيمة كمية يمكن تقييمها وهي السعر الذي يمكن أن يدفعه شخص ما لمصدر معلومات ممدد، أما القيمة الثانية فهي القيمة التشغيلية، ويمكن تحديدها من الفوائد التي يمكن أن نجنيها من استخدامها إلا أن هذا ليس دائما.

وتتفاوت قيمة مصادر المعلومات لجهة ما عن جهة أخرى فقد تكون قيمة مصدر المعلومات لأحد الأطراف بمثابة نتيجة ناجمة عن ستة عوامل هي:

1. اهتماماته والتزاماته
2. قدراته
3. توفر مصدرا لمعلومات بالنسبة له
4. توفر المصدر ذاته لخصمه
5. تكامل مصدر المعلومات
6. الوقت الذي تصل فيه المعلومات

وإذا **ما اتكأنا في تحليلنا على المعيار السادس** نجد أن المقال الأول نزل إلى الجريدة يوم قبل الإعلان عن حالة

1 - ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية تحت عنوان "مفهوم القذف في الصحافة" فندق الجزائر 08.07 ديسمبر 2003.

2 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق، ص 81 .

الطوارئ والمقال الثاني بعد أسبوعين من ذلك، وهذا يعني أن الجريدة تتوفر لديها مصادر معلومات ذات طابع سري خاص[1] وعمل الصحفيان في هاذين المقالين بمقياس تكامل المعلومات التي يستند إلى جودة المصدر أو درجة دقة المعلومات حكما لها وأصالتها، وغالبا ما تكسب هذه المعالجة هذه القيمة وتفسِّر بموثوقيتها، أي النوعية أو الحالة التي تؤكد أنها معلومات موثقة أو أصلية، ولا يمكن إنكارها، أي أن الشخص لا يمكن أن ينكر أنه أرسل تلك المعلومات أو عالجها شخصيا، وبمعنى آخر: إن المعلومات التي تثبت أن الشخص المرسل أو المعالج غير مشكوك به ولا تحوم حوله الظنون والشبهات[2] وعلى هذا الأساس استأنف المتهم في الدفاع عن نفسه وحضر الصحفي **عبد الرحمان رباحي** الجلسة في محكمة عبان رمضان بتاريخ 02 جوان 1992 وردَّ على الاتهام بكونه أنه نشر مقالا تحليلا للسياسة القائمة في البلاد، وبصفته صحفيا فإنه لم يشتم أي هيئة ولم يصدر عنه ما من شأنه أن يكون مخالفا لأية مادة من قانون الإعلام.

وعليه فهو بريء من التهم الموجهة إليه حيث أن المجلس بعد الرجوع إلى المقالين اللذان كانا في الأساس محل متابعة المتهمين، وبعد فحصهما وتحليلهما فانه لم يجد ما من شانه أن يتضمن مخالفة لقانون الإعلام، لأن الهيئة النظامية لم تتعرض لا لإهانة ولا للتجريح، غير أن الصحفي قام بتحليل واقع سياسي من خلال منظوره الخاص، وعليه فهو بريء، وأن القاضي الأول أخطأ في التقييم ولم يوفق في تطبيق القانون ويجب إلغاء الحكم المعاد ومن جديد التصريح ببراءة المتهمين[3].

يومية الخبر: اتهمت جريدة الخبر في شخص محمد سلامي المدير العام المسئول عن النشر، والصحفي **بلحيمر محمود** بتهمة القذف وإهانة هيئة نظامية عامة في المقال المنشور بتاريخ 20 و 21 مارس 1991 تحت عنوان "الصياغين يشتكون أمام عدالة الحكومة"، حيث أشار الصحفي إلى تصرفات الدرك الوطني الذي قاموا بحجز كمية من الذهب في محل الصياغين، وذلك بدون دفع أي وصل يدل على وزن وشرعية الأشياء المحجوزة من طرفهم. وأوضح صاحب المقال أن هذا العمل من اختصاص وزارة المالية وليس من اختصاص رجال الدرك. كما أشار هذا المقال عن دخول بعض رجال الدرك داخل منزل أحد الصياغين وقاموا بتفتيش منزله في غيابه، وهذا ما يعد قذفا ومساساً بسمعة الدرك الوطني.

وقد أنكر الصحفي محمود بلحيمر التهمة المنسوبة إليه ويؤكد أنه كتب ما جاء على لسان المتهم تواتي مسعود – رئيس جمعية الصياغين – وهو لم يقم بأي تحقيق، ولكنه نقل أقوال رئيس الجمعية، الذي صرح أن رجال الدرك الوطني قاموا بحجز كمية من الذهب بدون تسليم وثائق لأصحابها.

وبعد أن اطلعت هيئة المحكمة على تفاصيل القضية تبين لها أن هذه العبارات تمس بشرف واعتبار الدرك الوطني، مع إضافة إهانة هيئة نظامية قضت بإدانة المتهمين وعقابا لهما، حكمت المحكمة على **بلحيمر محمود** بـ 3000

1 - ذياب البدادنة: الأمن وحرب المعلومات، دار الشروق للنشر ، عمان ،ط1 2002، ص 168.

2 - المرجع نفسه ، ص 196.

3 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، المرجع السابق ، ص 82.

دج غرامة نافذة، وعلى سلامي محمد بـ 5000 دج غرامة نافذة وعلى تواتي مسعود بشهر حبس مع وقف التنفيذ و 2000 دج غرامة نافذة ودفع دينار رمزي للطرف المدني كتعويض [1]، وقد دارت مناقشات قانونية في مختلف مجالات الصحافة، وعلى مدى ما يقارب قرن كامل من الزَّمان حول مسؤولية صاحب الجريدة أو رئيس التحرير. وبرغم كل الحجج والذرائع التي حاولت رفع المسؤولية عنهما على أساس أن كل ما ينشر لا يخضع بالضرورة والتفصيل الدقيق لفحصهما وتقويمهما وربما كان مدسوسا عليهما وضد تعليماتهما[2] يمثل المقال المنشور في العدد 56 المؤرخ في 08 أفريل إلى 14 أفريل 1992 بجريدة **l'observateur**، هذا الخرق الصريح لشرف المهنة ومصداقيتها والتلاعب بالمصادر الإخبارية وتغليط الرأي العام، والدوس على حق الشعب في إعلام نزيه صادق وموضوعي، إذ كتبت الصحيفة مقالا حول تلقي الدرك الوطني 3000 طلب إحالة على التقاعد. **وقد اعترفت بالتهمة المنسوبة إليها مصرحة أنها كتبت هذا المقال من باب التطفل على السياسة، وأنها سمعت إشاعات حول الموضوع ولكنها لم تتأكد من صحتها.**

كما أن مدير الأسبوعية اعترف بالتهمة المنسوبة إليه، مصرحاً أنه لا يمكن مراقبة كل ما ينشر في الجريدة نظرا لحجمها، وأن الصحيفة ليس لها خبرة في الميدان، وبعد هذا أدانت المحكمة المتهمة لكون هذا الخبر خاطئ نشر في ظروف صعبة وكان من الممكن أو يثير الشك في صفوف الدرك الوطني، وأنه يمس باحترام سلطة الدرك الوطني كما أدانت المحكمة المدير نظراً لعدم حضوره جلسة النطق بالحكم، **وعقابا لهما حكمت على كل واحد منهما بشهرين حبس نافذة ودينار رمزي في الدعوى المدنية[3].**

ولئن سبق الإشارة ، إلى إساءة الصحفيين الجزائريين لاستعمال حقهم في النشر، فهذا لا يقتصر عليهم وحدهم بل حتى أن السلطة القضائية قد تقع في ذات الخطأ، وخير مثال على ذلك المتابعة القضائية التي تعرضت لها جريدة جزائر الجمهورية بتهمة إهانة هيئة نظامية على إثر المقال المنشور، بتاريخ 14 سبتمبر 1993 حول محاكمة واضع القنبلة بمركز الشرطة.

وقد أنكر المدير التهمة الموجهة إليه مصرحا انه وافق على نشر المقال لأنه عبارة عن تغطية لمحاكمة جرت أمام المحكمة الخاصة وأنَّه لم يمس الجهاز القضائي لان الصحفي لم يعلق وإنما اكتفى بنقل الوقائع كما هي في ثمانية سطور صغيرة جداًكما أنكر لصحفي التهمة مصرحاً أنَّه لم يقصد إهانة الجهاز القضائي ولكنه قام بتغطية المحاكمة، وبعد هذا حكمت ببراءة المتهمين.

إن أحسن ما لاحظه الباحث في هاتين القضيتين أن كلا الطرفين الإعلاميين والسلطة القضائية ومن ورائهما المؤسستين الأمنيتين كانتا متسامحتين، وأعلنتا عن خطأيهما وتوبتهما من قريب.

كما **توبعت جريدة الوطن** أمام قضاء الجزائر بتهمة إهانة هيئة نظامية بعدما نشرت مقالا بتاريخ 05 مارس

---

1 - جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب المرجع السابق ، ص82.

2 - نبيل راغب: أساسيات العمل الصحفي، المرجع السابق، ص 321.

3 - جميلة قادم ، الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب ، المرجع السابق، ص ص 82.83.

1995 **بخصوص موضوع استيراد أجهزة السكانير المبرمجة من طرف وزارة الصحة والسكان،** حيث تساءلت "حول خلفيات الدور الذي لعبته الوزارة في عملية الاستيراد" مع أنه ليس من صلاحياتها أصلا.
وعلى خلفية هذه الدعوى حكمت بفرض غرامة مالية ضد المدير العام عمر بلهوشات قيمتها ألف دينار، والصحفي موسى يعقوبي بخمسة آلاف دينار نافذة، مع دفع عشر آلاف دينار كتعويض للطرف المدني. كما جرت إعادة تكييف القضية على أساس المادة 144 من قانون العقوبات مع تحديد التهمة وهي إهانة هيئة.
كما توبعت الجريدة للمرة الثانية بنفس التهمة في شخص مديرها عمر بلهوشات الذي وضع تحت الرقابة القضائية يوم 14 أفريل بعد نشر الجريدة لخبر عن استدعاء السيد زوبير سيفي للمثول أمام القاضي، في نطاق التحقيق في قضية الرشوة والاختلاس، ووجهت لهذا الأخير تهمة إهانة هيئة نظامية المنصوص عليه في أحكام المادتين 144 و 146 من قانون العقوبات.

ب - تهمة المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية ولعبة صراع مصادر المعلومات

تقر النظم القانونية في كل مكان بالإضافة إلى المبادئ الدولية أن الأمن الوطني يمكن أن يكون بمثابة أساس لتنظيم التعبير الحر، وتستطيع الحكومات وفي ذات الآونة استغلال هذا المفهوم الشامل الغامض في إعاقة أو كبح التعبير الحر والنقد وتتناول مبادئ جوهنسبارغ للأمن القومي وحرية التعبير والإطلاع على المعلومات وهي مجموعة من المقترحات الأساسية التي اتخذها مجموعة من خبراء القانون الدولي والأمن القومي وحقوق الإنسان القضية الحساسة للأمن القومي وعلى سبيل المثال ينص **المبدأ رقم 1.2** على أنه :ينبغي أن يكون لأي قيود على حريات التعبير أو الإطلاع على المعلومات تسعى الحكومة إلى تبريرها على أساس الأمن القومي غرضا حقيقيا وأثرا واضحا يتمثل في حماية المصلحة الشرعية للأمن القومي.كما ينص **المبدأ رقم 1.3** على أنه و :"لإقرار ضرورة وجود قيد على حرية التعبير أو الإطلاع على المعلومات من أجل حماية المصلحة الشرعية للأمن القومي لابد أن تثبت الحكومة أن(أ) حرية التعبير أو الإطلاع على المعلومات تمثل تهديداً خطيراً على الأمن القومي (ب) لابد أن يكون القيد المفروض على الوسيلة الدنيا لحماية تلك المصلحة و(ج) أن يتوافق القيد المفروض مع المبادئ الديمقراطية.وأخيرا يتناول المبدأ **رقم 2 قضية المصلحة الشرعية للأمن القومي إذ :"** لا يعد القيد الذي يتم السعي لتبريره على أساس الأمن القومي شرعيا ما لم يكتمل غرضه الحقيقي وأثره الواضح في حماية وجود الدولة أو تكاملها الإقليمي ضد استعمال أو التهديد باستعمال القوة أو في قدرتها على الرد على استعمال أو التهديد باستعمال القوة سواء كانت من مصدر خارجي كالتهديد العسكري أو مصدر داخلي مثل التحريض على الإطاحة بالحكومة[1] وعلى هذا نظر الشارع الجزائري وقدَّر قوانين لا تختلف في عمومياتها ومطاطيتها عن القوانين الدولية الأخرى مهما قيل عن ديموقراطية هته البلدان في هذا المجال الحيوي، إذ تنص المادتين 69 و 75 من قانون

1 - ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية: "مفهوم القذف في الصحافة" 07. 08 ديسمبر 2003.

العقوبات على مايلي[1] فالمادة 69 تنص على أنه : "يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات كل من يقدم معلومات لم تجعلها السلطة المختصة علنية وكان من شأن ذيوعها أن يؤدي بجلاء إلى إضرار بالدفاع الوطني إلى علم شخص لا صفة له من الإطلاع عليها أو علم الجمهور دون أن تكون نية الخيانة أو التجسس أما المادة 75 تنص "يعاقب بالسجن المؤقت من (05) إلى (10) سنوات كل من يساهم في وقت السلم في مشروع لإضعاف الروح المعنوية للجيش يكون الغرض منه الإضرار بالدفاع الوطني، وهو عالم بذلك".

أما المواد المعاقبة لجنحة المساس بأمن الدولة الواردة في قانون الإعلام 90 فتتمثل في المواد 86 .87. 88 .89. وهي تنص بالتوالي على مايلي:

المادة 86: "يعاقب كل من ينشر أو يذيع عمدا أخبار خاطئة أو مغرضة من شأنها أن تمس أمن الدولة والوحدة الوطنية بالسجن المؤقت من (05) سنوات إلى (10) سنوات".

المادة 87: كل تحريض بأية وسيلة من وسائل الإعلام على ارتكاب الجنايات أو الجنح ضد امن الدولة أو الوحدة الوطنية يعرض مدير النشرية وصاحب النص لمتابعات جزائية باعتبارها مشاركين في الجنايات والجنح التي تسبب فيها إذا ترتب عليها آثار[2]. وإلى هذا فالقانون وجوداً ووجوبا بالسبق الخطأ المهني، وعلينا الإقرار بأن قيادة حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المحل كان مصدر أخبار مغري جداً ويعمي بصيرة كل صحفي، إن لم نقل أن حمَّى السبق الصحفي أنست هيئة التحرير ما القانون، كما علينا الإشارة إلى أن قيادة "الفيس" كانت تدير مبادئ العمليات النفسية جيداً، فهي استغلت موثوقية المؤسسة الصحفية "يومية الخبر" لنقل عملياتها النفسية وإمكانية وصول رسائلها إلى الجمهور المستهدف، وذلك بعد نشرها في العدد 370 المؤرخ في 21 جانفي 1992 البيان الإشهاري الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذا البيان الذي جاء زمنيا مباشرة بعد إلغاء المسار الانتخابي والهدف من توظيف عامل الزمن حسب "فلفورد" لتكون لهذه العمليات النفسية تأثير على الخصم.

أما عن **مضمون البيان المنشور فيقول بدعوة "الجيش للعصيان والتمرد"** فلذا كان يجب تقييم نتائج هذه العملية لمعرفة مدى صلتها بالهدف الأصلي، والأهداف الوطنية والعسكرية على هذا الأساس كان رد المؤسسة الأمنية سريعا، إذ في اليوم الموالي نزلت قوات الدرك الوطني ضيفا على طاقم الجريدة الكائن بدار الصحافة طاهر جاووت، واقتادت 08 صحفيين من بينهم رئيس العام للجريدة ورئيس تحريرها، ذلك لأنه من السهل إطفاء الحريق في الثواني الأولى، مثلما تنصح به تعليمات طوارئ الحريق، إلا أنه في اليوم الموالي أي 23 جانفي تم إطلاق سراح خمس صحفيين، وتم الاحتفاظ بثلاثة منهم وهم مدير النشر **سلامي محمد**، ورئيس التحرير **زايدي سقية وحكيم بلبطي** ليفرج عنهم مؤقتا يوم 25 جانفي، ووجهت لهم ثلاث تهم في غاية الخطورة وهي المساس بالوحدة الوطنية التحريض على الجريمة ونشر أخبار خاطئة. وفي ماي 1992 تلقى الصحفيين الثلاثة المعنيين بالأمر،

1 - أنظر المواد (86 .87 .88 .89 .) من قانون الإعلام الجزائري ، 04 أفريل ، 1990 .

2 - أنظر المواد (86.87.88.89) قانون الإعلام الجزائري،04 أفريل ، 1990.

إستدعاءات تضم التهم الموجهة إليهم وتعلمه أن قضيتهم حولت إلى المحكمة الخاصة، ولم يفصل في هذه القضية إلا في سنة 1997 حيث أنَّه في 06 جويلية 1997 تم حبس 03 صحافيين المعنيين بالأمر بسجن سركاجي، وفق إجراء القبض على التهم بناءاً على أمر من رئيس المحكمة الجنائية لمدينة الجزائر وحكم عليهم يوم 08 جويلية من نفس السنة بالبراءة. [1]

قضية l'hebdo libéré:توبعت أسبوعية **l'hebdo libéré** ممثلة بالصحفي **أمزيان سعيد** والمدير **محمود عبد الرحمان** بتهمة نشر أخبار خاطئة ومغرضة تمس بأمن الدولة والوحدة الوطنية، إثر المقال المنشور بالعدد 104 المؤرخ في 03 إلى 11 مارس 1993 تحت عنوان "شعيب شعبين جزائريين" والذي ذكر في مضمونه وجود فئتين من الشعب: شعب تقدمي وشعب أصولي وعلى كل فئة من الشعب أن تختار الفئة الأنسب لها في اللغة المدرسية، التلفزة للتعبير عن المشروع المختار.وقد أنكر الصحفي التهمة الموجهة إليه، واعترف بخطئه فيما يتعلق بالوصف المهين لرئيس الحكومة. أما المدير فقد أكد أنه يراقب جميع المقالات التي تنشر بالجريدة وبالخصوص هذا المقال، بعد إعادة تكييف التهمة، من تهمة نشر أخبار خاطئة ومغرضة من شأنها المساس بأمن الدولة والوحدة الوطنية، إلى تهمة التحريض على ارتكاب المجتمع جنايات ضد الوحدة الوطنية، وأمن الدولة، ذلك تطبيقا وعملا بنص المادة 88 من قانون الإعلام وعليه حكمت المحكمة بعام حبس غير نافذة لكل أحد منهما، كما حكمت على الصحفي بغرامة 2000 دج غير نافذة وعلى المدير بـ 1000 دج غرامة نافذة. [2]

جريدة الوطن:توبعت جريدة EL WATAN بتهمة المساس بأمن الدولة اثر المقال المنشور يوم 16 نوفمبر 1994 من طرف الصحفي **خالد مسعودي** حول "مشروع إعادة هيكلة المصالح الإدارية لمصالح الرئاسة" يبدوا أن معلومات كهذه مالها من قرار في تشكيل وعي أو بناء رأي أو موقف لدى القارئ العام والخاص، وما فيها من احتمالات الخطر عليه، وعلى النظام السياسي برمته، إذ انه لا حرج فيه حسب **كارل د ويتش** الذي يرى أنه "ينبغي على السلطة السياسية أن تحيط المواطنين بقراراتها، قبل مطالبتهم بطاعة تلك القرارات....ومن العبث أن يكره النظام السياسي الفرد على الالتزام بأمر قبل أن يكون هذا الفرد على إحاطة كاملة بذلك لأمر" إلا أنه سرعان ما يستثني ذلك التوافق حين يقول **:"إذا كان هذا يسيراً بالنسبة لكثير من الموضوعات أثناء السلم، فإن ذلك يصبح عسيراً بالنسبة لبعض الموضوعات وخصوصا أثناء الحرب.** 545

على هذا الأساس يرى الباحث –ولا يبرأ أحداً – أن السلطة تثبت حكمها واعتبر نشرت هذا المقال إفشاء معلومات حساسة مصنفة في خانة "أسرار الدفاع".

II -1-10 - مصدر المعلومة وأخلاقيات المهنة ، تهمة القذف ومصدر الخطأ

في الربع الأخير من القرن العشرين وبداية القرن 21 اهتم الإعلاميون بقانون القذف أكثر من اهتمامهم بأي

1– جميلة قادم: الصحافة المستقلة بين السلطة و الإرهاب، المرجع السابق، ص84.

2– المرجع نفسه ، ص84 .

قانون آخر[1]، وفي الجزائر أكثر ما يخشاه الصحفيون هو هذا القانون ،إذ نجد أن أكثر التهم المنسوبة للصحفيين هي هذه التهمة، إذ أنه من بين 100 قضية خاصة بالصحافة توجد 24 قضية قذف[2] والقذف كما هو محدد في المادة 296 من قانون العقوبات الجزائري هو كل " ادعاء بواقعة من شأنها المساس بشرف واعتبار الأشخاص أو الهيئة المدعى عليها، أو إسنادهم التهم إلى تلك الهيئة" وظاهر هذا النص أن لجريمة القذف أركانا ثلاثة (1) إسناد واقعة معينة لو صحت لا وجبت عقاب من أسندت إليه أو احتقاره (2) حصول الإنباء بطريقة من طرف العلانية المنصوص عليها في المادة (298) من قانون العقوبات (3) وأن يكون ذلك بقصد جنائي.

والعلانية هي الركن المميز لجريمة القذف وجرائم النشر على العموم، فخطورة هذه الجرائم لا تكمن في العبارات المشينة ذاتها، لذا عالج قانون العقوبات الجزائري وقانون الإعلام 1990 هذه القضية في المادتين ق ح ج 296. 298 . والمادتين 77 و 78 من قانون الإعلام – ركن العلانية والمقصود هنا العلانية في الكتابة إذ نص على ما يأتي في معرض الكلام "تعتبر الكتابة والرسوم والصور الشمسية والرموز وغيرها من طرق التمثيل علنية إذا وزعت على عدد من الناس أو إذا عرضت بحيث يستطيع أن يراها من يكون في الطريق العام أو في أي مكان مطروق، أو إذا بيعت أو عرضت للبيع، فعلانية الكتابة تتحقق بتوزيع المطبوعات أو المكاتيب أو الصور، ويعرضها لأنظار الجمهور وبيعها أو عرضها للبيع.

وعلى ذلك فالإسناد في القذف كما يتحقق بكل صيغة كلامية أو كتابية توكيدية، يتحقق أيضا بكل صيغة ولو تشكيكية من شانها أن تلقي في أذهان الجمهور عقيدة ولو ظنا أو احتمالا ولو وقتية في صحة الأمور المدعاة .

يستوي أن يسند الجاني الواقعة إلى المجني عليه باعتبارها من معلوماته الخاصة أو بوصفها رواية ينقلها عن الغير، أو إشاعة يرددها ولا يحول دون وقوع هذا الإسناد، أن تكون الواقعة المسندة إلى المجني عليه قد سبق إعلانها من قبل أو سبق نشرها.

فإذا ذكر قاذف الخبر مقرونا بقوله "والعهدة على الراوي" فان ذلك لا يرفع عنه مسؤولية القذف، وبناءا عليه يعد قاذفا من نشر في جريدة مقالا سبق نشره في جريدة أخرى وكان يتضمن قذفا فان إعادة النشر يعد قذفا جديداً ، ولا ينفي المسؤولية أن يذكر الناشر أنه لا يضمن صحة ما ينشر كل من المواد 41 و 42 و 43 من قانون الإعلام الجزائري صراحة[3].

وتنطبق تماما **قضية الوطن على مثل هذا الخطأ المهني**، الذي غالبا ما يقع فيه الصحفيون الجزائريون – المحترفون منهم – كان ذلك نتيجة للمقالات المنشورة بأعمدة هذه المؤسسة وبالتخصيص الأعداد 486، 505، 509 التي تعود تفاصيلها لشهر ماي 1992 لما أدين كل من عمر بلهوشات والصحفيين بكات رضا ومحمد

---

1 - عماد حسن المكاوي: أخلاقيات العمل الإعلامي، الدار المصرية اللبنانية، ط1، القاهرة، 1984، ص143.

2 - أحمد بدر: مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة) 1998 ، ص 19

3- انظر المواد (41 .42.4. 43) من قانون الإعلام 1990 .

الطاهر مسعودي بتهمة القذف في **قضية باستور بدالي إبراهيم** أنكر الصحفيون التهمة وأكدوا أقوالهم أمام محكمة مصرحين أنهم اخذوا المعلومات من جريدة فرنسية التي تكلمت عن هذه القضية، وبعد الإطلاع على الملف ومختلف الوثائق المرفقة به والمناقشة التي دارت بالجلسة، أدانت المحكمة المدير كما أدانت الصحفيين وعقابا لهم حكمت عليهم المحكمة بمقتضى المادة 296 و 298 من قانون العقوبات على كل واحد منهم بشهرين حبس مع وقف التنفيذ وإلزام كل واحد من المحكومين بدفع للأطراف المدنية بدينار رمزي كتعويض عن كافة الأضرار.

لئن كان "المصدر الأجنبي" هذه المرة قد ساق المؤسسة الصحفية وصحفييها إلى مشاكل - مع المصدر المقذوف – كان بإمكانهم تحاشيها. إلا أنّه لا يسعنا إلا أن نسجل ملاحظة هامة مفادها أن القضاء الجزائري كان متفهما جدا على عكس تلك المزايدات والتنديدات والصيحات التي تطلقها الأسرة الإعلامية كونها دائما هي **"الضحية"**، ويتضح ذلك جليا من خلال مثال **القضية الثانية للجريدة** نفسها إذ اعترف كلا من المدير عمر بلهوشات والصحفي حيان عبد الرحمان بما اقترفت أيديهما وقلوبهما اثر المقال المنشور في العدد 488 المؤرخ في 4 ماي 1992 تحت عنوان **"الطماطم التونسية متعامل نصاب واللامبالاة" حيث تعرض الصحفي لقضية بيع الطماطم المصبرة غير صالحة للاستهلاك، والى هذا الحد زاد الصحفي اعترافه بان مصدر معلوماته كان المراقبين، وانه تكلم عن وضعية صحيحة فأين مكمن الخطأ هنا**[1] ؟

يكمن الخطأ كله في العنوان الجارح ، ذلك ما دفع بمدير الجريدة طلب العفو من الضحية والاعتراف **بأن العنوان غير مطابق للمقال**، وانه بالفعل يحمل قذفا لتنتهي المحاكمة في الدعوى المدنية بإلزام الطرف المدني **بدينار رمزي كتعويض لكافة الأضرار.**

ولما كان الاعتراف بالخطأ هو سيد الأدلة، كان لزاما من وجهة نظر علمية أخلاقية ومسئولة أن ننصر الظالم، وذلك بردِّ ظلمه بما أوتينا من كياسة وتبيانه على صورته الحقيقية فيكفي أن ينظر الباحث منا على أن الصحفيين ليسوا ملائكة، إن هم إلا بشر.

كما **توبعت الجريدة نفسها مرة أخرى** ممثلة في شخص مديرها عمر بلهوشات والصحفي حميد أبو بكر بتهمة القذف اثر المقال المنشور بالعدد 761 المؤرخ في 04/ 04 / 1993 حول اختلاس مدير مؤسسة عمومية لأموالها وسلمت معها الجرة ، فقد توبعت هذه الأخيرة بتهمة القذف سنة 1998 ويتعلق الأمر بالقضية التي رفعتها وزارة الشباب والرياضة ضد الجريدة وصدر الحكم يوم 24 فيفري 1998 لصالح وزارة الشباب والرياضة والذي استفادت بموجبه بتعويض مالي قدره 5000 دج[2].

وان كنا قد بينا من قبل، بأن الصحفيين ما هم بملائكة وليسوا دائما أبرياء مما يلقون وقد كان ذلك قولهم بألسنة

1 - AHMED ANCER ;ENCRE ROUGE ,LE DEFI DES JOURNALISTE ALGERIENS,2001 ,édition El-watan ,p,120.

2 -Ahmed Ancer: opcit, p, 121.

أقلامهم فذاك أحيانا وليس دائما ما يـُقي حسب رؤية **الدكتور علي راغب** احتمالات إنجاز الصحفي لموقف معين يظل قائما دائما من خلال التلوين المقصود أو غير المقصود للمادة المنشورة. فالصحفي الذي يسعى إلى الإثارة والتشويق بادعاء إجراء حوار بالفعل هو كاذب ومخادع ولا يقيم وزنا لشرف المهنة ومصداقيتها. قد تكون المواد التي وردت في موضوع الحوار حقيقية وصادقة، وقد يبدو الحوار ممتعا وجذابا، لكنه في النهاية حوار مزيف، وينطوي على خداع القارئ والاستهانة بمصداقية الصحيفة. خاصة إذا كان مصدر الأخبار غير رسمية أو غير مشهور، بحيث يتعذر تتبع الأبعاد الحقيقية أو الخفية للموضوع المنشور.[1]

إن هذا الاحتمال الأكاديمي ليس مجرد طرائف، بل هو اشتقاق صادق عن أخطاء واقعة في الممارسة المهنية، ووقعت فيها الكثير من المؤسسات الصحفية الجزائرية وصحفييها ونكتفي بإيراد هذا المثال، الذي كانت بطلته المصورة مجاهد يمينة ومديرها حمور رشيد اللذان توبعا بتهمة القذف إثر نشر صورة في مقال بتاريخ 1992/02/10 العدد 44 مجلة حواء. حول الأطفال والمخدرات، حيث طلبت الصحفية من مجموعة أطفال أن يحملوا أكياس حليب فارغة ويتظاهرون بأنهم بصدد شتم الأكياس موهمة إياهم بان الصورة ستعرض ضمن ومضة إشهارية تلفزيونية، واستعملت هذه الصورة في مقالها، وقد حاولت المتهمة إنكار الوقائع المنسوبة إليها مصرحة أن مهمتها في المجلة هي التقاط الصور المقالات التي تنشرها المجلة، فقد صورت الأطفال دون معرفتها لموضوع المقال إلّا أن المتهم أبطل مزاعمها، وصرح أنها كانت تعلم مسبقا بالموضوع وقد طلب منها التقاط صور خاصة بموضوع المخدرات عند الشباب والأطفال لتعزيز المقال بها ، كما أكد أنه قام بتغطية وجوه الأطفال طبقا لأخلاقيات المهنة. وبعد الإطلاع على الملف ومختلف الوثائق المرفقة والمناقشة التي دارت بالجلسة، أثبتت المحكمة أنَّ صورة الأطفال المنشورة بالمجلة والطريقة التي تم بها التقاط الصورة كانت ادعاء لواقعة مست شرف واعتبار الأطفال وأوليائهم. وعليه رأت المحكمة أن الأركان القانونية لجنحة القذف متوفرة كلها. فأدانت المحكمة مدير المجلة والصحفية وحكمت على كل واحد منهما في الدعوى الجزائية بـ 1500 دج غرامة نافذة، وفي الدعوى الحديثة حكمت عليهما بان يدفعا بالتضامن لأولياء الأطفال مبلغ 20.000 دج.

ونزيد على المثال السابق مثالا آخر في مؤسسة صحيفة أخرى، وهي **جريدة Liberté** إذ توبعت هذه الأخيرة أمام قضاء الجزائر بتهمة القذف ممثلة بمدير الجريدة والصحفية خليفي غنية، إثر المقال المنشور بالعدد 119 المؤرخ في 1992/11/27 حول مؤسسة سياحية بغرداية.

حيث شمل المقال المشار إليه، عبارات مشينة تمس بسمعة السيد **بن عيسى مصطفى** مدير مؤسسة التسيير السياحي بغرداية – تمثل في احد العناوين البارزة **باشاغرداية قايد الغول** – ونعوت أخرى، كما أن الصحيفة جمعت معلومات غير صحيحة ومن مصادر غير موثوق ولم تقابل قط الضحية في إطار عملها. وهذا يعد خرقا لأخلاق وآداب مهنة الصحافة طبقا للمادة 4 من قانون الإعلام الفقرة الرابعة.

---

1 - علي راغب:شرف المهنة ومصداقيتها، المرجع السابق، ص317.

كما أن الضحية قدم ردا ولم ينشر في الوقت القانوني والشكل القانوني وهذا يعد مخالفا للمادة 44 من قانون الإعلام.

وقد اعترف المدير أمام المحكمة بالتهمة المنسوبة إليه، مصرحا انَّه كمدير ليس بإمكانه الإطلاع على كل المقالات المنشورة وطلب العفو من الضحية، كما أن الضحية اعترفت بالتهم المنسوبة إليها، وأنها استعملت عبارات تمس بشرف واعتبار الضحية لكنها تؤكد أنها قامت بالتحقيق بعد اتصال عمال المؤسسة بها. وقد أدانت المحكمة المدير والصحفية معا، وعقابا لهما حكمت عليهما في الدعوة الجزائية **بغرامة 1000دج** غرامة نافذة، أما في الدعوى المدنية، فقد حكمت عليهما **بالدينار الرمزي** وقد ايَّدا الحكم بعد الاستئناف إذ رأى المجلس أن الحكم في حق المستأنفين كان مخففا[1]. لذا كان من العدل أن يأتي الرجل من الحجج لخصومه بمثل ما يأتي به لنفسه أعني أن يجهد نفسه في طلب الحجج لخصومه كما يجهد في طلب الحجج لمذهبه ، وأن يقبل لهم من الحجج النوع الذي يقبله لنفسه .[2]وتتمة لكرونولوجيا علاقة الصراع بين مصادر المعلومات والصحفي الجزائري فقد تم يوم الـ 01 من أفريل 1997 مثول مراسل اليومية الجهوية الناطقة باللغة الفرنسية **le quotidien D'oran** بولاية بشار للقضاء ، لكونه قدم معلومات خاطئة ، حول عزم الأطباء العاملين في القطاع الصحي للمدينة للقيام بإضراب مفتوح .[3]كما تم توقيف الكاريكاتوري عمار شوقي من جريدة la tribune بتهمة "**تدنيس العلم الوطني**" يوم الـ02 من جويلية 1997 كما تم وضع كل من المدير ورئيس التحرير تحت الرقابة القضائية . [4]

II -1-11 - التعليمة الرئاسية رقم 17 وضرورة الانتقال إلى تشارك مصدر المعلومة عبر الحق في الاتصال

تعد **قضية la tribune** آخر متابعة قضائية وأمنية قبل صدور التعليمة الرئاسية رقم 17 بتاريخ الـ 02 من نوفمبر 1997 التي ذكّر فيها رئيس الجمهورية السابق اليامين زروال بأن :" **الاتصال هو السمة البارزة لحداثة العالم وبعدا أساسيا لسير المجتمعات الديموقراطية** ". هذا المضمون الجديد والهدف السامي قرأ يومها على أنه "**فتح عظيم** " على مستوى التفسير النظري والمثالي . إذ اعتبرت الفيدرالية الدولية للصحفيين في تقريرها السنوي أن " **سنة 1997 سنة انفتاح وحوار بين السلطات العمومية والإعلام**. خاصة بعد القرار التاريخي القاضي بـ"**إلغاء لجان المراقبة على مستوى المطابع ومنح تصريح لصدور عناوين جديدة !.** [5] ومما أوقد نارا

---

2 - محمد عابد الجابري : قضايا في الفكر المعاصر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط1 ، بيروت ، 1997 ، ص 19 .

3 - جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية علوم الاعلا م والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، 2017 ، ص388 .

4 - المرجع نفسه ، ص 384 .

5- Fédération international des journalistes, centres de la solidarité avec les medias en Algérie, rapport, 1997, sur la situation des medias et de la liberté d, expression en algerie, p12

اهتدى بها الإعلاميون كما الأكاديميون والأخصائيون هذه الفقرة من التعليمة الرئاسية إذ اعترف رئيس الجمهورية صراحة **بـ" ضرورة إرضاء الحاجيات الاتصالية المعبر عنها من طرف السكان "**. وليس خفيا أن الجزائريين يومها كانوا **يملكون 14 مليون هوائي مقعر**. ومنه فان النفاذ إلى مصدر المعلومات الأجنبية كان متاحا ومتنوعا إلى ما لا حدود وبالمقابل كان "**الآخر** "يصل إلينا من دون استشارت القادة السياسيين والأمنيين في الجزائر.إذن ، وتأسيسا على هذا الواقع ، حددت تعليمة الرئيس جملة من الأولويات هي كالأتي : (**فتح وسائل الإعلام على المجتمع ،إعادة تنظيم الاتصال المؤسساتي ، تخليص وسائل الإعلام من التأثير الحزبي وضمان مهمة الخدمة العمومية لها ، تنظيم الاتصال داخل البرلمان بين الجهاز التنفيذي والأحزاب السياسية . تصحيح صورة الجزائر في الخارج**) **.**[1] لذلك فـ"**إن الأمة العاجزة عن المحافظة على جوهر كينونتها ، وروحها الحضاري والدفاع عن خصوصيتها ... أي القابلة للذوبان في أي محلول حضاري غريب عنها ليست جديرة بالبقاء ولن تجد من يأسف عليها** ".[2] وفي مستوى آخر على علاقة بالترتيب البيئي للموضوع من وجهات نظر مختلفة يرى **الأستاذ على قسايسية :" أن القانون العضوي كما هو معروف في الفقه المقارن وبمقتضى دستور 1996 يتوخى تفسير وتوضيح واستكمال الأحكام العامة للدستور المتعلقة بالحريات الأساسية والحقوق الفردية والجماعية *....فهو بهذا مفسر ومكمل للدستور ويأتي في الدرجة الثانية في سلم تدرج القوانين العادية ، مثل قوانين النشر والمطبوعات التي تنطبق مواصفاتها على القانون الجديد .** [3] (قانون العضوي للإعلام 1012) والذي لن يكون إلا قبل 15 سنة من هذه المناقشات وليس هذا موضوعنا الآن.

فالعبرة إذن من هذه التوطئة ، أن سلطة الطوارئ وإن كان جهازها الفكري والتشريعي يفكر فان الواقع الاقتصادي

1- كافية لصوان :الفيدرالية الدولية للصحفيين ، وضعية الصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 137

2- عبد القادر تومي : القيم الاجتماعية في المجتمع المعاصر بين وسائل الاتصال واقتصاد المعرفة ، مجلة lancomnet، المرجع السابق ، ص ص 28 ،29 .

*** رأي المجلس الدستوري فيما يخص القانون العضوي للإعلام** : **إن** إخطار رئيس الجمهورية جاء وفقا للمادة 165 في فقرتها الثانية مما يجعله يمُر دون ملاحظات في الشكل؛ أما في الموضوع فقد لاحظ المجلس الدستوري أنَّ المشرع لم يذكر ضمن التأشيرات المادة 165 من الدستور في الفقرة الثانية والخاصة بالقوانين العضوية واعتبر ذلك سهوا ينبغي استدراكه. وبالنظر إلى مواد القانون العضوي فقد رأى المجلس الدستوري أنّ **المادة الخامسة** من **المادة 23** من القانون العضوي للإعلام غير مطابقة للدستور، حيث اشترطت في المدير مسئول أي نشرية دورية أن يكون مقيما في الجزائر، وهو ما يخالف الدستور في مادته 44. وتحّفظ المجلس الدستوري على المادة45من القانون العضوي للإعلام من دون النطق بعم دستوريتها، حيث اعتبر أنّ القانون العضوي حدّد صلاحيات سلطة الضبط كسلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية طبقا للمادة 40 من القانون العضوي وخّولها الحق في تحديد سيرها وتنظيمها بموجب أحكام داخلية من دون أن يوضح طبيعة هذه الأحكام؛ وبالتالي ينبغي ألاّ يتضمن النظام الداخلي عند إعداده أحكاما تمسُّ بصلاحيات مؤسسات وسلطات أخرى إعمالا للمبدأ الدستوري القاضي بتوزيع الاختصاصات والمادة مطابقة للدستور شريطة مراعاة التحفظ.

نقلا عن عادل بهناس : حرية الإعلام وضمانات ممارساتها في الدستور الجزائري ، المرجع السابق ، ص 78 ، 79 .

3- علي قسايسية :طبيعة القواعد التشريعية المنظمة لتداول المعلومة في الفضاء العمومي بالجزائر ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 23 ،دار هومة ، الجزائر ،2014 ، ص 233 .

والأمني والثقافي والسياسي كلية لم يكن جاهزا لتجسيد مشروع كامل كهذا يومئذ ، ذلك ، لأنه كان يحتاج إلى عشرات ملايير الدولارات في زمن كانت فيه الجزائر ترزخ تحت وطأة محاولة التحكم فيها عن طريق أخطر سلاح على بوابة القرن الـ21 ألا هو " **التحكم عن طريق الديون** "والتي قدرت يومها بـ 30 مليار دولار .أما أول نقد ذاتي داخلي (وطني محلي) سيضع هذه الشعارات السياسية الطموحة من حيث نبل الفكرة والمبدأ على طريق الاختبار هو استمرار السلطات الأمنية والقضائية في ملاحقة الصحفيين إما عن طريق المتابعة القضائية أو عن طريق المساءلة الأمنية **فبعد يومين** من رفع شعار الحق في الإتصال وخطة العمل على تجسيده من خلال التعليمة الرئاسية رقم 17 وفي **الخامس نوفمبر** 1997 تحديدا تم الحكم **على مدير يومية الوطن الناطقة باللغة الفرنسية عمر بلهوشات بالحبس لمدة سنة ومساءلة كاتب العمود ياسر بن ميلود لمدة 10 ساعات من طرف مصالح الشرطة حول ما تم نشره في عموده الصحفي .كما تم مساءلة بعض الصحفيين دون أن تتم متابعتهم قضائيا .**[1]إن هذه الأحوال والأهوال التي عاشها الصحفيون الجزائريون في تلك المرحلة تتقاطع مع هذه الفكرة النبيلة **للرئيس الراحل محمد بوضياف** ، وان اختلفا في السياق والزمان ، من حيث تلبية النداء حين يكتب في مذكرته قائلا :" **إن هناك واجبا مقدسا لا يقدر أي وطني أن ينكره من دون أن يؤدي به ذلك إلى الخنوع "وهو قول الحقيقة " دائما للشعب مهما تكن العواقب ، إننا نتحمل العبء".**[2]

ومن بين هذه الأعباء التي تحملها الصحفيون الجزائريون فضلا عن تصنيفها ضمن " **بلاد التعددية المقيدة** " على حسب توصيف التقرير الاستراتيجي العربي لسنة1998في قسمه الرابع تحت عنوان "**عام محنة الصحافة في الوطن العربي** " ، إذ استطرد التقرير لاحقا بقراءة ناقدة لواقع حرية الصحافة في الجزائر بالإشارة إلى " **أن الانتهاكات التي كانت تتعرض لها كانت أشد قسوة من غيرها بسبب طابعها المزدوج ، الذي يجمع بين قمع السلطات وإرهاب جماعات العنف ".** [3]وكان أهمها " **ما واجهه الصحفيون عام 1998 هو اتجاه السلطات إلى إنهاء الحماية الأمنية للمهددين بالقتل والذين كانوا يقيمون في أماكن آمنة . ولأن هذه الأماكن ذات طابع سياحي غالبا (فنادق) كان لزاما عليهم أن يغادروها...كما اتخذت الحكومة موقفا سلبيا من مشكلة الديون المستحقة على عدد من الصحف شبه المستقلة ، على نحو أعطى انطباعا بوجود اتجاه رسمي يرمي إلى مزيد من تقييد حرية الصحافة ".**[4] لكن المتفحص للصحف الوطنية حسب **بنجامين**

---

1 - جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، المرجع السابق 389 .

2 -محمد بوضياف :الجزائر ...إلى أين ؟ مجموعة حواركم الصحافة للنشر و الإشهار ، تر ، محمد بن زغيبة ، يحي الزغودي ،مطبعة النخلة ،الجزائر 1992 ، ص 78 .

3 -ألفت حسن آغا وأحمد ناجي قمحة : التقرير الاستراتيجي العربي 1998 ، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية "الأهرام" ، القاهرة ،1999 ، ص 176 .

4- المرجع نفسه ، ص ص 176 .177 .

ستورا Benjamin stora يتبين له **"أن هذه النصوص لم تعرف احتراما دقيقا في تطبيقها خاصة ما تعلق بالأنباء التي يمكن اعتبارها بأنها ذات طابع أمني ."**[1] وتصادق على هذا الطرح جملة المتابعات القضائية والمساءلات الأمنية في الفترة الممتدة من 1997 إلى نهاية 1998 والتي فضلنا تهميشها للاطلاع عليها أسفل هذه الصفحة . * نقلا عن الأستاذة كافية لصوان.[2]

من جهته ينخرط الأستاذ **رضوان بوجمعة** في مؤلف جماعي في محاولة علمية منه لوصف العلاقة التي سادت مصادر المعلومات بالصحفيين الجزائريين و مؤسساتهم الصحفية- في هذه المرحلة تلميحا لا تصريحا - حين يكتب ناقدا لمآلات التصور الرسمي (المصادر الرسمية) للمهنة بالقول: **"شهدت هذه المرحلة توترا في الخطاب الرسمي بين المسئول الأول في البلاد وبعض العناوين الصحفية الخاصة ، ويتعلق الأمر** على وجه التحديد بخمس جرائد ، وهي جزء من الجرائد التي دعمت بشكل مطلق رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في الاقتراع الرئاسي في أفريل 1999 .[3] كما لم يتوان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في انتقاداته المتكررة للوضع العام في البلاد باتهام الصحافة بصب الزيت على النار في الأزمة التي تعرفها البلاد ....وهو الخطاب الذي فتح الباب أمام حملات إعلامية واسعة من قبل الصحف السالفة الذكر ضد شخص الرئيس من جهة ، ومن قبل المحيط السياسي والإعلامي الموالي للرئيس عبد العزيز بوتفليقة من جهة أخرى .[4] وفضلا عن هذا الشد والمد بين السلطة السياسية

---

1 - Benjamin stora : La guerre invisible : Algérie annees1990 , chihab, alger ,2001, p24 .

*تم استجواب الصحفي علي ياسر بن ميلود من طرف مصالح الأمن لمدة 10 ساعات بسبب نشر مقال حول تزوير الانتخابات المحلية . وفي 15 مارس تم استدعاء صحفي من يومية العالم السياسي لأسباب غامضة . وفي الـ7 سبتمبر استدعيت الصحفية عكازي غنية بجريدة el watan من طرف محافظ أمن الجزائر بسبب نشر مقال حول الاغتيال الجماعي من طرف الجماعات الإرهابية ببني مسوس . وفي الـ 25 من أكتوبر تم استجواب مراسل الجريدة نفسها من ولاية الطارف من طرف أعوان الأمن الوطني بسبب مقال حول الانتخابات المحلية .كما تم تدشين سنة 1998 يوم الـ5 من جانفي بمحاكمة مدير يومية le soir d'Algérie ضد وزارة الشباب والرياضة اثر مقال ورد فيه خطأ حول المبلغ المالي المقدم من طرف الوزارة كدعم لأحد الفرق الكروية المحلية . وفي الـ05 ماي تم الحكم على الصحفي منير عبي من طرف محكمة الجزائر بـ 3 أشهر حبس و 1500 دج غرامة و 30.000دج تعويضا تعويضا للخسائر لصالح الممثل التنفيذي المؤقت لبئر خادم بسبب مقال صدر في سبتمبر la spoliation du patrimoine foncier la commune . أما قضية الـ16 من ماي المدان فيها الصحفي بسبب السب والتهديد القادي إحسان المستقل المتعاون من يومية le quotidien Oran من طرف زميله في المهنة مدير يومية le horizon . فتجاوزناها لكونها تخرج عن باب مبحثنا هذا .وفي خاتمة ماي تم توقيف المراسل المحلي ليومية الخبر بولاية ميلة شرق الجزائر لمدة 6 أشهر حبسا وتغريمه بـ2000 دج بسبب العارضة المرفوعة ضده بخصوص اختفاء جواز سفر لحاج . وفي الـ12 من جويلية تم الاستماع للمرة الثانية من طرف قاضي التحقيق لمحكمة تلمسان لمراسل يومية الوطن بسبب نشر روبورتاج تحت عنوان **"سكان تلمسان في مواجهة الإرهاب ومقاومة الإرهابيين "**.

2 - كافية لصوان :الفيدرالية الدولية للصحفيين ، وضعية الصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 104.

3 - رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي)عن (الإعلام والتحول الديموقراطي في المنطقة العربية) . "إشكاليات ورؤى"، منتدى البدائل العربي للدراسات، والمعهد السويدي بالإسكندرية، ط 1، روافد للنشر والتوزيع، القاهرة، 2017، ص 170.

4 - المرجع نفسه ، ص 170.

*انظر كافية لصوان: الفيدرالية الدولية للصحفيين ، وضعية الصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر ، المرجع السابق ،ص ص

والصحافة شهدت هذه " **السنة الاستثنائية** " 10 قضايا توبعت فيها الصحف الوطنية وصحفيوها من قبل السلطات المحلية في غالبها تراوحت التهم المنسوبة بين القذف والسب وأخرى تعرض فيها الصحفيون إلى التعنيف والاعتداء والمنع من التحقيق في محيط المصادر المعنية بموضوع التحقيق تحصيها الأستاذة لصوان كافية في هامش هذه الصفحة.*

وبناء على الوصف أعلاه ، ألزم الباحث نفسه في هذه المرحلة الأخذ بالنسبية الزمنية . **ذلك لأن كثيرا من أحداث الماضي يأخذ حجما أصغر أو أكبر من حجمه إذا كان منظورا إليه نظرة مجردة من الزمان . وبإدخال عنصر الزمن في ثنايا الحدث التاريخي يظهر على حقيقته دون تضخيم أو تحجيم.**[1] ففي مثل محطة تاريخية كهذه كان لزاما على السلطة كما الصحافة ووسائل الإعلام النظر إلى المستقبل برزانة لأن العشرية السوداء أورثت الجزائر مجتمعا ودولة ، اقتصادا مدمرا ، وفقرا فاق حدود الصبر و200 ألف ضحية من ضحايا الإرهاب و4000 مؤسسة مغلقة ومعنويات مجتمع منخفضة لامست اليأس ومدرسة يتسرب منها سنويا 500 ألف تلميذ في المرحلة الابتدائية متجهين إلى " **شوارع الجهل** " ...الخ . وملايين الجزائريين يسكنون بيوت الصفيح هربا من جحيم الإرهاب.ليس لهم من خلفهم إلا بيوتا مدمرة وشبكتي كهرباء وهاتف استولت عليها مافيا النحاس وحقولا تحولت إلى أرض بور وشبكة ماء لم تعد كافية لسقاية العباد وأصبح حديث الصحافة الوطنية يومها ينذر بتوجه الحكومة إلى استيراد الماء **!.** ما أود قوله : " **أن الظلام لا يمكنه طرد الظلام ، لأن**

104، 105 106. (افتتحت هذه السنة بمراسل الجريدة الجهوية " le quotidien d'oran " يوم الـ17 من جانفي بعين الصفراء غرب البلاد إذ حكم عليه بغرامة مالية قدرت بـ1500 دج و10 ألاف دج كتعويض على اثر نشر مقال حول البنك الجزائري للتنمية الريفية اعتبرته إدارة البنك قذفا في حقها . الـ07 من فيفري يحكم على مدير اليومية الجهوية " الرأي " السيد أحمد بن نعوم بشهرين سجنا نافذا و10 ألاف دج تعويض و2000 دج غرامة من طرف محكمة الصديقية بسبب مقال نشر في 03 ديسمبر 1998 أشار فيه إلى اشتراك مدير عام سابق لمؤسسة حجارة البناء في تحويل 11 مليار سنتيم جزائري . أما في الـ17من مارس فقد برّأت محكمة تلمسان مراسل يومية "le soir d'Algérie " في قضية رفعها ضده رئيس بلدية المدينة . وأيد مجلس قضاء تلمسان تأكيد حكم المحكمة الذي لا يرى في المقال شتما ولا قذفا . أما في الـ26 من أفريل فقد تم توقيف صحفيان من يومية "الرأي " الجهوية من طرف أعوان الولاية كان بصدد إعداد استطلاع ميداني بداخل المستشفى .وبالمثل تم الاعتداء على صحفي من يومية " le jeune indépendant " كان يجري تحقيقا حول السير الداخلي لمحطة القطار بوسط الجزائر العاصمة من طرف أعوان السكة الحديدية .وفي الـ28 من الشهر نفسه استدعى قاضي التحقيق بمحكمة الشلف مراسل اليومية الجهوية " الجمهورية " على اثر شكوى تقدم بها مدير النقابة بالولاية وقد اجل الحكم على مرتين بسبب غياب الشاكي . وبتاريخ الـ09 من جوان مثل مراسل اليومية الوطنية بقسنطينة "اليوم " أمام محكمة الزيادية على اثر شكوى بالقذف تقدم بها رئيس بلدية حامة بوزيان بسبب مقال منشور في 4 أفريل 1999 . كما مثل أيضا مراسل الأسبوعية الرياضية"compétition" أمام القاضي اثر شكوى تقدم بها لاعب من الفريق المحلي لكرة القدم ساخط على المقال .وفي الـ 19 من نفس الشهر عنفت صحفية من يومية le quotidien d'oran" من طرف أعوان الأمن والشتم من طرف محامية بمجلس قضاء وهران .وختم هذه السنة مثول مدير يومية el Watan عمر بلهوشات وسليمة تلمساني أمام محكمة الجزائر على اثر شكوى تقدم بها ترودي سليم مسير مؤسستي sud agro et palmier d'or .

1 - محمد بن المختار الشقنيطي : الخلافات السياسية بين الصحابة "رسالة في مكانة الأشخاص وقدسية المبادئ" ، ط1 ،مؤسسة الانتشار العربي ، لبنان 2011 ، ص 80 .

الضوء وحده يمكن طرد الظلام " مصداقا لقوله عز وجل في القرآن العظيم " ... و السلم خير من الحرب " .[1] و يعتقد الباحث أن هذه المرحلة من تاريخ الصراع ما بين الصحافة والمصادر المناوئة لها قضائيا على المستويين الرسمي وغير الرسمي تحاكي إلى درجة كبيرة **نظرية الحالات وفق مبدأ التوازن (ad hok balancing theory) :** والتي تعد حرية التعبير والصحافة جزء من حقوق الإنسان تتدخل المحكمة القضائية لإحداث التوازن بين الحرية والحقوق الأخرى في المجتمع . وسميت النظرية بنظرية الحالات **(ad hok)** لأن الأحكام تختلف من حالة لأخرى، أي لكل حالة ظروفها.ونظرا لأنه يصعب في هذه النظرية معرفة الكفة التي سيميل إليها الحكم القضائي بشكل مسبق،..... قد يدفع الأفراد إلى اتخاذ الموقف الآمن والتزام الصمت جراء ذلك .ويسمى هذا التأثير السلبي بالتأثير المحبط **(chilling effect)** حسب ما يوضحه الأستاذ عبد الرحمان عزي.[2] وفي اعتقاد الباحث أن هذا **"الوسم "** كان هو السائد على نتائج تلك المحاكمات في تلك الفترة ، إذ اجتهدت الصحافة الوطنية على تجاوز **" كل الحدود "** فيما سعت السلطة الحاكمة في وضعها **" تحت المحدود "**.

و إذا ما أسقطنا هذه المحاكمات على حالة النزاع المتفجر بين السلطة السياسية الحاكمة في الجزائر والصحافة المكتوبة ، نجد أن الهدف الأولي للحكومة الجزائرية يومها هو الكفاح من أجل **البقاء** القومي **واستمرار** الدولة . - والذي سيتخذه فيما بعد أفريل 1999 الرئيس عبد العزيز بوتفليقة شعارا لمراحله الأربعة إلى جانب "الأمن " - على الرغم من ارتفاع الأصوات المعارضة في الحقول الإعلامية والسياسية والاقتصادية لذلك وبشدة في البدايات الأولى لحكمه. ففي هذا الوقت الاستثنائي، يقول الأستاذ **عبد الوهاب بوخنوفة:"** استخدم سلاح **"الاتهامات بالفساد"** التي طالت شخصيات سياسية في الجزائر كسلاح سياسي **بغرض نزع المصداقية عن الخصوم السياسيين الذين فقدوا السلطة أو على وشك فقدانها ".** [3] واستعملت الصحافة الخاصة كوسيلة للتصفية من لدن المعارضة وبالضد وكرد فعل سياسي أيضا **يقول** الأستاذ رضوان بوجمعة **:"طّور الرئيس والمسئولين المتعاقبين على وزارة الاتصال خطابا يصب في نطاق تحديد مجالات حرية الصحافة باسم المحافظة على استقرار البلاد تارة وباسم بناء صحافة مسئولة تارة أخرى"**.وقد أكد الرئيس على ذلك بقوله :**" لا يمكن تصور حرية الصحافة أو حرية التعبير من دون المسئولية المؤسسة على قصد الخير للمجتمع وأفراده يتوخى الحكمة والرصانة والموضوعية في أداء الوظيفة الإعلامية** .[4] كما لم يتوان الرئيس في القول بـ**" أن**

1_ سورة البقرة " الآية( ).

2 _ عبد الرحمان عزي: قوانين الإعلام (قراءة معرفية في النظام الأخلاقي في ضوء الإعلام الاجتماعي) مرجع سابق ، ص 110 .

3 _ عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر نموذج "الخبر " أون لاين و"الوطن " أون لاين ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر –3 – العدد 22 ،الجزائر ، ص 386 .

4 _ رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص 170.

التلفزيون و الإذاعة ووكالة الأنباء الجزائرية هي ملكية للدولة.. وبأنها ليست مفتوحة إلا لمسئولي الدولة.[1] ويفهم من توظيف صاحب الخطاب **لمكنسة "إلّا"** أن **كل المصادر المعارضة** غير مرحب بها في قاعات التحرير لهذه المؤسسات ، و اشترط صاحب الخطاب على المعارضة يومها أن المعارضة يمكنها استعمال تلك الوسائل " **لّما تصل إلى السلطة "**[2]**.** والنقطة السلبية في مثل هذه الخطابات كونها ترسل وتحمل في الوقت ذاته إشارات مفضوحة للصحفيين وهيئات التحرير بوجوب ممارسة الرقابة بنوعيها (الذاتية و التحريرية) على نطاق استئصالي يفقد الرسالة الإعلامية كثيرا من قيمها ومبادئها الأساسية التي تقوم عليها وأول ذبيح سيكون في حال هذه الممارسة المهنية هو " التغطية المتوازية والعادلة للأخبار " . خاصة وأن رئيس الجمهورية كان قد أكد حسب الأستاذ رضوان بوجمعة نهاية 1999 بأنه :"**هو رئيس تحرير وكالة الأنباء الجزائرية**".[3] بينما كانت قد سلمت معظم المواثيق في مرجعيتها بحق الصحفي في التعبير عن وجهة نظره بصرف النظر عن طبيعة اجتهاداته الفكرية والسياسية ، إلا أنها اشترطت أن يكون هذا التعبير في إطار القانون والمصلحة الوطنية ، وبما لا يتعارض مع حق الجمهور في معرفة الحقيقة وفي إطار تعددية الآراء ، وعدم انتهاك الحقوق المدنية للأشخاص والجماعات الأخرى .[4].

1 _ رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص 170.

2 _ المرجع نفسه ، ص 170.

3 _ المرجع نفسه ، ص171 .

4 _ السيد بخيت : أخلاقيات العمل الصحفي ، المرجع السابق ، ص 35 .

الفصل الثالث

حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة من 2000 إلى 2011

III -1 -1 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة من 2000 إلى 2011.

III -1 -2 - المادة 144 مكرر على الصحفي و المصدر التزام الصمت .

III -1 -3 - الصحافة الجزائرية، مصادر المعلومة وعلاقتها بالتشريعات القانونية وآليات الوقاية من الفساد

III -1 -4 - رئاسيات 2004 و"ميثاق المصالحة الوطنية "وعودة الصراع بين الصحافة و مصادر المعلومة

III -1 -5 - تجربة بعض الصحفيين في علاقتهم بمصادر المعلومة ما بعد رئاسيات 2009

III -1 -6 - مصادر صناعة المعلومة و القرار تستنجد بالباحثين(الصحفيين) عن المعلومة

III -1 -7 - انتقال الصراع من مصادر المعلومة(صناع القرار) إلى المصادر الصحفية (صناع الخبر)

III -1 -1 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة من 2000 إلى 2011.

حاولت السلطة أن تفرض على الصحفيين **ميثاقا جديدا لأخلاقيات المهنة** منذ انتخاب رئيس الجمهورية الجزائرية السيد عبد العزيز بوتفليقة في أفريل 1999 الذي انتقد ضمنيا تجربة الصحافة المكتوبة [1]وفي ظل تمسك طرفي الصراع كل بنظرته ورأيته اتجاه ملف الصحافة أو **بالأحرى تسيير المعلومة داخل النظام السياسي الوليد الجديد المرهق** جراء نتائج الأزمة الأمنية والسياسية والاقتصادية التي يصطلح عليها بـ" **العشرية السوداء** ".وبتاريخ 13 أفريل 2000 نظمت النقابة الوطنية للصحفيين ندوة وطنية حول أخلاقيات المهنة ، انتهت بالمصادقة على ميثاق لأخلاقيات المهنة تضمن 18 نقطة تعلقت بواجبات الصحفيين ، و 8 نقاط حددت حقوقهم وبالتالي تزودت الصحافة الجزائرية لأول مرة منذ الاستقلال بميثاق يتمسك الصحفيون بموجبه بقواعد سلوك المهنة . [2] وجاء في بيان الحقوق أنه من حق الصحفي في **المادة الأولى** من هذا الباب أن :" **الوصول إلى مصادر الخبر والحق في التحقيق الحر في كل الوقائع التي تتعلق بالحياة العامة ، ولا يمكن أن يمنع من الوصول إلى المصادر إلا استثناء وبموجب أسباب معبر عنها بوضوح** ".[3] من خلال نص إجراءات الطعن الموكلة إلى سلطة المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة* كهيئة ضبط وتحكيم(لا سلطة إلزام له) تسهر على احترام مبادئ ميثاق أخلاقيات المهنة للصحفيين الجزائريين ، من خلال مجالات تدخله المحددة في الميثاق .[4] إن هذه النظرة الطوباوية لمحاولة تأطير المهنة أخلاقيا هي في الحقيقة "فكرة نبيلة جد" ، **لكن** ، كما اعترضت عليها الأستاذة جميلة بن زيدون بالقول إن :" إخضاع الممارسة الإعلامية لسلطة الضمير من خلال وضع ميثاق لأخلاقيات المهنة بالرغم من أهميته "يبقى محدود الفعالية كونه يعكس مبادرة طرف واحد في المعادلة في حين تبقى

---

1 - جميلة بن زيدون : جذور الحركة النقابية الصحفية في الجزائر (من اتحاد الصحفيين إلى النقابة الوطنية للصحافيين) ، المرجع السابق ، ص 140 .

2 - المرجع نفسه ، ص 139.

3 - ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين ، 13 أفريل 2000 ، ص 04 .

***مجالات تدخل المجلس** : (- حرية الصحافة والتعبير - حق الجمهور في الإعلام –احترام الحياة الخاصة –دقة الخبر –الحياد في معالجة الخبر – الفصل بين الأنواع الخبرية – الامتناع عن التخريف والافتراء والانتحال – حماية مصادر الخبر – الاستقلالية إزاء المعلنين –التحلي بوازع الضمير المهني – الامتناع عن الترويج للعنصرية والإجرام بكل أشكالهما –عدم قبول أي تدخل حكوميا أو غيره – الامتناع عن استغلال صفة الصحفي لأغراض شخصية –احترام افتراض البراءة – عدم استغلال الوسائل غير الشريفة للحصول على المعلومة أو الصورة – احترام حق الرد – تصحيح المعلومة التي يتبين بعد نشرها أنها خاطئة .)

4- للمزيد ، أنظر على التوالي ، ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين ، 13 أفريل 2000 ، ص ص ، 06 ، 07 ، 08 ،09 ، 10.

نوايا السلطة ومدى استعدادها للتعامل بنفس الأخلاقيات غير واضح لحد الآن . [5] ويذكر في هذا المقام أيضا **ديلفورس :" أن فضاءات الاتصال من منظور الفضاء العمومي ليست مجرد أمكنة مادية صماء باردة ، يتم فيها التبادل بمعنى التوسيط ، لكنها فضاءات كلية لحدوث تحولات نسقية حتمية في المجتمع أي لم يعد الفضاء منحصرا في التلاقي الفيزيقي بين أفراد عديدين يتداولون ويتناقشون حول أمور عامة بصورة غائية أو موجهة وأحادية الجانب وفق تصور وظيفي ، بل تكون غاية هذا التلاقي والتواصل تحقيق التفاهم ... دونما إكراه أو قسر كيفما كان نوعهما .**[6] انه ومن باطن الممارسة والتجربة فهم رئيس المجلس الذي واصل مهامه إلى غاية نهاية عهدته **أنه مضطر إلى التوقف نهائيا عن العمل** ، وأعد بنفسه تقريرا بالفشل كونه غير راغب في العمل في ظروف غير شرعية ، إلا أنه لم ينجح في إقناع الصحافيين بإجراء انتخابات جديدة .[7] ومن هذا المنظور على الأقل ترى الأستاذة جميلة قادم يمكن اعتبار سنتي 1999و 2000 فارغة لكون التغيرات المنتظرة تعرضت للتأجيل.[8]

III -1 -2 - المادة 144 مكرر: على الصحفي و المصدر التزام الصمت

لم تدم طويلا **"حالة الهدوء** "بين السلطة الحاكمة (المصادر الرسمية) والمعارضة الصحفية إلا زمنا يسيرا ففي شهر أفريل من نفس السنة شهدت بعض ولايات الوسط ، أو ما يعرف إعلاميا بمنطقة القبائل أحداثا دامية بعد مقتل أحد الشباب في مقر الدرك الوطني بالمنطقة ، حيث أدت هذه الأحداث لاحقا إلى مقتل 126 مواطنا ، وهي الأحداث التي شهدت تغطية إعلامية حاملة للكثير من العنف بين صحف تدافع عن المتظاهرين دون احترام الحد الأدنى من أخلاقيات المهنة ، وصحف تزرع الكراهية ضد منطقة بكاملها بحجة تحريك المتظاهرين من الخارج .[9] ومن بين الانتقادات الأكاديمية التي وجهت للمؤسسات الإعلامية والصحفية ما نقله لنا كلا من البروفيسور حسين قادري والدكتور مختار جلولي إذ كتبا عن الأزمة يقولان : " إن الإعلام الجزائري ككل **لم يعتمد سوى على نقل ومتابعة الحدث من بعيد** ، فلم يقتصر دوره سوى على الجانب الإخباري من خلال نقله لمطالب سكان المنطقة أو ترويجه لسياسة الدولة وما اتخذته من إجراءات أمنية **بدل البحث في أسباب هذه الأزمة**

---

5 - جميلة بن زيدون : جذور الحركة النقابية الصحفية في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 140 .

6 - يامين بودهان : آليات بناء النقاش العمومي حول المسائل السياسية في الصحافة المكتوبة الجزائرية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر- 3- العدد25 ، السداسي الأول ، 2016 ، ص 131 .

7 - جميلة بن زيدون :المرجع السابق ، ص 140 .

8- جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، المرجع السابق ، ص 313 .

9 - رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص 172.

والفواعل الرئيسية فيها، بل على العكس من ذلك فإن **بعض الصحف اعتمدت على مبدأ تضخيم الحدث** ولم تزد إلا الطين بلة، وبالتالي فإن الصحافة الخاصة في الجزائر لم تلعب دورها في هذه الأزمة من خلال نشر قيم الوحدة الوطنية وإقناع الرأي العام المحلي (القبائلي) بالعدول عن هذه الاحتجاجات والفوضى التي يقومون بها والتي من الممكن أن تعصف بالوحدة الترابية وتؤدي إلى تدخل الدول الغربية في ذلك، فدور الصحافة عموما حول هذه الأزمة اعتمد فقط على تغطية الأزمة ونقلها للرأي العام الجزائري بدلا من إداراتها والمساهمة في حلها[10].

من جهته ، اعترف وزير التعليم العالي الأسبق السيد عبد القادر برارحي في مذكراته التي صدر جزؤها الأول عن منشورات " نسيب " بعنوان **"مسارات من الجامعة إلى السياسة** " ببعض الأخطاء التي ارتكبها هو شخصيا وكل السلطة التي يمثلها ، حينما كان يردد أن " الأمازيغية عبارة عن لهجة شعبية " ، مرجعا ذلك إلى النظرة الأحادية ، وهو ما سوف يتراجع عنه لاحقا ...كما انسحب لاحقا من منصبه كعضو في مجلس الأمة سنة 2001 ، احتجاجا على قرار رفض إرسال لجنة تحقيق في وفاة أربعة أشخاص ...وبسبب ما اعتبره خلافات مع رئيس المجلس **المرحوم المجاهد بشير بومعزة** بخصوص تسييره " **اللاديموقراطي** " ، وبسبب رفض تعديل قانون العقوبات الذي يجرم الصحافة وحرية التعبير .[11] إذ اعتبرت في وقت لاحق النقابة الوطنية للصحفيين في الـ28 من ماي هذا القانون :" بمثابة قتل مبرمج للحريات " وقد ردت عليه الصحافة بـ"يوم وطني بدون صحافة " .[12] غير أنه في الـ16 من جوان 2001 سارع المجلس الشعبي الوطني ذي الأغلبية الحاكمة الممثلة في حزبي (جبهة التحرير الوطني و التجمع الوطني الديموقراطي) وبالمثل مجلس الأمة من بعده على المصادقة على تعديل المادة 144 مكرر1 جديدة المضافة بقانون العقوبات 2001 – 09 والمتضمنة ما يلي :" **عندما تقدم نشرية يومية أو أسبوعية أو غيرها على نشر خبر ما ، فان المتابعة القضائية تتخذ ضد الصحفي وضد مسئولي التحرير ، ورئيس النشرية ، وكذا النشرية نفسها** ". بالإضافة إلى ذلك فقد نصت المادة 144 المعدلة بالقانون 2001-09 على أنه:" يعاقب بالسجن من شهرين إلى سنتين وبغرامة مالية من 1000 دج إلى 500000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط من أهان قاضيا أو موظفا أو ضابطا عموميا أو قائدا أو أحد رجال القوة العمومية بالقوة أو الإشارة أ التهديد أو بإرسال أ تسليم أي شيء له أو بالكتابة أو الرسم غير العلنيين أثناء تأدية وظائفهم

10- حسين قادري ، مختار جلولي : معالجة الصحافة الجزائرية الخاصة للأزمات الداخلية " أزمة غرداية أنموذجا" ، مجلة جامعة قاصدي مرباح ، العدد 13، الجزائر، 2015 . على الموقع الالكتروني الأتي :

https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-13-2015-dafatir/2456-2015-09-20-08-44-58

11- الخبر : عبد الحق برارحي يعود إلى الصراعات الإيديولوجية في الثمانينات ، 26 أفريل 2017 ، عدد8492 ،ص 22.

12- رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص 172.

أو بمناسبة تأديتها وذلك بقصد المساس بشرفهم أو باعتبارهم أو بالاحترام الواجب لسلطتهم وتكون العقوبة من سنة إلى سنتين إذا كانت الاهانة موجهة إلى قاض أو عضو محلف أو أكثر في جلسة محكمة أو مجلس قضائي .[1]وفي هذه الحالة يعاقب مرتكبوا الجريمة بالحبس من 03 أشهر إلى 12 شهرا وبغرامة مالية من 5000 دج إلى 250000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط وتعاقب النشرية بغرامة من 500000 دج إلى 2500000 دج .[2] إن أحد الانتقادات للأستاذ عزي عبد الرحمن تعطينا صورة عن حال الذعر الذي كانت تمر بها السلطة الحاكمة واصفا الوضع: " ... وتكون النظرة ((التشويشية)) أو ((التخويفية)) من مبدأ حرية الصحافة قد أفقدت الصحافة والإعلام ... القدرة على القيام بدور فاعل ومستقل في ترجمة الواقع الاجتماعي، بل وتكون هذه "العقلية" قد عطلت الممارسات والإمكانات المعرفية والإبداعية الكامنة في المجتمع .وأدى " الشك" في مبدأ حرية التعبير إلى تعزيز النزعة السلطوية وربط الصحافة و الإعلام بمخاوف السلم الاجتماعي والأمن العام على النحو الذي يعزز تلك النزعة وبطريقة مجردة تشمل كل ما يزعج السلطة رغم مشروعية تلك المخاوف من الناحية النظرية.[3] وما يترجم تلك المخاوف هو **اجتهاد وزير العدل ، أحمد لأويحيى، يومها ، في تمرير التعديل وبإلحاح وقناعات مشبوهة ومتناقضة استغرب لها الجميع آنذاك، بما فيها طمأنة الصحافيين بعدم تطبيقه، حتى أنه تعهد بأنه سيخرج متضامنا مع الصحفيين في مسيرات احتجاجية إن اقتضى الأمر في حالة تطبيقه على أحدهم !.** [4] و من جهته يجزم الأستاذ علي قسايسية بأنه :"... **وعلى الرغم من هذه الضمانات القانونية والدستورية، فان القول بأن حرية الصحافة ممارسة كلية لا يتطابق مع الواقع.** وأنه :"في بعض الأحيان يعلن القانون رسميا أن الصحافة مفتوحة لكل واحد يرغب في التعبير عن رأيه بحرية، **غير أن هذه الحرية محفوفة بجملة من القيود و الموانع تجعلها مجرد فكرة فلسفية نظرية**". ويؤكد بأنه **:" في كثير من البلدان التي لا تتوفر على مؤسسات ديمقراطية مؤصلة، فان كل نقد لأي شخص في الإدارة يفسر على أنه قذف.**[5]ويزيد عن ذلك بالتأكيد على أن :" القيود التي ترد على حرية الصحافة ذات طبيعة **إدارية أو سياسية أو اقتصادية،** وقد تكون **شرعية أو غير شرعية،** ومهما كانت طبيعتها فإنها تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة في تجسيد مبدأ حرية الإعلام.وأحد مظاهرها السلبية في التعاطي مع هذا الملف هو كما تقول الأستاذة جميلة قادم :"

---

1 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون العقوبات ، الصادر عن الأمر رقم 66-56 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ08 جويلية 1966 الذي يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم 2007 ، ص 48 .

2 - المرجع نفسه ، ص 49 .

3- عبد الرحمن عزي : قوانين الإعلام قراءة معرفية في النظام الأخلاقي ، المرجع السابق ، ص 148 .

4- الشروق أون لاين : م.صالحي : أويحيى جرم العمل الصحفي كوزير للعدل في 2001 ويلغيه كوزير أول في 2011 .موجودعلى الموقع الالكتروني :http://www.echoroukonline.com/ara/?news=74128

5 - علي قسايسية :طبيعة القواعد التشريعية المنظمة لتداول المعلومة في الفضاء العمومي بالجزائر ، المرجع السابق ، ص 106 .

استخدام الخدمة التجارية لمعاقبة بعض الصحف لفترة طويلة ، حيث احتجبت يوم 18 أوت 2003 **خمس صحف وطنية** (الرأي،**l'expression**، **liberté**، **le matin** ، **le soir d'algerie**) بعدها طالبت بتسديد ديونها وكانت صحيفتي الخبر والوطن معنيتان بذلك كونهما لم تستطيعا التوزيع بشرق البلاد وغربها على اعتبار أن المطبعتين حكوميتين .[1] لذلك ليس غريبا أن تكون هذه الحرية مساحة للنزال بين سلطتي "**نعم** " و"**لا**" وأن يتهم كل طرف الآخر على أنه "**المستبد**" وأن يلعب الآخر دور " **الضحية** " وذلك ما يشير إليه الأستاذ علي قسايسية بسبابة تجربته الإعلامية والأكاديمية حين يقول **:" وتحديد حرية الصحافة شرعيا يهدف إلى حماية الصالح العام أو الحياة الخاصة للمواطنين، وقد طرح التساؤل حول مفهوم الصالح العام حيث لا يوجد إجماع حوله، إذ يختلف مدلوله باختلاف الزمان والمكان.**[2] ومن صور هذا السجال مخرجات ورشة مشاكل الصحافة في الجزائر يومي الـ07 و 08 ديسمبر 2003 في ندوة جريدة " الخبر" الدولية بالتعاون مع المؤسسة غير الحكومية " **فريدم هاوس** " (**freedom house**) الأمريكية ، التي "طالب من خلالها المشاركون **" الحكومة بفتح أبواب المؤسسات للحصول والوصول إلى المعلومات** . [3]

III -1 -3 - الصحافة الجزائرية، مصادر المعلومة وعلاقتها بالتشريعات القانونية وآليات الوقاية من الفساد

صادقت الجزائر كدولة مؤسسات على مجموعة من النصوص القانونية الدولية في هذه الفترة التأسيسية الحرجة من تاريخ جزائر ما بعد العشرية السوداء على جملة من القوانين المتعلقة بحق الحصول على المعلومات ، ومن بين تلك النصوص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .التي تلزم في مادتها الـ65 النقطة (1) كل دولة طرف فيها باتخاذ ما يلزم من تدابير بما فيها التدابير التشريعية والإدارية لضمان تنفيذ التزاماتها بمقتضى هذه الاتفاقية .[4] ومن بين مفرزات هذه الاتفاقية وقصد مواجهة هذه الآفة صادقت الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في أفريل 2004 ومصادقتها على الاتفاقية الإفريقية لمحاربة الفساد في جويلية 2006 كما تم سن قانون 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد .[5]

بيد أن هذا القانون لا يستجيب لاتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد ، خصوصا في الجانب المتعلق بـ" حق

1- جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، المرجع السابق ، ص ص 314 ، 315 .

2 - علي قسايسية :طبيعة القواعد التشريعية المنظمة لتداول المعلومة في الفضاء العمومي بالجزائر ، المرجع السابق ، ص 106.

3 - فتيحة زماموش : حرية التعبير رهينة القوانين "، جريدة الخبر الأسبوعي ، العدد 250 ، من 13 إلى 19 ديسمبر 2003 ، ص 24 .

4- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، الفصل 08 " أحكام ختامية "، تنفيذ الاتفاقية ، المادة 65 (1) ، ص 58 .

5- عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر نموذج "الخبر " أون لاين و"الوطن " أون لاين ، المرجع السابق ، 391 .

الحصول على المعلومات " وإشراك المجتمع المدني وخلافا لتوصيات اتفاقية الأمم المتحدة خصوصا الفصل الثالث عشر ، لا يضمن القانون الجزائري حماية الذين يكشفون عن وقائع رشوة أو فساد أو الذين يقعون ضحية لها [1] فالمادة 46 المعنونة **بالبلاغ الكيدي أو** الوشاية المغرضة تحذر كل من يتجرأ على كشف حالات الفساد حيث يعاقب بالحبس ما بين 06 أشهر الى 05سنوات وغرامة مالية تتراوح بين 50 ألف دج و500 ألف دج لكل من أبلغ عمدا وبأي طريقة كانت السلطات المختصة ببلاغ كيدي يتعلق بالجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ضد شخص أو أكثر من شخص .[2]كما أن سر نص المادة 45 في الفصل الرابع توحي بأن الصحفيين سيكونون مجّرمين آليا وللكشف عن ذلك نعرض نص المادة التي تحتمل أكثر من تأويل : " يعاقب بالسجن ما بين 05 أشهر و06سنوات وغرامة مالية تتراوح بين 50 ألف دج و500 ألف دج كل شخص يلجأ إلى الانتقام أو الترهيب أو التهديد بأي طريقة كانت أو بأي شكل من الأشكال ضد الشهو د أو الخبراء أو الضحايا أو المبلغين أو أفراد عائلاتهم وسائر الأشخاص الوثيقي الصلة بهم . [3] ولعل من المواد الأكثر بعثا للأمل في هذا القانون هي المادة 15التي جاءت تحت عنوان " **مشاركة المجتمع المدني** " والتي نصت صراحة في فقرتها الثالثة على :" **تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد ، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص ، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء .**[4] إن هذا ما أوضحته " **ايفا جولي**" المستشارة الخاصة للعدالة والشرطة في الحكومة النرويجية في محاضرة ألقتها على مسامع إطارات الإدارات العمومية والمجتمع المدني بفندق الجزائر حول العلاقة بين مصادر المعلومة ، الصحافة ، ومكافحة الفساد حين أكدت أن قانون الإعلام لا يكفل هذا الحق للصحفي الجزائري ومآل هذه الحقيقة التي تضمنتها المادة 15 هو قولها بأنه : **"لا يمكن أن تتم مكافحة الرشوة والفساد إلا بالمجتمع المدني وحرية الصحافة وحماية المصادر"** وأضافت بأن في فرنسا حيث عملت لسنوات وحققت في عدة قضايا أهمها **"قضية ألف"أن " أغلب ملفات الرشوة تم فتحها بعد صدور مقال في الصحافة وجرت العادة أن يتم ذلك في فرنسا بواسطة صحيفة" الكنار أونشيني" أسبوعية ساخرة تصدر كل أسبوع وأفضل حليف للعدالة هو الصحافة والوصول إلى المصادر أمر مهم في النظام الديمقراطي، تقول القاضية لذا يجب وضع نص**

---

1 - عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر ، المرجع السابق ، ص ص 391 ، 392 .

2 - قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الرابع ، التجريم والعقوبات وأساليب التحري ،حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا ، المادة 46 ، ص17 .

3 - قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الرابع ، التجريم والعقوبات وأساليب التحري ،حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا ، المادة 45 ، ص17 .

4- قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الثاني ، التدابير الوقائية في القطاع العام ،مشاركة المجتمع المدني ، المادة 15 ، ص08 .

لتمكين الصحفي من الوصول المصادر غير مصنفة .[1] ومن بين الانتقادات التي أثارت حفيظة المتابعين لهذا الملف إلغاء وإسقاط المادة رقم 07 من القانون الجديد للوقاية من الفساد الصادر يوم 25 مارس 2006 والتي تنص على عقوبات في حالة التأخر في التصريح بالممتلكات كما نبه وقتها السيد جيلا لي حجاج رئيس الجمعية الجزائرية لمكافحة الرشوة والفساد أن هذا القانون قد سجل " تراجع كبير عن محتوى الاتفاقية الأممية لمحاربة الفساد لكونه أهمل في جانبه المتعلق بالوقاية الحق للمواطن في الحصول على المعلومات **" التي تمثل برأيه" حجر الزاوية في عملية التحسيس والوقاية "**، ومن جهة أخرى ذكر **جيلا لي حجاج** أن تسليط العقوبات على من يدلي بمعلومات عن الفساد مغلوطة من شأنها أن تحد المواطن من المساهمة في عملية الوقاية.[2] كما شدد على " ضرورة تنصيب قاض على رأس الجهاز الوطني لمحاربة الرشوة والفساد وإشراك منظمات المجتمع المدني في تشكيلة، وعلى ضرورة تمكين الرأي العام من الإطلاع على تقريره السنوي بعد تسليمه لرئيس الجمهورية[3] .ذلك لأن المادة 24 من القانون المعنونة بـ**"تقديم التقرير السنوي"** تقر صراحة بالآتي :" ترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن تقييما للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته ، وكذا النقائص المعاينة والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء .[4] هذا ما يجعلها متناقضة مع نص المادة (15) صراحة و لا يمكن للصحفي الوصول أيضا إلى معلومات هذه الهيئة بنص المادة 23 الخاصة بـ**"السر المهني "** وهو ما يتعارض مع روح وأهداف هذا القانون وان قراءة واحدة كافية على ما تخفيه براءة النص القانوني في ظاهره إذ تصرح عيانا هذه المادة بأنه : **" يلتزم جميع أعضاء وموظفي الهيئة بحفظ السر المهني ، ويطبق هذا الالتزام كذلك على الأشخاص الذين انتهت علاقتهم المهنية بالهيئة .**[5] وتعود الفقرة الثانية إلى لغة التهديد بالقانون لكل من تسول له نفسه تسريب أي معلومة كانت وبالمطلق ولأي كان بالقول إن :**" كل خرق للالتزام المذكور في الفقرة السابقة ، يشكل جريمة يعاقب عليها بالعقوبة المقررة في قانون العقوبات لجريمة إفشاء السر المهني .**[6] ومما يستشف من هذه المادة أنها جعلت من المعلومة التي تحوزها هذه الهيئة **"غير متاحة "** تماما لا في حاضر الأمة ولا في مستقبلها.والى جانب شقيقاتها المذكورة أعلى هذه الصفحات **تعد المادة 21** هي الأخرى أحد أخطر المواد على حق الصحفي في الحصول على المعلومات -وان كانت غير بيّنة حتى للصحفيين أنفسهم أو المشرعين – فالبذكر يمكن التذكر اذ نصت على الآتي : " يمكن الهيئة في إطار ممارسة المهام المذكورة في المادة 20 أعلاه ، أن تطلب من الإدارات

1- يومية الخبر: 01 جوان ، 2005 ، العدد 4410 ، ص ،3.

2- يومية الخبر : 27 مارس ، 2006 ، ص ، 3.

3- يومية الخبر: 27 مارس، 2006، ص، 3.

4 - قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الباب الثاني، المرجع السابق ، المادة 24، ص11.

5- قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الباب الثاني، التدابير الوقائية في القطاع العام، السر المهني، المادة 24، ص11.

6- المرجع نفسه ، ص11 .

والمؤسسات والهيئات التابعة للقطاع العام **أو الخاص أو من كل شخص طبيعي أو معنوي آخر أية وثائق أو معلومات تراها مفيدة في الكشف عن أفعال الفساد** .[1] انه من المعقول أن تلجأ الهيئة إلى الصحافة أو الصحفيين في إطار علاقة تعاون للحصول على وثائق أو معلومات تراها مفيدة في الكشف عن أفعال الفساد وهو أمر يستطيع كل صحفي محترف أن يتفهمه غير أن الذي لم توضحه هذه القوانين ماذا لو التزم الصحفي بالسر المهني أو ما يسمى " **بحماية المصادر** " التي تعد واحدة من حقوقه المهنية وواجبا في الوقت ذاته أمام مصادره التي تريدها الهيئة ؟. خاصة وأن **الفقرة الثانية** من المادة نفسها تعد الرفض **"جريمة** " بوضوح تام إذ أكدت على أن :" **كل رفض متعمد وغير مبرر لتزويد الهيئة بالمعلومات و أو الوثائق المطلوبة يشكل جريمة إعاقة السير الحسن للعدالة في مفهوم هذا القانون** .[2]

ودعما لما بيناه ، وأكثر شيئ لافت للنظر في هذا القانون أن الصحفيون في الجزائر لازالوا يواجهون تحديات قانونية وبالأخص في مجال الاستقصاء الصحفي كما أن القوانين الخاصة بالطعن وتشويه السمعة لا تتوافق بشكل عام مع المقاييس العالمية . كما يثير القانون أيضا **مفهوم السر المهني** الذي يشكل في آن واحد حق وواجب للصحفيين ، حيث لا يمكن للصحفي أن يتحجج بالسر المهني أمام السلطة القضائية في الحالات التالية : في مجال سر الدفاع الوطني ، كما تحدده التشريعات القائمة ، وفي مجال السر الاقتصادي والاستراتيجي ، وحين تمس المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي بأمن الدولة بصورة ظاهرة ، أو حينما تتعلق المعلومة بالأطفال والمراهقين ، أو حينما تتعلق المعلومة بسير التحقيق القضائي .[3]أما بالنسبة للموظف فان المادة 48 من أمرية 15 جويلية 2006 تمثل عائقا أمام الحصول على المعلومات ، حيث يلزم الموظف بالسر المهني ولا ينبغي عليه النشر ، إلا في حالات ضرورة العمل ، أي وثيقة أو واقعة أو معلومة بحوزته أو تحصّل عليها أثناء قيامه بوظيفته .كما لا يمكن للموظف أن يعفى من إلزامية السر المهني التي يتبعها وتعاقب المادة 63 و 67 من قانون العقوبات الجزائري كل شخص يفشي أو يستحوذ على معلومة أو يتلف وثيقة يفترض أن تبقى سرية لمصلحة الدفاع الوطني أو الاقتصاد الوطني . والى غاية هذا التاريخ، لا توجد في الجزائر قوانين تجبر الإدارة على نشر بعض المعلومات أو تلك التي تسهل الوصول إلى المعلومات.[4]

وتعد النتائج التي توصل إليها الأستاذ عبد الوهاب بوخنوفة من خلال دراسته الموسومة بـ" المعالجة الصحفية لقضايا

1- قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الباب الثاني، التدابير الوقائية في القطاع العام، تزويد الهيئة بالوثائق والمعلومات، المادة 21، ص11.

2- قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الباب الثاني، التدابير الوقائية في القطاع العام، تزويد الهيئة بالوثائق والمعلومات، المادة 21، ص11.

3 - عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر نموذج "الخبر " أون لاين و"الوطن " أون لاين ، المرجع السابق ، ص 396 .

4 - المرجع نفسه ، ص ص 396 ، 397 .

الفساد الاقتصادي في الجزائر نموذج "الخبر " أون لاين و"الوطن " أون لاين في فئة المصدر دليل عن علاقة الصحافة والصحفيين بمصادر المعلومة في قضايا الفساد إذا ما عممنا نتائج الدراسة ، والتي بينت المصادر التي اعتمدت عليها الصحيفتان في تقديم الموضوعات عن ظاهرة الفساد إذ كشف التحليل البيانات عن الأرقام التالية :" المصادر الداخلية للصحيفة (**صحافيون ومراسلون**) **27مرة لصحيفة "الخبر "** مقابل **14 مرة** " للوطن " ، (محاضر الشرطة 6 مرات لـ"الخبر " و3 مرات "الوطن ") وثائق رسمية (5 مرات " الخبر " 4 مرات "الوطن ") تقارير الهيئات الوطنية (2 مرتين " الخبر " 1 مرة " الوطن ") تقارير الهيئات الدولية (2 مرة بالنسبة لـ"الخبر" و2 مرات " الوطن) مصادر لم يتم الكشف عنها (**10 مرات " الخبر" و5 مرات "الوطن").** [1]

وبإعادة قراءة هذه البيانات يتضح أن يومية **الخبر** تعتمد على مصادرها الداخلية تقريبا بالضعف مقابل مجهود اليومية الوطنية "**الوطن** "بالفرنسية ، وبالمقابل تعتمد **المصادر المجهلة** هي الأخرى بالضعف . وان كانت الأولى تعطينا صورة ايجابية عن الأداء الإعلامي ليومية الخبر **أون لاين** فإنها تكون محل شك في إفراطها في استعمال المصادر المجّهلة .

III -1 -4 - رئاسيات 2004 و"ميثاق المصالحة الوطنية "وعودة الصراع بين الصحافة و مصادر المعلومة

إن أحد أهم النصائح التي يفترض أن تكون أرضية عمل للمصادر الإعلامية المختلفة ما تنصح به **مارغريت سوليفيان** حين تحاول أن تهون من القلق الذي يبديه الكثيرين ممن سيشغلون مهنة "**مكتب صحفي**" حكومي كالآتي **: " إن النظام يكون ناجحا تماما حين يوفر دقة كبيرة من الانفتاح للصحافة ، فالإنفتاح ليس شيئا مثيرا للخوف"** .[2] غير أن النظام الجزائري على ما يعتقد الباحث أنه لجأ إلى العمل بالحكمة الشعبية القائلة :" **أن من يلدغه الثعبان ، فانه يخشى حتى من الحبل** ". وبدا ذلك الذعر واضحا خاصة في مرحلة ما بعد الانتخابات الرئاسية يوم الـ08 أفريل 2004 والتي فاز فيها السيد عبد العزيز بوتفليقة بنسبة 49, 83 % والتي أهم ما خلفت إرهاصاتها القبلية والبعدية اعتقال مدير يومية le matin السيد محمد بن شيكو وزجه في السجن يوم 14 جوان 2004 . **وحفناوي غول** صحفي من جريدة الخبر وعضو الرابطة الوطنية لحقوق الإنسان.كما تم إحصاء مقاضاة 18 صحفي بالحبس من طرف قضاء الجزائر .[3] وعن هذه العلاقة المتوترة بين السلطة السياسية (كمصدر للمعلومة) والصحافة الوطنية والصحفيين من جهة أخرى كتبت في تقريرها منظمة "**محققون بلا حدود** " لسنة **2005** واصفة المشهد الإعلامي الجزائري بالقول "... **وان اختفت أخبار اغتيال الصحفيين، فان**

---

1 - عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 407 .

2 - ما مرغريت سوليفيان : صحفي مسؤول، مطبوعات ، مكتب برامج الإعلام الخارجي ، مرجع سابق ، ص 23.

3 - جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، المرجع السابق ، ص 319 .

الجزائر حاضرة من خلال الحبس، وتوقيف صدور العناوين الصحفية وأشكال أخرى من الضغوط الممارسة على عمل الصحفيين ". [1]ومن بين الأكاديميين الجامعيين الذين نادوا يومها بضرورة إلغاء عقوبة السجن الدكتور إبراهيم إبراهيمي إذ يقول في حوار له مع جريدة الخبر الأسبوعي صراحة أن: **" أغلبية البلدان المتقدمة ألغت تماما العقوبات الخاصة بالسجن وعلى المستوى الأوروبي فان هذه البلدان تعمل بقانون واضح هو قانون قيقو الصادر 1998 الذي ينص فقط على الغرامات المالية ولكن في حالة الجزائر هناك حالتين حالة المراسلين الجهويين الذين هم في قلق كبير نتيجة الضغوطات المختلفة منها ضغوطات إدارية والشئ الجديد خاص بالسلطات المالية الخفية (المافيا المحلية) ومن هذه الحالات حالة بليردوح في تسبة، حالة غول في الجلفة، حالة الصحفيين المحليين في عنابه وثانيا بخصوص مدير "لوماتان" فإن السلطة خلقت غموضا من جهة الديون المقدرة بـ9 ملايين سنيتم ومن جهة أخرى مسألة سندات الخزينة، فبهذا الخصوص يرى كل الملاحظين أن هذه الحالة عادية لا يعاقب عليها وفي الحقيقة القضية هي قضية سياسية ونتيجة الحملة الانتخابية والكتاب الذي نشر في الجزائر وفي فرنسا وتوزيعه كان يتماشى مع القانون".[2]** حسبه لكن في جوان 2006، تم إطلاق سراح المدير السابق للصحيفة اليومية "لومتان" محمد بن شيكو بعد أن قضى عقوبة السجن لمدة عامين. وفي 5 جويلية من نفس العام ، صدر مرسوم رئاسي بالعفو عن 200 صحفي سبق وأن أدينوا بالتشهير. ولكن هذا العفو لم يشمل جميع المدانيين بنفس التهمة و صدرت أحكام بالسجن ضد 17 صحفيا منهم خلال العام نفسه .[3]ويحاول الأستاذ نوي ناصر باحث في علوم الإعلام والاتصال **بمعهد أنفوكس** الصحفيين الجزائريين تقديم وصفة مهنية مثالية للصحفيين لتجاوز كل العوائق التي قد تصادفهم كالآتي: **" إن الفاصل الحقيقي في الكتابة الصحفية بين القذف والموضوعية هي الممارسة المهنية ذاتها. ويبقى القانون الأعلى الساري المفعول هو وعي الصحفي بمهنة والمسؤولية الملقاة على عاتقه في نشر المعلومة الموضوعية ذات المصداقية للناس، وذلك لن يتأتى حسبه إلا في ظروف من الممارسة ترقي إلى الاحتراف وفي جو يسمح للصحفي من العمل المحترف بدء بتكوين جامعي ملائم وصولا إلى تعاون كل الأطراف في التنقل الشفاف للمعلومة وكل ذلك يأتي بالممارسة الطويلة"** [4].إن عملية شد الحبل بين الصحافة المكتوبة والنظام السياسي-**كمنتج رئيس للمعلومة ومستفيد منها ومتضرر في آن واحد** ــ في فترته الثانية لما بعد العشرية السوداء استمرت على ما لا يشتهيه الطرفين وما لا يشتهيانه ، فالنظام ولكي يؤمن نتائج

---

1 - جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، ص 319 .

2- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 280 الصادرة من 10-16جويلية،2004 ، ص6.

3 - الجزائر: تقرير الاتحاد الدولي للصحفيين في إطار حملة "كسر القيود" بتاريخ 10جوان 2008 على الموقع الالكتروني التالي https://anhri.net/ifex/alerts/algeria/2008/0610.shtml:

4- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 280 الصادرة من 10-16 جويلية ،2004 ، ص4.

استفتاء الوئام المدني عزز المنظومة التشريعية **بـ"ميثاق المصالحة الوطنية** " ليحمي" **المكاسب الأمنية للدولة والمجتمع** " منطلقا من مبدأ "**عفا الله عما سلف** ".صدر هذا الميثاق الذي تحت الأمر رقم 06 -01 المؤرخ في 27 فيفري سنة 2006 والمتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية وعلى الرغم من أهميته إلا أنه تعرض لانتقادات شديدة والذي كرس بإجماع الحقوقيين من داخل الجزائر وخارجها ، مبدأ الإفلات من العقاب على كل المسئولين عن الجرائم البشعة المرتكبة ضد المدنيين العزل ، وهو الإفلات من العقاب الذي غذته السلطات كذلك ، بالقيود على حرية التعبير .[1] ومثال ذلك ما نصت عليه المادتين 45 و 46 من الميثاق ، فالمادة 45 منه نصت على أنه :" لايجوز الشروع في أي متابعة ، بصورة فردية أو جماعية ، في حق أفراد الدفاع والأمن للجمهورية ، بجميع أسلاكها ، بسبب أعمال نفذت من أجل حماية الأشخاص والممتلكات ، ونجدة الأمة و والحفاظ على مؤسسات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ". و" يجب على الجهة القضائية المختصة التصريح بعدم قبول كل إبلاغ أو شكوى. ونصت المادة 46 من القانون على أنه :" يعاقب بالحبس من 03 سنوات إلى 05 سنوات وبغرامة من 250 ألف دج إلى 500 ألف دج كل من يستعمل من خلال تصريحاته أو كتاباته أو أي عمل آخر ، جراح المأساة الوطنية للمساس بمؤسسات الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية ، أو لإضعاف الدولة ، أو للإضرار بكرامة أعوانها الذين خدموها بشرف ، أو لتشويه سمعة الجزائر في المحافل الدولية ". و" تباشر النيابة العامة المتابعات الجزائية تلقائيا ".و"في حالة العود ، تضاعف العقوبة المنصوص عليها في المادة ".[2]إن جملة هذه التشريعات ذات العلاقة بـ" حق الحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية "خلفت أضرارا جسيمة على نفسية الصحفيين بل جعلتهم تائهين بين أنانيتين متصارعتين خارج الأطر الأخلاقية للسياسة والإعلام على حد السواء ومثال ذلك شهادة لصحفية الخبر الأسبوعي (م.ب) في مقال تحت عنوان **"معارك سياسية بالوكالة"** يتحدث موضوعه عن تقارب المصادر والتحريات المختلفة الجزائرية والأجنبية حول ملف مرض رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة وعلاقته بإدارة شؤون البلد و يكشف جانبا من المقال الشروط القاسية التي تفرضها مصادر الأخبار على الصحفي وتبرز وجها لا أخلاقيا في إدارة المعلومة في الجزائر هذا نصه:"نستطيع أن نلتمس من خلال المقالين نوعا جديدا من العراك السياسي بدا يفرض نفسه على الصحافة وتجد هذه الأخيرة نفسها وسط معركة هي من اختصاص السياسيين لا الصحافيين والسبب في ذلك هذا الصمت الرهيب المخيم على الحياة السياسية في الجزائر وانسحاب الأحزاب من النقاش والخوف الكبير الذي يعتلي الطبقة السياسية من الكلام باسمها وصراحة، **فتلجأ إلى أساليب المصادر التي لا تريد أن تكشف عن اسمها أو المصادر المقربة والعلمية.وهذا الأسلوب عند سياسيينا يوشك اليوم أن يصبح طريقة فريدة في ممارسة السياسة عن طريق الكواليس ومنها كواليس الصحافة وإرسال الرسائل المجهولة وما إلى ذلك من وسائل لا تعرفها**

---

1 - رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ، ص 173 .

2- المرجع نفسه ، ص ص 173 ، 174 .

الديمقراطيات الحقيقية حيث النقاش الحر والشفافية .والصعوبات التي يجدها الصحفيون في الحصول على أراء السياسيين وتحليلاتهم لا تعد ولا تحصى ونكاد أن نقول إن الصحافة تعاني اليوم من خرق الطبقة السياسية وسكوتها وفي بعض الأحيان تواطئها أكثر من شئ آخر. هذا السياسي يرفض التصريح من أساسه وهذا يطلب منك الأسئلة ليرى إن كانت تعجبه أولا تعجبه وهذا يريد منك إلغاء هذا السؤال أو ذلك، وهذا يطلب منك قراءة الحديث قبل نشره ومنهم من يقول لك أنا لا أتكلم في الصحافة حتى لا أشارك في المهزلة، وحتى لا أزكي الديمقراطية شكلية ويحدث كثيرا أن يقول لك واحد منهم أنا لا أقترح حلولا سياسية يستفيد منها غيري.[1] كذلك يضاف إلى هذه الشهادة هذا المثال الصريح لـ**صراع الزمر بالمعلومة** عن طريق استعمال أنواع التسريب الإعلامي الكثيرة وان كانت هذه الحادثة على وجه الاستشهاد وفقط وكم هي كثيرة الاستعمال في الصحافة الوطني مثل : " تسريب مسودة الدستور" للصحافة الوطنية والتي علق عليها رئيس الحكومة عبد العزيز بلخادم يومها كالآتي: **إن تسريب النسخ" يقصد به الشوشرة" وأشار بالاسم إلى أربع صحف نشرت المقترحات لكنه لم يوضح الجهة التي تقف وراء التسريبات وما إن كانت داخل الحزب أو من خارجه ونفى بلخادم القيام بتحقيق داخلي لمعرفة المسؤول عن ذلك .**[2]

إن من لطائف حسن المعاملة هذه من لدن رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة لم تدم زمنا كافيا فسرعان ما عاد الصراع بين الطرفين ففي يوم 2007.11.19 مثل المراسل يومية البلاد وحيد أسامة أمام المحكمة للإستماع إلى التهم الموجهة إليه والمتعلقة بالتشهير بمدير إدارة التعليم لولاية الجلفة. وكان الصحفي قد انتقد في مقال له فشل النظام التعليمي في المنطقة.كما تم اعتقال الصحفي نور الدين بوقراعة رئيس مكتب يومية النهار الجديد ليل 12من نوفمبر2007 بمدينة عنابة ، وذلك بناء على شكوى قدمت ضده من أحد أصحاب المصانع، أحمد الزعيم، على خلفية مقال نشر في صحيفة الشروق اتهم الصحفي **بوقراعة** فيها صاحب المصنع بتقديم رشاوى للقضاة. لاحقا في شهر مارس تم اتهامه رسميا بالقذف والتشهير. وبتاريخ 2007.10.15، حكم على ضيف طلال مراسل يومية الفجر من ولاية الجلفة بموجب قانون العقوبات بالسجن **لمدة ستة أشهر** بعد اتهامه من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية بالتشهير. وتأتي هذه التهم على خلفية مقال فضح فيه الخسائر الفادحة بالأموال العامة بسبب سوء الإدارة المحلية فى وزارة الفلاحة. ينوي طلال تقديم طلب استئناف للحكم الصادر. وبتاريخ 2007.04.26 ، تم اعتقال الصحفي **أرزقي آيت لعربي** مراسل **لوفيجارو واست فرانس** في مطار الجزائر العاصمة على خلفية حكم اتحد سنة 1997 متعلق بمقال انتقد فيه الصحفي عدم مبالاة السلطات الجزائرية تجاه تعذيب السجناء في **سجن لامبيز**. وقد تم رفض تجديد جواز سفر الصحفي من قبل السلطات الجزائرية في نهاية 2006. ومن المفترض أن يكون **آيت لعربي** من ضمن الذين شملهم العفو الرئاسي

1- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد403، من 18 إلى 24 نوفمبر 2006، ص14.

2- يومية الخبر: السبت 17 جوان 2006 ، ص 3.

الذي صدر في جويلية 2006 ولكن لم يخلى سبيله إلا بعد ماي 2007.وفي يوم 2007.04.18تم الحكم على **سعد لوناس** وهو محرر سابق **ليومية الأمة** بالسجن لمدة سنة إثر فضحية تتعلق بالضرائب نشرتها صحيفته. ورفعت القضية ضده من قبل دائرة الضرائب تم على إثرها إغلاق الصحيفة وشركة الطباعة التابعة لها. وبتاريخ03.04. 2008 أقرت محكمة الاستئناف لمدينة جيجل أحكام بالسجن لمدة شهرين على اثنين من الصحفيين وهما كاتب العمود الصحفي شوقي عماري و مدير الوطن عمر بلهوشات ، و غرامة قدرها 10،000 أورو ، وذلك لقيامهم بشتم والي الولاية .[1] وأقرت محكمة الاستئناف القرار في جلستها الأولى في 27 ماي2007. وتنبع التهم الموجهة **لبلهوشات والعماري** من مقال نشروه في جريدة الوطن قام بفضح الغش في الولاية. وبالمثل تم الحكم بتاريخ الـ2007.04.04 على كلا من الصحفيين **علي فوضيل** مدير التحرير ليومية الشروق اليومي ومالكها و الصحفية **نايلة برحال** بالسجن لمدة ستة أشهر من قبل محكمة الجزائر العاصمة في أكتوبر 2006 وغرامة قدرها200 أورو وذلك على إثر تهمة تتعلق بالتشهير بسمعة الرئيس الليبي **معمر القذافي**. تم تعليق عمل الصحيفة لمدة شهرين ودفع غرامة قيمتها 5500 أورو. وبعد التقدم بطلب استئناف في 4 أفريل، تم تخفيف الحكم ليصبح السجن لمدة ستة أشهر مع وقف التنفيذ وغرامة بسيطة. ورفضت محكمة الاستئناف أيضا طلب المدعي العام بتعليق عمل الصحيفة لمدة عام[2]. ومن بين متناقضات العهدة الثانية لرئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة وبين سنتي (2007 و 2008) هو تغليب سياستي **"الكم على النوع"** و **"التعدد على التنوع "** وتم إغراق السوق الصحفية بجرائد **متماثلة في المحتوى والاتجاه** حسب تحليل الباحث وشهادته الميدانية **إذ :"**سجلت سنة 2007 ارتفاعا ملحوظا في عدد اليوميات بحيث ارتفع إلى 52 يومية بسحب إجمالي يساوي 1.697.225 نسخة ، بينما سجلت سنة 2008 ارتفاعا في عدد العناوين وصل إلى 291 عنوانا بمعدل سحب قدر بـ 2.428.507 نسخة بعدما كان العدد يقدر بـ 103 عنوانا سنة 1999.[3] ومن جهة أخرى ، تركت هذه " **التعددية العددية** " كما يحلوا للأستاذ رضوان بوجمعة تسميتها من غير إطار قانوني جديد ينظم واقع الصحفي الجزائري إذ و رغم الايجابيات التي حملها القانون الأساسي للصحفي الصادر سنة 2008 .إلا أن هذا القانون بقي غير مطبق في الكثير من بنوده بسبب ضعف نقابة الصحفيين ، وغياب التمثيل الحقيقي للصحفيين .[4] وعلى صعيد التشريعي السياسي حصل الرئيس بوتفليقة علي عهدة رئاسية جديدة

1- الجزائر: تقرير الاتحاد الدولي للصحفيين في إطار حملة **"كسر القيود"** بتاريخ 10جوان 2008 على الموقع الالكتروني التالي https://anhri.net/ifex/alerts/algeria/2008/0610.shtml:

2 - المرجع نفسه .

3 - بلحاجي وهيبة : البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999، الصحافة الخاصة كنموذج للدراسة. **مجلة المفكر**، العدد 9، 2013، ص 290.

4 - رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي) ، المرجع السابق ص 174 .

كان قد سعي جاهدا لفتح طريق شرعية لها عبر التعديل الدستوري الأخير الذي جري في 12 نوفمبر 2008 والذي قيل عنه أنه كان بمثابة ' تعديل دستوري شرعي قانونا لكن عبر أغلبية برلمانية واسعة تمثل أقلية شعبية ساحقة " ذلك أن نواب البرلمان بغرفتيه الذين صوتوا لصالح تعديل " دستور 1996 هم أنفسهم حصيلة للانتخابات التشريعية لـ :17 ماي 2007 التي شهدت نسبة مشاركة مفاجئة تقدر بـ :35.65 %حيث قام 6.6 مليون ناخب فقط من أصل 20 مليونا بالإدلاء بأصواتهم في تلك الانتخابات التشريعية الخامسة في تاريخ الدولة الجزائرية وهي أدني نسبة مشاركة عرفتها الجزائر منذ نيل الاستقلال جعلت رئيسة حزب العمال السيدة لويزة حنون تصف البرلمان بـ " الخطر علي الأمة " فبدل أن تتجه رئاسة الدولة نحو معالجة أسباب هذه النتائج " **الكارثية** " استمر الرئيس بوتفليقة في مسعاه لتعديل الدستور متجها نحو تكرير نفسه علي رأس البلاد فكان فوزه في هذه الانتخابات متوقعا حيث لم تكن هنالك أية رهانات أو مفاجآت كان بإمكانها أن تقف حائلا دون وصوله إلي هذا الهدف وكانت المفاجأة الوحيدة في هذا الاستحقاق هي نسبة المشاركة الانتخابية المرتفعة حيث لم تتوقع العديد من القوي السياسية أن تتجاوز نسبة المشاركة 20 %ورفضوا قبول نسبة 74 %المعلنة من طرف وزير الداخلية ومن بين المعترضين علي النتائج عبد الله جاب الله ولويزة حنون ومحمد جهيد يونسي وفوزي رباعين وموسي تواتي[1]. وان كانت هذه بعض الأسباب الداخلية ، فانه ومن تأثيرات البيئة الدولية المقتطف الذي نقلته الأستاذة جميلة قادم عن تصريح السفير الأمريكي **روبرت فورد rebert ford** خلال لقاء جمعه بمدير الديوان برئاسة الجمهورية المرحوم **العربي بلخير** والذي أكد فيه :" **أن سجن الصحفيين يعد أمرا مهينا وغير مقبول ...وأن هذا يضر بشكل جدي بسمعتها في الخارج** ".[2] إن كل هذه الأسباب والإرهاصات القبلية مجتمعة هي من حملت رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة المؤيد بشرعية دستورية وشعبية من طرف أصوات الموالاة المتخندقة في جسم الدولة والمجتمع من جهة ، في ظل توقع المزيد من الضغط من قبل المعارضة وهذا الدور يجعل الرئيس مضطرا إلي الحفاظ علي المكاسب السياسية التي حققها من خلال مبادرة المصالحة الوطنية التي وعد بتطويرها إلي عفو شامل قد يجعله يتعاطي مع الإسلاميين والعسكر لتحديد قواعد جديدة للعبة السياسية المرتقبة مستقبلا[3]. لم يستغل رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة فترة " **استراحة محارب** " حتى عاد ليطمئن منتقديه في الداخل ومن الخارج ، مفاجئا الطبقة الإعلامية الجزائرية خلال الكلمة التي ألقاها بمناسبة أدائه لليمين الدستوري يوم الأحد 19 أفريل من الشهر الجاري بقصر الأمم بالجزائر العاصمة حين **وعد الصحافة الجزائرية**

---

1 - عصام بن الشيخ : انتخابات الرئاسة ...دراسة في السلوك التصويتي ، مجلة الأهرام الديمقراطية . الدراسة على الموقع الالكتروني الأتي :http://democracy.ahram.org.eg/UI/Front/InnerPrint.aspx?NewsID=189

2 - جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، المرجع السابق ، ص 321 .

3 - المرجع نفسه .

بتعزيز استقلالية مهنة المتاعب ودعا الصحافيين إلى مساعدته على محاربة الفساد والرشوة[1]**.** بحضور الرؤساء السابقين للجزائر كأحمد بن بلة والشاذلي بن جديد وعلي كافي، إلى جانب أعضاء الحكومة و أعضاء السلك الدبلوماسي المعتمد في الجزائر، فضلا عن عدد من الشخصيات السياسية والتاريخية.كما **"أكد احترامه لحرية الإعلام، مؤكدا أنها جزء أساسي من المشروع الديمقراطي.وأشار إلى أن الدولة حريصة على تسهيل ممارسة وتطور مهنة الصحافة أكثر فأكثر وعلى جميع الأصعدة.**[2]وكرد فعل من طرف أهل المهنة اعتبرت الصحفية فاطمة الزهراء العاملة **بإحدى الصحف المستقلة** أن تصريح الرئيس **"اعتراف بأن حرية الإعلام في الجزائر منتهكة و لم تكن محترمة ومتناقضة مع تصريحاته السابقة و تساءلت كيف يمكن أن نطلب من الصحافي أن يحارب الفساد في الجزائر و المادتين 144 و 144 مكرر من قانون العقوبات تقفان عائق أمام العمل الصحفي؟ و بسببهما أصبح هذا الأخير متخوف أكثر من أي وقت مضى من التحقيق في هذا النوع من القضايا خاصة أنهما تفرضان على الصحافي رقابة ذاتية"؟.**و في نفس الإطار أكد صحافي في جريدة مستقلة أن مطالبة بوتفليقة وسائل الإعلام بالتحقيق في قضايا الفساد أمر غير طبيعي. كيف يمكن للإعلام العمل في مكان القضاء أو مصالح الأمن !وتمنى أن يفي الرئيس بوعوده تجاه مهنة المتاعب وإعادة النظر في قانون الإعلام خاصة أن الوقت قد حان لإعادة هيكلة قطاع الإعلام بصفة عامة وسن قوانين جديدة تسمح للصحافي بممارسة عمله في أحسن الظروف[3].أما المتتبعون الأكاديميون فيرون أن الاهتمام بالصحافة يكون بترقية التكوين والاهتمام به من أجل ضمان احترافيتها، في حين يركز بعض النقابيين على أن اهتمام الدولة بالقطاع يجب أن يكون شاملا، بداية من ضمان الحقوق الإجتماعية للصحافيين إلى تكوينهم مرورا بالبحث عن أطر أخرى للتعامل معهم خارج القانون التجاري وقانون العقوبات، **والأهم من ذلك تسهيل الوصول إلى مصادر الخبر التي هي حكرا لبعض العناوين الإعلامية على حساب الأخرى**[4]

و إنصافا منا في تقديم الرؤى المهنية والفكرية لجميع الأطراف أخترنا لكم هذه الشهادات التي نقلها الصحفي محمد دلومي في شكل تقرير صحفي ليومية الأمة العربية نهاية سنة 2009 . حين كتب واصفا العلاقة كالآتي :" للصحفي الحق في الوصول إلى المعلومة، وهو حق مشروع، حيث لا توجد تعليمة كتابية أو شفوية من السلطات

---

1 - مهدي إيدار: هل يتصالح بوتفليقة مع الإعلام الجزائري المستقل؟ تاريخ الزيارة : 13:53 - 22/04/2009 .
المقال على الموقع الالكتروني الآتي : http://www.menassat.com/audio/www.al-akhbar.com?q=ar/news-articles/6401-

2 - مهدي إيدار: هل يتصالح بوتفليقة مع الإعلام الجزائري المستقل؟ تاريخ الزيارة : 13:53 - 22/04/2009 .
المقال على الموقع الالكتروني الآتي : http://www.menassat.com/audio/www.al-akhbar.com?q=ar/news-articles/6401-

3 - المرجع نفسه .

4 - المرجع نفسه .

العليا تقضي بمنع المعلومة عن الصحفي...**لكن الواقع يقول عكس ذلك، حيث شكل غياب آليات تنظم العلاقة بين الصحفي والمؤسسات الرسمية، صعوبة للصحفي لكي يصل إلى مصادر المعلومة، ما يجعله مضطرا إلى أخذ المعلومة من مصادر أخرى مبنية في غالبيتها على أساس العلاقات المتينة التي كّونها الصحفي وكذا الصداقات.**فالعراقيل التي تواجه الصحفي في سعيه للحصول على المعلومة، هي عراقيل بيروقراطية أكثر منها قضية إمكانيات وما شابه ذلك، **فنجد من يتحكمون في المعلومة يميزون بين هذا الصحفي وذاك، وبين مؤسسة إعلامية معينة عن أخرى، فمبدأ "المفاضلة" الذي يلجأ إليه هؤلاء، حرم الصحفيين من حقهم في الوصول إلى المعلومة.لذا، فمن الضروري فتح المجال أمام الصحفي وتمكينه من الوصول إلى المعلومة من مصادرها الرسمية، وعلى الدولة السعي على تحقيق ذلك من خلال تشريعات تضبط العلاقة بين الصحفي ومؤسسات الدولة. كما لابد أن نعلم أنه لا خوف من ذلك، بما أن الصحفي ملزم أن يكتب وفق ما تتطلبه أخلاقيات مهنة الصحافة[1].**

الأكيد أن المجال ليس مفتوحا حتى يتاح للصحفي الحصول على المعلومة لأداء واجبه على أكمل وجه، **فالمصدر لا يقدم للصحفي المعلومة بسهولة، وربما الأمر له علاقة بهامش الحرية في الوسط الإعلامي**، إضافة إلى قضية أخرى تتعلق بجهل الصحفي نفسه بقانون الإعلام، وبالتالي تضيع عنه حقوقه في ما يخص عمله، فالكثير من المصالح والمسؤولين **يقدمون المعلومة على أساس خدمة شخصية**، وليس على أساس الواجب الإعلامي وتقديم خدمة للمواطن، انطلاقا من حق هذا الأخير في المعلومة. وثمة عامل آخر يجعل المعلومة الصحفية صعبة المنال بالنسبة للصحفي، فشخصيا أعترف أن ثمة تمييز بين الأسرة الإعلامية، **فالكثير من المصادر تقدم المعلومة لوسائل إعلامية بعينها ولصحفيين بعينهم، بينما تمنعها عن مؤسسات إعلامية أخرى وأسماء والكثير من الصحفيين، وهذا أضر كثيرا بالعمل الإعلامي في الجزائر.**إن مشكلة الصحفي الجزائري، أنه يسعى ويكد للحصول على المعلومة، **في الوقت الذي وصلت بعض البلدان إلى سعي المعلومة خلف الصحفي وتبحث عنه، وهي ليست دعوة مني للكسل، ولكن من باب المقارنة لا غير**. وأشير أيضا إلى أن **الكثير من المكلفين بالإعلام لدى بعض المصالح، يقومون بتسريب معلومة معينة، ليس انطلاقا من هدف حق المواطن في المعلومة، ولكن من أجل أهداف معينة لا علاقة لها بالعمل الإعلامي**. وصراحة كصحفي، أنا ضد هذه التصرفات التي فرضتها وسائل إعلامية معينة وفرضتها بعض المصالح لخدمة أهداف خاصة، بعيدا عن المسؤولية الإعلامية وخدمة المواطن والبلاد إعلاميا[2].

---

1 - محمد دلومي : مصدر المعلومة في الجزائر.. أو الحرب الباردة بين الصّحفي ومصدر الخبر "بين التكتم وحق المواطن في الإعلام "، الأمة العربية يوم 20 - 12 – 2009. على الموقع : http://www.djazairess.com/eloumma/8353

2 - محمد دلومي : مصدر المعلومة في الجزائر.. أو الحرب الباردة بين الصّحفي ومصدر الخبر "بين التكتم وحق المواطن في الإعلام " ، الأمة العربية يوم 20 - 12 – 2009. على الموقع : http://www.djazairess.com/eloumma/8353

III -1-5- تجربة بعض الصحفيين في علاقتهم بمصادر المعلومة ما بعد رئاسيات 2009

تقول **الصحفية حبيبة غريب**، إن الحصول على المعلومة يتوقف على احترافية الصحفي ومؤهلاته، وكذا ذكائه. فحسب الصحفية، على الصحفي أن يوظف طاقته وخبرته قصد الوصول إلى المعلومة، ولا ينتظر أن تقدم له على طبق من ذهب، معترفة بأن المعلومة متوفرة، مقارنة بما كان عليه الأمر في بداية التسعينيات خلال الانفتاح الإعلامي، مؤكدة على أن صعوبة الحصول على المعلومة الذي يطرحها بعض الصحفيين راجع لخلفيات أخرى، لعل أبرزها "**تقويل "المصدر من طرف الصحفيين ما لم يقله**، أو تحريف أقواله بسبب سوء الفهم من طرف الصحفي، أو لأن المصدر لم يحسن تقديم المعلومة بالشكل المطلوب، معتبرة أن ثمة صحفيين يعملون على تزوير المعلومة، وهذا ما يجعل الكثير من المصادر تتوجس خيفة من الصحافة، لكنها كشفت في الوقت نفسه أن هذا الأمر استثناء ولا يعد قاعدة. أما فيما يخص تجربتها الصحفية، فقد قالت غريب إنها تعتمد على قاعدتين أساسيتين في الحصول على المعلومة، ما دام أن الصحافة مهنة المتاعب.. "**فعلى الصحفي إن خرج من الباب، أن يعود من النافذة**"، **في إشارة منها إلى أن يلح الصحفي ويناور حتى يتحصل على المعلومة التي يريدها من مصدرها، ملقية الكرة في مرمى الصحافة**[1]. اعترف **علي ياحي** الصحفي بالقسم السياسي **بيومية "الفجر"**، أن المعلومة غائبة، مؤكدا بالقول "تجري وراءها وما تصلها ". وإذا وصلت إليها، يطلب منك عدم ذكر اسم المصدر، حتى وإن كانت المعلومة عادية وبسيطة ولا تثير أي لغط أو مشكل. وأكد ياحي على أن ثمة معلومات من المستحيل الوصول إليها مهما طرقت من باب، حتى وإن كانت هذه المعلومة تهم البلاد والتي تعد حقا من حقوق المواطن التي يكفلها القانون .واستغرب علي ياحي من تصرف الكثير من المصادر والهيئات الرسمية، حين تقدم المعلومة لوسائل إعلامية أجنبية، رغم أنها معلومة وطنية، ليحرم منها وسائل الإعلام الوطنية، ليضطر الصحفي الجزائري بعد ذلك لإعادة اقتناصها من مصدر أجنبي. ويضيف ياحي أن شح المعلومة الصحفية، جعل الصحفي يبحر في الانترنت بحثا عن معلومة وطنية، قد تكون سربتها هيئات جزائرية لوسائل إعلام أجنبية. وفي السياق نفسه، أضاف الصحفي أنه حتى الهيئات المكلفة بالإعلام والتي يفترض فيها أن تكون في تواصل تام مع الأسرة الإعلامية في الجزائر، صارت تغيب المعلومة عن الصحفي بحجج غريبة، "كأن يقال لك إن المكلف بالإعلام غائب، أو في اجتماع، اتصل بعد ساعة" ليقفل بعده الخط، وغيرها من المبررات الواهية التي لا أساس لها، ناهيك عن طلب اللقاءات أو الحوارات مع بعض الشخصيات الثقيلة التي لا تصير صعبة وحسب، بل مستحيلة. كما تطرق ياحي إلى نقطة أخرى، وهي التمييز بين الصحفيين، **فثمة مصادر معينة ومسؤولين يتعاملون مع أسرة الإعلام على أساس جنس الصحفي، إن كان أنثى أو ذكرا، مضيفا أن هذا الأمر لا علاقة له بالمؤسسة الإعلامية، وإنما راجع للعلاقات الشخصية بين الصحفي والمسؤول، بغض النظر عن نوع**

---

1 - محمد دلومي : مصدر المعلومة في الجزائر.. أو الحرب الباردة بين الصّحفي ومصدر الخبر "بين التكتم وحق المواطن في الإعلام " ، الأمة العربية يوم 20 - 12 – 2009. على الموقع : http://www.djazairess.com/eloumma/8353

هذه العلاقة [1]**. كما اعتبر الدكتور ، عبد العالي رزاقي، "أن مشكلة الحصول على المعلومة غير مطروح بالمّرة،** لأنها متوفرة، ولكن المشكلة في رأي الدكتور رزاقي **تعود لكيفية استعمالها ونسبها إلى المصدر،** فأغلب المؤسسات لها مكلفين بالإعلام ولها أجندات، **لكن المشكلة الكبيرة في الجزائر حسبه في نسب المعلومة إلى المصدر،** مضيفا أن **هناك تداخلا في المعلومة والخلفية،** ضاربا مثلا **بما تناقلته الصحف في 16 نوفمبر من أن بعض الجزائريين قتلوا في مصر، معتبرا أن هذه المعلومة خاطئة،** لأنها غير منسوبة لمصدر، والمصدر هنا ليس سوى وزارة الخارجية الجزائرية أو السفير الجزائري بمصر، وكان على الصحفيين التأكد من المعلومة من هذه المصادر، ليخلص الدكتور رزاقي إلى أن المعلومة متوفرة في الجزائر، ولكن المشكلة التي يعاني منها الإعلام في الجزائر هو نسب المعلومة لمصدرها[2].اعترف الصحفي فؤاد عبد العزيز بصعوبة الحصول على المعلومة الصحفية، محّملا الكثير من الهيئات المسؤولية، وذلك بعدم تعاونها مع الصحفي رغم وجود مكلفين بالإعلام لدى مصالحها، واجبها تنوير الرأي العام وخدمته إعلاميا. وأرجع عبد العزيز إخفاء المعلومة عن الصحفي من بعض الهيئات، **إلى قضية الخوف من الصحافة أو "إرهاب الإعلام" إن صح التعبير،** وأشار الصحفي **إلى قضية أخرى قد يتفق عليها أغلب الصحفيين، وهي التمييز بين وسائل الإعلام وتقديم المعلومة لوسائل إعلامية بعينها دون الأخرى ، لأسباب يقول عنها الصحفي إنها ذاتية، أو بمعنى أدق "مصلحية[3]."**ويواصل **محمد دلومي** نقل

---

1 - محمد دلومي : مصدر المعلومة في الجزائر.. أو الحرب الباردة بين الصّحفي ومصدر الخبر ، المرجع السابق .

2- المرجع نفسه .

3- المرجع نفسه .

*** أنظر المرجع نفسه : فمثلا :** ما يميز وزير الدولة وزير الداخلية والجماعات المحلية، **محمد يزيد زرهوني، أنه لا يبخل بالتصريح والإجابة عن أي سؤال يطرحه الصحفي، ويجيب دون خلفيات ودون تمييز ولا تذمر،** عكس بعض الوزراء والمسؤولين، لدرجة أن بعض الصحفيين خلال تدشين رئيس الجمهورية لحديقة الحامة وجولته بها، قاموا بمحاصرة الوزير بالأسئلة وبقي معهم منفصلا عن باقي الوفد الذي كان يرافق رئيس الجمهورية، دون أن يبدي تذمرا أو حرجا.ومن الوجوه السياسية التي تتعامل بحرية ولا تبخل بتقديم المعلومة للصحفيين، **نجد المكلف بالإعلام لدى حزب جبهة التحرير الوطني السعيد بوحجة** ، فعمي السعيد كما يحلو للصحفيين مناداته لا يتردد في الرد على أسئلة الصحفيين مهما كانت ثقيلة، ويستقبل اتصالاتهم وبمدهم بالمعلومات اللازمة ويناقشهم، مقدما صورة مشّرفة لحزبه ومنصبه. وهو **لا يفرق بين العناوين الكبيرة أو الصغيرة ولا صحفي كبير أو صغير، معاملا الجميع باحترام وعلى قدم المساواة.** ولا يختلف الأمر بالنسبة **للمكلف بالإعلام لدى حزب لويزة حنون، جلول جودي،** حيث يعد أحد الذين تشهد لهم الأسرة الإعلامية بالإخلاص في عمله وأمانته في تقديم المعلومة، واستقبال اتصالات الصحفيين والإجابة على كافة أسئلتهم، ونادرا ما يكون هاتف المعني مقفلا، خاصة في الاجتماعات الهامة لحزب العمال أو للانشغالات الوطنية، وإن كان منشغلا يحدد لك وقتا آخر للاتصال ولن يخلفه معك. وكذلك **زعيم حركة مجتمع السلم، الشيخ أبو جرة سلطاني،** معروف هو الآخر عنه تحليه بروح المسؤولية تجاه الصحفيين، والتصريح لكل وسائل الإعلام الوطنية المختلفة دون تمييز ولا يجد حرجا في الرد على الصحفيين، سواء عن طريق رقمه الخاص الذي وضعه تحت خدمة الصحفيين، أو حين اللقاءات المباشرة، ولم يسجل عنه أنه انزعج أو تعامل بطريقة فظة مع الإعلاميين أو حجب عنهم معلومات معينة وبعيدا عن الشخصيات السياسية، نجد **محمد واحدي مدير الوقاية بوزارة الصحة والمدير بالنيابة لمعهد باستور بعد إقالة مديره السابق** حيث يعتبر إحدى الشخصيات التي لا تبخل على الصحافة بالمعلومة في كل ما يتعلق بقطاع الصحة وما يدخل في اختصاصه، ومستعد دوما لتوجيه الصحفيين في المجال الصحي دون مفاضلة صحفي على آخر مهما كان، وتظل قائمة الكثير من المسؤولين السياسيين أو غير ذلك التي تقدم المعلومة للصحفيين طويلة، ولا يمكن حصرها في بعض أسماء معينة...غير أن الكثير من المكلفين بالإعلام لدى الوزارات صار وجودهم كعدمه.

شهادات عن أهل المهنة بموضوعية متسقة مع المشكلة إذ يوازن بين السلبي والايجابي في واقع العلاقة بين الطرفين بالقول : **" إن كان الكثير من الصحفيين يشتكون من غياب المعلومة، فإن الكثير من المسؤولين في الجزائر والمكلفين بالإعلام عرفوا بتعاملهم اللبق مع أسرة الإعلام وتوفير المعلومة وعدم المراوغة أو التحيز لوسائل إعلامية دون أخرى."** *ولئن كان هذا وصف بعض الصحفيين والأكاديميين الجزائريين لعلاقة الصحافة الوطنية بالمصادر الإعلامية في بداية العهدة الرئاسية الثالثة للسيد عبد العزيز بوتفليقة فان وصف المنظمات غير الحكومية جاء خلاف ذلك تماما فكتبت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان نقلا عن تقارير **الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان** جملة من **"الاستنكارات"** حول قضايا **" أمنية وحقوقية داخلية بحتة** "حسب تقدير الباحث لا تمت بصلة إلى قضايا حرية الرأي والتعبير التي كتبت عنها تقول :**"عشية يوم إعادة انتخابكم... أعربنا عن استيائنا من "النقص الكامل للحوار النقدي" في التغطية الإعلامية للانتخابات الرئاسية وانحياز وسائل الإعلام المملوكة من قبل الدولة ، وخاصة مذيعي الإذاعة والتلفزيون، لصالح الرئيس الحالي ضد منافسيه الخمسة.** كما أشارت الرابطة إلى أن **الإعلام الرسمي لم يعر انتباهاً إلى معارضي التعديلات الدستورية التي صدرت في نوفمبر 2008، والتي تم بموجبها إلغاء تحديد الفترات الرئاسية، وكذلك للذين دعوا إلى مقاطعة الانتخابات**[1]. غير أن هذا الاستياء هو**كمن يقدم لك عسلا**

---

1 - **تقرير** جويل سايمون : لجنة حماية الصحفيين تناشد الرئيس بوتفليقة لإنهاء الإساءات ضد حرية الصحافة الجزائرية ، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ، 20 .04 .2009 . أنظر الموقع الالكتروني:

http://www.anhri.net/mena/cpj/2009/pr0420.shtml

*واستنكرت"أيضاً قرار السلطات بمنع **سهام بنسدرين**، الصحفية التونسية والمدافعة عن حقوق الإنسان، من دخول الجزائر، والتي وصلت مطار هواري بومدين في 4 أفريل للمشاركة في مراقبة التغطية الإعلامية المحلية للانتخابات الرئاسية .ولكن شرطة المطار أجبرتها على العودة في الطائرة نفسها التي أقلتها من باريس. كما تم مصادرة ثلاث صحف أسبوعية وهي **"لاكسبرس"** و **"ماريان"** و **"لو جورنال دي ديمونش"** مع احتدام الحملة الانتخابية الرئاسية ، بزعم إنها خرقت المادة 26 من قانون المعلومات لسنة 1990، حيث تحظر هذه المادة نشر أي محتوى "يتعارض مع القيم الإسلامية والقومية وحقوق الإنسان أو أي تبرير للعنصرية والتعصب والخيانة". هذا ولم تقدم الحكومة الجزائرية أي تفسير، بل أنها في الواقع اعترفت علنا فقط بقرار منع نشر صحيفة **"لاكسبرس"**.وقد تناولت هذه المقالات بصفة أساسية دعم كبار ضباط الجيش لحكمكم ومشاركتهم في السلطة منذ عام 1999. وكما أبرزت الإنجازات وأوجه القصور التي جرت خلال عهدكم، ومدى نفوذ حلفائكم وعائلتكم في الحياة السياسية الجزائرية. وقال مدير تحرير الصحيفة الأسبوعية **"لاكسبرس"، كريستوفر باربيه،** "إن لدى القّراء الجزائريين وعياً كافياً ليقرأوا ويحكموا بأنفسهم". وفي تصريح آخر له على الموقع الإلكتروني للصحيفة الأسبوعية قال إنه "لمؤشر خطير" رؤية الجزائر تتراجع نحو ما دعاه "نوعاً من إنكار حرية التعبير وبالتالي إنكار للديمقراطية**!**."وفي بداية مارس تم في مطار الجزائر مصادرة المجلة الشهرية **"**آفريك ماجازين" والتي تتخذ من باريس مقراً لها، وذلك لمخالفتها "القيم الوطنية". وقد أفاد مالك ومدير تحرير المجلة زياد ليمان **لوكالة فرانس إكسبرس** بأن السبب حسب اعتقاده هو مقالة تحمل عنوان **"الجزائر، أفول الجنرالات"** والتي تناولت العلاقات بين الرئيس وكبار جنرالات الجيش مما أدى لمصادرة ذلك العدد من المجلة .وكتبت **فلورانس بوج** من الصحيفة الفرنسية اليومية **"لوموند"**، والتي كانت تسافر إلى الجزائر خلال السنوات التسع الماضية، كتبت على الموقع الإلكتروني للصحيفة إنها انتظرت أكثر من ستة أشهر لتحصل على تأشيرة دخول لتشارك في تغطية انتخابات التاسع من أفريل .**كما ذكرت إن الصحفيين الذين يسعون للوصول إلى المصادر الرسمية أو الاتصال مع المسؤولين عادة ما يجدون أنفسهم "في مواجهة جدار من الصمت."**وفي الـ 2 مارس تم سجن الصحفي نجار حاج داود مدير تحرير موقع "الواحة "الإلكتروني في سجن شعبة النيشان في غرداية. وقد صدر بحقه حكم بالسجن لمدة 6 أشهر بتهمة التشهير أصدرته محكمة درجة أولى عام 2005 ثم أيدته أعلى محكمة في الدولة عام 2008. وحسب ما أفاد داود، فقد تم رفع 67 شكوى تشهير ضده من قبل ما دعاه " **لوبي الفساد،**" وإنه تلقى عدة تهديدات بالقتل، **كما جرت ثلاث محاولات لاغتياله منذ عام 2003**، وذلك نتيجة لكتاباته عن تورط موظفي الحكومة بإساءة استخدام السلطة والفساد والاتجار غير المشروع بالمخدرات. وقد تم الإفراج عن داود مؤقتاً لأسباب طبية. وفي يوم الانتخابات، قام عناصر من الشرطة باقتياد الصحفيين المغربيين **هشام مدراوي ومحفوظ آيت بن صالح** اللذين يعملان للصحيفة الأسبوعية **"الصحراء الأسبوعية"**، إلى أحد مراكز الشرطة في الجزائر العاصمة، للتحقيق معهما .كما تدعوكم لجنة حماية الصحفيين لإلغاء المرسوم الذي صدر في فيفري 2006 **ويحظر على الصحفيين تناول الأحداث التي جرت أثناء الحرب االعشرية السوداء !** ورفع القيود المفروضة على الصحافة المستقلة ، ووقف سجن ومضايقة الصحفيين الجزائريين والذين نالوا ما يكفي خلال العقود الماضية ودفعوا الثمن غالياً .

مسموما.* إذ يفند الادعاءات المهمشة أسفل هذه الصفحة مراسل إذاعة صوت أمريكا سيد ولد سيد الذي قدم هذا الوصف :" **لاحظت ... حضور وسائل الإعلام العربية والغربية ولكن بصفة أقل في انتخابات 9002 والسبب باعتقادي أن هذه الصحف تبحث عن المشاكل والإثارة.**[1]

يكون هذا التوصيف صحيحا إلى حد ما إذا ما فسر تفسيرا سياسيا في العلاقة بين السياسي والإعلامي ، لكن البيئة الاقتصادية الداخلية للجزائر في تلك الفترة (قبل وبعد 2009) كانت توحي بأن ثمة صراع بين زمرتين في النظام الجزائري غذتها تقارير إعلامية تحدثت عن أمر أصدره الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة لأجهزة المخابرات بتسخير كل إمكانياتها للكشف عن القطاعات التي يطالها الفساد ، لاسيما المتعلقة بالقطاعات الإستراتيجية. كما مست التحقيقات قطاع الأشغال العمومية وتحديدا المشروع الضخم للطريق السريع الذي يربط شرق البلاد بغربها على امتداد أكثر من 1200 كلم والذي ارتفعت تكلفته إلى أكثر من عشرة مليارات دولار بعدما كانت الدراسات حددت له 7 مليارات دولار.[2]

وزيادة على ذلك الجدال عبر الجرائد الوطنية ، صنف تقرير أصدرته المنظمة الدولية نهاية 2009 الجزائر في المرتبة 111 ضمن قائمة الدول التي تعتمد الشفافية في منظومتها الاقتصادية. وأقر التقرير أن "قانون الصفقات العمومية المعتمد في الجزائر لا يشجع على محاربة الفساد.و أرجع **محمد حميدوش، المحلل الاقتصادي الجزائري والخبير لدى البنك الدولي** ذلك إلى وجود ثغرات في القوانين تقف دون إرساء نظام اقتصادي شفاف. و يضيف في حوار مع **دويتشه فيله** قائلا: "إن الخلل يكمن في نقطتين أساسيتين؛ الأولى هي قانون تسيير المؤسسات الحالي الذي أدى إلى استغلال الموارد المالية بطريقة غير شرعية، وثانيا غياب نظام ضريبي فعال يُمكن من معرفة ممتلكات الأفراد، لاسيما المسيرين للمؤسسات الاقتصادية". ويتابع قائلا :"إن عملية تعديل هذين القانونين تتضارب مع مصالح عدد من الأشخاص الموجودين في دواليب السلطة".[3]كما أضاف معلقا على هذا الأمر قائلا:" **لا توجد إرادة حقيقية للمضي في الإصلاحات، بل هناك إرادة للترقيعات".**[4]

III -1- 6 - مصادر صناعة المعلومة و القرار تستنجد بالباحثين(الصحفيين) عن المعلومة

ليس خفيا أن رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة دعا رجال ونساء الإعلام إلى الانخراط في مكافحة الفساد، كان ذلك في خطاب أداء اليمين الدستورية، وقال عبد العزيز بوتفليقة أن ذلك **:" واجب الصحفيين في إعلام**

---

1 - مصطفى.د و ذهبية عبد القادر : :رئاسيات الجزائر بعيون الصحافة العربية والأجنبية ، المستقبل يوم 10 - 04 – 2009.تاريخ الزيارة : 05 ماي 20017 . متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

http://www.djazairess.com/elmoustakbel/1002288

2- ي . ب . مراجعة عبده جميل المخلافي : دويتشه فيله ، ملفات الفساد في الجزائر تعود إلى الواجهة على وقع "**فضيحة سوناطراك**" تاريخ الزيارة 08 ماي 2017 . متوفر على الموقع الالكتروني :http://www.dw.com/ar/

3-المرجع نفسه .

4-المرجع نفسه .

الرأي العام والكشف وتفجير هذه القضايا، وكان وزير العدل قد وجه نفس الدعوة للصحفيين في وقت سابق لمساعدة العدالة على تحريك هذه القضايا بعد إعلان الرئيس "سيف الحجاج" على بؤر الفساد والإجرام. و ذهب وزير الداخلية في نفس الاتجاه عندما طلب من الصحفيين في حفل بمدرسة الشرطة بعين البنيان، التحلي **بالحذر وأن يكونوا "وطنيين" في معالجة الأخبار الأمنية، خاصة ما تعلق بالاعتداءات الإرهابية وعدم السقوط في فخ الترويج لها.**[1]

لكن المقابل الذي يطالب به الصحفي ليس ماديا أبدا على حد تعبير صحفيي يومية **"الشروق اليومي"** إذ يكشفون من خلال هذه الشريحة أن الصحفي الجزائري عموما يتعرض إلى ضغوطات وتهديدات كثيرة تكشفها هذه الفقرة **:"** مافتئنا نطالب بالحماية المعنوية لمواصلة مهمتنا ونكون محصنين من "بارونات" الإجرام والفساد الذين يملكون اليوم نفوذا في كل مؤسسات الدولة، ويقومون كأضعف الإيمان بمتابعة الصحفي قضائيا والمطالبة بتعويض مادي كبير على "الضرر المعنوي" الذي لحقه، ولا يتوقف الموضوع هنا، بل يتعداه إلى ممارسة ضغوطات ويجد الصحفي نفسه "نادما" على التزامه بأخلاقيات المهنة في ظل الملاحقات القضائية أو يستسلم للضغوطات النفسية فينتحر، وأصبح الصحفي أو المراسل مترددا في الكتابة عن أشياء تظل ضمن "الخطوط الحمراء" التي يصعب خرقها.[2]ويواصل صحفيي **"الشروق اليومي"** في كشف علاقتهم بمصادر المعلومات الأمنية على النحو التالي **:"** الكتابة في الملف الأمني ليست أبدا سهلة، لأنه ملف "مفخخ"، لكننا في لم نكن نكتف بنشر المعلومات الأمنية التقليدية التي تتمثل في نتائج عمليات مكافحة الإرهاب والاعتداءات الإرهابية، حاولنا إن نكون متميزين من خلال الانخراط في حملة توعية الشباب على خلفية أن هذه الفئة كانت المستهدفة من طرف الجماعات الإرهابية، حققنا التميز وتحولنا إلى مرجعية، ونقلنا وقائع هزت "عرش" قيادة درودكال الذي سارع إلى التهديد والوعيد في كل المناسبات ، وواجهنا ذلك في صمت ، لأننا مؤمنون برسالتنا المهنية وسنظل مدعمين بالأدلة ومحصين بأخلاقيات المهنة، ولكن "دون واقيات رصاص" ولا حماية!. [3]

III -1 -7 – الولادة القيصرية الثانية للقانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام

جاء هذا الإصلاح التشريعي نتاج حراك الشارع العربي في كثير من البلدان العربية الثائرة لأسباب معلومة وأخرى بقيت مخفية لحد الساعة وان توارت وراء مسميات ومطالب كـ" الحرية ، والديموقراطية ، والعدالة ، والمساواة " ثم

1- جمال لعلامي عبد الوهاب بوكروح وآخرون : الصحافة الجزائرية في الصدارة عربيا..ولكن "دار الشرع"، الضغوط النفسية و"التهديدات" لكسر جّرة قلم! نشر بتاريخ 2009/05/02 تاريخ الزيارة / الثلاثاء 09 ماي 2017 . متوفر على الموقع الالكتروني: **http://www.echoroukonline.com/ara/?news=36021**

2- المرجع نفسه .

3 - المرجع نفسه .

سرعان ما أعلنت عن أهدافها الليبيرالية الضيقة والقذرة في كثير من البلاد العربية مستجيبة لأجندات فوق قطرية مهددة بذلك وجود مفهوم الدولة القطرية أو القومية ومثال ذلك ليبيا وسوريا واليمن .والى جانب وسائل الإعلام التقليدية كالصحافة والإذاعة والتلفزيون قفز الى الساحة العربية لاعب جديد أو " **وسيط إعلامي جديد** " ساهمت خلاله وسائل الاتصال الحديثة في تغذية أحداث الربيع العربي في تونس ومصر وليبيا واليمن مخلفة من ورائها جراحا عميقة في الجسم العربي كأمة وكقومية وكخليط عرقي وطائفي وديني. لذا أضحى من الواجب ومن الأولويات إصدار قانون جديد للإعلام يتماشى مع طموحات الصحفيين خصوصا في ظل العولمة والعصرنة التي لا تعتبر الجزائر بمنأى عنها ...كما أن الجمهور الجزائري فقد ثقته في وسائل الوطنية ، خاصة الثقيلة منها ، إذ أصبح يتجه إلى قنوات أخرى عربية وغربية لتقصي الحقيقة والاطلاع على الأخبار و المعلومات .[1]ولسد هذه الثغرة خاصة بعد ان اقتنع الراي العام الوطني بأن بعض القنوات العربية انحازت انحيازا خطيرا ومدمرا في معالجة القضايا العربية ، جس النظام نبض الشارع وعرف اتجاهه ، واغتنم هذه الفرصة ، رغم ان الصحافة الوطنية يومها انذاك كانت منهمكة منذ 2010 بقضايا الفساد المحلي . وفي سبيل رصد الصورة العامة لقضايا الفساد الاقتصادي بالمؤسسات الجزائرية، تبرز إلى الواجهة مهمة وسائل الإعلام بكل أنواعها في التصدي لمثل هذه الظاهرة من خلال القيام بعملية البحث والتحقيق في مختلف ملابسات المواضيع المشبوهة، المتعلقة بمختلف قضايا الفساد التي تهم المواطن الجزائري، فلو عدنا بأدراجنا إلى الوراء قليلا لوجدنا أن القطاع الإعلامي في الجزائر مّر بمراحل مختلفة، وذلك حسب طبيعة الظروف والأحداث التي شهدتها الساحة العالمية بصفة عامة والساحة الجزائرية بصفة خاصة، ففي هذه الفترة الحرجة كان الرؤية يلفها "**ضباب كثيف** " حتى عند النخب الاعلامية والاكاديمية وبعض النخب السياسية وقليل من الخبراء والمحللين ممن أغرتهم أكاذيب **" الفكر الثوري** " لليبيراليين الجدد .

وفي ظل الظروف الدولية والإقليمية والمحلية السالف ذكرها ، ظهر سنة 2011 مشروع النص التشريعي للإعلام في سياق المنهجية المعتمدة في أعداد النصوص القانونية المستمدة من دستور 1996، لاسيما النصوص المفّسرة والمكملة للأحكام الدستورية المتعلقة بالحقوق السياسية والحريات العامة للمواطن ، هذه النصوص التي يطلق عليها الدستور الجديد "القوانين العضوية "ومنها القانون المنظم لقطاع الإعلام .[2]وتمخض عن إعادة النظر في التشريعات

1-Abdelkhalek BERAMDHANE ,la loi organique et l'equilibre constitutionnel ,R.D.P.P.P.719-768 .

2-BOUSHABA (A) ,la notion de la loi organique dans le projet EL WATAN 25 novembre 1996 ,p.6.

الإعلامية الجزائرية صدور القانون رقم 12-05 المتعلق بالإعلام بتاريخ 12يناير 2012[1] ، وهو أول قانون عضوي للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة ، بعد رأي مجلس الدولة وبعد مصادقة البرلمان وبعد رأى المجلس الدستوري .**وتوزع القانون العضوي الجديد للإعلام* على المحاور الرئيسية التالية: (** أ-حرية ممارسة نشاط الإعلام ، ب-إنشاء سلطة ضبط الصحافة المكتوبة ، حيث يتولى رئيس الجمهورية وغرفتي البرلمان تعيين نصف أعضائها ، بينما ينتخب النصف الآخر من قبل الصحفيين **ج-** إنشاء سلطة ضبط السمعي البصري **).** [2]

حق الحصول على المعلومات في القانون العضوي للاعلام 2012

اعترف القانون العضوي 12-05 بالاعلام في مادته 84 للصحفي المحتر ف بحق الوصول لمصادر المعلومة ، مع وضع تحديدات أو استثناءات على هذا الحق [3]. لم يختلف هذا القانون عن سابقيه من قوانين الاعلام الجزائرية لسنتي 1982 و1990 .

كما أوجبت المادة 83 الادارات والمؤسسات والهيئات بتزويد الصحفي بالاخبار والمعلومات . وهو بذلك

---

* يتضمن القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام 133 مادة موزعة على (12) باب نوردها كما يلي :

الباب الاول : احكام عامة ، يتكون من (5 مواد).

الباب الثاني :نشاط الاعلام عن طريق الصحافة المكتوبة ، ويحتوي فصلين .(الفصل الاول : اصدار النشريات الدورية ويتكون من 27 مادة من المادة 06 الى المادة 32 . ثم الفصل الثاني : التوزيع والبيع في الطريق العام ويتكون من 07 مواد ,من المادة 33 الى المادة 39 .

أما الباب الثالث : تناول سلطة ضبط الصحافة المكتوبة ويتكون من 18 مادة ، من المادة 40 الى المادة 57 .أما الباب الرابع: النشاط السمعي البصري وينقسم الى فصلين . (الفصل الاول :ممارسة النشاط السمعي البصري ويتكون من 06 مواد ، من المادة 58الى المادة 63 . ثم الفصل الثاني: سلطة ضبط السمعي البصري ، يحتوي على 3 مواد ، وهي المواد 64 و65 و66 .)

الباب الخامس : وسائل الاعلام الاليكترونية ، ويتضمن 6 مواد ، من المادة 67 الى المادة72 .

الباب السادس: **مهنة الصحفي وأداب وأخلاقيات المهنة ,ويحتوي فصلين** : (الفصل الاول : مهنة الصحفي ويتكون من 19 مادة ,من المادة 73 الى المادة 91 . و الفصل الثاني : أداب وأخلاقيات المهنة و يحتوي على 8 مواد ،من المادة 92 الى المادة 99) .

الباب السابع :حق الرد وحق التصحيح ويتضمن 15 مادة ، من المادة 100 الى 114 .

الباب الثامن : ورد في مادة واحدة 115 الموسوم بالمسؤولية .

الباب التاسع : بعنوان المخالفات المرتكبة في اطار ممارسة النشاط الاعلامي ويتكون من 11 مادة ,من المادة 116 الى المادة 126 .

الباب العاشر : خاص بدعم الصحافة وترقيتها ، يتضمن المواد (129، 128، 127).

الباب الحادي عشر: نشاط وكالات الاستشارة في الاتصال في نص المادة 130 .

الباب الثاني عشر :وهو آخر باب بعنوان أحكام انتقالية وختامية ويشمل المواد الثلاث التالية :(133,132,131).

1 - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بالاعلام ، العدد 2 ، المطبعة الرسمية ، الجزائر 15 يناير 2012 ، ص 21 ، 33 .

2 - محمد لعقاب : حرية الاعلام في قوانين الاعلام الجزائرية 1990 – 1982 - 2012 ، المجلة الجزائرية للاتصال ,العدد 22 (2014)كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ، ص 235 .

3 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 84) ، ص 29 .

ينوب عن حق المواطن في المعلومات . [1]

حق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومات في القانون العضوي 2012 للاعلام

يعطي القانون العضوي 12-05 الحق للصحفي المحترف في الوصول الى مصادر المعلومة ، حيث ورد ذكر ذلك صراحة في المادة 84 ، ولكن من هو الصحفي المحترف وفقا لهذا القانون ؟ .

تعرف **المادة 73 الصحفي** بأنه : **"كل من يتفرغ للبحث عن الاخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها...ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله "، كما يعد صحفيا محترفا وفق المادة 74 : "كل مراسل دائم له علاقة تعاقدية مع جهاز اعلام ..." تثبت صفة الصحفي المحترف بموجب بطاقة وطنية للصحفي المحترف ,تصدرها لجنة تحدد تشكيلها وتنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم "وهذا وفقا للمادة 76 [2] . اما بالنسبة للصحفيين المحترفين الذين يعملون لحساب جهاز يخضع للقانون الأجنبي ، فيشترط عليهم الحصول على اعتماد وهذا ما نصت عليه المادة 81 [3] .**

أعطى القانون العضوي للاعلام وبصيغة صريحة الحق في الحصول على المعلومات لكل من يزاول مهنة الصحافة بصفة منتظمة ويتخذ منها مصدرا رئيسيا لدخله ، **وكذلك يعد المراسل الدائم الذي تربطه علاقة تعاقدية مع جهاز الاعلام صاحب حق في المعلومات ، و لم يستثن الصحفيين المعتمدين الذين يعملون لصالح جهاز اعلام خاضع للقانون الاجنبي .**

يرتبط حق الصحفي المحترف في المعلومات بحق المواطن في الاخبار و المعلومات و حقه في الاعلام ، فهو لا يجمع المعلومات ليحتفظ بها لنفسه بل ليبلغها للجمهور ، فما الصحفي الا ونائبا عن عدة مواد تم تحليلها سالفا ، أبرزها المادة 83 .و عليه يمكننا القول أن المشرع اختزل أصحاب الحق في المعلومات في الصحفيين المحترفين فقط ، أما عن حق المواطن الجزائري في المعلومات فلا يمكن التمتع به خارج أجهزة الاعلام التي حددتها المادة (**4**) .

المصادر التي يرجع اليها الصحفي الجزائري لالتماس المعلومات والوثائق قانونا

توجب المادة 83 من القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام كل "الهيئات و الادارات و المؤسسات بتزويد الصحفي بالاخبار و المعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الاعلام ..."[4] . وفي مقارنة بين هذا القانون

---

1 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 83) ، ص 29 .

2 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب وأخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 76) ، ص 28 .

3 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 81) ، ص 29 .

4 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب

قانوني الاعلام لسنتي 1982و 1990 .نسجل أن المشّراشترط صفة **"العمومية"** على **"تلك الادارات"** ، و بذلك ،"**لم يستثن الهيئات و الادارات و المؤسسات الخاصة من واجب تقديم المعلومات "** . و بالعود لنص المادة (4) [1]من نفس القانون يمكن اضافة الهيئات التالي ذكرها في خانة الهيئات الملزمة و المكلفة بتقديم المعلومات و هي كالتالي : (- وسائل الاعلام التابعة للقطاع العمومي ، -وسائل الاعلام التي تنشئها الهيئات العمومية . - وسائل الاعلام التي تنشئها أحزاب سياسية أو جمعيات معتمدة . - وسائل الاعلام التي يملكها أو ينشئها أشخاص معنويون يخضعون للقانون الجزائري ويمتلك رأسمالها أشخاص طبيعيون أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية).

حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال القانون العضوي للاعلام 2012

ان أحد أهم الملاحظات المسجلة في التشريع الاعلامي الجزائري تكمن أساسا في تسبيق بناء سياج متين يرسم حدود ممارسة الحق في الحصول على المعلومات ، أو الاستثناءات على سبل التمتع بذلك الحق و من هم أصحاب الحق ...الخ . فالمادة الثانية (2) [2] من القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام خصصت للاستثناءات على ممارسة الحق في الاعلام و ممارسة الصحافة ، نذكر منها : السيادة الوطنية و الوحدة الوطنية ، أمن الدولة و الدفاع الوطني ،النظام العام ، المصالح الاقتصادية للبلاد ، سرية التحقيق القضائي ...الخ ، كلها استثناءات غير معروفة و مطاطة و قابلة للتأويل مما يعيق و يحدد نشاط وسائل الاعلام و بالتالي يكبح حق المواطن في المعلومات .ويعزز بعديا المشرع الجزائري ممارسة الحق في الاعلام باستثناءات بعدية أخرى اذ تضع المادة 84 استثناءات على حق الصحفي المحترف في الوصول الى مصادر المعلومة ، في الحالات التالية :"**عندما يتعلق الخبر بسر الدفاع الوطني أو عندما يمس الخبر بأمن الدولة و/ أو السيادة الوطنية مساسا واضحا ، و عندما يتعلق الخبر بسر البحث و التحقيق القضائي أو بسر اقتصادي استراتيجي ، أو عندما يمس الخبر بالسياسة الخارجية و المصالح الاقتصادية للبلاد** ".

وكنقد لهذه العبارات الفضفاضة ، يقول عبد الرحمان عزي ان ... ذكر هذه العناصر المتعددة في الشطر الثاني والتذكير بها يحدث ما يسمى تاثير الاحباط (the chilling effect) ومن ثم قد يتخذ الاعلام الموقف الامن ويعزف عن التطرق للمواضيع الجدلية وربما فضل الصمت – مما يفقد المجتمع فرصة معرفة ومناقشة تلك القضايا والاسهام في تنميتها واثرائها . يضاف الى ذلك ان العديد من تلك التعبيرات المجردة غير محدودة ومتروكة لخيال الانسان وتمثلاته (perception) .فلو افترضنا ان وسيلة اعلامية قامت بتغطية مظاهرة سلمية (حتى

وأخلاقيات المهنة " ، الفصل الأول مهنة الصحفي ،(المادة 83) ، ص 29 .

1 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (4) ، 23 .

2 - القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (2) ، 22 .

وان لم تحصل على ترخيص) ، فهل يعد ذلك مساسا بالنظام العام ؟ ولو افترضنا ان وسيلة اعلامية اخرى تناولت اضراب دعت اليه جمعية مهنية فهل يعد ذلك مساسا بالمصالح الاقتصادية؟ [1]. ويستمر الباحث في قابل الصفحتين ضرب امثلة من كل حقل

عوائق حق الصحفي في الحصول على المعلومات في القانون العضوي للاعلام 2012

ان من بين العوائق التي احصتها الاستاذة قرمش فاطمة الزهراء في مقاربتها التشريعية لحق الحصول على المعلومات في التشريعات الاعلامية الجزائرية هي **" تعويض المشرّع لمصطلح الوثائق بمصطلح المعلومات " وبررت ذلم بالقول** : " تلزم جل القوانين المنظمة لحق الحصول على المعلومات الكشف عن الوثائق و ليس المعلومات التي تتضمنها لتجنب التلاعب بالمعلومات التي تحتويها تلك الوثائق ، وهذا تحقيقا لمبدأ الكشف المطلق عن المعلومات ، أما القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام فقد خرج عن هذه القاعدة المهمة لضمان ممارسة الحق في الحصول على المعلومات ، **وذلك من خلال تغيير مصطلح الوثائق الواردة في قانون 90-07 المتعلق بالاعلام في المادة (35) ، واستبداله بمصطلح المعلومات في مادته (83) ، و بذلك خرج المشرع عن مبادئ حق الحصول على المعلومات المتعارف و المتفق عليها ، مسجلا تراجعا في التشريع الاعلامي المتعلق بالضمانات اللازمة للتمتع بحق الحصول على المعلومات .**

عدم تفسير الاستثناءات الواردة على حق الحصول على المعلومات :بقي القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام وفيا لقانوني الاعلام 82-01 و 90-07 من خلال الاحتفاظ بمبدأ عدم تحديد الاهداف القانونية المفصلة للاستثناءات الواردة على التمتع بحق الحصول على المعلومات ، يظهر ذلك جليا من خلال استهلال القانون بحدود ممارسة ذلك الحق في المادة (02) و التي أكد عليها في المادة (84) .

يمكننا التوقف عند نص المادة (93) و المتعلقة بمنع انتهاك الحياة الخاصة للأشخاص وشرفهم و اعتبارهم ، ومنع انتهاك الحياة الخاصة للشخصيات العمومية بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، الفكرة الأخيرة المتعلقة بحماية الحياة الخاصة للشخصيات العمومية دون وضع حدود لمجال الخصوصية في حياة تلك الشخصيات ،يترك المجال خصبا للبعض منهم وفي كثير من الحالات للفساد وللكثير من الممارسات الغير مبررة والمرفوضة من طرف العام والخاص ، ولكن المادة 93 تشكل حصانة للكثير من المسؤوليين الفاسدين وللشخصيات المصونة وترفع عنهم واجب المساءلة على ممارساتهم الخاطئة للسلطة ، فبالامكان التذرع بنص المادة 93 لمحاكمة الصحفيين والاجهزة التي ينتمون اليها أثناء تأدية واجبهم في تقديم الأخبار والمعلومات عن تلك الشخصيات المصونة للمواطن .[2]

---

1 - عبد الرحمان عزي : قوانين الاعلام (قراءة معرفية في النظام الاخلاقي) في ضوء الاعلامي الاجتماعي ، "، الدار المتوسطية للنشر ، ط1 ،تونس 2014 ، ص 136 .

2 - قرموش فاطمة الزهراء ، حق الحصول على المعلومات في التشريعات الاعلامية الجزائرية ، المرجع السابق ، ص ص 338 ، 339 ، 340 .

وزيادة على ذلك يرى عزي أن هذه المادة " عامة " و لاتحدد بدقة مجالات الخصوصية . يضاف أن تعبير ((الشخصيات العمومية)) لا يميز بين الشخصية السياسية (الرسمية) والشخصية العامة ذات النفوذ أو السمعة في المجال الاجتماعي أو الثقافي أو الادبي أو الفني أو الرياضي . واذا كان المقصوجد الشخصية السياسية ، فهل ذلك يشمل الاخبار ذات القيمة الخبرية ، وانفترض ان وزيرا تم توقيفه في حالة سياقة بسرعة جنونية ، فهل يمنع هذا الخبر لانه من الخصوصية ، الخ .

وتنص المادة 101 [1] انه :" **يحق لكل شخص يرى انه تعرض لاتهامات كاذبة من شلنها النساس بشرفه أو سمعته أن يستعمل حقه في الرد** ". تمس هذه المادة القذف (defamation) غير انها لا تميز بين المعلومة والراي (الذي يشمل النقد) . فالقذف يخص في الادبيات العالمية السائدة المعلومة الخاطئة ، وليس الراي . يضاف الى ذلك ان المادة وكانها تحصر حق الفرد ((المتضرر)) في الرد ، بينما قد يتطلب الامر رفع دعاوي قضائية اذا كانت الخسائر المادية والمعنوية معتبرة او كبيرة .[2]

ومن بين المصطلحات الفضفاضة التي تحتاج الى تأويل قانوني قار وواضح المعالم والحدود ومرتبا للمسئولية والمهام على نحو بين كانيحدد المشرع الجزائري مالذي يقصده بـ" المعلومات "و"الهيئات العامة " على نحو بيّن ، فضلا عن ذلك يجب ان يشمل التفسير هيئات القطاع الخاص التي تملك معلومات متعلقة بالمصالح العامة. كما لم ترد الإشارة الى هيئات القطاع الخاص التي تمتلك معلومات ذات منفعة عامة ، وهذا عكس ما تتضمنه قوانين حق الحصول على المعلومات في أكثر من دولة ، إلا انه وبالموازاة من ذلك ، لم يذكر صراحة في المادة 83 - المتعلقة بالهيئات الملزمة بتزويد الصحفي بالمعلومات لكفالة حق المواطن في الاعلام – هيئات القطاع الخاص ، مما يسمح لهذه الأخيرة بحجب المعلومات الضرورية والمتعلقة بالمصالح العامة . ومنه في الحالة الجزائرية المبنيةعلى قاعدة 51 – 49 في المائة يقف الصحفي عاجزا في طلب المعلومة من هذه الهيئات الا في حدود ما تجود به عليهم في اطار اعلام الاشهار . كما ان ثمة قضايا تتعلق بالامن العام في حال مثل هذه المؤسسات فمثلا " انخراط لافارج الفرنسية في تمويل الارهاب في سوريا وتنظيم الدولة الاسلامية بالتحديد من اجل استكمال انشطتها في المنطقة ". يعطي المشرع في الحالة الجزائرية حق التشريع لحق الوصول الى المعلومات في ظروف ما وفي حدود ما ويشدد في حماية الصحفيين من هكذا ابتزازات او تهديدات في حال التحقيق في محيط هذه المؤسسات .

وبالعودة الى باب العقوبات المسموح تضمينها في قانون الإعلام لا يخاطب المشرع من خلالها أجهزة الإعلام والصحفيين ، بل يتوجه بتلك العقوبات ويخاطب الهيئات والأجهزة العمومية والخاصة التي تحجب المعلومات عن طالبيها من المواطنين وحتى المقيمين في حدود الدولة ، ويوقع العقوبات على حجب المعلومات ان لم يكن الحجب

---

1 -القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السابع " حق الرد وحق التصحيح " المادة (101) ، 22 .

2 - عبد الرحمان عزي : قوانين الاعلام (قراءة معرفية في النظام الاخلاقي) في ضوء الاعلامي الاجتماعي ، المرجع السابق ، 145 .

مبررا قانونيا ويلحق الضرر بالمصلحة العامة ، بعد إخضاع تلك المعلومات من طرف هيئات وموظفين مختصين للمعالجة واختبار الضرر. تاتي هذه الثغرات مواتية لمصادر المعلومة ذات الطبيعة التسلطية في ادارة الشان العام غير انها تعد جبا شبيها بجب يوسف عليه السلام بالنسبة للصحفيين وطالبي المعلومة خاصة في **غياب هيئة ادارية خاصة لمعالجة وتقديم المعلومات** مع وجودها الصوري والذي تضمنته المادة 83 من القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام كل الهيئات والادارات والمؤسسات بتزويد الصحفي بالمعلومات والمعلومات التي يطلبها بما يكفل حق المواطن في الاعلام ، **ولكن من دون تحديد الهيئة الادارية الخاصة والموظفين المعنيين بمعالجة وتقديم المعلومات ، كما هو معمول به في كل القوانين الاعلام او قوانين حق الاطلاع او الحصول على المعلومات. اذ** اهمل القانون العضوي 12-05 المتعلق بالاعلام الاشارة **الى لآجال واجراءات الحصول على الوثائق المتضمنة للمعلومات ,سواء كانت باعتماد النشر الاستباقي او تقديم المعلومات حسب الطلب ، ومن تلك الاجراءات نذكر: وجوب تناول القانون للمهلة المحددة لمعالجة طلبات الحصول على الوثائق مع تبرير رفض الطلب باشعار خطي مبرر ، كما يجب تعيين الشخص المسؤول لمعالجة الطلبات على الوثائق .وكذا عدم تحديد تكاليف الاطلاع على المعلومات .**

ان هذا الخلط في اعداد هذا المشروع غير متجانس هو الذي حرم الجزائر من أن تسجل قفزة نوعية في مجال التشريعات الاعلامية الحديثة لولا هذا الخلل و الخلط بين النصوص التي تنظم ميكانيزمات ممارسة حرية الاعلام كعنصر أساسي من عناصر الديمقراطية الحديثة ، و القواعد التي تنظم وسائل الاعلام الجماهيرية كمظهر من مظاهر الممارسة الديمقراطية.على حد تعبير وتوصيف الاستاذ علي قسايسية .[1]

كما طالب إبراهيمي ، يومها ، أن يتحلى القائمين على قطاع الإعلام "بنظرة إعلامية إستراتيجية تتجاوز المستوى الوطني"، في إحالة منه إلى النموذج الفرنسي الذي يجتهد لإعطاء برامج تتماشى والنموذج الأمريكي. ودعا في هذا الإطار إلى ضرورة أن ينفتح الإعلام الجزائري على "أفق مغاربية أو عربية[2] ."

1 - علي قسايسية : طبيعة القواعد التشريعية المنظمة لتداول المعلومات في الفضاء العمومي بالجزائر، المرجع السابق ، ص 234

2 - حمداوي جابر مليكة و تومي الخنساء **:** مداخلة علمية حول " حرية الإعلام بين قانون الإعلام07 /90 وقانون الإعلام الجديد12/05 " .متوفر على الرابط التالي :

https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/facult%C3%A9-des-sciences-sociales-et-sciences-humaines/78-

الفصل الرابع

مصدر المعلومة في التشريع الإعلامي والأخلاقي من 2012 الى 2016

IV- 1-1 - الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة في دستور 2016 والقانون العضوي للإعلام 2012

IV – 1 -2 - التشريعات ذات الصلة بالإعلام وأثرها على حق الصحفي في الحصول على المعلومة

IV – 1 -3 - مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في تعامله مع مصادر المعلومة

IV – 1 -4 - تقويض الرقابة التحريرية لوصول المعلومات إلى القارئ في الصحافة الوطنية

IV- 1- مصدر المعلومة في التشريع الإعلامي والأخلاقي من 2012 الى 2016

IV- 1-1 - الحق في الوصول إلى مصادر المعلومة في دستور 2016 والقانون العضوي للإعلام 2012

المحور الأول : تنظيم التشريع الجزائري لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة

الجواب 1 : الجدول 01 : مدى اطلاع الصحفي على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016

	التكرار	النسبة المئوية
لا	70	36,6
نعم	121	63,4
المجموع	191	100,0

أقر الصحفيون الجزائريون بـ" **نعم** "على اطلاعهم على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016وبنسبة غالبة قدرت بـ63,4 % مقارنة بضدها المجيبة بـ"**لا**" والتي قدرت بـ 36,6% وهي نسبة معتبرة و لها ما يبررها في مستقبل هذا التحليل في إطار متغيرات الدراسة الميدانية.

الجدول 02: مدى اطلاع الصحفي على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل اطلعت على نص المادتين 50 و51 من دستور 2016	لا	التكرار	34	12	8	14	68
		النسبة المئوية	18,1%	6,4%	4,3%	7,4%	36,2%
	نعم	التكرار	45	18	21	36	120
		النسبة المئوية	23,9%	9,6%	11,2%	19,1%	63,8%
المجموع		التكرار	79	30	29	50	188
		النسبة المئوية	42,0%	16,0%	15,4%	26,6%	100,0 %

جاءت النسب متقاربة جدا ما بين نسب الجدول البسيط (الجدول رقم 01) ونتائج الجدول الثاني الخاص بقياس اطلاع الصحفيين الجزائريين على النصوص الدستورية الخاصة بحق الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير السن من خلال نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016 وأفرزت النتائج في جملتها ما نسبته 63,8% من إعادة التأكيد على أنه تم الاطلاع على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016 اللتان

تقّر بحق الصحفي الجزائري ولأول مرة في تاريخ التشريع على المستوى الدستوري . ومن أصل هذه النسبة ما يقرب 45 في المائة مجتمعة من هذه الفئة تتراوح أعمارهم ما بين 25 سنة و40 سنة وهي تمثل ثلاث أرباع فئة السن (23,9% ،9,6 %، 11,2%) وهو ما يخبرنا علنا أن الصحافة الجزائرية تشتغل بكوادر شبانية أو بالأحرى يمكن نعتها " بصحافة شبابية " في مجملها. وتؤكد إحصائيات الدراسة ذلك إذا ما تم ضم نسبة كلية للذين أجابوا بـ**"لا"** أو بعدمية الاطلاع على نص المادتين من هذا التعديل الدستوري الأخير أو عدم الاهتمام بمحتواه حسب المفهوم من ظاهر الجواب ، إذ قدرت بـ8, 28 % جاءت مفصلة إحصائيا حسب فئات العمر بـ18,1 % للفئة العمرية ما بين 25 سنة و 30 سنة وهي النسبة الأعلى التي أبدت عدم اكتراثها بجدوى النصوص الدستورية الضامنة لهذا الحق **وقلّت نسبة عدم الاكتراث كلما زاد نضج الشباب** وهو ما تبيّنه الإحصائيات في أعلى الجدول إذ تقلصت نسبة عدم الاكتراث إلى ضعفين مقارنة بفئة العمر السابقة مقدرة بـ 6,4 % لتتدحرج إلى مستوى 4,3 % عند الفئة العمرية المتراوح عمرها ما بين 36 و 40 سنة .

ومن بين الاستنتاجات المهمة في هذا المتغير هو تفسير هذه النسبة إذ لم تناصف الإجابات **بـ"لا"** والمقدرة بـ7,4 %في الفئة العمرية ما فوق الـ40 سنة الإجابات بـ**"نعم"** والمقدرة بـ19,1 % وان كانت النتيجة 7,4 % **تعكس عدم اكتراث النخب الصحفية الوطنية بمضمون التعديل الدستوري الجديد الخاص بحق الوصول إلى المعلومات** ، فان نفس الفئة العمرية (19,1 %) تذهب عكس ذلك تماما مبدية اهتماما بنص المادتين الجديدتين ولو من باب الاطلاع . أو حتى الاستأناس بوجود نص دستوري يقر هذا الحق خير من عدمه في جميع الأحوال .

الجدول 3 : مدى اطلاع الصحفي على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل اطلعت على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016	لا	التكرار	38	31	69
		النسبة المئوية	20,4%	16,7%	37,1%
	نعم	التكرار	55	62	117
		النسبة المئوية	29,6%	33,3%	62,9%
المجموع		التكرار	93	93	186
		النسبة المئوية	50,0%	50,0%	100,0%

أما بخصوص متغير الجنس فالمجيبون بـ**"نعم"** أو نسبة المطلعين على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016 اللتان تطرقتا ونصتا على حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة هي الأخرى جاءت

قريبة من سابقتها في متغير السن بنسبة معلومة مقدرة تقديرا ثابتا بـ62,9 % وتعكس هذه النسبة المعتبرة مدى اهتمام الصحفيين الجزائريين بهذا الذي يدركون بأن دسترته إنما تعزز وتيسر لهم الوصول الآمن إلى المعلومات التي تحتفظ بها بنوك المعلومات للمؤسسات والشخصيات العمومية وكذا القطاع الخاص على حد السواء بما يتوافق وحفظ خصوصية هذه الأطراف بما يتوافق وقوانين الجمهورية وأخلاقيات المهنة الصحفية ويوسع من هامش حق المواطن في الحصول على المعلومة التي تساعده على اتخاذ القرار الرشيد.

لكن الملاحظة الأكثر جذبا للانتباه هي أن نسبة الصحفيات الإناث كن هن الأكثر اطلاعا على نص المادتين بنسبة قدرت بـ 33,3 % مقارنة بزملائهم من الصحفيين الذكور الذين لم يتجاوزا عتبة الـ 29,6 % وان كانت النسبة الثانية قريبة من الأولى . وقد **يعزى ذلك إلى تأنيث قطاع الصحافة المكتوبة الذي أضحى يقارب أو يتقاسم أقسام التحرير مع نظرائهم من الذكور**. ومن المبررات التي تدعم هذا الطرح هو عدد المتخرجات من كليات الإعلام والاتصال في الجزائر يفوق عدد المتخرجين من الذكور وهو ما تفرضه واقعيا نتائج وزارتي التربية والتعليم وكذا وزارة التعليم العالي والبحث العلمي . **كما أن نسبة 50 % لكلا الجنسين المسجلة هي انعكاس لمدى تقدم وانخراط واقتحام المتخرجات لمهنة المتاعب مناصفة مع إخوانهم من الرجال (الذكور)**.

فإذا كانت هذه هي نتائج المطلعين على نص المادتين 50 و51 من آخر تعديل دستوري ، بالمقابل ارتفعت نسبة غير المكترثين في هذا المتغير بالاطلاع على محتوى نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري التي لامست نسبة قارّة قدرت بـ 37,1 % . وهي نسبة غير بعيدة عن تلك المسجلة في متغير السن المسجلة في الجدول أعلاه . غير أن ما كشفت عنه الدراسة في بياناتها تثبت النتيجة القائلة بـ"**نعم**" حين تعطينا هذه الإحصائية نسبة 20,4 % من الصحفيين الذكور لا يولون اهتماما البتة بنصوص التعديل الدستوري الأخير المتضمن حقه في الوصول إلى مصادر المعلومة في الدرجة الأولى لتليه زميلاتهم الإناث في الدرجة الثانية بنسبة مقدرة تماما بـ16,7 % وهي نسبة قريبة من " **جبهة عدم الاكتراث** " ودليل ذلك عدم اطلاعهم كلية وهو ما ينبؤنا سرا أن القضية لا تختزل في دسترة هذا الحق أو أن حتّى دسترته لا تكفل حق الحصول على المعلومات لهم من وجهة نظرهم ، أو أن البيئة الكلية والنسق العام يحتاج تجديده وتحديثه أو حتى تغييره فأداة التشريع وحدها غير كافية لضمان هذا الحق وهي جملة من الفرضيات العلمية والاحتمالات التي ستختبر في مستقبل باقي المحاور الستة في اعتقاد الباحث .

الجدول 4 : مدى اطلاع الصحفي على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016 حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل اطلعت على نص المادتين 50 و51 من دستور 2016	لا	التكرار	26	23	8	3	10	70
		النسبة المئوية	13,6%	12,0%	4,2%	1,6%	5,2%	36,6 %
	نعم	التكرار	34	35	15	19	18	121
		النسبة المئوية	17,8%	18,3%	7,9%	9,9%	9,4%	63,4 %
المجموع		التكرار	60	58	23	22	28	191
		النسبة المئوية	31,4%	30,4%	12,0%	11,5%	14,7 %	100,0 %

إن الحق هو :"سلطة يعترف بها القانون لشخص تثبتت له قيمة أو يكون مستحقا لها بطريق مباشر أو غير مباشر على سبيل الامتياز في مواجهة الغير ، يتحدد مداها و طبيعتها بحسب نوع العلاقة الاجتماعية المعبر عنها أو نوع الحق ".[1] أما الحرية فهي :" الحق في فعل أي شيء تسمح به القوانين ". و بالعود إلى ديباجة الدستور نجدها تنص في الفقرة 12 على أن :" أن الدستور فوق الجميع ، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق و الحريات الفردية..."."* ومن بين هذه الحقوق ما جاء به التعديل الدستوري 2016 في المادتين 50 و 51. * وعلى هذا الأساس يستند الصحفي الجزائري في المطالبة بحقه في الحصول على المعلومات ويرى نفسه **" مستحقا**

---

1 - عبد المجيد زعلاني ، المدخل لدراسة القانون النظرية العامة للحق ،دار الهومة ،الجزائر ،2011 ،ص.17

* الفصل الرابع من الباب الأول من الدستور تعديل الدستور الجزائري ، المواد : من المادة32 إلى المادة 73.

*أنظر التعديل الدستوري الصادر بالقانون رقم 01/16 المؤرخ في 6 مارس 2016 م ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 14 ، الصادرة في 7 مارس 2016 م .(**المادة 50 جديدة : (حرية الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية وعلى الشبكات الإعلامية مضمونة ولا تُقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.-لا يمكن استعمال هذه الحرية للمساس بكرامة الغير وحرياتهم وحقوقهم.- نشر المعلومات والأفكار والصور والآراء بكل حرية مضمون في إطار القانون واحترام ثوابت الأمة وقيمها الدينية والأخلاقية والثقافية.- لا يمكن أن تخضع جنحة الصحافة لعقوبة سالبة للحرية).** (المادة **51**)**جديدة : (الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن.-لا يمكن أن تمس ممارسة هذا الحق بحياة الغير الخاصة وبحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن الوطني. - يحدد القانون كيفيات ممارسة هذا الحق.) .**

لها بطريق مباشر أو غير مباشر على سبيل الامتياز في مواجهة الغير ".

إنّ هذا الغير المطلق ، الذي يمكن تسميته بمصدر المعلومة المتواجد في كل مكان وزمان ويملك معلومات ذات أهمية يقدّر الصحفي أنه من حقه مساءلته عنها باعتبارها " **المعلومة ملكية جماعية** " إذا ما تعلق الأمر بمصلحة عامة . و كبعث بصيص أمل ، أرسل رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة ، رسالة عشية إحياء اليوم العالمي لحرية الصحافة المصادف لـ 3 ماي 2016 ، أي على بعد شهرين من تضمين الحق في الحصول على المعلومات صراحة في أول دستور جزائري ، بالقول :**"إنّ تقديرنا للإعلام وقناعتنا بأنه سلاح نبيل في خدمة مسار شعبنا على درب الحرية والديمقراطية جعلنا نحرص ، في السنوات الفارطة ، على تحيين وإثراء قوانين بلادنا المتعلقة بالإعلام في مختلف أشكاله." لكن هذا الإثراء وان كانت مسودته منذ تلك الفترة لم تنزل من أدراج وزارة العدل إلى غرفتي البرلمان لحد الساعة** .[1]وأبرز رئيس الجمهورية في نص الرسالة نفسها حرصه ، من خلال تعديل الدستور الأخير التأكيد **: " على حرمة الصحافي وتحصين حرية الإعلام دون أي قيد كان سوى إحترام ثوابت الأمة ،وأيضا تأسيس حق الصحافي في الوصول وجوبا إلى مصدر المعلومة ".** وأضاف مبررا ذلك الحرص بالقول **:" حرصا منا على حق المواطن في معرفة الحقائق[2]."**

إنّ نص هاذين المادتين قد أثارتا فضول الكثير من الصحفيين الجزائريين ، إذ جاءت إجاباتهم متقاربة في متغير الخبرة المهنية خاصة فيما بين الفئتين (أقل من 5 سنوات و من 5 إلى 10 سنوات) ، إذ قالتا على التوالي بما مقدارهما على الترتيب (18,3 % و17,8 %) أنهما اطلعتا على نص المادتين 50 و51 من دستور 2016 . فيما جاءت ثالثا فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 16 إلى 20 سنة بما مقداره 9,9 % وهي نسبة معتبرة من المطّلعين على نص المادتين من الدستور مقارنة بغير المطلعين في نفس الفئة التي لم تتجاوز تقريبا السدس أو المقدرة إحصائيا بـ1,6 % .

كما جاءت نسبة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة بالقول بالاطلاع على محتوى هذين النصين من المادتين بما مقداره 9,4 % . وهو ما يثبت درجة الاهتمام بكذا نصوص لها علاقة بالحق في الوصول إلى مصادر الخبر والحصول على المعلومات والوثائق وكل ما يتعلق بالمهنة . ومع ذلك ، وفي نفس الفئة ، لا يكترث قليل من الصحفيين الجزائريين المقدرون إحصائيا بـ 5,2 % بهذه النصوص الدستورية أو الحقوق الدستورية ، أو أنّهم ينظرون إليها على الأقل كأنها " **لاحدث** " و لا تعّبر عن واقعهم المهني

وتتضاءل نسبة هذه الرؤية عند فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 11 إلى 15 سنة خبرة إلى حدود 4,2 % . غير أنّها تعاود الارتفاع عند الفئة القائلة بالاطلاع على هاذين النصين من التعديل الدستوري الأخير بما

---

1 - رئيس الجمهورية يؤكد على إثراء القوانين المتعلقة بالإعلام تعزيزا لتمسك الجزائر بحرية التعبير ، 02 /05 / 2016 . على الساعة 15:42. متوفر على الرابط التالي :

http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/2332

2 - المرجع نفسه .

مقداره الضعف تقريبا و إحصائيا بـ 7,9 % .

ونزولا عند الفئتين الصحفيتين الأقل خبرة مهنية من (اقل من 5 سنوات و من 5 إلى 10 سنوات) سجلت نتائج الدراسة تقاربا مرتفعا في عدم الاكتراث بنصي هاذين المادتين من الدستور الجزائري إذ أعلنا صراحة من خلف ستار " **لا** " بأنهما لم يطلعا على نص المادتين بنسبة أعلاها 13,6 % عند الفئة الأقل احترافا مهنيا ثم 12,0 % عند الفئة الثانية .

و إذا ما قارنا هاذين الفئتين المتخندقتين وراء إجابتين ، يتضح ان ثمة تيارين كبيرين داخل قاعات التحرير ، تيار ينظر إلى دسترة هذا الحق **في بلد يعرف فيه الحصول على المعلومة من بين الأصعب في العالم ، حتى بالنسبة إلى من يرتبط عملهم بالمعلومة مثل الصحفيين ومكاتب الدراسات والطلبة والباحثين فكيف بالمواطنين العاديين !. الذين ينتظرون إعداد مشروع قانون يسمح للمواطنين بالحصول على المعلومة** [1].

حسب توصيف محمد سيدمو عن يومية الخبر الجزائرية . وتيار أخر يرى في أن ما جاء به هذا التعديل الدستور يحمل في مستقبل هذا النظام بذور تغيير في خارطة الاتصال الوطنية ، ويكرس انفتاحا هاما في الفضاء العمومي . يؤسس لعلاقة جديدة بين المواطن والحاكم من جهة ، وبين الصحافة والمواطن والحكم من جهة أخرى ، مبنية على الانفتاح متجاوزة كل عقد الانغلاق الذي لم يعد صالحا البتة لإدارة الشأن العام في القرن الـ 21 م .

1 - محمد سيدمو : يومية الخبر ، تساؤلات حول مشروع قانون تعدّه وزارة العدل في " صمت ". (حصول الجزائريين على المعلومة يتحول إلى " حلم " ! ، الأربعاء 8 مارس 2017 ، العدد 8443 .

الجدول رقم 5 : مدى اطلاع الصحفي على نص المادتين 50 و51 من التعديل الدستوري 2016حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل اطلعت على نص المادتين 50 و51 من دستور 2016	لا	التكرار	2	56	10	2	0	70
		النسبة المئوية	1,0%	29,3%	5,2%	1,0%	0,0%	36,6%
	نعم	التكرار	5	94	15	6	1	121
		النسبة المئوية	2,6%	49,2%	7,9%	3,1%	0,5%	63,4%
المجموع		التكرار	7	150	25	8	1	191
		النسبة المئوية	3,7%	78,5%	13,1%	4,2%	0,5%	100,0%

إنّ من مفرزات هذه الدراسة وهذا الجدول بالتحديد هو افتراق الصحفيين الجزائريين إلى فريقين كبيرين **فريق يمثله** على وجه الخصوص الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس قالوا بأنهم على اطلاع بما نصّت عليه المادتين 50 و51 من دستور 2016 يقارب النصف **بـ 49,2 %**. و**فريق ثاني لا يرى ضرورة في الاطلاع على هذه النصوص والأصح أنّه لم يطّلع على نص هاذين المادتين بنسبة 29,3 %** من نفس الفئة العلمية .

انّه لمن الغريب ألاّ تهتم هذه الفئة(29,3 %) من الصحفيين المخضرمين بقوانين تدخل في صلب المهنة وقد يكون مرد ذلك ، إلى ضعف الإشهار لهذا الحق من قبل الصحفيين ذاتهم وكذا مؤسساتهم الصحفية ، خاصة وأن دسترتها يعني من باب الافتراض الايجابي للدولة والمجتمع أنه سيتم فتح نقاش واسع من جميع الأطراف المعنية بالاتصال والمعلومة في هذا الجسم المترامي الأطراف أو ما يصطلح عليه أكاديميا بالفضاء العمومي ، وأحد المتضررين أو المستفيدين الأوّلين من هكذا تشريع هم الصحفيون أنفسهم .

إن هذا التباين في الاهتمام بهكذا فكرة دستورية مضت جبهة كبيرة من الصحفيين في إدبار الظهر لها بل وأصّمت أذنيها بشكل يوحي باستغناء عنه كلية أو الاستقلال عنه ، قد يرد إلى خروج بعض عناوين الصحف المستقلة (الخاصة) عن آلية تحكم السلطة في قطاع الإعلام ، رغم ما يمارس عليها من ضغط وحرمان من عائدات الإعلان الحكومي وإعلان المؤسسات الاقتصادية التابعة للدولة وتعرضها للتحرش من قبل مصلحة الضرائب أو جهاز العدالة ، عملت السلطة السياسية على ((تلويث)) هذا القطاع بإنشاء صحف((خاصة)) موالية لها ...

وإفراغ النقاش من كل محتوى ، وتغييب التباين في كل الآراء من الأحداث الراهنة الدولية والوطنية ، وتحويله إلى وسيلة لممارسة العنف اللفظي ، وتراشق الاتهامات بالتخوين والعمالة للأجنبي والفساد ". [1]

1 - نصر الدين العياضي : برامج تلفزيون الواقع وإرهاصات التحول في بنية الفضاء العمومي في الجزائر ، مؤتمر " الإعلام العربي وأسئلة التغيير في زمن التحولات" ، كلية الإعلام والتوثيق بالتعاون مع دراسات إعلامية لبنانية 5 و 7 ماي 2016 .
متوفر على الروابط التالية :https://nlayadi.com/ و http://urlz.fr/662s

الجواب 2 : الجدول 6 : مدى دعم دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات .

	التكرار	النسبة المئوية
لا	91	% 50,0
نعم	91	% 50,0
المجموع	182	% 100,0

انشطر أفراد عينة البحث من الصحفيين الجزائريين إلى شطرين متساويين بنسبة مئوية متساوية بـ 50 % لكلا الإجابتين (نعم ولا) من خلال ردهم عن موقفهم من دعم التعديل الدستوري **2016**لحق الصحفي الوصول إلى مصادر المعلومات . وهو ما يعطينا اتجاهين مختلفين إزاء مخرجات هذا الدستور ومتناقضين تناقضا صريحا جديرتان بالغوص فيهما من خلال متغيرات الدراسة.

الجدول 7 : مدى دعم دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير الجنس

		الجنس		المجموع
		ذكر	أنثى	
[illegible]	لا	49	41	90
		27,7%	23,2%	50,8%
	نعم	42	45	87
		23,7%	25,4%	49,2%
[illegible]		91	86	177
		51,4%	48,6%	100,0%

تعتقد الصحفيات الجزائريات عينة هذه الدراسة بنسبة ارتسمت في حدود 25,4 % وهي نسبة أعلى بقليل من نسبة زملائهم من الذكور والمقدرة بـ23,7 % أن التعديل الدستوري 2016 قد أسهم في دعم حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات . غير أن الفارق لدى **الجبهة المعارضة "لا"**والتي قالت بأن التعديل الدستوري 2016 لم يدعم حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات كانت شريحة الصحفيين الذكور أوسع بقليل إذ بلغت نسبة 27,7 % مقارنة بزميلاتهم من الصحفيات الإناث اللائي لم تتجاوز نسبتهن 23,2 % وهي نسبة معتبرة قياسا بنسبة الممانعة الكلية **"لا" .**

الجدول 8 : مدى دعم دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
في اعتقادك هل دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات	لا	التكرار	40	17	15	17	89
		النسبة المئوية	22,3%	9,5%	8,4%	9,5%	49,7%
	نعم	التكرار	32	14	14	30	90
		النسبة المئوية	17,9%	7,8%	7,8%	16,8%	50,3%
المجموع		التكرار	72	31	29	47	179
		النسبة المئوية	40,2%	17,3%	16,2%	26,3%	100,0 %

من المفارقات العجيبة والتي لن نجد لها تأويلا إلا في متغيرا المؤهل العلمي والخبرة المهنية هو تسجيل الدراسة أعلى النسب سواء في من أجابوا **بـ"نعم"** لدعم التعديل الدستوري الأخير لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات ممن يعتقدون عكس ذلك تماما في الفئة ما بين 25 و 30 سنة بنسبة 22,3 % كأعلى نسبة ممن يرفضون رفضا قاطعا في أن يكون التعديل الدستوري قد دعم هذا الحق لتليها مباشرة نسبة 17,9 % من الصحفيين الذين يرون بان التعديل الدستوري الخاص في نص مادتيه الـ50 و 51 يكون قد قدم دعما قاعديا لهذا الحق الذي يضمن نشاطا مهنيا أكثر مرونة للصحفي باعتباره قاعدة دستورية يمكن أن يحاجج بها في حال المنع أو التضييق أو الإخفاء أو غيرها من الممارسات غير الدستورية أو القانونية أو حتى غير الأخلاقية .لكن بمقابل هذه النسبة في الجهة القائلة بـ"نعم " نجد نسبة جديرة بالإظهار والتحليل وذلك في الفئة العمرية ما فوق الـ40 سنة والتي يرى الباحث أنها تمثل **"صوت الحكمة "** 16,8 % كما تمثل في نفس الفئة من العمر نسبة 9,5% نسبة ذات أهمية في **"جبهة المعارضة"** لفكرة دعم التعديل الدستوري الأخير لحق الصحفي في

الوصول إلى مصادر المعلومات.خاصة وأن هذه الفئة تأتي ثانية من حيث في الترتيب المئوي الكلي بنسبة 26,3 %بعد فئة ما بين 25 و30 بنسبة غالبة قدرت بـ40,2 % ولئن كنتا النسبتان الكليتان متقاربتان جدا بـ 50,3 % لمن يؤيدون بـ "**نعم**" لدعم الدستور لهذا الحق و 49,7 % ممن يعارضون الفكرة . وتفاديا لحرج السؤال فلا بأس من عرض هذه النتائج فقد تماثلت نسب الفئتين العمريتين ما بين 31 و35 و ما بين 36و40 بنسبة واحدة قدرت بـ7,8 % لكل منهما في **فئة المستبشرين** بمحتوى نص المادتين المضافتين لأول مرة صراحة في التعديل الدستوري بخصوص حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات .

غير أن المتشائمين في هاتين الفئتين واللذان يمثلان نسبة جديرة بالقراءة جاءت كالتالي في فئة ما بين 31 و35 بنسبة 9,5% ثم فئة ما بين 36و 40 بنسبة 8,4 % وهي الأخرى فئة صحفية شابة يمكن ضمها لجبهة "لا" والتي تعطينا صورة واضحة عن موقف الصحفيين الجزائريين من جدوى أو فائدة دسترة هذا الحق .

الجدول 9 : مدى دعم دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير السن حسب المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
في اعتقادك هل دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات	لا	التكرار	4	75	10	2	0	91
		النسبة المئوية	2,2%	41,2%	5,5%	1,1%	0,0%	50,0%
	نعم	التكرار	3	69	12	6	1	91
		النسبة المئوية	1,6%	37,9%	6,6%	3,3%	0,5%	50,0%
المجموع		التكرار	7	144	22	8	1	182
		النسبة المئوية	3,8%	79,1%	12,1%	4,4%	0,5%	100,0 %

بينت النتائج الواردة في هذا الجدول أن 79,1 % من أفراد العينة هم من حملة شهادة الليسانس أو بالأحرى هم وقود هيئات التحرير في الصحافة المكتوبة الجزائرية ثم يأتي في المقام الثاني حملة شهادة الماستر نظام جديد بنسبة محتشمة لا تزيد عن 12,1 % . بينما تتضاءل نسبة الكوادر الأكاديمية إلى حدود الـ4,4 % **ونكاد نسجل انقراضا لحملة الشهادات العليا كشهادة الدكتوراه والتي لم تتجاوز سوى شهادة واحدة**

(01)تشتغل في القطاع من أصل مجموع العينة المبحوثة وقوامها الإحصائي بالضبط 0,5 %.

وبالولوج إلى علاقة ذلك بمتغير المؤهل العلمي فحملة شهادة الليسانس كانوا هم النسبة الأعلى بـ 37,9 % من أصل 50,0 % ممن أكدوا على اعتقادهم بأن التعديل الدستوري 2016 قد دعم حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات كما جاءت متباينة نوعا ما نسبة المخالفين لفكرة أن هذا التعديل الدستوري الأخير يكون قد قدم قيمة مضافة لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات وبنسبة غالبة عند هذه النخبة الصحفية بالضبط 41,2 % .

وانطلاقا من هذه النسب نلاحظ أن الصحفي الجزائري ينقسم إلى توجهين عامين كبيرين أحده يمكن وصفه بـ"**صحافة الموالاة** " والآخر يمكن درجه ضمن "**صحافة المعارضة**" على مستوى النخب الصحافية وهو ما تبرزه نتائج هذه الدراسة. و قد تكون أساليب "**منح المعلومة**" المبنية على "التفاضلية" هي أحد الأسباب التي أفرزت مثل هكذا نتيجـة.أو قد يكون اختبار الصحفيين الميداني لمصادر المعلومات عبر الزمن (الخبرة) هو مصدر عدم الاكتراث بالنصوص حتى ولو كانت في مستوى الدستور ، فلطالما ارتفعت الأصوات المنادية بأن الإشكال لا يكمن في حزم القوانين الصادرة بقدر ما يجد عراقيل في التطبيق الصارم لهكذا التزام أمام الرأي العام قبل الصحافة من وجهة نظر عامة .

الجدول 10 : مدى دعم دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير السن

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
في اعتقادك هل دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات	لا	التكرار	33	30	12	7	9	91
		النسبة المئوية	18,1%	16,5%	6,6%	3,8%	4,9%	50,0 %
	نعم	التكرار	25	24	10	15	17	91
		النسبة المئوية	13,7%	13,2%	5,5%	8,2%	9,3%	50,0 %
المجموع		التكرار	58	54	22	22	26	182
		النسبة المئوية	31,9%	29,7%	12,1%	12,1%	14,3%	100,0 %

إن إمعان النظر في توزيع أفراد العينة وفق متغير الخبرة المهنية يرسم لنا وجود فئتين كبيرتين في الصحافة الوطنية رأى

الباحث أن يبرزها قبل تحليل هذا الجدول**. فالفئة الأولى وهي الفئة التي تكون خبرتها مادون 10 سنوات ونسبتها الكلية بعد جمعنا لفئتين تقدر بـ 5, 62%**. **أما الفئة الثانية وهي التي تزيد خبرتها عن 11 سنة إلى ما فوق 20 ونسبتها مجتمعة تقدر بـ 38,5 %**وهذه الإحصائيات تخبرنا سرا أن الصحافة الوطنية لازالت تختزن في هيئات تحريرها كوادر صحفية لا بأس بها يمكن استغلالها في بعث التنافسية مع غيرها من وسائل الإعلام والاتصال الجديدة وكذا التعويل عليها في تأطير وتكوين من هم أقل منهم خبر خاصة في الفئة الأولى (الأقل من 05 سنوات خبرة) الذين **يشكلون بالتقريب ثلث إطارات الصحافة الوطنية** بـ31,9 % . ثم انه كذلك ما يقرب الثلث الثاني من الصحفيين الجزائريين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 بنسبة مقدارها 29,7 % . وهي حلقة الوصل بين خبرتين مهنيتين.

وبما أن التحليل الإحصائي غالبا ما يميل إلى نزعة الغالبية أعطت الدراسة الميدانية أعلى نسبة **في فئة الذين لايؤمنون بأن التعديل الدستوري 2016 يكون قد دعم حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات** هي الفئة الأكثر عددا والأعلى نسبة من غيرها في الإجابتين على الإطلاق إذ بلغت 18,1 % في فئة أقل من 05 سنوات خبرة تليها في الترتيب فئة ما بين الـ05 سنوات إلى 10 سنوات بـنسبة قدرت بـ 16,5 % وبالتالي جاءت نسب المعارضة متزنة مع النسب الكلية عموما كما وافقت إلى حد ما نسب المؤهل العلمي وفئة السن لمن أراد مزيدا من النظر في مكنونات ما لم تقله الإحصائيات .

أما الذين أفتوا بـ"نعم" لفكرة أن التعديل الدستوري الأخير 2016 في نص مادتيه الـ50 و الـ 51 قد دعمتا حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات فقد جاءتا متقاربتين جدا إذ ترأست هذه الإجابة فئة أقل من 05 سنوات خبرة بنسبة قدرت بـ13,7 % لتليها مباشرة فئة ما بين الـ05 سنوات إلى 10 سنوات خبرة في ميدان الصحافة بنسبة مقدرة بـ13,2 % .وتعكس هذه النسب المرتفعة والمتقاربة "**وحدة الموقف المهني والخبراتي** "إزاء مضمون هاذين المادتين الـ50 و الـ 51 من التعديل الدستوري الأخير . وهو ما يدعمه موقف الصحفيين الذين تزيد خبرتهم عن 20 سنة بنسبة مشجعة بلغت 9,3 %إذا ما نظرنا إلى عددهم الإجمالي ، إذ هي الأخرى تشاطر الفئتين الأقل خبرة منها مع انحصار نسبة الممانعين في نفس الفئة في حدود النصف بقراءة عمودية للإحصائيات قدرت بـ 4,9% . وبالمثل عبرت فئة من 16 إلى 20 سنة بـ"نعم " بنسبة 8,2 % مقارنة بمثيلتها في نفس الفئة المعبرة بـ"لا" والتي لم تتجاوز النصف هي الأخرى بـ 3,8 %. مما يؤكد أن أصوات الفئات الأكثر خبرة مهنية مالت إلى الطرح القائل بأن تضمين التعديل الدستوري الأخير قد سيدعم إلى حد كبير حق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومات وذلك من خلال الوصول السهل إلى مصادر المعلومات إلا في ما لا يسمح به القانون .

الجواب 3 : الجدول 11: مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا

	التكرار	النسبة المئوية
لا	134	74,0
نعم	47	26,0
المجموع	181	100,0

جاءت النتائج صادمة مقارنة بسابقتها في استفتاء موقفها من مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 لحق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومات ميدانيا إذ أجابت العينة بنسبة عالية بلغت سقفا قوامه 74,0 %بـ"لا" وهو ما يعني لفظا أن القانون العضوي للإعلام 2012 لم يلب حاجة الصحفيين الجزائريين حقهم في الحصول على المعلومات ميدانيا أو مما يهمس سرا في الأذان **أن دار لقمان ما زالت على حالها** كأن لا شيئ لم يكن أو يتغير سواء على مستوى النص القانوني أو على المستوى الميداني الممارساتي.

غير أن خيط الأمل الذي سنتقفى أثره من خلال مخرجات هذه الدراسة لمعرفة مزيد من الأسباب هو تعاطي 26,0 % من عينة الصحفيين بالإيجاب مع هذا القانون والذي من المؤكد هم الآخرون سيقدمون أسبابا لتبنيهم هذه الرؤية المتفائلة .

الجدول 12: مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل جسد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا	لا	التكرار	56	25	24	26	131
		النسبة المئوية	31,5%	14,0%	13,5%	14,6%	73,6%
	نعم	التكرار	16	7	6	18	47
		النسبة المئوية	9,0%	3,9%	3,4%	10,1%	26,4%
المجموع		التكرار	72	32	30	44	178
		النسبة المئوية	40,4%	18,0%	16,9%	24,7%	100,0 %

انه ومن خلال خارطة الطريق التي رسمتها لنا إحصائيات الجدول البسيط نحاول الغوص في تشخيص الأسباب أو أو محاولة رفع النقاب عليها في حدود الإمكانات الفكرية ولعل تفكيك المتغيرات الأربع هو ما يسوقنا إلى إيجاد تشخيص متكامل وتناسق مع البيئة العامة التي يشتغل فيها الصحفي الجزائري .

إن الفئة العمرية المحددة ما بين 25 و30 سنة وهي الفئة الحديثة التحاقا بالمهنة والتي ستكون حتما الأقل خبرة مهنية من دون تأكيد غير أنها تشكل إحصائيا 22,1 %في فئة أقل من 5 سنوات والمتقاربة في النسب في متغير الجنس (ذ 37,3 % .أنثى37,9 %) والحاملة في معظمها لـشهادة الليسانس بـ .(59,7%) **والنسبة الغالبة في متغير السن في هذه الفئة بـ31,5 % قالت بأن القانون العضوي للإعلام 2012 لم يجسد حق الصحفي في الحصول على المعلومات سواء عند الصحفيين أو الصحفيات وخاصة لدى الفئة الحاملة لشهادة الليسانس وهم ينتمون في معظمهم أيضا إلى فئة منهم أقل خبرة من 05 سنوات** .

وعلى هذا الأساس وعلى الرغم قلة الخبرة المهنية والى حداثة سنهم وتواضع مستواهم العلمي كأسباب مجتمعة أنتجت هذا الموقف من هذا الحق الذي حمله هذا القانون دون تغيير في محتواه مقارنة بقانون الإعلام 1990 ، وذلك ما بيناه في الفصلين النظريين . وكذا هو ما تؤيده **الفئات الثلاث المتبقية** بدرجات متقاربة جدا إذ أكدت ذلك فئة ما بين 31 و35 سنة الاتجاه المعارض لفكرة أن القانون العضوي للإعلام 2012 يكون قد جسد حق الصحفي في الحصول على المعلومات بنسبة 14,0 % وهي نسبة كبيرة إذا ما ضّمت إليها الفئة العمرية ما بين 36و40 وهي نفسها عبرت بنسبة 13,5 % .ويصبح يقينا أن هذا القانون العضوي الجديد لم يقدم أي ضمانات إضافية لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول عليها خاصة لما تنضم إلى هذا الطرح

الفئة العمرية ما فوق 40 وهي الفئة الأكثر نضجا وحكمة وبالتالي الأكثر خبرة مهنية وبنسبة بنسبة 14,6%.
وتبدأ الحكاية من سقوط بعض الجرائد بين أيدي مسئولين غير مهنيين وليسوا ذوي كفاءة في هذا المجال ولا علاقة لهم به إطلاقا، ثم تبدأ الحلقة الجهنمية.. ملّاك للجرائد هم في الحقيقة تجار همهم الوحيد الربح و التملق لمن يعتبرونهم نافذين في السلطة..ثم مديرين على المقاس لتسيير الجرائد...فرؤساء تحرير على المقاس أيضا.. وتصوروا هناك بعض رؤساء التحرير لا يتجاوز عمرهم المهني سنتين وجدوا أنفسهم على كرسي التحرير..وصولا إلى صحفيين يوظّفون حسب مزاج المالك أو المدير أو رئيس التحرير ولا يهم المستوى وإتقان المهنة.
وهذا يعكس بدوره الوجه الثاني من الحلقة الجهنمية الذي يتمظهر في تردي أوضاع الصحفيين والعاملين وإسناد مهامها إلى غير أهلها، وتداخل المسؤوليات إلى درجة أن بعض الجرائد يسيرها مديرو الإدارة والمالية ولا يترك لمديري النشر فيها سوى الاسم فقط ، أو مهمة تمثيل الجريدة أمام الجهات القضائية في حال التبليغ ضدها، ونتيجة لذلك يتردى وضع الصحفيين من الناحية المالية والمادية لأن الملاك لا يدفعون كثيرا للصحفيين ولا يبحثون عن ذوي المستوى المطلوب بل يكتفون بمن يكتب فقط أي كتابة كانت.لكن بالمقابل ثمة نسبة في نفس الفئة تبعث على التريث في إصدار وصف علمي دقيق ننتظر تأويله في باقي المتغيرات وهو شهادة إحصائية لهذه الفئة بنسبة 10,1% وهي النسبة الأعلى في المصوتين لصالح أن القانون العضوي للإعلام 2012 جسد هذا الحق .[1]

الجدول 13: مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل جسد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا	لا	التكرار	66	67	133
		النسبة المئوية	37,3%	37,9%	75,1%
	نعم	التكرار	21	23	44
		النسبة المئوية	11,9%	13,0%	24,9%
المجموع		التكرار	87	90	177
		النسبة المئوية	49,2%	50,8%	100,0%

1-أنيس نواري : السلطة الرابعة بعيدا عن الاحتراف قريبا من الانحراف(في اليوم الوطني للصحافة) ، الاثنين ، 21 أكتوبر 2013.متوفر على الموقع الالكتروني التالي : *https://www.annasrdz.com/index.php?...2013...21...*

عارضت الصحفيات الجزائريات بنسبة هي الأعلى مقارنة مقارنة إحصائية بزملائهم الذكور من الصحفيين إذ رفضن بنسبة 37,9 %أن يكون القانون العضوي للإعلام 2012 قد جسّد حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا وبفرق طفيف جدا عبر عن نفس التوجه الصحفيون الجزائريون بنسبة بلغت 37,3 %.

وعلى النقيض من ذلك عبرت الصحفيات بنسبة 13,0 % كأعلى نسبة في الاتجاه القائل بـ"**نعم**" لقانون الإعلام 2012 كمجسد لحق الحصول على المعلومات ويساندها الصحفيون الذكور بنسبة 11,9 % مشكلتين معا 24,9 % وهي نسبة لا **تتجاوز "الربع " فيما حجم معارضة هذا القانون في كونه حاميا لحق الصحفي في الحصول على المعلومات وصل تقريبا إلى حدود " ثلاث أرباع " العينة المدروسة من أصل مجتمع البحث الكلي . وبالتالي مراجعة القوانين الخاصة بهذا الحق (حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات) يحتاج إلى دراسة تشريحية من جميع الجوانب أو الإسراع في إصدار تشريع يخص " حق الحصول على المعلومات والوصول إلى مصادرها).**

الجدول 14: مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل جسد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا	لا	التكرار	3	108	17	6	0	134
		النسبة المئوية	1,7%	59,7%	9,4%	3,3%	0,0%	74,0%
	نعم	التكرار	3	37	5	1	1	47
		النسبة المئوية	1,7%	20,4%	2,8%	0,6%	0,6%	26,0%
المجموع		التكرار	6	145	22	7	1	181
		النسبة المئوية	3,3%	80,1%	12,2%	3,9%	0,6%	100,0 %

تبدي الإحصائيات والأرقام ما تخفيه قاعات التحرير فأول ما يستهل إظهاره أن النخبة الصحفية في الصحافة الوطنية حملة شهادة الليسانس وبنسبة غالبة مقدارها 59,7 % هي من لا ترى في أن القانون العضوي للإعلام 2012 يجسد حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات . لذا لا عجب أن تكون قد وقعت الكثير من

الصحف المكتوبة عندنا منذ بداية سنة 2000 خاصة بين أيدي أناس لا علاقة لهم بالمهنة، أناس عنوانهم الأبرز "التجارة" وهمهم "الربح" والاستفادة من الريع الذي تدّره الوكالة الوطنية للنشر والإشهار ومؤسسات كبرى أخرى، وهذا هو الأساس الذي يحدد الباقي، من نوعية المسئولين وإطارات التحرير إلى نوعية الصحفيين الذين سيوظفون إلى حجم الرواتب التي ستمنح لهم لنصل في النهاية إلى تكوين فكرة عن نوعية الخدمة التي سيقدمونها للقارئ بعد ذلك... إن **ضعف الإطارات المسيرة للجرائد خاصة في التحرير ينعكس سلبا وبشكل سريع على تأطير الصحفيين خاصة المبتدئين منهم، الذين يتركون لحالهم تائهين دون توجيه أو نصح أو تصحيح أو توبيخ أو حتى إبداء الملاحظات، فتكون النتيجة كارثية.**لكن المشكلة أن الجرائد التي توصف بالكبيرة أو التي لها تجربة طويلة وإمكانات لا بأس بها سقطت هي الأخرى في هذه الرتابة والنمطية ...إذ **لم نرها ترسل في كل مرة مبعوثين إلى أماكن الحدث سواء على المستوى الداخلي أو الإقليمي أو الدولي لتنقل للقراء بكل دقة ما يحدث هنا أو هناك وتستقصي الواقع،فماذا يكلف إرسال مبعوثين صحفيين إلى مالي مثلا، أو إلى بلد آخر بالنسبة لجريدة تدخلها الملايير شهريا من ريع الإشهار؟ ولماذا غياب التحفيز بهذا الشكل المفرط؟.**[1] ولكن بالمقابل تظهر من نفس المؤهل ما مقداره بالتحديد20,4 % ممن يخالفونهم الاعتقاد تماما وهم الفئة التي تقول بأن القانون العضوي للإعلام 2012 جسد حق الصحفي في الحصول على المعلومات .

1- أنيس نواري : السلطة الرابعة بعيدا عن الاحتراف قريبا من الانحراف(في اليوم الوطني للصحافة) الاثنين ، 21 أكتوبر 2013 .متوفر على الموقع الالكتروني التالي : *https://www.annasrdz.com/index.php?...2013...21...*

الجدول 15: مدى تجسيد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل جسد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا	لا	التكرار	40	48	17	16	13	134
		النسبة المئوية	% 22,1	%26,5	%9,4	%8,8	%7,2	74,0 %
	نعم	التكرار	14	11	6	5	11	47
		النسبة المئوية	%7,7	%6,1	%3,3	%2,8	%6,1	26,0 %
المجموع		التكرار	54	59	23	21	24	181
		النسبة المئوية	%29,8	32,6%	%12,7	%11,6	13,3 %	100,0 %

إن أعلى نسبة مسجلة في متغير الخبرة المهنية رصدت في فئة من 5 إلى 10 خبرة وبنسبة قدرت بـ26,5% هذه الفئة التي نفت في أن يكون القانون العضوي للإعلام 2012 قد جسد حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا وبالمثل جاءت إجابة من هم أقل خبرة مهنية منهم في فئة أقل من 5 سنوات مطابقة للتوجه الأول بنسبة كبيرة وقريبة من الأولى بل ومدعمة لها بنسبة 22,1 % . وهذا ما يفسر أن ثلثي من قالوا بـ"**لا**" ينتمون لفئتي الصحفيين الأقل خبرة مهنية من 10 سنوات .فيما توزع ردفا باقي فئات هذا المتغير أو (الأكثر خبرة من أعلى نسبة إلى أقل نسبة بتفاوت طفيف كالآتي9,4% من 11 إلى 15 سنة خبرة ، ثم تليها نسبة 8,8% لفئة الصحفيين من 16 إلى 20 سنة .وفي المركز الثالث أيدّت فئة الصحفيين الأكثر خبرة مهنية(أكثر من 20) - أو المخضرمون والذين يكونون قد عاصروا بناء الصحافة الوطنية المستقلة من استقلالها عن المستعمر الفرنسي إلى استقلالها الصوري عن الفكر الواحد- بنسبة هي الأخرى عالية نظرا لكون معظمهم يكونون بحكم التراتبية الزمنية أنهم تقاعدوا عن العمل أو التحقوا بمناصب سياسية وإدارية أخرى أو فّروا إلى الخارج أو هجروا المهنة بنسبة 7,2% . وهذه الإحصائيات المتقاربة تمثيليا ترسم لنا صورة عن واقع الصحفي في علاقته مع مصادر المعلومة ميدانيا وتبوح بسر مفاده أن " القانون العضوي للإعلام 2012 لم يجسد تطبيق هذا الحق للصحفيين الجزائريين و إنما بقي مجرد حبر على الورق ونصوص للواجهة الحقوقية وأن المشرع الجزائري لم يجتهد في تبيان كيفية الحصول على المعلومات وما هي المعايير ومن هي السلطة التي يلجأ إليها الصحفي الجزائري في حال عدم حصوله على المعلومات كما أن لا نص يلزم موظفي وإطارات الهيئات الإدارية لمختلف مراكز صنع القرار في الدولة الجزائرية

ومؤسساتها الحكومية وحتى المؤسسات المختلفة التي تخضع للتشريع الجزائري من الدستور إلى قانون البلديات .ولكن عكس ذلك الاتجاه يرى من في زادهم أكثر من 20 سنة خبرة وكأعلى نسبة مسجلة ومحصاة رقميا بـ 6,1% أن القانون العضوي للإعلام 2012 قد جسد حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصادر المعلومات نس به إلى حد ما من مصداقيته فلا نصدقه كامل التصديق وليس علينا أن نكذبه ذلك لأن الاختلاف له مصدره التأسيسي النابع عن قناعات أو تجارب ميدانية أو مصلحة معينة أو هدفا مستهدفا بعينه ولكل تأويله للنص وحتى القول بقدسية النص (النص القانوني) عند هاؤلاء وهاؤلاء إنما هو خروج عن موضوع النص . ولتتضح الصورة ولو شيئا قليلا أستعان الباحث بهذه الشهادات التي تلخص خبرة الجيلين إذ يرى الصحفي "السعدي ناصر الدين" أن كثير من الصحفيين من جيله الذين أسماهم بصحفيي " مهام البناء الوطني " في السبعينات بلغوا سن التقاعد ففضلوا الابتعاد عن مشقة العمل وهذا اختيار يتصل بقدرة الصحفي . الإنسان على التحمل. ومنهم أيضا من لم ينسجم مع متطلبات وضع التسعينات وما بعدها فانسحب، كما يضيف، إما مهاجرا للخارج منطويا في زاوية نشاط غير صحفي، أو رحّل قلمه وهو في البلد "وهو حالي أنا مثلا". وقال أنه هنا ولكن كتاباته تقرأ في الخارج ، ولا يرى محدثنا أن هناك صراع أجيال، مشيرا بأنه وفي الجيل القديم يوجد صحفيون جيدون وآخرون أقل جودة وفريق ثالث يمكن وصفه بالرديء. وفي الجيل الجديد أيضا يوجد نفس التصنيف، مؤكدا أنه يقرأ لشباب يحاول أن يبحث ويقترب من الحقيقة لكن هناك من اسماهم بصحفيي "كوبي .كولي " وفريق ثالث يخطئ حتى في ممارسة "كوبي .كولي " ولا يتقنها. و عن غياب الجيل القديم عن التأطير يشير الأستاذ سعدي انه ربما يخدم الصحافة **ويتيح الفرصة للبحث عن هذه السبل والابتعاد قدر الإمكان عن "النمطية"**، المتحدث يعتبر أن جيله كان في وضع مهني و سياسي محدد..**"كنّا كل ما ننقل من معلومات هي من الأعلى بحكم أن النظام القائم مدمج يشكل كتلة واحدة.. و ما ننقله من حالات الناس هو بشكل شكاوى ترفع عن طريق الصحافة إلى هذا النظام كي ينتبه للنقائص"، ولم يكن، وفق نظرته، بشكل ممارسات لتوفير شروط التغيير. الصحافة كانت تعبيرا عن النظام القائم وتعكس توجهاته حسب المتحدث.**[1]ويفسر هذا الصحفي المخضرم ، الحكم على الجيل السابق من الصحفيين بأنهم **كتاب أكثر منهم صحفيين**، بركونهم لكتابة أعمدة و " مقالات المكتب "بدل التحقيق والعمل الميداني ، مؤكدا : **"أنه و في الدول المتقدمة الصحفيون من ذوي الخبرة توكل إليهم المهام الميدانية المعقدة". مشيرا أن في أمريكا لكي يخرج الصحفي إلى التحقيق أو الروبرتاج يجب أن يشتغل سنوات طويلة . "لكن عندنا يحدث العكس" ؟.**[2] أما عن التهور الذي يتهم به هذا الجيل (الأقل خبرة مهنية) فهو راجع، للفوضى التي يعيشها القطاع ، **حسب مديرة يومية الفجر الجزائرية السيدة**

1- نرجس.ك :صراع الآباء والأبناء فوق سفينة تغرق (إجماع على تراجع مستوى الصحافة الجزائرية وتبادل للتهم بين الأجيال) .المقال متوفر على محرك البحث التلي : https://www.djazairess.com/annasr/57811

2 - المرجع نفسه .

"حدة حزام" وكذا بسبب كثرة العناوين وقلة الإمكانيات المتاحة من جهة ، ومن جهة أخرى بسبب **"انسداد سبل الوصول إلى المعلومة "**، يضاف إلى ذلك قلة التكوين و التأطير **وغياب الصحافة الاستقصائية** ، كما أن هاجس **السبق الصحفي جعل الكثيرين،** برأيها، يدوسون على قواعد المهنية فيسقطون في الأخطاء التي تكون فادحة في كثير من الأحيان ، وقد شجع على ظهور وانتشار هذا النوع من الصحفيين ، المؤسسات الإعلامية نفسها التي يديرها، كما تقول ، **عادة أناس من خارج المهنة همهم الوحيد خلق الإثارة لتحقيق الكسب السريع .**[1]

IV – 1 -2 - التشريعات ذات الصلة بالإعلام وأثرها على حق الصحفي في الحصول على المعلومة

الجواب 04 : الجدول 16 : أثر المادة 34 من المصالحة الوطنية على من حق الصحفي في الحصول على المعلومة

	التكرار	النسبة المئوية
لا	123	80,4
نعم	30	19,6
المجموع	153	100,0

قالت الغالبية العظمى وبنسبة 80,4 % من عينة الصحفيين الجزائريين المبحوثين أن المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي الجزائري الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة فيما رأت خمس العينة بنسبة قدرت بـ19,6 % أن نص المادة 34 من قانون المصالحة الوطنية قد أعاق فعلا حق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومات .ويرجأ تأويل ذلك بإمعان نظر للمتغيرات الأربع أسفل هذه الوريقات .

1- نرجس.ك :صراع الآباء والأبناء فوق سفينة تغرق (إجماع على تراجع مستوى الصحافة الجزائرية وتبادل للتهم بين الأجيال) .المقال متوفر على محرك البحث التلي : https://www.djazairess.com/annasr/57811

الجدول 17 : أثر المادة 34 من المصالحة الوطنية على حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل تعيق المادة 34 من المصالحة الوطنية الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	57	19	19	26	121
		النسبة المئوية	37,7%	12,6%	12,6%	17,2%	80,1%
	نعم	التكرار	6	3	6	15	30
		النسبة المئوية	4,0%	2,0%	4,0%	9,9%	19,9%
المجموع		التكرار	63	22	25	41	151
		النسبة المئوية	41,7%	14,6%	16,6%	27,2%	100,0 %

إن الفئة الصحفية الشبانية والتي لم تعاصر أحداث العشرية السوداء من تسعينيات القرن الماضي نسبتها الكلية في فئة ما بين 25 و 30 سنة في متغير السن في هذه العينة من الصحفيين الجزائريين 41,7 %وهو ما يعطينا مؤشرا لتحليل موقف هذه الفئة إذ من أصل هذه النسبة الكلية لهذه الفئة العمرية أجابت 37,7 % بأن المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي الجزائري من حقه في الحصول على المعلومة .

ففي التحليل الأولي يكون هذا الجيل من الصحفيين ولد بعيدا عن تجاذبات مصادر المعلومات التي حركت دهاليز تلك المرحلة المرة من تاريخ جزائر ما بعد إقرار النظام الدولي الجديد في أبعاده الاقتصادية والسياسية والإعلامية والثقافية. و من الحكمة "أن لا تكون المعاينة كالخبر " وان كانت النسبة كبيرة عند تلك الفئة(ما بين 25 و 30 سنة**) التي تكون قد تأثرت بأخبار من هم أكثر منهم خبرة مهنية وسنا أو بالأحرى ممن عاصروا الأزمة بكل تفاصيلها المؤلمة** فان4, 42 % هم الآخرون يرون أن المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي الجزائري من حقه في الحصول على المعلومة **.لذا قد لا يكون من المستبعد أن النخب الإعلامية التي عاصرت تلك الفترة سواء من خلال تناقل الأخبار عن طريق قرابة الصداقة أو المناقشات الحرة أو من خلال المنتج الإعلامي والثقافي أو الذاكرة الجماعية للأمة هي التي أصلت لوحدة موقف من أن قانون المصالحة الوطنية لم يقيد حق الصحفي في الحصول على المعلومات ، بل هو مجرد التزام جماعي نأى بنفسه بعيدا عن النبش في ذاكرة المأساة الوطنية بنسب مرتفعة ومتقاربة كما هو مبين من خلال الجدول الإحصائي إذ تماثلت تماثلا كليا الفئتين العمريتين ما** بين 31 و35 سنة و

ما بين 36و40 سنة بنسبة 12,6 % لكل منهما. فيما ارتفعت نسبيا وبنسبة 17,2 % عند فئة ما فوق الـ40 سنة وهي الفئة التي تعرف جيدا جذور الأزمة ومقتنعة اقتناعا كليا بان النبش في هذه المرحلة لا يقدم خيرا لأي طرف على الآخر وأن الابتعاد عن فتح مثل هذه الملفات والسكوت عنها خير من تتبع آثار الدم والدمع والجراح لأنه لا ينتج غير تكرار الألم وإعادة إنتاجه هي محاولة عبثية لبعث روح العصبية والتطرف من جديد خاصة على مستوى عقول العوام . لكن في الطرف الآخر من الرأي ترى فئة ما فوق 40 سنة بنسبة مقدارها 9,9 % وهي نسبة لها اعتبار خاص كونها الأعلى نسبيا مقارنة بمثيلاتها ممن قالوا بـ"**نعم**" لكون المادة **34 من المصالحة الوطنية تعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة** إن لم نقل تمنع منعا كليا كونها تنص صراحة على ذلك .

الجدول رقم 18: أثر المادة 34 من المصالحة الوطنية على حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل تعيق المادة 34 من المصالحة الوطنية الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	53	66	119
		النسبة المئوية	35,8%	44,6%	80,4%
	نعم	التكرار	18	11	29
		النسبة المئوية	12,2%	7,4%	19,6%
المجموع		التكرار	71	77	148
		النسبة المئوية	48,0%	52,0%	100,0%

إن الصحفيات الجزائريات وبنسبة عالية عبّرن عن رأيهن بصراحة إذ أكّدن بأن المادة **المادة 34** من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة بنسبة عالية جدا44,6 % . فيما عبّر الصحفيون بنسبة 35,8% عن نفس الموقف ولا تعتبر النتيجة شاذة قياسا بالعدد الإجمالي لعينة الصحفيات الإناث اللائي اقتحمن مهنة الصحافة في السنوات الأخيرة. وعلى خلاف ذلك جاءت نسبة الصحفيين من **فئة الذكور** فيمن أجابوا بأن المادة 34 من المصالحة الوطنية تعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة بنسبة عالية نسبيا بـ 12,2 % مقارنة بالصحفيات اللائي لم يعبرن إلا بما نسبته 7,4 % . وهي نسبة تسترعي تفكيكها لأنها تمثل **خمس العينة الكلية** و الأرجح عند الباحث أن تكون هذه الفئة مشبعة بالفكر الحقوقي أو من المدافعين عن قضايا حقوق الإنسان وهي إحدى أولويات قضاياهم في إيديولوجياتهم التي تشبعوا بها قبل أو أثناء أو بعد ممارستهم للنضال الجمعوي أو الحزبي .مشكّلة لديهم عبر الوقت والممارسة عقيدة ثابتة تؤمن بأن انفتاح أفراد الأمة على ماضيها خير لها من الانغلاق والمصارحة بعد المصالحة خير من طمر الحقائق في جب القانون.ومع ذلك يشكل هذا الاختلاف البارز بين "**أغلبية منكرة** " لتأثير هذا القانون على حرية الصحفي في البحث عن المعلومة وحق الشعب في الحصول عليها تمثيليا و" **أقلية متمسكة** " بأن هذه المادة لا زالت تشكل حجرة عثر في طريق الممارسة المهنية كما أنه يمكن تمثيلها بـ"الشجرة الكبرى" التي تغطي الغابة ، أو بالأحرى تحجب الرأي العام من النظر إلى ما بداخل الغابة من أسرار شكلتها البيئة الثقافية والسياسية والاقتصادية واللغوية تأثرا بما حدث و يحدث في البيئة الدولية والإقليمية والوطنية .

الجدول رقم 19 : أثر المادة 34 من المصالحة الوطنية على حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل تعيق المادة 34 من المصالحة الوطنية الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	3	95	16	8	1	123
		النسبة المئوية	2,0%	62,1%	10,5%	5,2%	0,7%	80,4%
	نعم	التكرار	2	23	5	0	0	30
		النسبة المئوية	1,3%	15,0%	3,3%	0,0%	0,0%	19,6%
المجموع		التكرار	5	118	21	8	1	153
		النسبة المئوية	3,3%	77,1%	13,7%	5,2%	0,7%	100,0 %

إن أحد أبرز نتائج هذا الجدول هو حصول اتفاق شبه كلي بين طبقات النخب الصحفية الحاملة لمختلف الدرجات العلمية أن المادة 34 من المصالحة الوطنية لاتعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة إذ عبّر62,1 %من حملة شهادة الليسانس أن هذه المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة بأغلبية كبيرة وتشاركها الفئة الصحفية الحاملة **لشهادة الماستر** بنسبة هي الأخرى عالية نسبيا بـ10,5 % .

أما ما يعزز ذلك هو الانخراط الكلي للصحفيين الجزائريين كنخب أكاديمية وإعلامية تأكيدهم من خلال هذه النتائج أن مخرجات قانون المصالحة الوطنية لا تتعارض البتة مع حق الصحفيين في الحصول على المعلومات ولا تعيقها بأي وجه من الوجوه ، وقد يقرأ على أن هذا القانون يحمي الصحفي من المتابعات القضائية بحكم إظهار الممنوع من النشر و الإشهار قبليا وهي ميزة من ميزات النصوص القانونية في مجملها . وليس أدل في هذا المقام العلمي من الركون إلى سند الإحصاء لكون لسان الأرقام أشد تعريفا بنفسه من ذي غيره. فالصحفيين الـ08 وهي العينة الكلية في هذه الدرجة العلمية الحاملة لشهادة الماجستير المقدرة بـ 5,2 % نزلت على مذهب القائلين بايجابية نص المادة 34 من قانون المصالحة الوطنية وتحمل تصديقا وتوقيعا من العينة الوحيدة الحاملة لشهادة الدكتوراه من عينة الدراسة الكلية بنسبة 0,7 % .

ولعل أهم قراءة لهذه الإحصائيات مجتمعة يرى الباحث أن النخب الصحفية الجزائرية على اختلاف مستوياتها العلمية والخبراتية قد تجاوزت " **عقدة الخبر الأمني** " و اللهث خلف ما يسمى " **السبق الصحفي** " الذي يصعد من ورائه في مثل هكذا قضايا "**رائحة نتنة** " تخبرنا التجربة لاحقا أن المواقف بنيت على أساس " **أنانيات ضيقة** " لا على "**مصلحة عامة** ". ولهذا يعتقد الباحث أن التجربة هي خالص العلم عند الصحفيين وهي من وقفت كدافع للإجابة بالأغلبية الساحقة التي بيناها أعلى تحليل هذا الجدول وغيره من المتغيرات الأخرى .

وبما أن النخب الأكاديمية أو حاملي شهادتي الماجستير والدكتوراه كانت إجاباتهم "**صفرية** " في الجواب الثاني أو القائلين بأن المادة 34 من المصالحة الوطنية تعيق الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة فان فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس أجابوا بـ"نعم " بنسبة 15,0 % تستهل النظر في دبر أرقامها على انفراد

الجدول رقم 19: أثر المادة 34 من المصالحة الوطنية على حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل تعيق المادة 34 من المصالحة الوطنية الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	42	42	13	12	14	123
		النسبة المئوية	27,5%	27,5%	8,5%	7,8%	9,2%	80,4 %
	نعم	التكرار	5	3	7	6	9	30
		النسبة المئوية	3,3%	2,0%	4,6%	3,9%	5,9%	19,6 %
المجموع		التكرار	47	45	20	18	23	153
		النسبة المئوية	30,7%	29,4%	13,1%	11,8%	15,0 %	100,0 %

انه لا مجال للمقارنة في النسب المتحصل عليها في جدول الخبرة المهنية بين من قالوا بأن المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي حقه في الحصول على المعلومة وبين من قالوا بأن هذه المادة تعيقه . و قراءة إحصائية عمودية واحدة كافية لتعطينا البون الموجود في المواقف في كل فئة بالتفصيل ففي فئة الصحفيين الذين تقل خبرتهم عن 05 سنوات أجاب 27,5 % من الصحفيين بـ"لا " بالمقابل ممن أجابوا بـ"نعم " لم تتجاوز نسبتهم 3,3 % وهو ما يقارب تسع أضعاف ، وبالمثل في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات أجاب 27,5 % من الصحفيين بـ"لا " هم الآخرون فيما أجاب من نفس الفئة بـ"نعم " 2,0 % أي بفارق 12 ضعفا وزيادة وجاء ت الثلاث فئات المتبقية في الخبرة المهنية التي أجابت بـ"نعم " (من 11 إلى 15 سنة . و من 16 إلى 20 سنة . و أكثر من 20 سنة) مضاعفة إلى ضعف بالتقريب .

الجواب 05 : الجدول 20 : تأثير عقوبة الغرامة المالية حق الصحفي في الحصول على المعلومة

	التكرار	النسبة المئوية
لا	117	% 64,3
نعم	65	% 35,7
المجموع	182	% 100,0

تبين نتائج هذا الجدول وعلى الرغم من ارتفاع صوت المنتقدين لإبقاء المشرع الجزائري على الغرامة المالية كعقوبة **إلا أن الغالبية العظمى من الصحفيين الجزائريين لا ترى في الإبقاء عليها مانعا أو معرقلا للصحفي الجزائري في حقه في الحصول على المعلومة وبنسبة بلغت 64,3 %** مع عدم الاستهانة بإقصاء نسبة هامة من العينة محل الدراسة التي قالت بأن **الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة حقا يحد من حق الصحفي في الحصول على المعلومات بنسبة بلغت**35,7 % .

الجدول 21 : تأثير عقوبة الغرامة المالية حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40
هل يحد الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة من حقك في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	50	20	18	27	115
		النسبة المئوية	27,9%	11,2%	10,1%	15,1%	64,2%
	نعم	التكرار	25	10	12	17	64
		النسبة المئوية	14,0%	5,6%	6,7%	9,5%	35,8%
المجموع		التكرار	75	30	30	44	179
		النسبة المئوية	41,9%	16,8%	16,8%	24,6%	100,0 %

إن 27,9 % من الصحفيين الجزائريين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة أن الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة لا يحد من حق الصحفي في الحصول على المعلومة وتوافقت إجابة من هم أقل سنا مع من هم أكثر سنا (ما فوق سنة 40) في المرتبة الثانية بنسبة مقدرة بـ15,1 % ثم تتدحرج وهو ما يوحي بأن الأقل خبرة و الأقدم و الأكثر خبرة من الصحفيين الجزائريين لهم "**رؤية موحدة " والتي تنبؤنا بأن الصحفي الجزائري لا يخشى العقوبة المالية وله من الدراية بأسرار المهنة ومعالجة الأخبار ومن الأخلاقيات ما يمكنه من تفادي السقوط في شبكة " الغرامة المالية " .**خاصة إذا ما انضمت لهذه الأغلبية فئتي العمر(ما بين 31 و و35 سنة و بين 36و40) بنسب متقاربة وعالية نسبيا بـ 11,2 % للأولى و 10,1 % للثانية .**مشكلة نسبة كلية بلغت 64,3 % الجزائريين لا ترى في الإبقاء على الغرامة المالية مانعا أو معرقلا للصحفي الجزائري في حقه في الحصول على المعلومة . وهي نسب يرى فيها الباحث أنها مفاجئة مقارنة بمخرجات وسائل الإعلام والصحافة الوطنية وكذا التقارير الدولية المهتمة بشأن حرية التعبير سواء كانت تلك المنظمات حكومية أو غير حكومية .**

غير أن هذه النتيجة لا تجعلنا نسلّم بالمطلق أن الصحفيين الجزائريين ليس لديهم موقفا آخر إزاء هذه القضية المهنية الميدانية أو حتى أن نضال هذه الفئة وكل من يدعمها من إعلاميين و أكاديميين وحقوقيين وحتى سياسيين بل هي تجد في هذه العقوبة المالية في حال إساءة النشر أو إساءة استعمال الأخبار بقصد أو بغير قصد كابحا لحرية التعبير والتفكير جملة وتفصيلا بحجة أن وضع مثل هذه العقوبة إنما هو انتهاج لـ"**سياسة التخويف** " من طرف السلطة السياسية عن طريق المشرع ومنه الحصول على نتيجة "**صحفي خاضع** " أو "**صحفي جبان** " ينأى بنفسه عن المخاطر ومنه الوصول إلى الغرض الأعظم ألا وهو "**إسكات المصادر**" المّدة بالمعلومة وتجنب الصحفي الخوض في أمهات القضايا المجتمعية ليتحقق للسلطة السياسية والمالية مرادها المسّمى في الأوساط الإعلامية أو الشائع استعماله كوصف عام في المجتمع الإعلامي العالمي " **تكميم الأفواه** "وممّا يدلّل على ذلك إحصائيا هو ما تبنته كموقف صريح نتاج هذا الاستبيان الأكاديمي زمرة الصحفيين الذين يرون في إبقاء هذه العقوبة المادية إنما هو تأكيد على منع الصحفي من البحث الحر عن المعلومات فهناك العديد من القصص الصحفية التي يخبر بها الصحفيون بعضهم البعض أنهم توصلوا إلى معلومات ذات أهمية غير أنهم أحجموا عن نشرها خشية المتاعب .كما تخبرنا سيرة الصحفيين وقصصهم في المحاكم أن ثمة عديد الأطراف التي تدخل أو تتدخل أحيانا لمنع الصحفي من الوصول إلى المعلومة حتى إلى مرحلة منع نشرها .لذا لا ضير أن يكون الصحفيون فئة ما بين 25 و30 وبنسبة هي الأعلى بلغت 14,0 % أن تكون إجاباتهم على هذا النحو ذلك ويعزز هذا التوجه ما ذهبت إليه فئة الصحفيين الأكثر سنا(ما فوق 40سنة) ومنه الأكثر خبرة مهنية ، إذ يرون وبنسبة هي العالية في المقام الثاني بـ9,5 % .

الجدول 22 : تأثير عقوبة الغرامة المالية حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل يحد الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة من حقك في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	49	65	114
		النسبة المئوية	27,7%	36,7%	64,4%
	نعم	التكرار	39	24	63
		النسبة المئوية	22,0%	13,6%	35,6%
المجموع		التكرار	88	89	177
		النسبة المئوية	49,7%	50,3%	100,0%

إن الصحفيات الجزائريات يرين بنسبة 36,7 % أن الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة لا يحد من حقهن في الحصول على المعلومة وبنسبة قاربت **العشر** 27,7 %كفارق بينهن وزملائهم من الصحفيين الذكور الذين ذهبوا مذهب مذهبهن في مدى تعطيل هذا القانون للممارسة المهنية الميدانية . غير أن فئة الذكور من الصحفيين يرون

بنسبة مقدارها 22,0 % وهي نسبة مرتفعة إلى حد ما كون الغرامة المالية كعقوبة يحد من حق الصحفيين من الحصول على المعلومة مقارنة بزميلاتهم من الصحفيات اللائي لم يتجاوز 13,6 % .

الجدول 23 : تأثير عقوبة الغرامة المالية حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
هل يحد الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة من حقك في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	3	92	16	6	117
		النسبة المئوية	1,6%	50,5%	8,8%	3,3%	64,3%
	نعم	التكرار	4	51	8	2	65
		النسبة المئوية	2,2%	28,0%	4,4%	1,1%	35,7%
المجموع		التكرار	7	143	24	8	182
		النسبة المئوية	3,8%	78,6%	13,2%	4,4%	100,0 %

إن ما يزيد عن نصف عينة الدراسة المقدرة بـ 50,5% من حملة شهادة الليسانس أكدوا أن الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة لا يحد من حق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومة وهو ما يعطينا إشارة واضحة على أن الغالبية العظمى من الصحفيين الجزائريين الذي يملئون قاعات التحرير في الصحف الوطنية لا تخيفهم الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة كما لا تمنعهم من الحصول على المعلومة وهو ما يعطينا صورة مخالفة عن تلك الصور المتشائمة غير أنه لا يقطع ذلك الخوف تماما حتى وان تمّ ضم أصوات **حملة الماستر** من حملة نفس الموقف بما نسبته 8,8 % .لأنه بالمقابل 28,0 % من حملة شهادة الليسانس وان كان ممن يتقاسمون مقاعد في قاعات التحرير من حملة شهادة الليسانس إلا أنهم لا يتقاسمون موقفا موحدا من هذه القضية وهي نسبة تسترعي الوقوف عندها إذ يرون أن الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة يحد من حق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومة وهو اعتراف لشريحة مهمة داخل هيئات التحرير ممن تعارض معارضة صريحة الإبقاء على نص هذه المادة وترى فيها عائقا كبيرا يثبط من عزيمة الصحفيين الجزائريين الخوض في جميع القضايا التي تهم الرأي العام الوطني على وجه الخصوص .

الجدول 24 : تأثير عقوبة الغرامة المالية حق الصحفي في الحصول على المعلومة حسب متغيرالخبرة المهنية .

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل يحد الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة من حقك في الحصول على المعلومة	لا	التكرار	37	40	9	16	15	117
		النسبة المئوية	20,3%	22,0%	4,9%	8,8%	8,2%	64,3 %
	نعم	التكرار	20	17	13	5	10	65
		النسبة المئوية	11,0%	9,3%	7,1%	2,7%	5,5%	35,7 %
المجموع		التكرار	57	57	22	21	25	182
		النسبة المئوية	31,3%	31,3%	12,1%	11,5%	13,7 %	100,0 %

لقد سجلت الدراسة في هذا المتغير ارتفاعا نسبيا في الدرجة الأولى في فئة (من 5 إلى 10 سنوات) خبرة مهنية بمعدل 22,0 % محتلة بذلك المركز الأول للإبقاء على نص المادة التي تفرض على الصحفي غرامة مالية كعقوبة وتؤيدها فئة الصحفيين (أقل من 5 سنوات خبرة) بنسبة مرتفعة هي الأخرى قدرت بـ20,3 % .كما ساندت هذا الطرح كلا من فئتي الصحفيين ذوي خبرة (من 16 إلى 20 سنة و أكثر من 20) بنسبة متقاربة سقفها 8,8 % .

أما المتشبثين بالطرح القائل بأن الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة يحد من حق الصحفيين في الحصول على المعلومة فقد سجلت الدراسة أعلى نسبة معارضة لنص هذه العقوبة في فئة أقل من خمس سنوات 11,0 % وتكون الإجابة على هذا النحو معقولة ومنطقية لكون قلة الخبرة في أي شيئ تولد الإحساس بالخوف لكل سلطة عقابية لكن هذه المخاوف تبدأ تتنازل وتخف كلما ارتفعت درجة الخبرة المهنية وهو ما تبرزه هذه النسبة 9,3 % عند الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين (5 إلى 10 سنوات) وتمشي في مشيئتها فئة الصحفيين الأكثر خبرة مهنية أي الصحفيون الذين تزيد خبرتهم عن 20 سنة بنسبة مقدرة 5,5 % مشكلة بذلك سندا معنويا وموروثا خبراتيا وتوجيهيا لأولئك المعارضين لنص هذه المادة من الأساس .

الجواب 06: الجدول 25 : حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة .

	التكرار	النسبة المئوية
لا	89	48,9
نعم	93	51,1
المجموع	182	100,0

وتتمة لطبيعة العلاقة التي تربط الصحفيين الجزائريين بمصادر المعلومات الأرشيفية (الوثائق والسجلات الحكومية والبيانات والإحصائيات...الخ) ومحاولة التقرب أكثر من مواقفهم وتصوراتهم اتجاه عملتهم النفيسة (**المعلومة)** من جهة وكذلك محاولة معرفة موقفهم من مدى عرقلة أو مساعدة قوانين حرية المعلومات إذ أقر أزيد من 51,1 % من الصحفيين الجزائريين أن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات .وبالمقابل يرى 48,9 % من الصحفيين المستجوبين أن حزمة هذه القوانين لا تحد من فاعلية حق الصحفي في الحصول على المعلومات .

الجدول 26: حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل تحد القوانين حماية أسرار ووثائق الدولة من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات	لا	التكرار	37	17	13	20	87
		النسبة المئوية	20,7%	9,5%	7,3%	11,2%	48,6%
	نعم	التكرار	37	12	16	27	92
		النسبة المئوية	20,7%	6,7%	8,9%	15,1%	51,4%
المجموع		التكرار	74	29	29	47	179
		النسبة المئوية	41,3%	16,2%	16,2%	26,3%	100,0 %

إن أعلى النسب المسجلة والملاحظة وعلى النقيضين جاءتا في فئة السن ما بين بـ 25 و30 سنة و ما فوق 40 سنة من جهة " **لا**" كما من جهة "**نعم** " وللتبسيط في قراءة أفقية لنتائج هذا المتغير ففي فئة السن ما بين

بـ 25 و30 سنة أجاب وبنسبة 20,7 % وهي النسبة الأعلى مكرر مقارنة بنظيرتها المجيبة **بـ"نعم** " قال الصحفيون الجزائريون من هذه الفئة قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة للجمهورية الجزائرية لاتحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات وأيد هذا التوجه بالدرجة الثانية زملائهم في المهنة من يزيد عمرهم عن سنة 40 بنسبة محددة بـ11,2 % . وهو مما يدل على أن قوانين حماية الوثائق و الأرشيف وكذا قوانين التحفظ مجتمعة لا تشكل عائقا في الحصول على المعلومة من طرفهم على الأقل.

لكن وكما أسلفنا الذكر في الجدول البسيط أن ما يزيد عن نصف عينة الصحفيين الجزائريين يرون بأن قوانين حماية أسرار الدولة والوثائق عامة إنما تعرقل أيما عرقلة حق الصحفي في الحصول على المعلومات. وذلك ما يؤيدونه إحصائيا سواء عند **الفئات الصحفية الشبانية المبتدئة** أو من هم أكثر منهم سنا إذ يعتقد الصحفيين الذين تقدر أعمارهم ما بين بين 25 و30 سنة وبنسبة20,7 % من أن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد فعلا من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات .وبالتالي يفهم من أن حرية الصحفي في البحث الحر عن المعلومات والوثائق والبيانات والإحصائيات التي يحتاجها لبناء قصصه الإخبارية أو حتى تقاريره الصحفية وخاصة في نوع التحقيق الصحفي أو ما يعرف إجمالا بـ" **الصحافة الاستقصائية** " مقيدة بهذه النصوص القانونية وكافة التشريعات الوطنية الصادرة عن مختلف الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة الخاضعة للقوانين الجزائرية .

وتعد إجابة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الأربعين سنة دعما إضافيا - خاصة إذا ما فاقت نسبة المؤيدين – إذ تعتقد هذه الفئة من الصحفيين وبنسبة 15,1 % أن الصحفي الجزائري إنما هو محاصر بجملة من الحدود التي تشكل سجنا للصحفي تارة يكون هو **"سجين الفقر المعلوماتي** " ، وتارة أخرى تكون المعلومة هي **"السجين"** بقيد تلك القوانين الذي لا يعرف الصحفي " **اللص** " الطريق إليه من منظور سلطوي على حد فهم الباحث للموضوع وفي حدود خبرته المهنية .وتزيد فئة من تتراوح أعمارهم ما بين 36 و 40 سنة وبنسبة معبرة بلغت 8,9 % الطرح القائل بان تدفق المعلومات من الغرف العليا للدولة باتجاه الأطراف السفلى للمجتمع يمر عبر نظام " التقطير" والذي يقصد به الباحث نظام المؤتمرات والملتقيات والندوات الصحفية (الأجندة ستينغ) أو ما يطيب لبعض الأكاديميين تسميتها بصحافة القطيع . والتي يعني بها توجيه الأخبار في اتجاه واحد لصناعة موقف ورأي عام مقنع إزاء قضايا أو مشكلات أو أزمات طارئة .

الجدول 27: حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة حسب متغيرالجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل تحد القوانين حماية أسرار		التكرار	40	46	86
		النسبة المئوية	22,6%	26,0%	48,6%
		التكرار	50	41	91
		النسبة المئوية	28,2%	23,2%	51,4%
		التكرار	90	87	177
		النسبة المئوية	50,8%	49,2%	100,0%

يشكّل صوت المعارضة الذكوري من داخل هيئات التحرير لهذه القوانين الأغلبية على الرغم من التفوق الديموغرافي العددي للإناث داخل قاعات التحرير للصحف الوطنية ، إذ يقر الصحفيون بنسبة 28,2 % بأن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات فيما عبرت عن الموقف ذاته زميلاتهم الصحفيات في القطاع بنسبة23,2 % .فيما تأتي النسبة عكسية في موقف التأييد إذ الصحفيات الجزائريات قلن وبنسبة26,0 % وهي النسبة الأعلى مقارنة بزملائهم من الصحفيين الذكور الذين عبروا عن موقف واحد في الدرجة الثانية وبنسبة أقل نسبيا محددة بـ22,6 % إذ يقرون بأن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة لا تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات .

الجدول 28: حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	3	75	9	2	0	89
		النسبة المئوية	1,6%	41,2%	4,9%	1,1%	0,0%	48,9%
		التكرار	4	67	15	6	1	93
		النسبة المئوية	2,2%	36,8%	8,2%	3,3%	0,5%	51,1%
		التكرار	7	142	24	8	1	182
		النسبة المئوية	3,8%	78,0%	13,2%	4,4%	0,5%	100,0%

انه ومن أصل 48,9 % من المقرّ بأن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة لا تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات في متغير المؤهل العلمي أجاب 41,2 % من حملة شهادة الليسانس بذلك وهو ما يعطينا إجابة واضحة مفادها أن مشكل هذه الفئة لا يتوقف عند حدود الأدوات القانونية بل يتعداه إلى أسباب أخرى تكون تقف عائقا . وهو ما يوحي أن الصحافة الوطنية هي مجرد" **أداة يستخدمها السياسي لتحريك الرأي العام".**[1] هذا في حين يرى كثير من الصحفيين الجزائريين كأغلبية تمثيلية وبنسب عالية من حملة شهادة **الليسانس مقدرة بـ** 36,8 % بأن :"**موقعهم يجب أن يكون مضادا للسلطة والتحريك** ".[2] وهي التي قالت ذلك صراحة بأن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة لا تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات.وتدعم هذه المقالة من داخل قاعات التحرير الأغلبية من الصحفيين حملة الماستر وكذا الصحفيين الأكاديميين حملة شهادة الماجستير والدكتوراه على الرغم من قلتهم في إدارات التحرير للصحافة الوطنية لكون هذه الفئة تكون قد هجرت المهنة بسبب الالتحاق بالجامعات أو بعض المناصب القيادية في الهيئات العمومية والخاصة

الجدول 29: حدود حق الصحفي في الحصول على المعلومات من خلال قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة حسب متغيرالخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل تحد القوانين حماية أسرار ووثائق الدولة من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات	لا	التكرار	24	32	12	13	8	89
		النسبة المئوية	13,2%	17,6%	6,6%	7,1%	4,4%	48,9 %
	نعم	التكرار	31	25	9	9	19	93
		النسبة المئوية	17,0%	13,7%	4,9%	4,9%	10,4 %	51,1 %
المجموع		التكرار	55	57	21	22	27	182
		النسبة المئوية	30,2%	31,3%	11,5%	12,1%	14,8 %	100,0 %

1 - الطاهر بصيص : الخطاب الصحفي لصحيفة الوطن اتجاه القضايا السياسية والاقتصادية في الجزائر (دراسة في تحليل الخطاب) ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 العدد 26 ، السداسي الأول ،2017 ، ص 115 .

2- المرجع نفسه ، ص 115 .

تخبرنا الإحصائيات التي بين أيدينا من خلال موقف الصحفيين الجزائريين **"أن السلطة مازالت تستأثر بالمعلومة الإعلامية وتحتكرها".**[1] إذ يشهد على ذلك 17,0 % من الصحفيين الأقل من 5 سنوات خبرة مهنية وتتعزز هذه الشهادة بالشاهد الثاني من فئة الصحفيين الذي تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة مقدارها 13,7 % وهي نسبة ممثلة إلى حد ما ، كما أن خبرتها الوظيفية تحتم علينا أخذ مقاصدها مأخذ جد كونها تقول بقول من هم أقل منها خبرة وأكثر(10,4 %) وهي بذلك تشكل **قوة معارضة** إعلامية لطرق التي تسير بها الحكومة المعلومات بشكل قاطع إذ يرون جميعا أن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات .ويبين هذا الطرح أن الدولة الجزائرية كنظام حكم قد سيجت مؤسساتها وهياكلها بسياج السرية من خلال حزم من القوانين وعلى رأسها قوانين الأرشيف وقوانين التحفظ وهو ما يتعارض مع فكر الحكومة الديموقراطية والانفتاح على الشعب ويتجلى ذلك من خلال اعتراضها لحرية الصحافة عن طريق اعتراض حق الصحفي في الحصول على المعلومة .

لكن المسجل في خندق الموالين لسياسة الحكومة عامة في تسييرها للمعلومة من خلال السلطة القانونية نجد نتائجه عكسية لإحصائيات المعارضين تماما إذ سجلنا أعلى نسبة عند فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم (ما بين 5 إلى 10) بنسبة 17,6 % ثم في الدرجة الثانية فئة الصحفيين الذين تقل أعمارهم (عن 5 سنوات) بـ 13,2 % ثم بدأت نسب المؤيدين تتناقص في باقي الفئات الصحفية.

لكن مع ذلك فنسبة من قالوا بأن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة لا تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات قاربت النصف كما سبق وأن بينا وهو ما يدعوا كل ذي عقل بالقول بأن النظام الجزائري ومن خلفه المشرع الجزائري قد وصل إلى مرحلة أو بالأحرى مستوى **" دمقرطة المعلومة "** وهو حكم جائر إلى حد ما ولا تم بصلة إلى مفرزات الواقع ، أو قد يكون من المبكر جدا الاندفاع وراء مستور الإحصاء وهو ما ستكشفه نتائج الدراسة في مستقبل تحليل هذه الوثيقة العلمية .

الجواب 07 :الجدول 30 : قياس مدى اتساع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ .

	التكرار	النسبة المئوية
لا	99	56,9
نعم	75	43,1
المجموع	174	100,0

فاجأتنا الدراسة بالقول أن التضييق على حق الصحفي في الحصول على المعلومة لا زال قائما رغم ابتعادنا عن

1 - الطاهر بصيص : الخطاب الصحفي لصحيفة الوطن اتجاه القضايا السياسية والاقتصادية في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 115 .

الأزمة بـ18 سنة ويتجلى ذلك في إجابة الصحفيين الجزائريين بنسبة معتبرة بلغت 56,9 % بأن"**هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسئولي المؤسسات لم يتوسع بعد رفع حالة الطوارئ سنة 2006 .** وهو ما يؤكد تحليل الجدول السابق لمتغير الخبرة المهنية القاضي "بأن النظام الجزائري ومن خلفه المشرع الجزائري لم يصل إلى مرحلة **دمقرطة المعلومة ".**وعلى خلاف هذا الموقف نجد ما نسبته 43,1 % من الصحفيين الجزائريين أكدوا من خلال إجاباتهم بأن **هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات قد اتسع بعد رفع حالة الطوارئ .**

الجدول 31: قياس مدى اتساع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل اتسع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ	لا	التكرار	36	14	15	32	97
		النسبة المئوية	% 21,1	% 8,2	% 8,8	% 18,7	% 56,7
	نعم	التكرار	33	15	16	10	74
		النسبة المئوية	% 19,3	% 8,8	% 9,4	% 5,8	43,3%
المجموع		التكرار	69	29	31	42	171
		النسبة المئوية	% 40,4	% 17,0	% 18,1	% 24,6	100,0 %

إن جواب السؤال الذي بين أيدينا يعد بمثابة سؤال مقاربة يرصد الفرق بين حق الصحفي في الحصول على المعلومة قبل رفع حالة الطوارئ وبعدها ، وهذا هو هدف الدراسة كون كل الدراسات السابقة أجابت عن حال الحصول على المعلومة في الجزائر قبل وأثناء الأزمة الأمنية التي شهدتها البلاد ، لكن ما لم يتم التطرق إليه بالبحث الميداني والدراسة هو هل تيسر الأمر للصحفي الجزائري بعد رفع حالة الطوارئ أم أن المأمول مازال مؤجلا في انتظار سياسة جديدة تنتجها ذهنيات جديدة لتنتج تشريعات جديدة . وبالتوقف عند الذهنيات حاولنا قراءة موقف جيل ما بعد الأزمة والجيل الذي عايش الأزمة. فأفرزت الدراسة هذه النتيجة إذ لم يتسع هامش الحصول على المعلومات من مختلف المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ بحسب فئة الجيل الجديد من الصحفيين والذي لم يعايش الأزمة الأمنية و البالغ عمرهم ما بين 25 و30 سنة وبنسبة بلغت 21,1 % .

أما الجيل الذي عايش الأزمة الأمنية وكثير منهم كان يومها صحفيا (فئة ما فوق 40 سنة) فهم الآخرون قدموا هذه الشكوى الإحصائية بنسبة هي الأعلى في المقام الثاني بـ18,7 % .

وأحد الدروس المستقاة من هذه الإحصائيات في اعتقاد الباحث أن جيل الأزمة يكون قد نقل تصوراته إلى الجيل

الجديد من الصحفيين أو الحديثي السن حسب الدراسة أو تكون قيادات هيئات التحرير قد أثرت في توجهاتهم عن طريق أسلوب التوجيهات التحريرية أو الملاحظات. وبالتالي حافظت على نفس الصورة التي شكلتها في الماضي وعملت على تمريرها للجيل الجديد الذي تحمل استجابته لهذا السؤال أن ثمة فريق طائفة كبيرة من الصحفيين الجزائريين لا تؤمن بالتغيير الحادث في النظام الجزائري برمته أو يعد ذلك معارضة صريحة له ما زالت ترسخ في أذهان الرأي العام بأن النظام الجزائري هو نظام لم يتخلص من " **عقده الأمنية** " أو تكون تلك "**العقدة القديمة** " لازمة للجيل القديم من الصحفيين أو هي لازمة للنظام الجزائري بعينه. ويصبح بث مثل هذه التصورات أمرا مقبولا خاصة مع عجز الحكومة الجزائرية في بناء منظومة اتصال حكومي غنية بالمعلومات قوية في الطرح والنسق وفعالة في استباق رد الفعل الإعلامي (تغذية رجعية شديدة السرعة) أزمات وترك الفراغ للإشاعة في تسيير عديد الملفات التي تتسرب من الأبواب الخلفية لسكان النظام أو مناوئيه من أهل " المنفعة السريعة" و" الضيقة " .وقد يكون هذا التأويل التي للدكتور **عمار بوسعدة** في تحليله لمعالجة عملية تحرير رهائن عين أميناس:" قد جانب أجزاء من الحقيقة إذ يقول :"**إن الجزائر انتهجت أسلوبا ناجعا في إدارتها للأزمة الإرهابية ، باعتمادها على إعلام أمني يرتكز على "الغموض والسرية"، وهذا الأسلوب نابع من مبادئ المدرسة الجزائرية الأمنية الإعلامية الموروثة من حقبة حرب التحرير".** [1] لكن ثمة نقد ينافي ما ذهب إليه بوسعدة إذ يقول **الدكتور قوي،** في حديثه لDW عربية أن النقطة السوداء التي أفرزتها الأزمة تتمثل أساسا في غياب إستراتيجية إعلامية سريعة وذكية تسوق لهذا التحرك، بشكل يجعل الدبلوماسية الإعلامية والماكنة العسكرية والمقاربة الأمنية أدوات تتكامل مع بعضها البعض في رؤيتها للوضع، **"لكن للأسف كان المواطن الجزائري يستقصي أخبار عين أمناس من الفضائيات ووكالة الأنباء العالمية".**[2]

فيما تأتي الإجابة المغايرة للأولى بـ19,3 % من فئة الصحفيين الذين تتراوح ما بين 25 و30 وهي النسبة الأعظم والتي جهرت إحصائيا بأن هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات قد اتسع بعد رفع حالة الطوارئ هنا يطرح الباحث تساؤلا مفاده **كيف عرفت هذه القناعة طريقا إليهم ؟**. وتفسير هذا الميل ليس له من المبررات الكافية في هذه الدراسة للأمانة العلمية وهو موضوع بحث ميداني متفرد.حتى وان قلنا بأن باقي الفئات العمرية للصحفيين الجزائريين(بين 31 و35 ، بين 36و40 ، ما فوق 40) والذين تطابقت إجاباتهم مع إجابة فئة الصحفيين الذين تتراوح ما بين 25 و30 كانت لهم "معبرا " للوصول إلى هذه القناعة.

1- عملية تحرير رهائن عين أميناس ، مثيرة للجدل عسكريا وإعلاميا متوفر على الموقع الالكتروني الأتي : متوفر على الموقع الالكتروني الآتي : http://www.dw.com/ar/

2-المرجع نفسه

الجدول 32 : قياس مدى اتساع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل اتسع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ	لا	التكرار	52	44	96
		النسبة المئوية	30,8%	26,0%	56,8%
	نعم	التكرار	36	37	73
		النسبة المئوية	21,3%	21,9%	43,2%
المجموع		التكرار	88	81	169
		النسبة المئوية	52,1%	47,9%	100,0%

إن الصحفيين الجزائريين " الذكور " هم أكثر من يعارض فكرة أن يكون هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسئولي المؤسسات قد اتسع بعد رفع حالة الطوارئ وذلك بنسبة بلغت 30,8 % . ومع ذلك 26,0 % من الصحفيات الجزائريات" الإناث" لم يتخلفن عن مؤازرة زملائهم في هيئات التحرير **.ولكن استخدام سياسة الخطر المطلق قد تؤدي إلى مواقف محرجة وغير عملية .فمثلا ...المراسل الحربي لا يستطيع أن يغطي القتال في الجبهة دون اللجوء إلى استخدام وسائل الانتقال الحربية للجيش.** [1]وبما أن العمل الصحفي بطبيعته يتضمن مواقف عديدة تنطوي على توجهات و أهداف مختلفة ثمة قسم كبير من الصحفيين الجزائريين يرون عكس الطائفة الأولى من الصحفيين ، إذ يميلون ميلا كاملا لـ"**أطروحة المساندة** "وهو في اعتقادي طرحا مزعجا لغيرهم داخل قاعات التحرير ممن يبرؤون ساحة مسئولي المؤسسات من الانتقاد الأول لزملائهم في فترة ما بعد رفع حالة الطوارئ و بنسب معتبرة و متقاربة جدا بلغت عند فئة الصحفيين الذكور 21,3 % و 21,9 % عند الصحفيات الإناث .إن الباحث الذي يحاول أن يصل إلى إجابات معقولة عن هذه الأسئلة المزعجة ، يمكن أن يحصل على مساعدة من دراسة أجراها عالم الاجتماع **موريس جانوتيزر** بجامعة شيكاغو : "**فقد اكتشف أن معظم الصحفيين هذه الأيام يميلون إلى إتباع واحد من نموذجين للاحتراف الصحفي : حارس البوابة والمستشار" .**[2]

1 - جون ل.هاتلنج : أخلاقيات الصحافة (مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية كما حددتها جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية) ، مرجع سابق ، ص 48 .

2 - المرجع نفسه ، ص 73 .

الجدول 33: قياس مدى اتساع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل اتسع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ	لا	التكرار	5	73	15	5	1	99
		النسبة المئوية	2,9%	42,0%	8,6%	2,9%	0,6%	56,9%
	نعم	التكرار	1	65	7	2	0	75
		النسبة المئوية	0,6%	37,4%	4,0%	1,1%	0,0%	43,1%
المجموع		التكرار	6	138	22	7	1	174
		النسبة المئوية	3,4%	79,3%	12,6%	4,0%	0,6%	100,0%

جاء في نص **المادة الثانية** من القانون العضوي للإعلام 2012 ما يلي :" يمارس نشاط الإعلام بحرية في إطار أحكام هذا القانون العضوي والتشريع والتنظيم المعمول بهما ، وفي ظل احترام (- الدستور وقوانين الجمهورية – الدين الإسلامي وباقي الأديان – الهوية الوطنية والقيم الثقافية للمجتمع –السيادة الوطنية والوحدة الوطنية – متطلبات أمن الدولة والدفاع الوطني – متطلبات النظام العام – المصالح الاقتصادية للبلاد – مهام والتزامات الخدمة العمومية – حق المواطن في إعلام كامل وموضوعي – سرية التحقيق القضائي – الطابع التعددي للآراء و الأفكار – كرامة الإنسان والحريات الفردية والجماعية).[1]إن الشطر الأول وان أعطى المشرع الجزائري للصحفيين والمواطنين على قدم المساواة الحق في الحصول على المعلومة ونشرها **بحرية** فانه سرعان ما سيّج هذه الحرية بـ12 شرطا ومن اللياقة القول بـ 12 حدا من الحدود التي تلزم الصحفي بعدم تجاوزها في نشاطه المهني وميزة هذه الحدود أن مادتها الخام العامة مطاطية فالصحفي سيقف أمام نصوص زئبقية بإمكانها احتواء كل مادة "إعلامية " تتحرك أمامها أو ضدها أو هي ضد لمن هو ضد لها .إن هذه الموانع المتشكلة والمتلونة **كالحرباء** في "**غابة المعلومات اللامحدودة** " هي التي أوجدت هذه الفلسفة التشريعية القاضية بوجوب محاولة بناء حدود مادية و إيديولوجية وأخلاقية للمعلومة التي لا يمكن التنبؤ بوقت حدوثها وقوتها التدميرية وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية وحتى الأخلاقية وان القول بعكس ذلك كمن يريد أن يجمع ماء الأمطار عند هطولها في كأس أو حتى في "سد مائي عملاق "**!** .لذا لا عجب في أن نجد مقاومة داخل وسائل الإعلام عامة والمؤسسات الصحفية الوطنية محل الدراسة وعلى كل المستويات العلمية لهم ممن يقرأون هذا الحق قراءة واقعية ممزوجة بمثالية هذا الحق ، إذ يقّون بأن هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسئولي المؤسسات لم يتسع بعد رفع حالة الطوارئ بنسبة بلغت 42,0 % عند فئة الصحفيين حملة شهادة الليسانس **وان الموانع الاثني عشر** السابقة لهي خير دليل على ذلك.أما القول أيضا بطوباوية أن هامش حق الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ قد اتسع اتساعا مطلقا فهو أيضا مجرد ضرب من ضروب التطرف حسب فهم الباحث فـ 37,4 % من الصحفيين الجزائريين وان كانوا قد أجابوا بـ"**نعم**" فان "**حراس البوابة " ما زالوا يحترمون مفهوم الموضوعية ، برغم إنهم يعترفون أنهم لا يستطيعون أن يكونوا من "الأطهار " الأنقياء .**[2](جون ل.هاتلنج : المرجع السابق ، ص 73)لكن الملحوظة التي نختم بها تحليل هذا المتغير هي أن القائلين بـ"**لا" ضعف** باقي الفئات الصحفية (ماستر ، ما جستير دكتوراه) مقارنة بالقائلين بـ"**نعم** " في نفس المؤهلات العلمية . كما أن أربعة أخماس الصحفيين ما دون مستوى الليسانس أجابوا بـ"**لا**". وهو ما يعطينا تفسيرا كليا أن معظم الصحفيين في معظم المؤهلات العلمية الخمس قد مالوا ميلا عظيما باستثناء حملة شهادة الليسانس إلى أن الحصول على المعلومة لم يتسع بالمقدار الذي ييسر للصحفيين الجزائريين الحصول الآمن والدائم والكامل .

---

1 - القانون رقم 05-12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق لـ13 جانفي 2012 المتعلق بالإعلام ، الجزائر .

2- جون ل.هاتلنج : أخلاقيات الصحافة (مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية كما حددتها جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية) ، المرجع السابق ، ص 73 .

الجدول 34 :قياس مدى اتساع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل اتسع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ	لا	التكرار	28	26	13	13	19	99
		النسبة المئوية	16,1%	14,9%	7,5%	7,5%	10,9 %	56,9 %
	نعم	التكرار	25	29	7	10	4	75
		النسبة المئوية	14,4%	16,7%	4,0%	5,7%	2,3%	43,1 %
المجموع		التكرار	53	55	20	23	23	174
		النسبة المئوية	30,5%	31,6%	11,5%	13,2%	13,2 %	100,0 %

إن الصحافة لازالت تعتبر "أكبر بدعة " في مواجهة سلطة سياسية متخندقة خلف وظيفتها المستقلة بالحكم . فالصحافة بهذا المعنى – ورغم كل عيوبها – تشكل "**الوعي الاجتماعي النقدي** " وتتقمص القيم الإنسانية والاجتماعية في شكل سلطة موازنة (contrepouvoir) .فهي لا يمكن أبدا أن تكون سلطة "رابعة " بحكم عدم امتلاكها لأي سلطة قانونية رسمية - ، لكنها تتمتع بقوة " تأثير متفشية " : تكسر غموض الهياكل السياسية وتقدم للمواطن أخبارا عاجلة تجعله يعيش واقع الأحداث الراهنة . إنها في الواقع عبارة عن " ضمير جمعي هش "، لكنها تعتبر " سلطة موازنة " ضرورية للحد من انعدام الشفافية التي تفرضها السلطة السياسية على الناس العاديين . [1] ودليل ذلك بالإحصائيات العلمية هو ما اتفق عليه الصحفيون الجزائريون على اختلاف خبرتهم المهنية ، إذ يرى 16,1 % من الصحفيين الذي ن تقل خبرتهم عن 05 سنوات بأن هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات لم يتسع بعد رفع حالة الطوارئ وهو ما يفسر وجود " **غموض في الهياكل السياسية للدولة** " وتؤيدها في هذا النزاع المستتر فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم ما بين 05 إلى 10 سنوات(سن الاحتراف القانوني) بنسبة عالية مقدرة بـ 14,9 % .كما تمثلت نسبتي المساندة لهذا الطرح بـ7,5 % لفئتي الصحفيين اللتان تتراوح

1 - فضيل ديليو : أخلاقيات الإعلام (**مظاهر الاختلال ووسائل الحماية**) ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ،جامعة الجزائر- 3 – العدد 24 ، السداسي الثاني ، 2015 ، ص 51 .

خبرتهما المهنية ما بين (11 إلى 15 ، من 16 إلى 20 سنة) لتصبح النتائج مطمئنة علميا عند التحاق من تزيد خبرتهم عن 20 سنة وبنسبة الغالبية في هذه الفئة بـ10,9 % لتغمز في لأهل الفهم **"لا بد من التحرك للحد من انعدام الشفافية التي تفرضها السلطة السياسية على الناس العاديين.**

IV – 1 -3 - مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في تعامله مع مصادر المعلومة

الجواب رقم 08 :الجدول 35 : قياس حصول الصحفي الجزائري على المعلومة دون موافقة المصدر

	التكرار	النسبة المئوية
دائما	22	11,7
غالبا	46	24,5
أحيانا	66	35,1
نادرا	23	12,2
أبدا	31	16,5
المجموع	188	100,0

تخبرنا نتائج هذا الجدول البوح بأن الصحفيين الجزائريين "يتحينون أي فرصة" بنسبة 35,1 % للحصول على المعلومات من **دون إذن أو موافقة المصدر** وكما كان سعيهم إلى ذلك شتى فمنهم ما هو دأبه " دائما "بـ11,7 % . ثم منهم من تغلب عليه نفسه أو يستجيب لها في غالب الوقت بـ24,5 % .

أما الصحفيون الجزائريون الذين يلجئون إلى مثل هكذا سلوك مهني ولا يكون ذلك إلا نادرا فيمثلون نسبة 12,2 %.وهم قلة إذا ما تم احتساب الصحفيين الذين يرفضون ممارسة مثل هكذا سلوك للحصول على المعلومات من مصادرها بدون إذن وهم الصحفيون الذي أجابوا بالجزم أن يحصل ذلك ونسبتهم 16,5 % .وهي نسبة تخبرنا بمنسوب الأخلاق في الحصول على المعلومات من مصادرها بدون إذن في الجزائر . كما تعكس نتائج هذا الجدول في عمومها عن وجود **"أزمة أخلاقية عميقة"** في بيت الصحافة الوطنية بل وفي الممارسة المهنية ، أو دعني أكون أكثر صراحة علمية أن هناك **"أزمة أخلاقية في الدورة الكاملة للمعلومة"** في نظامنا الإعلامي الذي يعد منظومة وقطعة هامة في النظام السياسي برمته إن لم أقل في النسق الكلي للدولة والمجتمع .وانطلاقا من الإحصائيات المدونة أعلاه فان القول بما قاله البروفيسور **فضيل دليو** " إن المعلومات التي لا تنطلق من الحد الأدنى لمدونة قواعد السلوك المهني تفقد شرعيتها. لذلك على الإعلامي التحلي بضبط النفس إذ كيف يمكن الحصول على الكرامة المهنية دون الالتزام ببعض الحدود الذاتية من القواعد الأخلاقية عند تأدية الوظيفة الإعلامية ؟ يجاهر بعض الصحفيين دائما بمعارضتهم لأي قانون ينظم العمل الصحفي لابل لأي مدونة قاعد سلوك إعلامي مهني ... ويمكن أن يكون موقفهم عاطفيا ، لا هوادة في ذلك ، ونداء قويا رغم شذوذه ولكن من الذي من شأنه ضمان

قواعد متحضرة للعبة الإعلامية .[1] تأتي الإجابة من وزير الاتصال سابقا السيد حميد قرين الذي دعا ، يوم الثلاثاء 13 ديسمبر من 2016 الصحفيين إلى **التأكد من صحة المعلومة قبل نشرها، محذرا من الأخبار التي تنشر عبر شبكات التواصل الاجتماعي وبعض الجرائد.**[2]وأوضح السيد قرين في احتفالية الذكرى الـ 54 لتأسيس جريدة الشعب أن **"المعلومة الموثوقة والتزام الصحيفة بمقومات الدولة الجزائرية لإيصال الخبر الموثوق للقارئ الجزائري، هو أهم ما ينبغي أن يتميز به الإعلام في الجزائر".** و حذر بالمناسبة مما يتم تداوله عبر شبكات التواصل الاجتماعي من أخبار غير صحيحة **"تحتوي على كثير من الشتم والقذف".** وأكد الوزير في هذا الإطار على "ضرورة توفير كل الظروف الملائمة التي تسمح للصحفي بأداء مهمته بكل تميز واحترافية"، معتبرا أن **"الاطمئنان والاستقرار النفسي للصحفي ينعكس على مقالاته".**[3]

الجدول 36 : قياس حصول الصحفي الجزائري على المعلومة دون موافقة المصدر حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سعيت يوما ما للحصول على معلومة دون موافقة المصدر	**دائما**	التكرار	12	3	4	2	21
		النسبة المئوية	6,5%	1,6%	2,2%	1,1%	11,4%
	غالبا	التكرار	19	10	4	13	46
		النسبة المئوية	10,3%	5,4%	2,2%	7,0%	24,9%
	أحيانا	التكرار	29	12	9	15	65
		النسبة المئوية	15,7%	6,5%	4,9%	8,1%	35,1%
	نادرا	التكرار	11	2	6	4	23
		النسبة المئوية	5,9%	1,1%	3,2%	2,2%	12,4%
	أبدا	التكرار	8	5	8	9	30
		النسبة المئوية	4,3%	2,7%	4,3%	4,9%	16,2%
المجموع		التكرار	79	32	31	43	185
		النسبة المئوية	42,7%	17,3%	16,8%	23,2%	100,0 %

1 - فضيل ديليو : أخلاقيات الإعلام (مظاهر الاختلال ووسائل الحماية ، المرجع السابق ، ص 58 .

2- وزير الاتصال حميد قرين يدعو الصحفيين إلى التأكد من صحة المعلومة قبل نشرها منشور بتاريخ 2016/12/13 على الساعة 16:**04** . متوفر على الموقع الالكتروني الآتي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/3000

3 - المرجع نفسه .

انه فيما يتعلق بواجبات الصحفيين في علاقتهم بالمصادر، اتفقت مواثيق الشرف الصحفية في العالم بدرجة كبيرة على حماية سر المهنة، بينما اعتبرته بعض المواثيق التزاما مطلقا، فان البعض الآخر ، لم يعتبره كذلك ، وتباينت مبرراتها حول حالات الكشف عنه ، كما لم تتطرق لجوانب أخرى متعلقة بسرية المهنة ، ولم توضح الوسائل التي تضمن حماية حق الصحفيين في الحفاظ أسرار مصادرهم ، أو نوعية المعلومات التي ينطبق عليها هذا الالتزام . وتباينت اتجاهاتها إزاء العلاقة مع المصادر مثل الموقف من مدى مشروعية اللجوء للوسائل غير المباشرة في الحصول على المعلومات من المصادر.[1] نجد هذا التباين واضحا وللأسف بكثافة مخيفة في صحافتنا الوطنية بشقيها العمومي والمستقل شعارا ، غير أنه أكثر انتشارا عند الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة 6,5 % مقارنة بباقي الفئات العمرية فيمن أجابوا بالسعي " **الدائم " في الحصول على المعلومة بدون إذن المصدر** . ثم **تأخذ في الانخفاض كلما ازداد عمر الصحفيين صعودا** وهو ما يفسر أن الأخلاق الإعلامية للصحفيين تخضع لدورة تدريب وتربية غير مفهومة على الأقل لحد الآن. وقد نجد ما يفسرها في باقي المتغيرات أو قد تكون الدورات التكوينية سببا في ذلك**.** كما سجلت الدراسة نسبتين مرتفعتين في فئتي الصحفيين ما بين 25 إلى 30 سنة و الصحفيين البالغ عمرهم 40 سنة فما فوق على هذا الترتيب من الأكثر إلى الأقل ففي الفئة الأولى " الأحدث شبابا "بلغ 10,3 % ، فيما بلغ عند الفئة العمرية الثانية 7,0 % هذان النسبتين قالتا أنه في " **غالب الأحيان** " كانا سعيهما حثيثا في الحصول على معلومة دون موافقة المصدر وتعد مثل هذه النتائج صادمة وباعثة على القلق لأنها تعلمنا بأن ثمة **"تدني في أخلاقيات المهنة " .**أو ثمة بواعث أخرى تومئ لنا بأن " **مصادر المعلومة محكمة الغلق** " لدرجة أن فريقا كبيرا من الصحفيين الجزائريين أصبح يفكر تلقائيا في الحصول على المعلومات بشتى الطرق المختلفة موليا ظهره للمسائل الأخلاقية .كما لم يتخلف الصحفيون ما بين 25 سنة إلى 30 سنة في دعم هذه النتائج المخيفة في عمومها بالقول بنسبة بلغت 6,5 % أنهم سعوا "**سعيا دائما** " في الحصول على المعلومات دون إذن من المصدر . وتتفق هذه النتائج لحد الآن مع المقولة القائلة بـ:" **أن استخدام الإعلام بأسلوب ممنهج يبعدانه عن قيمه الإنسانية ومبادئه الأخلاقية أضحى عملا منظما" .**[2]

أما في الحالات الاضطرارية "نادرا" التي يلجأ إليها الصحفي للحصول على المعلومات من دون إذن من المصدر فقد سجلت أعلى نسبة مقدرة بـ5,9 % في فئة الصحفيين الذي تتراوح أعمارهم ما بين 25 و 30 سنة .

أما النسبة الأعلى و التي من المفروض أن تكّرم بـ"**وسام المصداقية** " فهي فئة الصحفيين الأخلاقيين- على حد وصف الباحث – هي فئة الصحفيين الذين تفوق أعمارهم 40 سنة والذين أكدوا بـ4,9 % والذين لم يفكر

1-السيد بخيت : أخلاقيات العمل الإعلامي، دار الكتاب الجامعي ،ط الأولى ، الإمارات ، 2011 ،ص ص 80 ،81 .

2 - صباح ياسين : الإعلام النسق القيمي وهيمنة القوة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، مرجع سابق ، ص 31 .

"أبدا" في الحصول على المعلومات بطرق غير أخلاقية ▪ تدعمها ولو بنسب محتشمة من هم أقرب منهم سنا من الصحفيين (من 36 إلى 40 سنة) بنسبة 4,3 % وتنحوا نحوهم فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم (25 و 30) بمقدار النسبة ذاتها .

أمام حقائق الإحصائيات المتحصل عليها نلحظ عن قرب لانهيار رهيب في القيم الأخلاقية للصحفيين الجزائريين أو على الأقل من هم على استعداد بالنأي بعيدا عن القضايا الأخلاقية في علاقتهم مع المصادر لما يتعلق الأمر بالثروة **"المعلومة "** والأصح " **الأجرة الشهرية** ". خاصة إذا ما علمنا كما يقول **سيغموند فرويد :" أن ذلك يمكن أن يكون تعبيرا عن حركة تمرد ضد ظلم سافر .... لكن ذلك قد يكون أيضا نتيجة لاستمرار بعض بعض رواسب من نزعة فردية غير مروضة ،..... أو ضد بعض الأشكال أو بعض المطالب الثقافية .**[1]

الجدول 37 : قياس حصول الصحفي الجزائري على المعلومة دون موافقة المصدر حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سعيت يوما ما للحصول على معلومة دون موافقة المصدر	دائما	التكرار	13	9	22
		النسبة المئوية	7,1%	4,9%	12,0%
	غالبا	التكرار	25	18	43
		النسبة المئوية	13,7%	9,8%	23,5%
	أحيانا	التكرار	30	36	66
		النسبة المئوية	16,4%	19,7%	36,1%
	نادرا	التكرار	10	13	23
		النسبة المئوية	5,5%	7,1%	12,6%
	أبدا	التكرار	11	18	29
		النسبة المئوية	6,0%	9,8%	15,8%
المجموع		التكرار	89	94	183
		النسبة المئوية	48,6%	51,4%	100,0%

إن الرجال والنساء الذين يعملون في الصحافة لا يمكن أن يسمحوا لدوافعهم بأن تكون محل شك . إن هدفهم الوحيد يجب أن يكون خدمة القواعد الأخلاقية الأساسية للصحافة وهي إعلام الجمهور بأمانة وكفاية بقدر الإمكان بالأحداث الجارية في المجتمع وفي العالم من حولهم . وعليهم ألّا يستخدوا هذا الدور المنوط بهم لخدمة أي غرض أو أي هدف آخر .[2] وبما أن الحق في مفهومه ينطوي على أبعاد أخلاقية كثيرة نحاول إحصائيا رصد

1 - سيغموند فرويد : قلق في الحضارة ، ترجمة جورج طرابيشي ، دار الطليعة ، بيروت ، ط01 ، 1988 ، ص 51 .

2 - جون ل.هاتلنج : أخلاقيات الصحافة ، مرجع سابق ، ص 47 .

الاستعمال التعسفي لهذا الحق (حق الوصول و الحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية) **عند الرجال** والنساء من الصحفيين الجزائريين إن أول نتيجة قيدناها بل وهي أعلاهم منسوبا عند الصحفيات الجزائريات بنسبة 19,7 % قلن صراحة أنهن يلجأن "**أحيانا** " إلى **الحصول على المعلومات من دون إذن المصدر** وكثاني أعلى نسبة مسجلة في هذا الجدول **وتخدم الاتجاه السلبي السائد في الحصول على المعلومة** في الجزائري وافقهم إياه الصحفيون الجزائريين بنسبة قدرت بـ16,4 % .أما **الاتجاه الثاني** الغالب في هذه النتائج أو "**اتجاه الضرورة** " حسب فهم الباحث أي أنه كلما كانت الحاجة القصوى للمعلومة بناء على "**ندرتها القصرية** " يتجه الصحفيون الجزائريون بنسبة 13,7 % إلى اتخاذ مسالك غير أخلاقية في الحصول على المعلومات وعلى رأسها "**تحاشي استئذان المصدر**" وبنسبة هي الأخرى عالية سجلنا توجها موحدا لزميلاتهم في المهنة بنسبة بلغت 9,8 % .وعلى **عكس مثالية عالم الأفكار** فان عالم الواقع والإحصائيات إن **الرجال والنساء** الذين يعملون في الصحافة إنهم يسمحوا لدوافعهم بأن تكون محل شك . وأن خدمة القواعد الأخلاقية الأساسية للصحافة وهي إعلام الجمهور بأمانة وكفاية بقدر الإمكان بالأحداث الجارية في المجتمع وفي العالم من حولهم ليست هدفهم الوحيد.أما **الاتجاه الثالث** والذي اختار له الباحث اسم"**السلوك اللاّ أخلاقي المحقق** " فهم فئة الصحفيين من الجنسين اللذان قالا بـديمومة " **دائما** " سعيهما في الحصول على المعلومات من دون إذن المصدر بنسبة 7,1 % عند الذكور و4,9 % عند الصحفيات . و حسب السيد حميد قرين الذي استند في خطابه إلى الدراسة التي أجرتها وزارة الاتصال . فإن هذه الدراسة توصلت إلى أن : "**التسرع و الحماس الذي يجر بعض الصحفيين إلى نشر مقالات دون التأكد من مصدرها ناتج عن "تأثير شبكات التواصل الإجتماعي (تويتر و فايسبوك)" .**[1]

أما "**الاتجاه الرابع**" وهو الاتجاه الأكثر التزاما بالمبادئ والقيم الأخلاقية في الحصول على المعلومة وفي علاقته بمصادر المعلومة والذي نفى نفيا مطلقا بأن يكون قد سعى – ولو لمرة واحدة الحصول على المعلومة من دون إذن المصدر – إذ أن الصحفيات الجزائريات عبرن بنسبة بلغت 9,8 % عن هذا التوجه وهي نسبة أعلى من نسبة الصحفيين الرجال إذ لم تتجاوز نسبتهم في هذا الاتجاه 6,0 % .نخلص إذن إلى أن كل ما أحاط بالعلاقة المقدّسة بين "الصحفي ومصدر معلوماته" التي كانت تصف الصحفي كبطل قومي بعد أن يحرر "الشعب"أو " المواطن " لاحقا من أسر " سيف السلطة "أو من يملك "سلطة المعلومة " وذلك بعد أن يقيم الصحفي"البطل " شبكة علاقات مع جمع من الأبطال(مصادر المعلومة) . ذلك لأن الصحفي على المستوى الرمزي يتدخل في وقت أزمة قصوى (عند صراع المصادر"قوى المصالح ") وينقذ أمته من سطوة " هذه الزمر" ويظهر من النبل والشهامة ما يحتوي أخلاق المجتمع وتطلعاته . و إلّا ما الذي حمل وزير الاتصال إلى دعوة الصحفيين الجزائريين

1- وزير الإتصال يدعو الصحفيين إلى التحلي بـ"المسؤولية"و "الإحترافية" . نشر بتاريخ 2016/10/04 على الساعة 14:46. متوفر على الرابط الالكتروني الآتي : http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/2765

إلى :"**الإلتزام بالمسؤولية و التأكد من المعلومة من مصدرها لا سيما مع قطاع العدالة أو الأجهزة الأمنية كالدرك والأمن الوطنيين و مصادر أخرى**"؟.و أضاف قائلا **: " لا بد أن تكون المعلومة موثوقة ، لأن الصحفي يمكن أن يكون سببا في الحزن كما يمكن أن يكون سببا في الفرح ".**[1] وليس هذا هو السؤال الوحيد الذي يطرح بل ثمة الكثير من الأسئلة سبق وأن فجرها البروفيسور **فوضيل ديليو** من خلال هذه المساورة مبلغا لرسالته :"...**قد تندلع أحيانا الحرب عندنا بين الصحافة و السلطة . يمكن قول ذلك مع الكثير من التحفظات والاستثناءات وبعض المبالغة فما هو صحيح ولا لبس فيه هو أن بعض الصحافة ناصبت العداء لبعض وجوه السلطة وحتى لبعض الرؤساء لـ" حاجة في نفس يعقوب " تخص عادة تصفية حسابات بين بعض أجنحة السلطة نفسها . وهذا يقودنا الى تحديد بعض القيم الأساسية حول "الصحافة المنددة" . ومن ذلك مثلا ، هل يجب وضع بعض الحدود المسبقة ؟. هل يمكن التنديد انطلاقا من " مدونة سلوك إعلامية ؟ . وهل يمكن للصحافة أن تكون بمثابة " سلطة موازنة تعسفية ".** [2] وبين **القراءتين الإحصائية والمعرفية** لعل عبارة عالم الاجتماع الفرنسي **Robert mrton** تعكس حقيقة هذا الصراع المعرفي ، وتعالي الأوروبيين عن إسهامات المدرسة الأمريكية ، حين قال **:" نحن لا نؤكد أن ما نقوله هو الحقيقة ، لكنه على الأقل ذو معنى "**، فيما كان رد الامبريقيين :"**نحن لا نؤكد أن ما نقوله له معنى لكنه على الأقل موجود في الواقع** . [3]

---

1 - وزير الإتصال يدعو الصحفيين إلى التحلي بـ"المسؤولية"و "الإحترافية" . نشر بتاريخ 2016/10/04 على الساعة 14:46. متوفر على الرابط الالكتروني الآتي : http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/2765

2 - فضيل ديليو : أخلاقيات الإعلام (مظاهر الاختلال ووسائل الحماية ، المرجع السابق ، ص 57 .

3- رضوان بوجمعة :نظرية العصور الميدياتيكية الثّلاثة للاتصال السياسي على محك الممارسة ، المجلة الجزائرية للاتصال ،المرجع السابق، ص70.

الجدول 38 : قياس حصول الصحفي الجزائري على المعلومة دون موافقة المصدر حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل سعيت يوما ما للحصول على معلومة دون موافقة المصدر؟	دائما	التكرار	0	19	3	0	0	22
		النسبة المئوية	0,0%	10,1%	1,6%	0,0%	0,0%	11,7%
	غالبا	التكرار	0	38	5	3	0	46
		النسبة المئوية	0,0%	20,2%	2,7%	1,6%	0,0%	24,5%
	أحيانا	التكرار	1	51	11	3	0	66
		النسبة المئوية	0,5%	27,1%	5,9%	1,6%	0,0%	35,1%
	نادرا	التكرار	1	19	2	1	0	23
		النسبة المئوية	0,5%	10,1%	1,1%	0,5%	0,0%	12,2%
	أبدا	التكرار	2	25	2	1	1	31
		النسبة المئوية	1,1%	13,3%	1,1%	0,5%	0,5%	16,5%
المجموع		التكرار	4	152	23	8	1	188
		النسبة المئوية	2,1%	80,9%	12,2%	4,3%	0,5%	100,0 %

إن الغالبية العظمى من عينة البحث هم من حملة شهادة الليسانس وهم الفئة الصحفية الأكثر استعدادا وسعيا في الحصول على المعلومة من دون إذن المصدر صراحة وذلك قولهم بأنفسهم ، فهي في العموم متورطة في الكثير من المصالح الإستراتيجية غير المعترف بها في حملة مكافحة الفساد وفي غيرها من الحملات ... الموظفة لبعض المنظمات غير الحكومية ولبعض النخب الدولية والمحلية .[1] فهي وبنسبة 27,1 % تقول إحصائيا وليس أدل من الإحصائيات بأنها تلجأ " أحيانا " إلى هكذا إستراتيجية ميدانية للحصول على المعلومة من مصادر لا تأخذ

1 - فضيل ديليو : أخلاقيات الإعلام (مظاهر الاختلال ووسائل الحماية ، المرجع السابق ، ص 56 .

بإذنها بشأن المعلومات التي تنشرها حولها . وستتضح الأسباب على وجه التفصيل في الجداول المقبلة . خاصة وأن 20,2 % " غالبا" ما يحصلون على المعلومات بذات الطريق ، وهو ما يزودنا بمعلومات كافية على مدى الانتشار الواسع لخرق أخلاقيات أو " مثاليات " الحصول على المعلومة في الصحافة الجزائرية .

وتصبح "**الفجوة الأخلاقية** " المهنية جراحها عميقة ومخزية لما تّعترف هي الأخرى بما نسبته 10,1 % من الصحفيين الجزائريين أن سعيهم " دائما " في الحصول على المعلومات بغير وجه حق من منظور أخلاقي سلطوي لا من منظور واقعي ، لأن الواقع يبوح بأسرار أخرى ذلك لأنه إذا كان من حيث المبدأ ، وظيفة المعارضة التنديدية مشروعة فهي ليست كذلك من حيث غايتها . فهي من جهة تقدم التحقيقات الصحفية خدمة كبيرة للمجتمع وتؤدي وظيفة " الغربلة السياسية " في القضايا ذات المصلحة المشتركة ،كما هو حال إنفاق المال العام . ومع ذلك يجب وضع شروط دقيقة من أجل ألّا تقع ... في الإفراط والتبسيط فتستغل افتتاحياتها وصفحاتها الأولى في تلبيس الوقائع الحقيقية بالسياقات الذاتية والخيالية أو أن تقوم بتعويض وظيفتها الإخبارية بوظيفة إبداء الرأي التأويلية .[1] ولو كان هذا الفعل الإعلامي "**نادرا** " بحسب ما عبّر عنه أصحاب الاتجاه الرابع بنسبة10,1 % . ومن المجحف أن نقول بأن الناس يخضعون لمسطرة أخلاقية موحدة ناهيك عن مهنة ظاهرها "تقديم المعلومة " وباطنها مؤسسة في قلب صراع باقي المؤسسات ولاعب لابد منه ولو كواجهة ليس غريبا أن نجد فيه اتجاها يقول بأن قوامه الديموغرافي النسبي التمثيلي 13,3 % يلتزم التزاما كليا باستصدار "**إذن** " من مصدر معلوماته حتى ينشر المعلومة مطمئنا ومحققا بذلك " **مصداقيته ومصداقية مؤسسته الصحفية كاملة** " .أما النسبة التي رأينا أنها تستهل النظر خارج هذا المؤهل العلمي فقد كانت في فئة حملة شهادة الماستر بنسبة بلغت 5,9 % ممن قالوا بأنهم يلجئون هم الآخرين " **أحيانا** " إلى الحصول على المعلومات من دون " إذن " من المصدر . ولا ندري لحد كتابة هذه الأسطر أهو " **شر**" أريد بمهنة الصحافة أم هو "**خير** " ؟ . وان تأخرت الإجابة عن هذا السؤال غير أن : " **المؤكد هو أن رئيس مجلس مدينة عندما يحاول أن يمنع صحيفة من حضور اجتماعات المجلس ، فان الصحيفة تعرف أنها يجب أن تعترض بشدة على ذلك طالما كان ذلك ممكنا ، وأن تتمسك بالحضور ، وأن لا تغادر الجلسة إلا بعد احتجاج قوي .وتستطيع أن تحصل على أخبار الاجتماع من المشاركين فيه إذا أمكن** . ومنه يتبين إذن :" **أن أقوى الأسلحة التي تملكها الصحافة لمقاومة الهجوم على حريتها هو الكشف الكامل لهذا التهديد في الصحف ، مع الوثوق بأن الجمهور لن يقبل بذلك متى عرف الموقف**" . [2]

---

1 - فضيل ديليو : أخلاقيات الإعلام (مظاهر الاختلال ووسائل الحماية ، المرجع السابق ، ص ص 56 ،57 .

2 - جون ل.هاتلنج : أخلاقيات الصحافة (مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية كما حددتها جمعية رؤساء تحرير الصحف الأمريكية) ، مرجع سابق ، ص ص 33 ، 34 .

الجدول 39 : قياس حصول الصحفي الجزائري على المعلومة دون موافقة المصدر حسب متغير الخبرة المهنية .

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سعيت يوما ما للحصول على معلومة دون موافقة المصدر	دائما	التكرار	10	8	2	1	1	22
		النسبة المئوية	5,3%	4,3%	1,1%	0,5%	0,5%	11,7 %
	غالبا	التكرار	13	16	6	5	6	46
		النسبة المئوية	6,9%	8,5%	3,2%	2,7%	3,2%	24,5 %
	أحيانا	التكرار	20	25	5	6	10	66
		النسبة المئوية	10,6%	13,3%	2,7%	3,2%	5,3%	35,1 %
	نادرا	التكرار	8	4	4	6	1	23
		النسبة المئوية	4,3%	2,1%	2,1%	3,2%	0,5%	12,2 %
	أبدا	التكرار	9	7	6	4	5	31
		النسبة المئوية	4,8%	3,7%	3,2%	2,1%	2,7%	16,5 %
المجموع		التكرار	60	60	23	22	23	188
		النسبة المئوية	31,9%	31,9%	12,2%	11,7%	12,2 %	100,0 %

إن عمق الأزمة التي تعيشها المعلومة في النظام الجزائري برمته وفي الحقل الإعلامي العام ما زالت تفصح عن نفسها بالأرقام غير متوارية وراء حجاب "**الخجل المهني** " مسفرة عن وجهها القبيح والجميل في آن واحد ، الجميل فيه **صدقية الصحفيين في الاستجابة للسؤال** ، أما القبيح فيه **مظاهر التشوه التي طالت** ذلك الوجه الجميل الذي سرعان ما سيتهم أطرافا ما بتشويه وجهه الذي به يقابل الرأي العام كل يوم في الجواب التاسع من هذه

الدراسة . وبالعود إلى مفرزات جدول متغير الخبرة المهنية لم يخف الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة هي الأعلى 13,3 % بأنهم يسعون **"أحيانا"** في الحصول على المعلومات من دون إذن من المصدر وهو نهج الصحفيين الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات بنسبة 10,6 % . و تلتحق بهم فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة بنسبة 5,3 % . وتشير مفردة " **أحيانا**" إلى " **الاضطرار** " للقفز على العودة إلى مصدر المعلومات وهذا قد يكون جائزا في حال الحصول على المعلومات من مصادر أخرى وتعذر الوصول إلى مصدر المعلومة محل « موضوع "الحدث" أو "القضية «. لكن هل يكفي مبرر كهذا ؟ أم أن القضية أكبر من هذا ولم تعد سوى تصفية حسابات عن طريق الصحافة لتصبح " حقل رماية " حر ومفتوح لاصطياد المعارضة بشكل غير قانوني ولا أخلاقي كما يتم بالمثل التستر على صيد الحبار والغزال في الصحراء الجزائرية .

خاصة إذا ما تناهى إلى علمنا إحصائيا أن 8,5 % من الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 5 إلى 10 سنوات يؤكدون أنهم " **غالبا** " ما يلجئون إلى طرقهم الخاصة في الحصول على المعلومة وقد يكون الحصول عن طريق استعمال أحد أنواع التسريبات الشهيرة التي تختلف أهدافها عن أهداف المصدر الأصيل وبالمثل 6,9 % من الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات يقولون بذلك .كما أن ثمة نسبة معتبرة من الصحفيين في كلتا الفئتين السابقتين يقران في الفئة الأولى بنسبة 5,3 % أنهم لطالما سعوا في هذا الطريق الوعر دوما وكذلك مشى على هذا الطريق من تزيد خبرتهم إلى حدود العشر سنوات بنسبة بلغت 4,3 % .

غير أن فئة الصحفيين الأخلاقيين والذين يتمسكون بإذن المصدر في الحصول على المعلومات فان نسبهم جاءت متقاربة في كل مستويات الخبرة المهنية وقد كان سقفها 4,8 % لدى فئة الصحفيين الذين تقل خبرتهم عن 05 سنوات فيما كانت أدنى نسبة 2,1 % في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 16 إلى 20 سنة .

الجواب 09: الجدول 40 : مدى تدخل مصادر المعلومات لدى الصحفيين بهدف ترتيب تصريحاتهم وفق رؤاهم

	التكرار	النسبة المئوية
لا	75	39,3
نعم	116	60,7
المجموع	191	100,0

تعكس هذه الإحصائيات أن ثمة كفاحا مريرا يقوم به الصحفي الجزائري ضد التدخل السافر الذي يمارسه " مصدر المعلومة « في الجزائر ضد الصحفيين ومهنة الصحافة و الإعلام عموما وليس هذا "كلاما في السياسة " و إنما هو "قول الصحفيين " على مختلف توجهاتهم السياسية والثقافية و الإعلامية من خلال مخرجات هذه الدراسة الامبريقية إذ قال 60,7 % من الصحفيين الجزائريين أنه قد "**سبق وأن طلب منه مصدره الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته** " أو بالأحرى وفق اتجاهه . وهي نسبة تحتاج إلى تحليل كيفي بإسهاب نظرا للأهمية التي

تكتسيها واللبس الذي يعتريها والخطر الذي نزل بساحتها .وعلى النقيض من ذلك قال39,3 % من الصحفيين الجزائريين عكس ذلك تماما بل ورسموا لنا صورة مثالية عن علاقتهم بمصادرهم الإخبارية ولا بأس في أن نتعرف على هذه الطائفة المتخلقة معها مصدرها الإخباري لهذا الحد ومحاولة معرفة مستواها وجنسها وخبرتها وسنها وعلاقة ذلك بهذا السر المهني وهل هو منطقي وواقعي أم لا.

ومع ذلك وكما يقول البروفيسور عبد الرحمان عزي يبقى : "تاريخ أخلاقيات الإعلام في المنطقة العربية و الإسلامية"**هزيلا**" نسبيا ولم يكن تاريخيا مستقل بقدر ما يحاكي المصفوفات اللفظية الغربية في الشكل دون المضمون الذي ظل باهتا إن في الدلالة والممارسة .[1]

الجدول 41 : قياس مدى تدخل مصادر المعلومات لدى الصحفيين بهدف ترتيب تصريحاتهم وفق رؤاهم حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق وأن طلب منك مصدرك الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته	لا	التكرار	30	12	10	22	74
		النسبة المئوية	16,0%	6,4%	5,3%	11,7%	39,4%
	نعم	التكرار	51	20	20	23	114
		النسبة المئوية	27,1%	10,6%	10,6%	12,2%	60,6%
المجموع		التكرار	81	32	30	45	188
		النسبة المئوية	43,1%	17,0%	16,0%	23,9%	100,0 %

إن أحد الدروس المستقاة من هذه الدراسة هي أن الصحافة الجزائرية ورغم البيئة العامة التي تعيش فيها من **" عسر اقتصادي و انغلاق سلطوي على المعلومة ، وبيئة تشريعية مطاطية في إنتاج العقوبات وشحيحة في تضييق حدود الحقوق** . كل هذه الموانع والعراقيل لم تمنع من تشكل "**جدار مقاومة** " في الصحافة الوطنية في كل الفئات العمرية - التي تعد محركات هذه المؤسسات التي يتنفس صحفيوها رغم الهزات والأزمات الحرية – أمام السعي أو " **الهجوم المضاد** " الذي يشنه " **مصدر المعلومة** " في الجزائر من جميع النخب والمستويات الهيكلية للدولة وكذا المجتمع المدني ، إذ تفضح هذه الإحصائيات المحاولات المتكررة لمصدر المعلومة من أجل ترتيب المعلومات وفق هرمية معينة تخدم مصالحه الخاصة أو توجهاته أو إيديولوجيته وهو سلوك غير أخلاقي يلام الصحفي فيه وعليه في جميع الأحوال و توجه له أصابع الاتهام لو أخلّ بهكذا التزام أخلاقي . وبما أن "مصدر المعلومة " في الجزائر هو الآخر "مدمن " و" متمرس " في استغلال المعلومة يكون من السهل عليه إيجاد ثغرات في

1 - حفريات في الفكر الإعلامي القيمي (مالك بن نبي ، النورسي ، الورثيلاني ، من تسو) مرجع سابق ، ص 61 .

الجسم الصحفي للصحافة الوطنية التي تعد **صحافة شبانية ومؤنثة** بامتياز بغرض توجيه الرأي العام من خلالها .
وهذا تثبته الإحصائيات التي بين أيدينا إذ يقر 27,1 % وهي أعلى نسبة مسجلة في هذا الجدول من فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة أنه "**قد سبق وأن طلب منه مصدره الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته**" . ولم يسلم من ذلك حتى الصحفيين الذين تزيد أعمارهم عن الـ40 سنة إذ أجاب 12,2% منهم أن هم قد تم تقديم مثل هذا العرض غير الأخلاقي عليهم ، وبنسبتين قريبتين من ثاني أعلى نسبة قدرت لكل واحد منهما 10,6 % أكد الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم على التوالي كالأتي (بين 31 و35 ، بين 36و40) .وعطفا على ما سبق ليس غريبا أن ينفر الصحفيون الجزائريون ويسعون كما بينا في الجدول السابق للحصول على معلومة دون موافقة المصدر أو حتى استعمال أساليب غير أخلاقية في حدود ما تسمح به شرف المهنة كأن تستعمل دفاع المصدر ضده ومثال ذلك مقابلة الصحفية الايطالية أوريانا فالاتشي التي استفزها المصدر وزير الخارجية الأمريكي الأسبق (هنري كيسنجر) استفزازا غير أخلاقي .فأستنتجت الصحفية بعد ذلك " أن شخصا لا أخلاقيا كهذا . يستغل صحفية وهي تقوم بعملها لا يستحق شفقتها. وفي المقابلة التي تلت تلك المواجهة تعاقبت أسئلتها من التي تركز على جزئيات محددة من المعلومات إلى أسئلة استخدمت خدعة الاستفزاز والإطراء الأنثوي (**من مثل :" أسألك الآن ما سئلت رواد الفضاء : مالذي تستطيع فعله بعد أن سرت على القمر "؟ .** شيئا فشيئا أصبح كيسنجر غير متوازن وفقد سيطرته على المحادثة ،...وما أفضى به كنتيجة فتح لها مدخلا إلى صميم القوة . إذا كانت هذه هي أحد مبررات من تعرضوا في حياتهم المهنية لمحاولة " **المصادر**" ترتيب وتوجيه المعلومات التي أدلوا بها للصحفيين في اتجاه معين ، أو محاولة تقزيم الصحفي كخطوة أولى لإذلاله من أجل المعلومة وإخضاعه لرغبات المصدر ومن ثمة استغلال مصداقيته لتمرير مشاريعه الآنية والمستقبلية في حال لم يستفق الصحفي من غيبوبته الأولى . فان فئة الصحفيين الذين نفوا في أن تكون " مصادر المعلومات " تدخلت بأي شكل من الأشكال في بناء المعلومة وتوجيها على نحو يخدم " **مصالحهم الضيقة** " أو " **مصالح المؤسسات**" التي يشتغلون لها . [1] قد كانت نسبتها الأعلى عند فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين25 و30 سنة بنسبة بلغت حدود 16,0 % بالدرجة الأولى . أما في الدرجة الثانية فقد جاءت إجابات الصحفيين ما فوق الـ"40 " سنة موافقة لما ذهبت إليه فئة الشباب من الصحفيين ومرد ذلك يعود إلى تلميحات يكون قد أطلقها الصحفيون قبليا أو تكون هذه الفئة تخدم هذه المصادر بطريقة ذكية دون أن يطلب منهم شيئا ، أو ثمة احتمال مهني ثالث هو أن هذه الفئة محترفة لدرجة الإرضاء القبلي لمصادر المعلومة في مرحلة ما بعد النشر ليس إرضاء تفضيليا و : "إنما يتمتع هؤلاء الصحفيون بواجب الحذر من سوء استخدام قوة المعلومة ". والمركز المهني أو هم متأكدون دائما أن :" ما يضعونه في القصة الخبرية ينجم عن خيارات واعية ".[2]

---

1 -مارك هنتر ونيلز هانسون : على درب الحقيقة (دليل أريج للصحافة العربية الاستقصائية) مرجع سابق ، ص 84 .

2 - المرجع نفسه ، ص 151 .

الجدول 42 : قياس مدى تدخل مصادر المعلومات لدى الصحفيين بهدف ترتيب تصريحاتهم وفق رؤاهم حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق وأن طلب منك مصدرك الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته	لا	التكرار	35	38	73
		النسبة المئوية	18,8%	20,4%	39,2%
	نعم	التكرار	56	57	113
		النسبة المئوية	30,1%	30,6%	60,8%
المجموع		التكرار	91	95	186
		النسبة المئوية	48,9%	51,1%	100,0%

تساوت نسب الاستجابة عند الجنسين (**الذكور والإناث**) بخصوص قياس حجم تدخل " مصادر المعلومة " في ترتيب المعلومات وتوجيهها، وبنسبة طفيفة مقارنة بزملائهم الصحفيون الرجال قالت الصحفيات الجزائريات بنسبة بلغت 30,6 % أنهن **"سبق وأن حدث لهن أن طلب منهن مصدر المعلومة ترتيب تصريحاته وفق رؤيته "** وبالمثل تقريبا قال الذكور من الصحفيين ذلك بنسبة 30,1 % .وهذا ما يفسر أن **"مصدر المعلومة "** لا يفرق في استدراج الصحفيين الجزائريين من خلال جنسهم لخدمة أجندته الإعلامية سواء أكان ذلك في القطاع الخاص أو العمومي. كما يرى الباحث أن تكون للمصدر مثل هذه الشجاعة يجب أن يستند إلى ثقافة أو رؤية ما في اعتقاد الباحث أنها رؤية دونية للصحفي ، أو كأنه يرى أنه من السهل إغرائه مستغلا في ذلك أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية ، وفي كثير من الأحيان الأيديولوجية .أو مرد ذلك إلى " استغلال حاجة الصحفي للمعلومة في حد ذاتها " أو قلة الخبرة أحيانا وحداثة بعض الصحفيين بالمهنة .أو كأن يكون "المصدر" في بعض الحالات هو الجهة الممولة للمؤسسة الصحفية مثلا بالإشهار. وثمة سبب آخر يكون فيه التوجيه من خلال **"الاضطرار "** كنشوب أزمة ديبلوماسية بين الجزائر وأحد الأطراف الدولية أو قضية ما لصيقة بأمن المجتمع والدولة معا.وفي الضفة الأخرى من العلاقة بين الطرفين (**الصحفي والمصدر**) شهدت الصحفيات الجزائريات أنهن لم يتلقين طلبا كهذا في حياتهن المهنية بنسبة بلغت 20,4 % في الدرجة الأولى، فيما نطق إحصائيا في الدرجة الثانية زملائهم من الصحفيين بنفس الشهادة وبنسبة 18,8 %.إن هذا الاحترام لهذه الطائفة قد يكون له ما يبرره قد يكون :"الصحفي قد أعطى المصدر وقتا معقولا ليرد ، أو كان لم يكتفي الصحفي بالتحدث مع سكرتيرة أو بواب أو صدف وأن أجاب على الهاتف مع أنه ليس لديه أي فكرة عما يسأل الإعلامي عنه". وقد يكون من النباهة التي أنتجت هذه الإحصائيات أن يسأل الصحفيون أنفسهم :" هل استجبنا لأي (**مطالب معقولة)** تقدم بها الطرف الذي أجرينا معه المقابلة ومفاده أن يتم إخباره مقدما بكيفية إعادة تقديم إفادته . فمن المعقول لمصدر أن يسأل وأن يطلع على أي اقتباسات ستستخدم في القصة. وأن يسمح له يصححها للدقة (وليس لإزالة اعتراف أو معلومات) فليس معقولا لمصدر أن يطلب رؤية كل قصتك ، لاتعط مصدرا هذا الحق أبدا . إلا في حالة نادرة جدا تقنيا بحيث يقلق المصدر من احتمال فهمه بشكل خاطئ دون انخراطه المباشر **.** [1] وثمة أسلوب آخر يسمى **"أسلوب الشفافية "** لرواية القصة الخبرية لكن مشكلة هذا الأسلوب سيعترض عليه بعض القراء بدليل "أنه من المستحيل التعامل بأسلوب مستقيم صادق مع السلطات أو أي مستهدفين يتمتعون بالقوة داخل بلدانهم. ناهيك عن المجرمين . و إذا سألت كيف لنا أن نتصل للتثبت من الاقتباسات قبل نشرها ؟ ستنكر المصادر أنها قالت أي شيئ أو أنها ستقمع القصة قبل أن نقول لك أنت تعرف الوضع في منطقتك أفضل مما نعرفه نحن **.** [1] ورغم ذلك إن تصرفت كصحفي "كأنما لك الحق في والسلطة لتعمل بطريقة شفافة. سيصدقك العديد من مصادرك . وبالمثل إن تصرفت كأنما أنت

---

1 - مارك هنتر ونيلز هانسون : على درب الحقيقة ، مرجع سابق ، ص ص 152 ، 153 .

شجاع ستكون مخاوفك أقل ظهورا للآخرين.وأيا كان الأسلوب ...ستكون مصادرك على علم بهذه الثقة .[2]

الجدول 43 : قياس مدى تدخل مصادر المعلومات لدى الصحفيين بهدف ترتيب تصريحاتهم وفق رؤاهم حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	2	53	14	5	1	75
		النسبة المئوية	1,0%	27,7%	7,3%	2,6%	0,5%	39,3%
		التكرار	3	99	11	3	0	116
		النسبة المئوية	1,6%	51,8%	5,8%	1,6%	0,0%	60,7%
		التكرار	5	152	25	8	1	191
		النسبة المئوية	2,6%	79,6%	13,1%	4,2%	0,5%	100,0%

الأغلبية الساحقة من الصحفيين الجزائريين الذين اعترفوا بأن مصادرهم الإخبارية سبق وأن طلبت منهم ترتيب تصريحاتهم وفق رؤيتهم هم من فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس بنسبة لوحدها فاقت نصف العينة محل الدراسة مقدرة بلغة الأرقام بـ 51,8 % . وتأتي في الترتيب ثانيا فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر بنسبة بلغت 5,8 % تليها في المركز الثالث فئة الصحفيين الحملين لشهادة الماجستير أو دراسات ما بعد التدرج بـ 1,6 %.

فيما خلصت الدراسة إلى أن فئة من الصحفيين في إطار أداء مهنتها الأصيلة في البحث عن المعلومات من مصادرها أو في علاقة القائم بالاتصال بمصادر المعلومة في الجزائر غير متجانسة ويتضح ذلك من خلال مفرزات هذا الجدول المقيدة أعلاه إذ اعترف 27,7 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس أنهم لم يسبق لهم وأن طلبت منهم المصادر التي تزودهم بالمعلومات خدمة ترتيب تصريحاتهم وفق رؤيتهم . كما أن نسب نفي تدخل المصادر في نمط وقوالب توجيه الأخبار **جاءتا مرتفعتين** في فئتي الصحفيين حملة شهادة **الماستر والماجستير .**

1- مارك هنتر ونيلز هانسون : على درب الحقيقة (دليل أريج للصحافة العربية الاستقصائية) مرجع سابق ، ص ص 154 ، 155 .

2- المرجع نفسه ، ص 155 .

الجدول 44 : قياس مدى تدخل مصادر المعلومات لدى الصحفيين بهدف ترتيب تصريحاتهم وفق رؤاهم حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق وأن طلب منك مصدرك الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته	لا	التكرار	27	16	8	11	13	75
		النسبة المئوية	14,1%	8,4%	4,2%	5,8%	6,8%	39,3 %
	نعم	التكرار	34	45	15	11	11	116
		النسبة المئوية	17,8%	23,6%	7,9%	5,8%	5,8%	60,7 %
المجموع		التكرار	61	61	23	22	24	191
		النسبة المئوية	31,9%	31,9%	12,0%	11,5%	12,6 %	100,0 %

يمكن تقسيم جماعة الصحفيين إلى عدة مجموعات، مجموعة ينطوي أداء أفرادها بالعمل على الموالاة للنظام الحاكم ، ومجموعة على العمل على الولاء لحزب أو جماعة دينية أو عرقية ما ... ومجموعة أخرى تناضل باسم الاستقلالية عن النظام الحاكم أو ذاك الحزب أو أي جماعة أخرى . غير أن التجارب التاريخية للمجموعة الثالثة تثبت عدم صمودها (أفراد ، مؤسسات ...) أمام الاستقطاب التقليدي (الولاء) ، فإما الولاء لجهة ما أو الذوبان والسقوط السريع .[1] وعلى هذا الأساس غالبا ما يجد الصحفيون أنفسهم أمام عدد من التعليمات والتوجيهات غير الواضحة، ... وهذا مرّده إلى السياسات العامة التي يرسمها أصحاب القرار ومالكو المؤسسة . حيث أنهم يضطرون أحيانا إلى تغيير الكثير من المواقف والرؤى اتجاه الأشياء، الأشخاص والأفكار.[2]و عطفا على ما سبق فانه لمن الطبيعي أن تتفرق الإجابة على السؤال أعلاه إلى إجابتين مختلفتين لفريقين مختلفين. قال الفريق الأول والذي كشف بأنه يمارس "**تسويات مسبقة** "مع مصادر المعلومات تمركزت النسبة العالية منها في فئتي الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين من 5 إلى 10 سنوات بنسبة 23,6 % والصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بنسبة هي الثانية من حيث الارتفاع مقدرة بـ 17,8 % غير أن النسبة تنخفض كلما ارتفعت سنوات الخبرة المهنية لتنحدر إلى حدود 5,8 % لكل من الفئتين من (16 إلى 20 سنة و أكثر من 20 سنة) بالتساوي .أما **الفريق الثاني** والذي قال بأنه لم يتعرض من ذي قبل إلى " **تسويات مسبقة** " مع مصادر المعلومة بخصوص مسألة **ترتيب المعلومات وفق رؤية المصدر** فقد تمركزت نسبة النفي في هكذا علاقة بالدرجة الأولى عند الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 05 سنوات بنسبة بلغت14,1 % . تليها في المركز الثاني فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة 8,4 %. غير أن باقي النسب جاءت متقاربة في باقي الخبرات المهنية وأعلاها ما دون الأولى سجلت في فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة بنسبة بلغت 6,8 % . وهو ما يعطينا صورة عن المقاومة "ضد هذه التسويات " بعد قراءة إحصائية للفريقين عند الفئات الصحفية الأكثر خبرة مهنية .لذلك لا يختلف اثنان في كون " عالم الصحفيين عالم يتسم بالانقسام ، ففي داخله كل أنواع الخلافات والأزمات ، المنافسات والمعارضات ". على حد **تعبير بيير بورديو** .[3]

1- يعقوب بن الصغير : سوسيو- مهنية القائم بالاتصال في الإذاعات الموضوعاتية (دراسة ميدانية بإذاعتي القرآن الكريم والثقافية 2012 ، 2015) أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية علو الإعلام والاتصال جامعة الجزائر –3- ، 2015، 2016 ، ص 98 .

2- المرجع نفسه ، ص 99 .

3- المرجع نفسه ، ص 96 .

الجواب 10 : الجدول 45: مدى اضطرار الصحفي الجزائري إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر

	التكرار	النسبة المئوية
لا	138	70,4
نعم	58	29,6
المجموع	196	100,0

تظهر نتائج هذا الجدول أن الصحفيين الجزائريين بنسبة 70,4 % لم يسبق لهم وان اضطروا إلى استخدام معلومات "مجهولة المصدر " و إنما يصرون على أن تكون معلوماتهم دائما " معلومة المصدر " تفاديا لأي إحراج سواء أمام إدارة التحرير أو الجهات القضائية أو المصادر نفسها كأطراف هم مسئولون أمامها بالدرجة الأولى . فيما أجاب 29,6 % من عينة الدراسة بصراحة أيضا أنهم سبق لهم وأن اضطروا إلى استخدام معلومات " مجهولة المصدر " .

الجدول 46: مدى اضطرار الصحفي الجزائري إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق لك وان اضطررت إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر	لا	التكرار	55	24	25	33	137
		النسبة المئوية	28,5%	12,4%	13,0%	17,1%	71,0%
	نعم	التكرار	26	9	7	14	56
		النسبة المئوية	13,5%	4,7%	3,6%	7,3%	29,0%
المجموع		التكرار	81	33	32	47	193
		النسبة المئوية	42,0%	17,1%	16,6%	24,4%	100,0 %

يحرص الصحفيون الجزائريون على الحصول على المعلومات " **المعلوم مصدرها** " خاصة لدى الفئة الصحفية التي يتراوح عمرها ما بين 25 سنة إلى 30 سنة ويتجلى ذلك في هذه النسبة 28,5 % اذ أن حداثة الالتحاق بالمهنة تحتم على هذه الفئة أخذ الحيطة والحذر في التعامل مع مصادر المعلومة و مع ذلك رهط كبير منهم يغامر

في الحصول على المعلومات من مصادر مجهولة المصدر بنسبة قوامها 13,5 % .

وبما أن ذكر المصدر يعزز مصداقية الصحفي والصحيفة عند الرأي العام يحرص كذلك الصحفيون المخضرمون أي الذين تزيد أعمارهم عن (40) سنة على اجتناب الاستناد إلى المصادر المجهولة بنسبة عالية مقدارها 17,1 % وهي نسبة معتبرة نظير تمثيلها الديموغرافي في عينة الدراسة ، وبالمثل فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36و40 انخرطوا في هذه البيعة العلمية لهذا الطرح بنسبة 13,0 % . ولعل أحد أسرار هذا التوجه في اعتقاد الباحث هو أن ذلك الأمر إنما كان نتاج التنشئة الاجتماعية لهتين الفئتين كونهما تربيا وفق ضرورة " إعلام أو صحافة الطوارئ " التي كانت لهما بمثابة مرجعية واضحة وناضجة في التعاطي مع مصادر المعلومة في ظل حالة الطوارئ ،كما أن التنشئة السياسية التي تمثل الوعاء التاريخي للدولة والمجتمع يكونان قد نهلا منهما ما يكفي لتكوين " **حصانة مهنية** " إن صّح التعبير في التعاطي مع مختلف مصادر المعلومة ، ذلك لأن ظروف تعلم " صيد المعلومة " في زمن " **صيد الرؤوس** " يختلف تماما عن صيدها في زمن السلم .وتكون فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم (بين 31 و35) و التي **تكّونت مهنيا في أحضان الفئتين الأخيرتين** قد استقت أنباء تلك " المرحلة الحرجة " من تاريخ الجزائر **وعليه تعلمت معنى أن يكون لك "مصدر معلوم" في مهنة المتاعب يقيهم شر المتابعات القضائية** .

فيما سجلت ثاني أعلى نسبة عند الصحفيين المغامرين أو الذين سبق لهم وأن اضطرتهم الظروف المهنية إلى الحصول على معلومات من مصادر مجهولة عند فئة الصحفيين ما فوق 40 سنة وبنسبة 7,3 % . وهي حق من حقوق الصحفيين في حال تمسكهم بـ"**سرية المصادر**" يسهل عليهم الحصول على معلومات يرونها ضرورية للرأي العام ، على اعتبار أن الصحفي يجب أن يتحرى عن الحقائق والأخبار التي تهم الرأي العام ، وعلى اعتبار أيضا أن بعض المعلومات التي يتحصلون عليها تأتي من مصادر لا تريد الكشف عن هويتها ، ولا تقدم المعلومات إلا بعد الحصول على ضمانات من الصحفي بعدم الكشف عن هويتهم وهذا نابع من خوف هذه المصادر على مراكزها الوظيفية ، أو التعرض للإيذاء الجسدي أو المعنوي في حالة الإفصاح عن هويتها لأي شخص عدا الصحفي .[1] لكن الصحفيين الذين يغامرون بنشر معلومات من مصادر تفضل أن تكون مجهولة متأكدون تماما أن استخدامها يحول مخاطر استخدام المعلومات من " المصدر " إلى أنفسهم . وستكون المصداقية في خطر إذا كانت المعلومات مغلوطة .لكن في الممارسة المهنية الصحفيون لا يمكن اعتبارهم سذجا أو ضحايا غباء ، لا ينشرون مادة قائمة على مصادر مجهولة إلا إذا توفرت أحد الشروط الآتية : (- دليل توثيقي يمكن أن يتم العثور عليه من مصدر آخر .- كما أن المعلومات التي يزود بها المصدر المجهول الصحفي يتناسب نمطها مع معلومات

1- يعقوب بن الصغير : سوسيو- مهنية القائم بالاتصال في الإذاعات الموضوعاتية (دراسة ميدانية بإذاعتي القرآن الكريم والثقافية 2012 ، 2015) أطروحة دكتوراه غير منشورة ، ص 100 .

استطاع الصحفي التحقق منها من مصادر أخرى .- المصدر موثوق من السابق) .[1]

الجدول 47: مدى اضطرار الصحفي الجزائري إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق لك وان اضطررت إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر	لا	التكرار	61	74	135
		النسبة المئوية	31,9%	38,7%	70,7%
	نعم	التكرار	32	24	56
		النسبة المئوية	16,8%	12,6%	29,3%
المجموع		التكرار	93	98	191
		النسبة المئوية	48,7%	51,3%	100,0%

1- مارك هنتر ونيلز هانسون : على درب الحقيقة (دليل أريج للصحافة العربية الاستقصائية) مرجع سابق ، ص 88 .

يقول كلا من **جون ما كسويل وجورج .أ. كريمسكي :"لكي يفهم القراء الصحيفة فهما تاما ، لا بد أن يعرفوا قواعد اللعبة - أي معايير الصحافة وأسلوبها وبنيتها ومعرفة كتابة الأخبار والسبب في كتابتها أمر ضروري.... وكذلك الحال بالنسبة لانتقاء مصادر الأخبار ".**[1] كما أشار **والتر ليبمان** ذات مرة: **"لا يمكن أحد أن يفهم الصحيفة اليومية دون تقييم ما يلازمها من القيود الخاصة بتقديم المعلومات في مواعيد نهائية صارمة ....مع الأخذ في عين الاعتبار أيضا بأن :" كل المخبرين الصحفيين في العالم الذين يعملون كل ساعات اليوم لا يمكنهم مشاهدة كل أحداث العالم ".**[2]

ينطلق الصحفيون الجزائريون هم الآخرين من هكذا فهم لبيئة "**المعلومة** " و "**مصادرها** " ، ذلك لأن **الصحفي هو الجسر الذي يربط مصادر المعلومات بالخارج** . إن كلا من الجنسين ذكورا وإناث لا يرون أنه سبق لهم وان " اضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر وبنسب عالية . وان كان الالتزام بذلك أعلى نسبيا عند **الصحفيات الجزائريات** ولو بنسبة متقاربة بلغت 38,7 % .مما يوحي إلى أن الصحفيات الجزائريات يتمتعن بـ**" حاسة الحذر الشديد** " في التعامل مع مصادر المعلومة ويجنحن إلى **" المصادر الآمنة "** لان تلك المصادر تعد موردا " هادئا للمعلومة " وبالمثل الصحفيات الجزائريات كما الصحفيين الرجال لا حقا "نقلا للمعلومات لا مساءلات من خلفه " وهو تكشفه النتيجة الثانية حين يقر 31,9 % من الرجال بالحقيقة الأولى اقتداء بالفكرة القائلة **حين تطلق الحقيقة يكثر الأتباع وحين تقيدها يقل الأتباع .** لكن السؤال الذي يحتاج إلى إجابة في هذا المقام هل تكفي الملاذات الآمنة للمعلومة فضول الصحفي الجزائري لمعرفة الحقيقة أو التأكد من أنه ليس مجرد بوق أو آلة تستخدم لتمرير المعلومات التي تخدم المصادر التي تأتي منها المعلومة خدمة تصب بعيدا عن رغبته.

إن الحقيقة المستمدة من الواقع تقول "**أنه كلما تم تقييد الحقيقة يقل الأتباع" والحقيقة أن المعلومة سواء أكانت من مصادرها " البشرية المسئولة " أو " الوثائقية القديمة والجديدة** " هي مقيدة **بحزم من القوانين والمراسيم والتعليمات والتحفظات وحتى الأخلاقيات والاعتبارات الاقتصادية للمؤسسة الصحفية بل وتذهب أحيانا إلى حتى الاعتبارات الثقافية واللغوية والدينية والعادات والتقاليد وحتى الأبعاد النفسية للضمير الجمعي تأخذ بعين الاعتبار مثل " التعامل مع المعلومة أثناء وبعد الأزمة** ".إذن القول الصادق الذي نستنتجه مما سبق في الإطارين العامين النظري و الامبريقي أن المعلومة الحقيقية أو التي تجسد الواقع هي **" معلومة مسيجة** " كما " **حملتها مسيجون** " بقيود شتى وإنهم في أحسن الأحوال سيلجئون إلى " **المنع الممنهج** " أو تقديم المعلومة بـ" **التقطير** " وقدر " الحاجة " في "وقت الحاجة ".إن هذا الاتجاه يعرفه الصحفيون جيدا بحكم الممارسة اليومية وهم لا يستأنسونه أبدا فيتشكل على أطراف هذا الصراع وهذه العلاقة المشوبة بـ"

1- جون ما كسويل وجورج .أ. كريمسكي : هاملتون صناعة الخبر في كواليس الصحف الأمريكية ، تر أحمد محمود ،دار الشروق ، ط الثانية ،مصر ، 2002 ، ص 13 .

2 - المرجع نفسه ، ص 17 .

الشك " و " النظرة الدونية " جسم هائل من الصحفيين الجزائريين في الصحافة الجزائرية التي ستعلن جهرا أن تلك القيود إنما تنتمي إلى العصر الميدياتيكي الحجري . وتصدح جهرا في أذان "كل المصادر " إنّا فئة حرة لا تؤمن بما أغللتمواإنّا إن اضطررنا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر فلن نتأخر وما ينقص من أخلاقنا المهنية من شيئ وذلك دأب 16,8 % من الصحفيين الجزائريين ويتبعهم 12,6 % من الصحفيات الجزائريات .وكأني بحكم تجربتي في الصحافة أسمع في قاعات التحرير الفئة الثانية تناجي الأولى ومن خلفهم سرا " إنّا بما آمنتم به كافرون".

الجدول 48: مدى اضطرار الصحفي الجزائري إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل سبق لك وان اضطررت إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر	لا	التكرار	3	113	16	5	1	138
		النسبة المئوية	1,5%	57,7%	8,2%	2,6%	0,5%	70,4%
	نعم	التكرار	3	43	9	3	0	58
		النسبة المئوية	1,5%	21,9%	4,6%	1,5%	0,0%	29,6%
المجموع		التكرار	6	156	25	8	1	196
		النسبة المئوية	3,1%	79,6%	12,8%	4,1%	0,5%	100,0 %

تنصح كلا من جون ما كسويل وجورج .أ. كريمسكي في كيفية نظر الصحفيين لعلاقتهم بمصادر المعلومة وكيف يتعاملون مع المعلومة بالقول :" إذا قالت أمك لك أنها تحبك ، عليك التأكد من صحة قولها " . وكأي مقولة صحفية ، يعد هذا القول القديم ، الذي لا ينم على الاحترام ، القوة الدافعة للمهنة . عليك بالتعامل مع الحقائق لا المشاعر . لاتصدق كل شيئ .، ابحث عن الدليل بلا عواطف .[1] إن هذه النصيحة تصلح كثيرا للصحفيين الذين قالوا بأنهم طوال حياتهم المهنية لم يسبق لهم وان اضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر وبخاصة الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس الذين بلغت نسبتهم 57,7 % في الصحافة الوطنية لوحدهم . فمثل

1- جون ما كسويل وجورج .أ. كريمسكي : هاملتون صناعة الخبر في كواليس الصحف الأمريكية ، المرجع السابق، ص 26 .

هذه الإجابة وكأنها تريد أن ترسم لنا " **صورة رسولية** " أو " **مقاما نبويا لمصادر المعلومة** " وهو ما لا يتفق مع الحاصل ميدانيا بعلم أهل العلم وما دونهم من عوام الناس . وتاريخ " النقائص " والفضائح " " والتدهور "....الخ .الذي أطّلعنا عليه 21,9 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس الذين كان لهم **سابق في الاضطرار إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر لإيصال حقيقة كانت مقيدة عند " المصادر المقيدة ".**

وتأييدا لما سبق و إنصافا للحق يقول **البروفيسور نصر الدين العياضي** في أحد مقالاته المقارباتية بين الأدب والصحافة المنشورة في يومية الخبر الجزائرية :(" إن **الحذر هو الذي أجبر** أبو حيان التوحيدي على ذكر مصادر ما سرده من أخبار عن الشعراء وأهل الأدب في وثلاثين في الوزير عبد الله العارض . وتضمنها كتابه الموسوم بـ" الإمتاع والمؤنسة " . إن هذا حال الأدباء فما حال رجال الإعلام والصحافة "**إنهم يخبروننا عن الأحداث دون الاستناد إلى مصدر معلوم ومحدد في الكثير من الأحيان مستفيدين من قلة اطلاع الجمهور على أسرار صناعة الأخبار في الصحافة والإذاعة والتلفزيون . والسبب في ذلك لا يكمن ، دائما ، مع الأسف ، في الحيطة والحذر والاحتراز . وقد يتساءل من يملك خلفية في هذا المجال قائلا : من أين لمؤسسة صحفية أو لصحافي المعلومات التفصيلية والدقيقة عن أحداث لم يكن شاهدا على وقوعها ، ولم يستند في نقلها على شاهد عيان ؟ فالأخبار ليست وحيا ينزل على الصحفي دون مساعدة البشر أو المؤسسات أو المنظمات أو بإيعاز منها ؟ إنها نتيجة جهد وبحث واستقصاء وتحري وتدقيق . وهذه الحقيقة لا تغيب عن وعي الصحفي ولا عن المؤسسة الإعلامية لكنها تلجأ إليها دون التعوذ من فتنة القول أو الخطأ في المعلومات ودون الدعاء بتجنب الهذر وسلاطة اللسان ، كما كان يفعل الجاحظ ").** [1]

1 - نصر الدين لعياضي : عتبات الكلام (ارتياب الأدب ومكر الصحافة) نشر بيومية الخبر) نشر بيومية الخبر يوم 05 أكتوبر 2014 .ومتوفر على الموقع الالكتروني التالي : www.nlayadi .com

الجدول 49: مدى اضطرار الصحفي الجزائري إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق لك وان اضطررت إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر	لا	التكرار	41	43	18	17	19	138
		النسبة المئوية	20,9%	21,9%	9,2%	8,7%	9,7%	70,4 %
	نعم	التكرار	20	19	5	6	8	58
		النسبة المئوية	10,2%	9,7%	2,6%	3,1%	4,1%	29,6 %
المجموع		التكرار	61	62	23	23	27	196
		النسبة المئوية	31,1%	31,6%	11,7%	11,7%	13,8 %	100,0 %

للصحافة الجزائرية تراث تفخر به في الجهاد لفضح الظلم وشن الحملات الصحفية لرفعه . [1]كما ينضاف إليها تراث ضخم في مكافحة الإرهاب . **غير أنها لا تستطيع الافتخار بكونها " غير مستقلة عن أي مؤسسة " كما تدعي في بعض المناسبات وقضية " مجمع كي بي سي " مع وزارة الاتصال كانت الإشارة المحرجة للصحافة الوطنية كما الصحفيين ، إذ كيف يمكن للمرء أن يوفق بين هذين الأجندتين المتناقضتين ؟.**

إن الصحفيين المبتدئين والذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات والتي تمثل نسبتهم في هذه الدراسة 20,9 % من المنطقي أن يقولوا أنهم لم يضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر . ومن المنطقي جدا أن تكون إجاباتهم على هذا النحو وبهذا الكم سواء في الصحافة العمومية أو الصحافة الخاصة. ذلك لالتزامهم بالخط الافتتاحي و **تعاملهم مع مصادر معلومة** بعينها أو يستعان بهم في بادئ مشوارهم المهني ضمن " **صحافة التغطيات** " أو ما يصطلح عليها **بـ" صحافة القطيع** " . لكن الصحفيين الذين الذي تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات هم الآخرون لم يخاطروا أبدا في التعامل إلا مع المصادر المجهولة بنسبة 21,9 %.وقد يكون مرد ذلك إلى التعليمات والتوجيهات الصارمة التي تعطى لهم داخل هيئات التحرير من طرف مسئوليهم .أو قد يكون تحاشيا منهم لأي متاعب تنجم عن هكذا نوع من الأخبار .لكن الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 الخمس سنوات اعترفوا اعترافا صريحا بأنه **سبق لهم سبق لهم وان اضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر**

1- جون ماكسويل وجورج .أ. كريمسكي : هاملتون صناعة الخبر في كواليس الصحف الأمريكية المرجع السابق ، ص 30 .

بنسبة مخيفة داخل الصحافة الوطنية بشقيها العمومي والخاص بلغت 10,2 % وبنسبة قريبة جدا من الأولى اعترفت فئة الصحفيين اللذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 05 إلى 10 سنوات بذات الاعتراف بنسبة بلغت 9,7 % . و هي نسب تحتاج إلى تفسير علمي ومهني على اعتبار أنها حقيقية مهنية و إحصائية وأكاديمية في الوقت ذاته ، وتفكيكا لذلك ، و إنصافا للحق ، يمكن القول – على حد تعبير ووصف البروفيسور نصر الدين لعياضي – أن وسائل الإعلام **تضطر اضطرارا، في بعض الحالات المحدودة ، إلى التكتم على مصادر أخبارها ، فتستعمل الصيغ المعروفة والمألوفة في الصحافة ، مثل مصادر مطلعة ، ومصادر موثوقة ، ومصادر مؤكدة ، ومصادر مأذونة ، ومصادر مقربة . ويقصد بها الحالات التي تكون فيها المعلومات سرية للغاية وخطيرة قد تقضي على المستقبل المهني لمن أدلى بها إلى وسائل الإعلام أو تهدد حياته وحياة ذويه . والشخص الذي يدلي للصحافة بمعلومات حساسة ويكشف هذا الأخير عن هويته ، بشكل صريح ، يضطر إلى الكف عن التعامل مع الصحفيين . وهكذا تفقد وسائل الإعلام ثقة مصادر أخبارها . وقد جعل الصحفيون ومنظماتهم المهنية من الحق في عدم الكشف عن هوية مصادر الأخبار مطلبا نضاليا كلّف الكثير من الصحافيين المضايقات والمتابعات القضائية وحتى السجن. بيد أن هذه " الشجرة " لا يجب أن تغطي " الغابة " ، والغابة هي إفراط بعض المؤسسات في استخدام هذه الصيغ التعبيرية والمبالغ فيها لشيء في نفس يعقوب ، بصرف النظر عن طبيعة الأحداث ، إلى درجة أنها أصبحت كوضع تنذّر .**[1] **ويذكر في هذا المقام أن قناة تلفزيونية جزائرية خاصة بثت خبرا عن الزلزال الذي ضرب الجزائر في أول أوت 2014 ، بعد دقائق فقط من وقوعه** . وعينت مركزه منسوبا إلى مصادرها الخاصة **!** علما أن الزلزال وقع فجرا ، ولا ندري ما هي المصادر الخاصة التي أفادتها بهذا السر العظيم والخطير وأين التقت بها في ذلك الوقت ؟ . إن اللجوء المبتذل للتعمية على مصادر الأخبار يدل على مكر وسائل الإعلام وتضليلها .أما حرية التصرف ، إن لم يكن تلاعبا ، فيما يدلي به مصدر الأخبار من أقوال وشهادات سواء بالإضافة أو الحذف أو بتحوير الكلام فذاك موضوع آخر .[2] لكن النصيحة المثلى التي يجب العمل على قيمة ضوءها تقول :" إنّ التسريب يغري الصحفيين الذين كثيرا ما يحصلون على المعلومات دون سواهم . ويستغل ((المسئولون رفيعوا المستوى ، وهم مهرة في اجتذاب الصحفيين ، عدم ذكر الأسماء لتقديم مخططاتهم الخاصة وفي أسوأ الحالات تزرع المصادر المجهولة معلومات غير صحيحة دون تحمل أي مسؤولية. ويحاول المسئولون كسب المعارك داخل الحكومة عن طريق تسريبات منتقاة تخرج السياسات عن مسارها أو تعيد توجيهها ". [3]

---

1 - نصر الدين العياضي : عتبات الكلام (ارتياب الأدب ومكر الصحافة) نشر بيومية الخبر يوم 05 أكتوبر 2014 .ومتوفر على الموقع الالكتروني التالي للأستاذ : **www. nlayadi .com** و **www . elkhaber .com**

2 - المرجع نفسه .

3 - جون ماكسويل وجورج .أ. كريمسكي هاملتون : المرجع السابق ، ص 121 .

IV – 1 -4 - تقويض الرقابة التحريرية لوصول المعلومات إلى القارئ في الصحافة الوطنية

الجواب 11:الجدول 50 : قياس اعتراض هيئة التحرير نشر المعلومة "معروفة المصدر ".

	التكرار	النسبة المئوية
لا	103	52,8
نعم	92	47,2
المجموع	195	100,0

يكشف هذا الجدول حجم الرقابة القبلية على نشر المعلومة داخل هيئات التحرير في الصحافة الجزائرية حتى ولو كانت المعلومات " معروفة المصدر " أو تستند إلى مصدر معلوم الجهة إذ كانت إجابة عينة الدراسة على السؤال أعلاه بأن 52,8 % من الصحفيين الجزائريين بأنه لم يسبق **وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لهم "معروفة المصدر "** . **فيما أكد47,2 %** من عينة البحث أنه سبق لهم وأن رفضت هيئات تحرير صحفهم نشر معلومة معروفة المصدر .

الجدول 51 : قياس اعتراض هيئة التحرير نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لك ، معروفة المصدر	لا	التكرار	42	21	15	23	101
		النسبة المئوية	21,8%	10,9%	7,8%	11,9%	52,3%
	نعم	التكرار	40	12	17	23	92
		النسبة المئوية	20,7%	6,2%	8,8%	11,9%	47,7%
المجموع		التكرار	82	33	32	46	193
		النسبة المئوية	42,5%	17,1%	16,6%	23,8%	100,0 %

لم يكن الرأسمال الاقتصادي منفصلا عن الرأسمال الثقافي على النحو الذي بينه " **فيبر** " من أن السلوكيات الرأسمالية لم تكن بريئة من الأخلاقيات البروتستانية التي كانت نتيجة الحركات الإصلاحية التي أثرت بشكل واسع

على الرأسمال الاقتصادي ، على الأقل في بداية نشأة هذا الرأسمال . وقد انبثق الرأسمال الرمزي في هذه التجربة من الرأسمال الاقتصادي مما مكّن من اعتبار مؤسسات الرأسمال الرمزي اقتصادية بالدرجة الأولى رغم محاولة رأس المال الثقافي مقاومة هذا الاتجاه واعتبارها جزء من المجال العام (public sphere). **إن هذه الخلفية تفيد في اعتبار الرأسمال الرمزي في المنطقة العربية والإسلامية " مجالا تابعا " يمارس نفوذه ليس بحكم استقلاليته أو ارتباطه بالرأسمال الثقافي القيمي أو ارتكانه إلى الرأسمال الاقتصادي البحث ولكن بحكم أنه وليد الرأسمال السياسي رغم أنه يحاول أن يتصف بالحياد " الإيديولوجي " في الجانب الإخباري** تارة وبالنزعة التجارية " الجماهيرية " تارة أخرى .[1]

وتخبرنا علنا الإحصائيات التي بين أيدينا أن الصحفي الجزائري كما قال البروفيسور عبد الرحمن عزي سابقا كمنتج لرأسمال الرمزي في الجزائري " **مجالا تابعا " يمارس نفوذه ليس بحكم استقلاليته أو ارتباطه بالرأسمال الثقافي القيمي أو ارتكانه إلى الرأسمال الاقتصادي البحث ولكن بحكم أنه وليد الرأسمال السياسي رغم أنه يحاول أن يتصف بالحياد " الإيديولوجي " في الجانب الإخباري ودليل ذلك ما تخفيه الأرقام في كليتها وجزئيتها ، ففي كليتها شهد الصحفي الجزائري على نفسه بكل صدقية أنه 47,2 % سبق لهم وأن رفضت هيئات تحرير صحفهم نشر معلومة معروفة المصدر .وهو تأكيد على أن عملية إنتاج المعلومة أو دورتها الكاملة تخضع للسلطتين السياسية أو الاقتصادية أو هما معا مرة واحدة . وأن قيمتا الاستقلالية والموضوعية هما " محل شك " دائم** . خاصة إذا ما قالت به ما نسبته 20,7 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 إلى 30 سنة . وتدفع عنها كل نقد مضاد فئة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن 40 سنة التي وافقتها الطرح بما نسبته11,9 %. وبالمثل قالت فئة الصحفيين 8,8 % .ويعود هذا الضعف النظري جزئيا إلى نزعة تقليص المادة الإعلامية إلى إنتاج يرتبط بـ" **الهيئة الرسمية** " إذا كانت الوسيلة تتبع الدولة أو آخر يمثل إفراز العملية التجارية إذا كانت الوسيلة خاصة أو شبه مستقلة .[2] على حسب تفسير الأستاذ عبد الرحمن عزي .

1 - عبد الرحمان عزي : الرأسمال الرمزي الجديد قراءة في هوية وسوسيولوجية الفضائيات بالمنطقة العربية ، جامعة الشارقة ، ص 08 .

2 - عزي عبد الرحمن : : الرأسمال الرمزي الجديد قراءة في هوية وسوسيولوجية الفضائيات بالمنطقة العربية ، المرجع السابق ، ص 15 .

الجدول 53 : قياس اعتراض هيئة التحرير نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لك ، معروفة المصدر	لا	التكرار	50	50	100
		النسبة المئوية	26,3%	26,3%	52,6%
	نعم	التكرار	41	49	90
		النسبة المئوية	21,6%	25,8%	47,4%
المجموع		التكرار	91	99	190
		النسبة المئوية	47,9%	52,1%	100,0%

ما زال عبد الرحمن عزي يرافقنا في محاولة تفكيك هذه الإحصائيات مع الاعتراف المسبق بـ" أن مثل هذا التحليل ليس كافيا في فهم الآليات التي تحكم الانتماء إلى هذا المجال وسلم النفوذ الهرمي في المؤسسات...وكيفية اتخاذ القرارات وتحديد السياسة الإخبارية وغيرها . فقد أشار عدد من الدراسات الإعلامية إلى أن آليات العمل داخل المؤسسة الإعلامية ترتبط "بالمراقبة الاجتماعية في غرفة الأخبار ". [1] ومن بين الدراسات الأكاديمية التي شّرحت ذلك دراسة للأستاذ السعيد بومعيزة بعنوان (عملية إنتاج الأخبار في التلفزيون الجزائري ، نشرة الثامنة دراسة حالة) التي وصفها كالأتي :" **إن الرقابة التحريرية باتت ممارسة تأسيسية ونسقا قيميا تم إدخاله من طرف معظم الصحفيين** " .[2] وعلى الرغم من مرور 23 سنة من عمر الدراسة واستنتاجاتها **إلا أن فكرة الرقابة التحريرية على الأخبار قبليا ما زالت تستنسخ بعضها بعضا وكأن العقل الصحفي الجزائري جمد عند نقطة واحدة رغم اختلاف الظروف والتشريعات وحتى الوسائل والتقنيات وإيديولوجية الدولة والمجتمع.**

فـ25,8 % من الصحفيات الجزائريات قلن **بأنهن سبق لهن وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومات معروفة المصدر** .كما أنّ زملاءهم من الرجال هم الآخرون اجتمعوا على قولة واحدة بـ**"نعم"** لقد تم " إخضاعنا " مثل " شقيقاتنا " و بنسبة بلغت 21,6 % .في القطاعين العمومي والخاص وان كانت الأغلبية من القطاع الخاص . مع ذلك تبقى نسبة محترمة في كلا الجنسين مقدرة 26,3 % لكل منهما تحفظ ماء وجه الصحافة الوطنية من خلال محافظتها على استقلالية الصحفي الجزائري إلى حد ما . لكن الأخوف من ذا وذاك أن تكون

1- عزي عبد الرحمن : : الرأسمال الرمزي الجديد قراءة في هوية وسوسيولوجية الفضائيات بالمنطقة العربية ، المرجع السابق ص 20

2- السعيد بومعيزة : عملية إنتاج الأخبار في التلفزيون الجزائري ، (نشرة الثامنة ، دراسة حالة) المجلة الجزائرية للاتصال ، العدد 04 ، 1994 ، ص 19 .

مصداقيتها قد استغلت في " **الكتابة حسب الطلب** " أو أنها تنتمي لزمرة الصحفيين الذين عقدوا صفقات مع المصادر كترتيب المعلومات وتوجيهها وفق رؤيتهم وهي مسائل أخلاقية وتخضع للضمير ولا يمكن كشفها إلا عن طريق شهادات حرة من لدن الصحفيين الجزائريين وذلك يحتاج إلى شجاعة فائقة لتصحيح المسار الذي آلت إليه أخلاقيات الصحافة في الجزائر عموما .

كون الحافز المادي في هذه الصحف شبه المستقلة غير كاف لإعطاء الصحفي هامشا من الاستقلالية ، ويزيد من اطمئنان هذه النخب كونها تستطيع اللجوء إلى " الحرفية " و " الحيادية " في تبرير أدائها بغض النظر عن الاعتبارات الشخصية أو الثقافية أو الجغرافية التي تمثل مصدر انتماء هذه الفئات .[1]

الجدول 54 : قياس اعتراض هيئة التحرير نشر المعلومة "معروفة المصدر" حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
هل سبق وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لك ، معروفة المصدر	لا	التكرار	3	82	14	4	103
		النسبة المئوية	1,5%	42,1%	7,2%	2,1%	52,8%
	نعم	التكرار	3	74	11	4	92
		النسبة المئوية	1,5%	37,9%	5,6%	2,1%	47,2%
المجموع		التكرار	6	156	25	8	195
		النسبة المئوية	3,1%	80,0%	12,8%	4,1%	100,0 %

لقد ازداد توجس الكثير من الباحثين والصحفيين والحقوقيين وجمعيات المجتمع المدني في السنوات الأخيرة من التأثير السلبي لتدخل " **اداراة التحرير** " أو " **القيادات التحريرية** " كما يحلوا لبعض الأكاديميين تسميتهم خاصة في مرحلة منع نشر المعلومة الموثقة توثيقا سنديا (**ممصدرة**) **إن صح التعبير** . ونددوا بما سموه " **تكميم الأفواه** " . لكن خلف أسوار قاعات التحرير ثمة قواعد أخرى ومثال ذلك **أن الناشرين لا يمكنهم المقامرة بموقعهم التفاوضي مع المعلنين** . وللإنصاف كما يقول الأستاذين **نصر الدين العياضي وتمار يوسف** انه من الصعب أن نتصور أن هيئات التحرير لا تتدخل في نشر بعض المعلومات أو القضايا حتى وان كانت " معلومة المصدر : " **بدون أن يثير شهية المعلنين ، الذين يتبارون في الضغط بشكل واضح أو متستر... لتقديم مضامين معينة**

1 - عزي عبد الرحمن : الرأسمال الرمزي الجديد قراءة في هوية وسوسيولوجية الفضائيات بالمنطقة العربية ، المرجع السابق ، ص 21 .

"."[1] ويتضح **هذا التدخل** بما نسبته 37,9 % عند فئة الصحفيين حملة شهادة الليسانس كما هو مبين في الجدول أعلاه وتردفها نسبة متواضعة من حملة شهادة الماستر بـ 5,6 % وبالتساوي و بنسبة 2,1 % من حملة شهادة الماجستير . ومع ذلك فان نسبة الصحفيين الحملين لشهادة الليسانس وبنسبة 42,1 % من عينة الدراسة أكدوا أنه لم يسبق لهم وأن رفضت هيئة التحرير معلومات " معروفة المصدر " وهو بحد ذاته يكشف عن مؤشر ايجابي يرفع إلينا " **تقرير نصف ايجابي** " عن مدى تدخل إدارة التحرير في توجيه الأخبار التي لاتتوافق مع سياستها التحريرية . والى هنا يتجلى كثافة القيود المفروضة على تدفق المعلومة في نسقها الكلي . وهؤلاء الذين بذلوا محاولات من هذا النوع ترجع إليهم ، واليهم وحدهم ،أخطاء الحكم .أما جميع الأخطاء فترجع إلّي وحدي. [2]

الجدول 55 : قياس اعتراض هيئة التحرير نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لك ، معروفة المصدر	لا	التكرار	35	34	11	9	14	103
		النسبة المئوية	17,9%	17,4%	5,6%	4,6%	7,2%	52,8 %
	نعم	التكرار	25	29	13	13	12	92
		النسبة المئوية	12,8%	14,9%	6,7%	6,7%	6,2%	47,2 %
المجموع		التكرار	60	63	24	22	26	195
		النسبة المئوية	30,8%	32,3%	12,3%	11,3%	13,3 %	100,0 %

إن محاولة كتابة تاريخ أي موضوع منذ الأزمنة القديمة حتى العصر الحاضر قد تبدوا من أعمال الغباوة أو الجنون أوكليهما في نظر المتخصصين ، وإذ بذلت هنا محاولة من هذا النوع فأنني لن أكون استثناء مستبعدا من هذه النظرة . فمن الواضح أنه مما يتجاوز مقدرة أي شخص واحد ،أن يتعامل بتفهم – دع عنك التحكم الكامل – في الثروة الضخمة من المواد – المنشورة وغير المنشورة – التي تغطي مساحات التاريخ الإنساني الواسعة .[3]

1- نصر الدين العياضي وتمار يوسف : فن البرمجة وإعداد الخارطة البرامجية في القنوات التلفزيونية العربية (جدلية التصور والممارسة) سلسلة بحوث ودراسات إذاعية (59) ، اتحاد إذاعات الدول العربية ، تونس ، 2007 ، ص 7 .

2 - فيليب تايلور : قصف العقول ، مرجع سابق ، 25 .

3 - فيليب تايلور : قصف العقول ، مرجع سابق ،ص21 .

إنني من خلال هذه الدراسة أحاول أن أقدم فقط **كم من هذه الثروة الضخمة التي تنام في مختلف المؤسسات الوطنية ينشر و كم لا ينشر** ؟ لأن الإجابة الجزئية عنها وحدها تعطينا صورة عن ما يسمى " **حق المواطن في الإعلام**" أو " **حقه في الاتصال** ". كنتيجة عامة . **ومن يقف فعلا حاجزا خلف منع وصول " هذه الثروة الضخمة " من المواد غير المنشورة إلى " الشعب " أو "المواطن" لا حقا** ؟.

تذيع الإحصائيات ما كان مكنونا في " **العقل التحريري العام** " عن نسب المعلومات الممصدرة التي لا تعرف طريقا للنشر من خلال هذه الاعترافات إذ بلغت نسبة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات 14,9 % ممن قالوا بأنه "سبق لهم وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لهم ، معروفة المصدر **".**

ثم انه اعترف بالجرم المشهود الذي تمارسه **"قيادات التحرير** بما مقداره 12,8 % من الصحفيين الذين تقل خبرتهم عن 05 سنوات كإحصاء تعزيزي .أما الفئات الصحفية التي تبدأ خبرتها المهنية من 11 سنة إلى ما فوق الـ 20 سنة فقد تراوحت نسبها الثلاث ما بين 6,7 % إلى حدود 6,2 % تفوق الجبهة القائلة بعكس هذا الطرح . والخوف كل الخوف أن تكون فئة الصحفيين الذي تخندقوا وراء **"لا "** بما تحويه وتعنيه **"لا " قد:" وقعوا في فخ المحاولة " العامدة " لإقناع الناس ، بكل الوسائل المتاحة ، بأن يسلكوا ويفكروا بأسلوب يرغبه المصدر "[1].** وهذا هو فخ الدعاية التي تمارس على نطاق واسع في مراحل معينة من تاريخ أي أمة ولا مناص منه ولا ثمة أساليب لكشفها كونها ترتكز على النوايا أكثر من الوسائل في حد ذاتها. وأهل النوايا إن ساءت نواياهم أو حملوا ضمائرهم على الكذب فقليل منهم الراجعون إلى الناس بالصدق في شهادتهم .ولنا في التاريخ عبر ودروس ففي التاريخ الإسلامي قد فعل الأعمش أبلغ من ذلك ورد على من ادعى عليه بأعظم من ذلك حين نقل عنه معلومات خاطئة فانظر معنا عزيزي القارئ .دخل الأعمش البصرة وكان فيها غريبا فنظر إلى قاص في الجامع وهو يقول : حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق و حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال : **فتوسط الأعمش الحلقة ورفع يده وجعل ينتف شعر إبطه** فبصر به القاص فقال : ياشيخ ألا تستحي نحن في علم وأنت تفعل هذا ؟فقال له الأعمش : الذي أنا فيه أفضل من الذي أنت فيه . قال كيف ؟ قال : **لأني في سنة وأنت في كذب . أنا الأعمش وما حدثتك مما تقول شيئا فلما سمع الناس ذكر الأعمش انفضوا على القاص واجتمعوا حوله وقالوا حدثنا يا أبا محمد .[2]**

1- المرجع نفسه ، ص 25 .

2- أبو طالب المكي : قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد ، دار الكتب ، الطبعة الثالثة ، لبنان ، 2009 ، ص 260 .

الجواب 12 :الجدول 56 : تحديد المسئولين عن رفض نشر المعلومة "معروفة المصدر"

	التكرار	النسبة المئوية
مدير النشرية	33	40,2
رئيس التحرير	39	47,6
رئيس القسم	10	12,2
المجموع	82	100,0

لقد ساعدنا إلى حد الآن التحليل الكمي إلى معرفة منسوب المعلومات " **المعروفة المصدر** " التي تخضع للمنع قبليا من قبل **«قيادات التحرير** " في الصحف الجزائرية بشقيها العمومي والخاص . أما الآن **فنحن بصدد معرفة من يقف فعلا حاجزا خلف منع وصول " هذه الثروة الضخمة " من المواد غير المنشورة إلى " الشعب " أو "المواطن" لا حقا رغم صلاحيتها " الإخبارية " بل وأحيانا على الرغم من "أهميتها " و" صدقيتها " ؟.**

رغم امتناع نصف العينة على عدم الإجابة على هذا السؤال ، أما الإجابات المتحصل عليها فقد أشارت مباشرة إلى أن رفض نشر المعلومة **"معروفة المصدر** " يحدث بالدرجة الأولى على مستوى **رؤساء التحرير** بنسبة 47,6 % ثم بنسبة هي الأخرى عالية جدا على مستوى **مدراء النشر** بنسبة 40,2 % ، ثم في المدرجة الثالثة **رؤساء الأقسام** المختلفة 12,2% .

الجدول 57 : تحديد المسئولين عن رفض نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
على أي مستوى رفض نشر المعلومة معروفة المصدر	مدير النشرية	التكرار	10	5	6	12	33
		النسبة المئوية	12,2%	6,1%	7,3%	14,6%	40,2%
	رئيس التحرير	التكرار	20	6	8	5	39
		النسبة المئوية	24,4%	7,3%	9,8%	6,1%	47,6%
	رئيس القسم	التكرار	8	1	1	0	10
		النسبة المئوية	9,8%	1,2%	1,2%	0,0%	12,2%
المجموع		التكرار	38	12	15	17	82
		النسبة المئوية	46,3%	14,6%	18,3%	20,7%	100,0%

يرفض **رؤساء التحرير** في الصحافة الوطنية ما نسبته 24,4 % من المعلومات " المعروفة المصدر " التي يجمعها الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 إلى 30 سنة وهو ما يرسل رسالة واضحة مفادها أن هذه الفئة المبتدئة في عالم الصحافة أو التي تعيش مرحلتها الابتدائية التكوينية داخل هيئات التحرير . يدفع برؤساء التحرير

إلى رفض هذه المعلومات المستقاة من لدن هذه الفئة نظرا للشك في قدرتها على فهم "رسائل المصدر " أو ما الذي قالته المصادر بالضبط . كما يحدث أن يغطي بعض الصحفيين المبتدئين قضايا ليس لهم تكوينا علميا فيها أو حتى خلفية إخبارية تجعل رؤساء التحرير يتوجسون من نشرها على الرغم من استنادها إلى مصدر معلوم .

وثمة إشكالات أخرى كاستغلال " المصادر المتمرسة " التي سرعان ما تكتشف أن الصحفي الذي يحاورها هو مجرد "صحفي مبتدأ" لا يملك أي خبرة فيسارع المصدر إلى تمرير رسائل به وبمؤسسته تخالف توجه الجريدة السياسي والتحريري " إيديولوجية المؤسسة " عامة وكثيرة هي مثل هذه الممارسات في الحقل الصحفي . وثمة كم هائل من المعلومات يرفضه رؤساء التحرير ليس للأسباب السابقة دخل فيه وحتى أن الأمر يتجاوز هيئة التحرير وفي كثير من الأحيان يخلق حساسيات مفرطة بين الصحفيين أنفسهم ، أو حتى أنه أحيانا تضحي **" قيادات التحرير "** عامة بمعلومات مهمة إلى حد ما للرأي العام في حال الأخبار والتقارير الصحفية **نظرا للتخمة الإخبارية** أحيانا أو للأجندة الحكومية خاصة مع الدخول الاجتماعي الذي تهيمن عليه " المصادر الرسمية الحكومية " لذا ولضيق المساحة في الجرائد وكثافة الصفحات الاشهارية لبعض المؤسسات الصحفية يضطر رؤساء التحرير إلى التضحية بعديد من الأخبار للضرورة الاقتصادية للمؤسسة الصحفية .

كما تلتهم الريبورتاجات الكبرى والتحقيقات أو الحوارات المطولة أحيانا تلك المساحات ليجد رؤساء التحرير أنفسهم مرغمين على رفض كثير من المعلومات " المعلومة المصدر " باسم الضرورات التقنية التحريرية .

لكن ما مبرر أن يمنع رؤساء التحرير هذا النوع من المعلومات لفئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36و40 وبنسبة مقدرة بـ 9,8 % ؟. إن الجزم بتقديم إجابة كاملة عن هكذا سؤال سيؤجل إلى الجدول الخاص هل تسمح لكم المؤسسة الصحفية بالتحقيق في محيط المؤسسات التي تمول صحيفتكم بالإشهار ؟ لكن مع ذلك قد يضاف للأسباب السابقة الذكر " تعارض الضرورة الاقتصادية مع الضرورة التحريرية ". وما يدلل على ذلك في حدود فهم الباحث هو هته النسبة الأعلى التي أجاب بها الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ40 عاما وهم فئة من دون أدنى شك " محترفة " الذين لوحوا إحصائيا بما نسبته تحديدا 14,6 % بأن مدراء النشر هم يقفون وراء منع كثير من " المعلومات المعروفة المصدر " . وانه لمن غير المنصف أن يشك أحد في خبرة هذه الفئة، كما من المعلوم هرميا داخل المؤسسة الصحفية أن مثل هذه القرارات إن كانت موضع خلاف بين الصحفي ورئيس التحرير فانه لزاما أن تحال القضية إلى مدير التحرير ليفصل فيها . ومما هو مسلم به فان رأس الهيئة التحريرية أول ما يستند إليه في اتخاذ القرار بعد المناقشة هو النظر في المصلحة الاقتصادية للمؤسسة الصحفية بالدرجة الأولى ثم الاتجاه السياسي للصحيفة أو بعبارة أخرى (الانتماء الإيديولوجي) للمؤسسة. ثم تأتي في المقام الثاني فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 إلى 30 سنة ممن يمارس عليهم منع وصول موادهم الإعلامية إلى مرحلة النشر من طرف مدراء التحرير بـ 12,2 % . وبالمقابل سجلت الدراسة الميدانية أيضا أعلى نسبة في **" المنع "** من طرف **رؤساء الأقسام** على هذه الفئة بنسبة 9,8 % كما هو مبين في الجدول .لكن في المحصّلة العامة أفرزت الدراسة في إحصائيتها الكلية نتيجتين أخريتين هامتين تنبؤنا الأولى أن الصحفيين الأكثر

عرضة في منع "نشر موادهم الإخبارية " من طرف كل القادات التحريرية مجتمعة وبنسبة 46,3 % هم من فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 إلى 30 سنة .ثم تأتي في المقام الثاني فئة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة بنسبة بلغت في مجملها 20,7 % . ثم في الدرجة الثالثة فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36 إلى 40 سنة بنسبة قريبة من سابقتها مقدرة بـ 18,3 % . ثم تأتي رابعا فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 31 إلى 35 سنة بنسبة 14,6 % .

الجدول 58 : تحديد المسئولين عن رفض نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
على أي مستوى رفض نشر المعلومة معروفة المصدر	مدير النشرية	التكرار	15	17	32
		النسبة المئوية	18,8%	21,3%	40,0%
	رئيس التحرير	التكرار	17	21	38
		النسبة المئوية	21,3%	26,3%	47,5%
	رئيس القسم	التكرار	4	6	10
		النسبة المئوية	5,0%	7,5%	12,5%
المجموع		التكرار	36	44	80
		النسبة المئوية	45,0%	55,0%	100,0%

اعترفت الصحفيات الجزائريات في متغير الجنس أنه سبق وأن تم رفض " **معلومات معروفة المصدر** " لهن على كل مستويات القيادات التحريرية وبنسبة تفوق زملائهن من الصحفيين (الذكور) ، غير أنه تم تسجيل أعلى نسبة رفض للنشر على مستوى **رؤساء التحرير** أين بلغت النسبة 26,3 % مقابل 21,3 % للذكور .

وتواصل "المنع " مرتفعا إزاءهن على مستوى **مدير النشر** بنسبة 21,3 % مقابل 18,8 % للصحفيين الذكور . ولم نسجل استثناءا على مستوى **رؤساء الأقسام** إذ أجابت بما مقداره إحصائيا 7,5 % مقابل زملائهم من الصحفيين الذين لم تتجاوز نسبة اعترافهم 5,0 % .و المسجل على هذين الفئتين أنهما **جاءتا متقاربتين نسبيا(**55,0% للإناث و 45,0 % للذكور) وهو ما يؤكد أن قيادات التحرير في الصحف الوطنية تمارس صلاحياتها المخولة لها قانونا بعدالة نسبية في المنع لأسباب سبق ذكرها في متغير السن.خاصة إذا ما علمنا أن قاعات التحرير قد "أنثت " نسبيا مقارنة بزملائهم من الذكور في السنوات الأخيرة ، وتفسير ذلك **عائد إلى المخرجات الكلية لنظامنا التربوي والجامعي الذي تأنث بنسب عالية في العشرية الأخيرة.**

أما ما لم تتعرض إليه الدراسة الميدانية في هذا السؤال بالضبط هو ما الدافع وراء إحجام الصحفيين الجزائريين بما يزيد عن نصف عينة الدراسة عن الإجابة عن هذا السؤال ؟. يعتقد الباحث أن الصحفيين الجزائريين بجنسيهما ما زالوا يعانون من "**رهاب المساءلة** " أو "**الخوف من الاتصال** " وهو ظاهرة أضحت متفشية في الدراسات

الإعلامية الامبريقية في الجزائر .كما أن نفور عديد الصحفيين من الاستجابة للمساءلات الأكاديمية يكون بمبرر ضيق الوقت مع اتساعه حسب ملاحظاتنا الميدانية على الرغم من منح متوسط زمني لكل صحفي يزيد عن 15 يوم للإجابة على استمارة الاستبيان . وليس هذا محل موضوعنا، إنما المراد من هذه النتائج هو معرفة مصدر هذا السلوك الممارس بشكل واسع وسري داخل قاعات التحرير في الصحافة الجزائرية .فمن الناحية السلوكية نجد أن نظرية تأثير الشخص الثالث يرتبط بالاستعداد إلى فرض قيود على وسائل الإعلام ، حيث تقدم وسائل الإعلام بعض القيود الضارة ، لذلك فانه من الواجب الاجتماعي دعم الرقابة على حماية المجتمع من الأذى . ويعتقد الكثير من الأفراد أنه في وقت الأزمات ، هناك طوفان كبير من الأخبار والمعلومات المخيفة التي تشكل خطرا على الآخرين من أفراد المجتمع ، وتؤدي إلى عملية الذعر والهلع الذي ينتج عنه إجراءات غير ضرورية مثل اكتناز السلع وتجنب الأماكن المزدحمة ، ومن أجل حماية الآخرين من هذا السلوك الذي ينتج على الإدراك السلبي للمضامين ، فانه لابد من حماية الآخرين من تأثير وسائل الإعلام السلبية ، وذلك من خلال تأييد فرض الرقابة على مصادر المعلومات الإعلامية ، أو حتى المطالبة بتغيير السياسات الإعلامية .

الجدول 59 : تحديد المسئولين عن رفض نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
على أي مستوى رفض نشر المعلومة معروفة المصدر	مدير النشرية	التكرار	2	25	3	3	33
		النسبة المئوية	2,4%	30,5%	3,7%	3,7%	40,2%
	رئيس التحرير	التكرار	1	32	5	1	39
		النسبة المئوية	1,2%	39,0%	6,1%	1,2%	47,6%
	رئيس القسم	التكرار	0	7	3	0	10
		النسبة المئوية	0,0%	8,5%	3,7%	0,0%	12,2%
المجموع		التكرار	3	64	11	4	82
		النسبة المئوية	3,7%	78,0%	13,4%	4,9%	100,0 %

إن الصحفيين الجزائريين الحاملين لشهادة الليسانس هم الفئة الصحفية الأكثر عرضة للرقابة التحريرية من طرف

قيادات التحرير في الصحف الجزائرية بنسبة كلية مقدرة بـ78,0 % أي أنها الأكثرية المطلقة التي سبق وأن مارس عليها رؤساء التحرير ومدرائهم منع نشر موادهم الإعلامية "المعروفة المصدر ".لكن " سلطة المنع " هذه مارسها على نطاق واسع رؤساء التحرير بالدرجة الأولى على الصحفيين حملة شهادة الليسانس القديم بنسبة مقدرة بـ 39,0 % ، ثم في الدرجة الثانية من **سياسة المنع المعلن** مارسها مدراء النشر على نفس الفئة أو النخبة الصحفية مدراء النشر بنسبة بلغت 30,5 % . ثم يعزز هذا " **السلوك** " رؤساء الأقسام في الدرجة الثالثة بنسبة بلغت 8,5 % وهي النسبة الأعلى في هذا المستوى من المسئولية داخل الصحف الوطنية .أما أعلى نسبتي منع فقد جاءتا في فئة الصحفيين الحملين لشهادة الماجستير بـ3,7 % من طرف مدراء النشر، أما في فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر فقد كان المنع على مستوى رؤساء التحرير بنسبة بلغت 6,1 % . وهو ما يولد إحساسا جماعيا بأن مستويات الرقابة التحريرية عالية جدا نظرا لأسباب عدة متنوعة بين سياسية وثقافية واحترافية (التحريرية) وقانونية و الأخطر من ذلك الاقتصادية .**وهنا يكمن التأثير الفعلي على الأداء المهني للصحفيين الجزائريين وخصوصا أن معظم – إذا لم نقل كل الصحف – لدينا في الجزائر لا تستطيع الاستغناء عن المساندة الإعلانية والتمويل الاشهاري ... لذا الإشهار كمصدر لتمويل الصحف يضع في أيدي المعلنين سلطة كبيرة يجعلهم يتحكمون حتى في مضمون ما تنشره الصحف .** [1] غير أن واقع الممارسة تتدخل فيه اعتبارات موضوعية أخرى مثل " ضيق الوقت وشح المعلومة وغياب المصادر. كما قد يتخفّى بعض رؤساء التحرير ومدراء النشر خلف مبرر أن الأخبار التي يحصل عليها الصحفيون هي مجرد ردود فعل عشوائية من المحررين الإخباريين لبعض الأحداث العشوائية ... أو هي انعكاس لرؤية الإعلامي في بعض الأحداث التي اختارها لأن الأخبار لا تعكس الواقع الفعلي .[2]وللإنصاف ، تفيد الممارسة الإعلامية بأن الصحفيين في واقع الممارسة المهنية في كثير من المعلومات يكونون منحازين لبعض مصادر المعلومات عن ووعي أو عن غير وعي ، كما تلعب الخلفية الإيديولوجية للصحفي دورا في تسييس الأخبار أحيانا مما يحمل " قيادات التحرير " للتدخل باستعمال " سلطتهم الإدارية " لمنع ما يسمى بالمعارضة التحريرية داخل المؤسسات الصحفية خاصة إذا ما كانت المؤسسة الصحفية تتغذى من مصادر إعلانية ذات نظرة سلطوية للصحافة وهذا ما سنكشفه في مستقبل هذه الدراسة بعد الجدول التالي .

---

1 - عواطف عبد الرحمان قضايا التبعية الإعلامية والثقافية، دار المعرفة ، الكويت ، 1984 ، ص 134 .

2 - آمنة بن عبد ربه : أثر مشهدة عناصر تقديم الخبر التلفزيوني على المتلقي (دراسة استطلاعية ميدانية على عينة من الجامعيين بولاية الجزائر) ، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، غير منشورة ، 2016 -2017 ص 111 .

الجدول 60 : تحديد المسئولين عن رفض نشر المعلومة "معروفة المصدر"حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
على أي مستوى رفض نشر المعلومة معروفة المصدر	مدير النشرية	التكرار	5	10	5	8	5	33
		النسبة المئوية	6,1%	12,2%	6,1%	9,8%	6,1%	40,2 %
	رئيس التحرير	التكرار	12	16	5	4	2	39
		النسبة المئوية	14,6%	19,5%	6,1%	4,9%	2,4%	47,6 %
	رئيس القسم	التكرار	7	2	1	0	0	10
		النسبة المئوية	8,5%	2,4%	1,2%	0,0%	0,0%	12,2 %
المجموع		التكرار	24	28	11	12	7	82
		النسبة المئوية	29,3%	34,1%	13,4%	14,6%	8,5%	100,0 %

رسم لنا هذا الجدول الإحصائي - إن صح التعبير- خارطة صراع صامتة بين هيئات التحرير في الصحافة الوطنية والنخب الصحفية من جهة ، وسياسة شد وقبض سرية بين قيادات التحرير ومصادر السلطة الخفية التي تتدخل علنا وفي سرية في تدفق المعلومات أو منعها وتتجلى هذه السياسة من خلال هذه الإحصائيات. إذ يقول بذلك الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 05 إلى 10 سنوات بنسبة هي العالية في هذا الجدول مقدرة بـ 19,5 % مؤكدين على أنه سبق وأن **تّم رفض نشر المعلومة معروفة المصدر** لهم من طرف رؤساء التحرير ، ثم إن الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية هم الآخرين نزلوا على ما اعترف به زملاءهم وبنسبة تعد عالية قدرت بـ14,6 % . **والملحوظ أنه كلما زادت الخبرة المهنية قّل الرفض من لدن رؤساء التحرير** فلم يعترف إلّا 6,1 % من الصحفيين الذين خبرتهم المهنية من 11 إلى 15سنة بأنه سبق لهم وأن تمّ رفض نشر معلومة لهم " **معروفة المصدر** " . **ثم تلتها الفئة الصحفية التي تتراوح خبرتهم المهنية ما** من 16 إلى 20 سنة بنسبة بلغت 4,9 % . وتأخذ النسبة في الانحدار لتصل إلى حدود 2,4 % في فئة الصحفيين الذين تفوق خبرتهم المهنية 20 سنة .وإن الإحصائيات المسجلة في الفئتين الأكثر خبرة مهنية من (16 إلى 20 سنة ، وما يزيد عن 20 سنة) تحمل "سرا علميا" تكشفه الإحصائيات المسجلة على المستويين الآخرين (رؤساء التحرير ورؤساء الأقسام) ، فقد جاءت النتيجة صفرية(0,0 %) ، إذ لا يتم الأخذ بمشورة رؤساء الأقسام مطلقا من لدن الصحفيون الجزائريون الأكثر خبرة مهنية من (16 إلى 20 سنة ، وما يزيد عن 20 سنة) ، أو هم

يتجاوزونه سلميا تماما أو يتجسد فهم عام وثابت أو كقناعة أن "أهل الحل الربط " في مسائل النشر تبدأ من رئيس التحرير إلى ما فوقه في هيكل الإدارة . وليس هذا مجرد احتمالات أو تخمينات و إنما هو حقيقة تنام وراء الإحصائيات التي أفرزتها الدراسة ، إذ نسجل ارتفاعا عند هذين الفئتين بلغت 9,8 % ممن قالوا بأنه سبق وأن تّم رفض معلومات لهم " معروفة المصدر " في الفئة التي تتراوح خبرتهم المهنية من 16 إلى 20 سنة . و6,1 % لدى فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة . **وهو إعلان صريح أن هاتين الفئتين الأكثر احترافية تعرضان قضاياهما على مدير النشر واتخاذ قرار النشر من عدمه إنما يعود في غالبيته إلى مدير النشر في المقام الأول ثم إلى رئيس التحرير بنسب منخفضة جدا ، ثم تحييد رؤساء الأقسام من اتخاذ مثل هكذا قرارات مصيرية مع قدامى الصحفيين أو ذاكرة المؤسسة الصحفية تفاديا لأي صراع في المستويات السفلى**.وتؤيد هذا الطرح نسبة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 الذين عبروا بنسب عالية بلغت 12,2 % أن قرار " منع النشر " إنما أخذوا أمره عن طريق مدير النشر . وفي المحصّلة من بين النتائج التي تستهل الذكر هي هذه النتيجة التي تفصح عن نفسها في فئة الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 05 سنوات وهي النسبة الأعلى في هذه الفئة إذ يقول 8,5 % منهم أنه سبق لرؤساء الأقسام أن منعوا مواد إعلامية لهم " معروفة المصدر ". ويعد **رؤساء الأقسام هم الحلقة الأضعف في اتخاذ القرار التحريري أو قرار النشر بينما تبين النتائج الكلية لهذا الجدول أن "اتخاذ القرار " يتقاسمه مناصفة تقريبا.**

الجواب 13 : الجدول 61 : مدى حرية الصحفي في التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للصحفية

	التكرار	النسبة المئوية
لا	163	91,1
نعم	16	8,9
المجموع	179	100,0

صدق الأستاذ باديس لونيس أستاذ بقسم علوم الإعلام والاتصال بجامعة باتنة حين كتب يقول : " إن رؤساء التحرير الحقيقيون لهذه الوسائل هم هاؤلاء المعلنين الذين يضعون أجندتها ويفصّلون خط افتتاحيتها ، فهم الذين يتحكمون في الأخبار التي علينا أن نقرأها والتي ليس علينا قراءتها ، ثم إنهم يقدمون إعلاناتهم للمؤسسات الأكثر جماهيرية ، ولكي تكون كذلك عليها أن تقدم للجمهور ما يثير اهتمامه لا ما يفيده ، طمعا في زيادة العدد على حساب الكيف ".[1] والى هنا لا يمكن الجزم بأن العوامل الاقتصادية وحدها هي عوامل كبح حرية الصحفي فقد

1 - محمد شحات : العلاقة بين التمويل الإشهاري و الأداء الصحفي في الصحف اليومية الجزائرية (دراسة تحليلية استطلاعية على عينة من الصحف اليومية الوطنية "الخبر ، الشروق ، الوطن ") ، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال غير منشورة ، 2010 ، 2011 ، ص 3 .

بينت الدراسات الإعلامية أن القائم بالاتصال يتعرض لضغوط من مصادر متعددة تؤثر في أدائه المهني ، فقد يتأثر من خلال السلطة ، الجمهور ، الإمكانيات ، قيم المجتمع السائدة وتقاليده ، والمعلنون ، مصادر الأنباء والظروف الداخلية والخارجية وغيرها من القضايا .وللتذكير فكل مصادر الضغوط هذه هي محل اختبار إحصائي في السابق و اللاحق من هذه الدراسة .[1]

إن مستوى الضغوط الذي تخضع له الصحافة الجزائرية يمر تياره المدمر على الصحفيين في أقساط كبيرة ومكلفة مهنيا معنويا وأخلاقيا وحتى ماديا عبر قنوات رأس المال ، إذ يعترف91,1 % من الصحفيين الجزائريين بأنه لا يسمح لهم بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية مقابل أقلية تقدر بـ 8,9 % .ممن قالت بأنه يسمح لهم بالتحقيق في محيط المؤسسات التي تمول مؤسساتهم بالإعلان.

الجدول 62 : مدى حرية الصحفي في التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للصحفية حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 40,36	ما فوق 40	
هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية	لا	التكرار	68	30	26	36	160
		النسبة المئوية	38,6%	17,0%	14,8%	20,5%	90,9%
	نعم	التكرار	6	3	3	4	16
		النسبة المئوية	3,4%	1,7%	1,7%	2,3%	9,1%
المجموع		التكرار	74	33	29	40	176
		النسبة المئوية	42,0%	18,8%	16,5%	22,7%	100,0 %

1 - أشرف فهمي خوجة : المؤسسات الصحفية بين التنظيم والرقابة ، دار المعرفة الجامعية القاهرة ،2008 ، ص 50 .

غالبا ما تحيط المعلومات المضللة بالصراعات في إفريقيا ، بينما العادة هي تهوين إعلام الشركات الضخمة من قدر المصالح الأمريكية وغيرها من المصالح الغربية أو التغاضي عنها تماما. ولم يكن عنوان قصة غلاف مجلة " التايم " في عددها الصادر يوم 05 جوان 2006 ((الكونغو : الخسائر الخفية لأكثر حروب العالم قتلا)) استثناء من ذلك ، **ومع أن المقال يذكر بإيجاز الكولتان واستخدامه في صناعة الهواتف الخلوية وغيرها من الأجهزة الالكترونية** ، فهو **لم يتضمن أي ذكر للدور المحوري الذي يقوم به هذا المعدن** وغيره من المعادن الموجودة في منطقة الصراع .لقد صورت القصة الحرب الدائرة على أنها مأساة تثير العواطف وتبعث على الرعب ، بينما تحاشت الحديث عن الشركات والحكومات الأجنبية التي خلقت الإطار الذي يجري فيه العنف ، وتلك التي كانت لها مصالح مالية وسياسية في نتيجة الصراع .إن هذا مجرد مقطع من قصة من بين 25 قصة إخبارية منعت من النشر في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب شركات الإعلان عام 2006 .[1] لم يكن توظيف هذه القصة الإخبارية عبثا وإنما قياسا بالقصص الإخبارية التي تتناولها الصحافة الوطنية الجزائرية وعن أساليب التدمير التي تخلفها الشركات الأجنبية في محيط بيئتنا ، **غير أنه يضل مسكوتا عنها وردود الفعل تأتي على حياء** وان لم نقل الصمت هو ما يسمعه الصحفي من طرف الواد الآخر .وفي واد الصحافة **"ينبوع الأخبار الثانوي "** تتصعد الأخبار من خلف أسوار هذه الإحصائيات مخلّفة من ورائها **"ثقبا كبيرا "**يكشف عن مدى تبعية الصحافة الجزائرية وصحفييها لرأسمال الذي يمول هذه الصحافة في أغلبها سواء الآتي من القطاع الخاص أو العمومي .

إذ يقر 38,6 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة بأنه لا يسمح لهم الاقتراب للتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية . ثم في الدرجة الثانية الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن 40 سنة بنسبة عالية هي الأخرى بلغت 20,5 % . لتنضم الأغلبية في الفئتين العمريتين هما **الاخريتين لنفس الاتجاه** إذ يؤكد الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 31 و35 سنة بنسبة 17,0 % . وفي الدرجة الرابعة قال الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36و40 سنة بنسبة بلغت 14,8 % ما قال الأولون من زملائهم في هذا الاتجاه .**إن الأكيد مرة أخرى " أن غالبية الصحفيين الجزائريين عينة الدراسة أكدوا أن مسئولي المؤسسات الصحفية لا يسمحون البتة من الاقتراب للتحقيق في محيط الجهات الممولة بالإعلان لمؤسساتهم الصحفية".** مما يعطينا صورة شبيهة بالممارسات الرأسمالية في النماذج الغربية مع هشاشة المؤسسات الصحفية والوضع الاقتصادي للصحفيين الجزائريين في القطاع إلا نادرا . ولوقت قريب كانتا صحيفتي **الخبر والوطن** نموذجا النجاح في القطاع الخاص غير أنه سرعان ما أثرت عليها الأزمة المالية اثر انهيار

1- هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة في الإعلان لمؤسستك الصحفية ؟ الجنس 53 ، 54 .

أسعار البترول وتراجع مداخيل الإشهار ، لتجعل لاحقا مصداقية في كفتي ميزان مؤشره يميل بحسب ثقل من في الكفة .

الجدول 64 : مدى حرية الصحفي في التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للصحفية حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية	لا	التكرار	76	83	159
		النسبة المئوية	43,4%	47,4%	90,9%
	نعم	التكرار	6	10	16
		النسبة المئوية	3,4%	5,7%	9,1%
المجموع		التكرار	82	93	175
		النسبة المئوية	46,9%	53,1%	100,0%

في عام 1896 وضع ناشر **((نيويورك تايمز))** أودولف أوكس المعايير التي مازال يحكم بها على الصحافة في وقتنا هذا ، حيث أعلن أن صحافته سوف : ((**تقدم الأخبار ، كل الأخبار ...دون انحياز ، وبلا خوف أو محاباة ، بغض النظر عمن يكون له صلة بالأمر من حزب أو طائفة أو مصلحة**)).[1]

لكن وبعد مرور قرن وعشرين سنة يبدوا أن مثل هذه القواعد الأخلاقية والمهنية تحولت إلى مجرد أضغاث أحلام تأويلها إلى واقع صعب المنال ، لأنه كثيرا ما تنجح مطالب المعلنين والحكومة وأصحاب وسائل الإعلام وغيرهم من أصحاب النفوذ في إخفاء الصور الفاصل بين الغايات التحريرية والتجارية لقاعة الأخبار أو نقب هذا السور . وفي مسح بعد آخر ، يذكر الصحفيون أنهم يشعرون بضغوط خارجية – أو داخلية – كي لا يقتربوا من قصص بعينها يمكن أن تؤثر على تلك المصالح القوية ، أو يعرضوا تلك القصص على نحو يجعلها مفهومة بطريقة معينة أو يروجون لها .[2] وفي كل دراسة علمية حديثة تخبرنا الإحصائيات المستقاة من هذه الأوساط أو صناع الرسالة الإعلامية أنه ثمة ضغوط داخلية وخارجية تمنعهم من **الاقتراب من تلك المصادر** .**إذ تقر 47,4 %**من الصحفيات الجزائريات" **أنه لا يسمح لهن التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة**

1 - جولي هولار وجانين جاكسون وهيلاري جولدستاين : الرقابة والتعتيم في الإعلام الأمريكي ، التقرير السنوي السادس لمنظمة فير ((التأثير الخارجي و(الداخلي) على الأخبار)) ، المرجع سابق ، ص 220 .

2 - المرجع نفسه ، ص 220 .

الصحفية بالإشهار " . **وبالمثل إحصائيا تقترب نسبة الصحفيين الجزائريين (الذكور)بنسبة 43,4 %** في الدرجة الثانية يقرون بنفس الحقيقة .**ومع أن هذه الحقيقة نادرا ما تناقش ....إلا أنه في كل عام يزداد الخط الفاصل بين الأخبار والإعلان انطماسا .**[1] **ولكننا نأمل أن تلقي بعض الضوء على تلك الضغوط التي تواجه الصحفيين وتشجعهم هم والجمهور على الاستمرار في كشف ما يتعرض له نقل الأخبار المستقل من أخطار .**[2]

الجدول 65 : مدى حرية الصحفي في التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للصحفية حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية	لا	التكرار	4	133	21	5	163
		النسبة المئوية	2,2%	74,3%	11,7%	2,8%	91,1%
	نعم	التكرار	1	11	2	2	16
		النسبة المئوية	0,6%	6,1%	1,1%	1,1%	8,9%
المجموع		التكرار	5	144	23	7	179
		النسبة المئوية	2,8%	80,4%	12,8%	3,9%	100,0 %

ليس خفيا كما هو ليس سرا نذيعه إن قلنا أن صحافتنا الوطنية في كثير من الأحايين تنشر مادة إخبارية يستحسن تسميتها ها " **مادة صديقة للمعلنين** " وهذه المادة الإخبارية التي تنشر تستند إلى مصادر مهمتها الأساسية " **الترويج لبضاعتها أو خدماتها النوعية** " وتقف لتبررها مصادر علمية(النخب المنخرطة في اللعبة الإعلامية) أو إدارية للمؤسسة محل الإعلان . وتقدم لها المصادر الإعلامية أو الصحفيين مبررات وأسباب **ومواد لاصقة** لتحقيق أهدافها ، إنها صحافة يمكن تمثيلها بـ" **الجسر الاصطناعي** " الذي يستعمل في الحروب أو أثناء عمليات التهريب الكبرى لمواد غير شرعية (**مواد إخبارية حسب الطلب**) أ (**على مقاس رجال الأعمال**) أو كاحتمال ثالث عام يستعمل هذا الجسر (**أثناء تصفية الخصوم أو قيادة حروب إعلامية تجارية أنانية بحتة**) كالضغط على بعض المعلنين من طرف بعض الصحف للاستفادة من ريوع الإشهار بعيدا عن النجاح الإعلامي في السوق

1- جولي هولار وجانين جاكسون وهيلاري جولدستاين : الرقابة والتعتيم في الإعلام الأمريكي ، المرجع السابق ، ص 221 .

2 - المرجع نفسه ، ص 220 .

الحقيقية .أو الترويج على "**طريقة الاسكافي " . وتمثل هذه الفئة فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس بنسبة بلغت 6,1 %** . **الذين اعترفوا بأنه يسمح لهم بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية ".**

لكن على العكس من ذلك مازالت منسوب الرقابة التحريرية قبليا عاليا جدا إذ أقّر74,3 % من الصحفيين الجزائريين الحاملين لشهادة الليسانس بأنه لا يسمح لهم البتة الاقتراب عن طريق التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية .ويؤيدهم في هذه التجربة 11,7 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر و 2,8 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الماجستير ثم 2,2 % من الصحفيين دون مستوى الباكالوريا .

يبدوا أن صحفنا الوطنية تظن " أن بلوغ هذا الحد لخدمة الشركات الراعية عمل طيب .ولكنه ليس عملا طيبا بالنسبة للقراء اذا كان المعلنون يصيغون قصصا تعرض منتجاتهم ".

ومنه يمكن أن نستنتج أن **ثمة حريق هائل سيدمر كل الوثائق والتشريعات** الخاصة بحق الصحفي في الحصول إلى المعلومة (التراث التشريعي لجزائر ما بعد الاستقلال) من الحق في الإعلام مرورا بالحق في الاتصال إلى دسترته في 2016 ، وانتظار قانون حرية المعلومات الذي يقال أنه سيعرض على البرلمان في أحد دورات 2017 !. فما الجدوى لهذا التراث الذي يوضع تحت "**وصاية** " أو " **استعمار** " السلطتين المالية والسياسية ؟.

الجدول 66 : مدى حرية الصحفي في التحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للصحفية حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية	لا	التكرار	49	55	22	17	20	163
		النسبة المئوية	27,4%	30,7%	12,3%	9,5%	11,2 %	91,1 %
	نعم	التكرار	4	7	0	3	2	16
		النسبة المئوية	2,2%	3,9%	0,0%	1,7%	1,1%	8,9%
المجموع		التكرار	53	62	22	20	22	179
		النسبة المئوية	29,6%	34,6%	12,3%	11,2%	12,3 %	100,0 %

إن عملية "**وئد الأخبار**" أو " **وئد حق الشعب في أن يعرف** " على **الطريقة المادية الخالصة الجديدة** هي

نتاج "**دار الندوة** " أو ما يسمى اليوم بـ"**اتحاد السلطتين السياسية والمالية** " إسقاطا توصيفيا ليس إلّا . إذ تشهد النخبة الصحفية الجزائرية الذين تتراوح أعمارهم ما بين 5 إلى 10 سنوات بأن الجهات الممولة (المعلنين) لمؤسساتهم الصحفية لا يسمح لهم بالتحقيق في محيطها بنسبة 30,7 % . وعلاوة على ذلك فأن هذه الأنواع من العلاقات المالية هي في الواقع **"أسرار مفضوحة** " في كل وسائل الإعلام قاطبة وعلى كل المستويات العلمية ، إذ يقّر الصحفيون المبتدئون الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات هم الآخرون بنسبة 27,4 % أنه لا يسمح لك هم الآخرون من الاقتراب من هذه **المصادر المصيرية** لحياة المؤسسة الصحفية .

وتظل النسب المرتفعة المعترفة صراحة بأن نصيبا هائلا من المعلومات يتم وئده حتى قبل ميلاده في المؤسسات الصحفية الجزائرية من طرف الصحفيين الذين خبروا سيرورة المؤسسات الصحفية وقراراتها والبيئة التي تتغذى منها قوت الحياة " المال " وما يجب أن يكتب وما لا يجب أن يكتب سواء أكان ذلك عن طريق الإشهار العمومي أو الإشهار الصادر عن القطاع الخاص أو بعبارة أخرى صادر عن صناع القرار السياسي أو صناع القرار الاقتصادي.

ليس غريبا أن يتلقى الصحفيون أوامر أو تعنيفات أو إرشادات أو حتى تنبيهات لطيفة أو محاولات لتوجيه الصحفيين الالتزام بالخط الافتتاحي للجريدة ومراعاة مصالحها الخارجية باعتبارها " مؤسسة ذات طابع اقتصادي وتجاري" لاندري أهو في المقام الأول أو الثاني وليس هناك ما يجزم على ذلك.

لكن بعد النظر في حقائق هته النتائج يتبين لنا أن النصوص القانونية سرعان ما تنكسر على صخرة الممارسة المهنية وأن هناك تقصير ما في " حق الشعب أن يعرف" وأن الصحفي الجزائري ومؤسساته الصحفية تفرط في جزء كبير من ممارسة مسؤولياتها الاجتماعية إزاء مجتمعها الذي يعتقد أن النبل هو صفتها التي لا تشوبها شائبة.

للأسف تصبح هذه المرافعات الأخلاقية مجرد ذر للرماد في الأعين.

إذ يعترف الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 11 إلى 15 سنة خبرة مهنية بنسبة 12,3 % أن الأمر واقع لا محالة منه وبالمثل يعترف الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم ما بين 16 إلى 20 بنسبة بلغت 9,5 % وتأخذ النسبة في التعاظم عند فئة الصحفيين الأكثر خبرة مهنية هم الآخرون ضّموا صوتهم لصوت بقية الصحفيين مما يعطي مصداقية لهذه النتائج من خلال اعترافهم بنسبة 11,2 % .

الجواب 14:الجدول 67 : قياس اعتراض القصص الاخبارية الصالحة للنشر

	التكرار	النسبة المئوية
لا	151	79,1
نعم	40	20,9
المجموع	191	100,0

إن هذا السؤال في باطنه يكشف عن **حجم شراء سكوت الصحفيين** في المحصلة الأخيرة في الصحافة الجزائرية ومدى الخضوع للضغوط في مرحلة النشر وما بعدها في أحايين كثيرة قبل إجراء عملية الطبع.

إذ يعترف **خمس عينة الدراسة من** الصحفيين الجزائريين أو ما مقداره إحصائيا 20,9 % **. بأنه :" سبق لهم وأن عرض عليهم سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها ".** فيما نفى 79,1 % من الصحفيين الجزائريين بأن تكون قد مورست عليهم مثل هكذا ضغوط في البيئة التحريرية الداخلية .

الجدول 68 : قياس اعتراض القصص الاخبارية الصالحة للنشرحسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق وأن عرض عليك سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها	لا	التكرار	65	28	24	31	148
		النسبة المئوية	34,6%	14,9%	12,8%	16,5 %	78,7%
	نعم	التكرار	16	4	8	12	40
		النسبة المئوية	8,5%	2,1%	4,3%	6,4%	21,3%
المجموع		التكرار	81	32	32	43	188
		النسبة المئوية	43,1%	17,0%	17,0%	22,9 %	100,0 %

تقول النسبة الأعلى في عينة هذه الدراسة الممثلة إحصائيا بـ34,6 % وهي فئة الصحفيين المبتدئين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 لم يسبق لهم وأن عرض عليهم سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها . ثم يؤيد الصحفيون الأكبر سنا في عينة الدراسة (ما فوق الـ40 سنة) هذا الطرح بنسبة 16,5 % في الدرجة الثانية . وثالثا قال الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و35 سنة ذلك أيضا بنسبة 14,9 % . حتى الفئة الرابعة من عينة الدراسة هي الأخرى نزلت على مذهب زملائهم في باقي الفئات بنسبة عالية نسبيا بلغت حدود 12,8 % .إن هذا التقارب يطرح تقريبا إجابة موحدة مفادها أن النخب الصحفية الأكثر احترافا أو أقدميه في المهنة أكدت في معظمها أن مستويات الرقابة التحريرية البعدية تضاءلت في غرف الأخبار في الصحافة الوطنية الجزائرية ، وهو ما يفسر على أساس أن معظم الصحفيين الجزائريين أو أربعة أخماس منهم قد تعلموا حقا تقنيات الكتابة الصحفية المحترفة التي من خلالها يتجنبون رفض قيادات التحرير لقصصهم الصحفية , أو يكون ذلك مؤشرا آخر يخفي حجم الرقابة الذاتية التي يمارسها الصحفيون على أنفسهم من خلال تبادل التجارب والنصائح فيما بينهم ، أو ربما يفسر ذلك السبب في أن" الممارسة تبدوا في ازدهار" من خلال الكتابة وفق نموذج " الأخبار المنقحة .ذلك لأن " الأخبار المنقحة " واضحة المزايا وتتكلف القليل أو لاشيء وترضي ضّاع الأخبار الأقوياء. والدليل على ذلك تساوي نسب المبتدئين مع المحترفين إلى حد ما . و إلّا كيف نفسر مستوى رفض نشر المعلومة معروفة المصدر من ذي قبل، وكذا مستويات الرفض التي يعاني منها الصحفيون الجزائريون لدى سعيهم للتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية .إن كانت التهم المهنية والعلمية الموجهة للفئات التي أجابت بكونها لم تخضع من ذي قبل لأوامر قيادات التحرير في سحب قصصهم الإخبارية ، فان الشك يلف نتائج خمس العينة التي قالت بعكس ذلك تماما ومكمن " الشك " هو ارتفاع نسب الفئتين على النقيض فئة الصحفيين المبتدئين و الأكبر سنا بالمقابل .إذا سلمنا مسبقا بأن فئة الصحفيين الأكبر سنا قد تكون خبرتهم المهنية أو طريقة معالجتهم هي وراء الرفض بنسبة 6,4 % ، فهل من المعقول أن ترفض قيادات التحرير بنسبة عالية بلغت 8,5% للصحفيين المبتدئين ؟. وهل يصح إيعازها إلى نقص الخبرة أو الجهل مثلا ؟.

الجدول 69 : قياس اعتراض القصص الاخبارية الصالحة للنشرحسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	لا	التكرار	70	77	147
		النسبة المئوية	37,6%	41,4%	79,0%
	.	التكرار	18	21	39
		النسبة المئوية	9,7%	11,3%	21,0%
		التكرار	88	98	186
		النسبة المئوية	47,3%	52,7%	100,0%

إن التيار السائد في هذا الجدول هو **تيار الاستقلالية والمصداقية** إن صحّت تسميته كذلك عند الجنسين من الصحفيين الجزائريين الذين يشتغلون كجسد واحد داخل قاعات تحرير الصحف الجزائرية أين اعترفت 41,4 % من الصحفيات الجزائريات **أنهن لم يسبق لهن وأن عرض عليهن سحب قصصهن الإخبارية رغم صحة معلوماتها وأهميتها ، ويشاطرهم الموقف المهني زملاءهم من الصحفيين الجزائريين بنسب عالية 37,6 %** . وهو ما يعلمنا **بـ" أن الصحفي الجزائري قد بنى جدارا مهنيا وقائيا صلبا وأخلاقيا إلى حدود الاحترام بينه وبين المتدخلين أو المحاولين للتدخل في تدفق الرسائل الإخبارية للرأي العام ".**سواء من طرف السلطات السياسية أو المالية أو غيرها من النخب المدمنة على صناعة القصص الإخبارية و طرق التعامل مع وسائل الإعلام عامة .

لكن وعلى الرغم من هذا الوجه المهني المشرف الذي تبرز ملامحه هذه الدراسة إلا أنه ثمة إحصاء يخبرنا حقا بأن ثمة **ثقب في قاعات التحرير يتسلل مختلف المصادر أو قوى الضغط منه إلى قاعات التحرير** ومنها إلى الرأي العام كما سبق وأن أوضحنا في سالف هذه الدراسة **وقطر هذا الثقب 21,0 %** من حجم الجدار . نصفه الأكبر في جهة الصحفيات الجزائريات ومقداره 11,3 % أما ما يقارب النصف فتم اختراقة من جهة الصحفيين الجزائريين بما مقداره9,7 % .إن محاولات التدخل هذه والمعلنة من طرف الصحفيين كما الصحفيات الجزائريات تعد بمثابة "غارات" غير أخلاقية على مصداقية الصحافة الجزائرية إذا ما استسلمت بسهولة لهذه "الضغوطات" التي تعلّب أحيانا في شكل " **إغراءات** " وأحيانا أخرى على شكل " **فروض** " وأحيانا أخرى على شكل " **توجيهات وتعليمات** " وأحينا أخرى وهي الغالبة أنها "لا تخدم مصلحة من هم "**موضوع الحدث أو المعلومة** " أو من هم " **مصدر التمويل** ".

هل سبق وأن عرض عليك سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها * المؤهل العلمي

الجدول 70 : قياس اعتراض القصص الاخبارية الصالحة للنشرحسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
		التكرار	4	125	18	4	151
		النسبة المئوية	2,1%	65,4%	9,4%	2,1%	79,1%
		التكرار	2	27	7	4	40
		النسبة المئوية	1,0%	14,1%	3,7%	2,1%	20,9%
المجموع		التكرار	6	152	25	8	191

قالت الغالبية العظمى من النخبة الصحفية الحاملة لشهادة الليسانس وبنسبة 65,4 % أنه لم يسبق لهم وأن عرض عليهم سحب قصصهم الخبرية رغم صحة معلوماتها ثم انه في الدرجة الثانية جاء عبور هذا السؤال بجواب مثيل من طرف فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر بنسبة 9,4 % .

ولتحاشي تكرار التأويل نركز على تفسير نسبة الرقابة التحريرية على المواد الإخبارية في قاعات التحرير الجزائرية إذ اعترف 14,1 % من الصحفيين الجزائريين حملة شهادة الليسانس أنه سبق وأن تم فعلا وأن عرض عليهم سحب قصصهم الإخبارية رغم صحة معلوماتها وأهميتها في الصحافة الوطنية وهو ما يبين صراحة أن نسب القصص الصحفية المدرجة في خانة الممنوعات أو مثلجات هيئات التحرير هي حقيقة مهنية في الصحافة الوطنية . وعلاوة على ذلك تؤكد هذه النسبة فئة الصحفيين حملة شهادة الماستر بنسبة بلغت3,7 % وتسندها في التوجه نصف عينة الصحفيين حملة شهادة الماجستير بنسبة 2,1 % .

وهو ما يبرر أن القائم بالاتصال في الجزائر يعاني من ضغوط ظاهرة عند مرحلة النشر وهي المرحلة التي تبني شخصية المؤسسة الصحفية وتوجهها العام إزاء القضايا المحلية والإقليمية والدولية في شتى أبعادها .

الجدول 71 : قياس اعتراض القصص الاخبارية الصالحة للنشرحسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق وأن عرض عليك سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها	لا	التكرار	49	52	16	16	18	151
		النسبة المئوية	25,7%	27,2%	8,4%	8,4%	9,4%	79,1%
	نعم	التكرار	11	10	7	5	7	40
		النسبة المئوية	5,8%	5,2%	3,7%	2,6%	3,7%	20,9%
المجموع		التكرار	60	62	23	21	25	191
		النسبة المئوية	31,4%	32,5%	12,0%	11,0 %	13,1 %	100,0%

إن النسب الظاهرة في متغير الخبرة المهنية تخبرنا بأن النسب الأعلى التي جاءت إجاباتها موحدة بالقول أنه لم سيبق وأن عرض عليهم سحب قصتهم الخبرية رغم أهمية و صحة معلوماتها . إنما جاءت بمستوى ثلثين كاملين في فئتي الصحفيين الذي تقل خبرتهم عن 10 سنوات بنسب متقاربة مسجلة من الأعلى إلى الأسفل كالتالي: 27,2 % من 5 إلى 10 سنوات ، ثم أقل من 5 سنوات بنسبة 25,7 % أي بنسبة 9, 52 % من أصل 79,1 % .

ثم انه يواصل الصحفيون الجزائريون في تأكيد اعترافاتهم بنسب عالية نسبيا في باقي الفئات من هذا المتغير إذ تماثلت تماما نسبة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم مابين (11 إلى 15 سنة و من 16 إلى 20 سنة) بنسبة بلغت 8,4 % . كما وافق الصحفيون الذين تزيد خبرتهم عن عشرين 20 سنة طرح زملائهم بنسبة بالغة الأهمية وجديرة بالذكر قوامها 9,4 % .وتمثل هذه النسب الأخيرة الثلاث ثلثي العينة في هذه الفئات مما يعطينا أغلبية إحصائية وعلمية تؤكد بأن الصحفي الجزائري متمسك بأداء مهامه النبيلة في إطار أخلاقي لما تكون فيه المعلومة ذات أهمية . غير أن الخطر ، كل الخطر ، قد يأتي خلافا لظاهر الإجابة عند الكتابة على مقاس ما" **تريد إرادة التحرير** "لا على **"مقاس ما يريده الشعب "** من المعلومة وذلك جوابه في قابل تحليل الأسئلة مثل السؤال 17 أو متغيرات هذا الجدول كاملا .وكذا إجابات الجدولين 27 و 28 .

وهو أمر لم ينكر ممارسته الصحفيون الجزائريون من داخل هيئات التحرير إذ أقّره كحقيقة إحصائية الصحفيون الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بنسبة بلغت5,8 % بالدرجة الأولى كما اعترف وبالمثل تقريبا الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بما نسبته 5,2 % **بأنهم سبق لهم وأن عرض عليهم سحب**

قصتهم الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها ▪

أما الصحفيون الأكثر احترافية وخبرة مهنية فقد تماثلت إجاباتهم في فئتي الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم ما بين (11 إلى 15 سنة ، وما فوق 20 سنة) فقد تشاطرا نفس الطرح بذات النسبة المقدرة بـ3,7 % تردفهم فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 16 إلى 20 سنة بنسبة 2,6% .إذ قال الجميع ما قاله زملائهم **بأنهم سبق لهم وأن عرض عليهم سحب قصتهم الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها ▪**

وهذا خبر آخر ، يعلمنا أن الفئات الصحفية تعرضت إلى الرقابة التحريرية القبلية بما مقداره الخمس وهي قصص إخبارية لم تعرف طريقا إلى الجمهور بشهادة أهل المهنة على أنفسهم ، وان ثمة عوائق في وصول المعلومة ليست المصادر وحدها هي المتهم إذن بل إن عوائقا تكون أحيانا من صنع الصحفي نفسه وعوائق أخرى تأتي من هيئات التحرير أو قياداتها ، وعوائق أخرى تأتي من المصادر في حد ذاتها ، وعوائق أخرى مصدرها المال وأخرى التشريع في حد ذاته إنها صورة عامة عن البيئة غير المواتية في كثير من الأحيان تقف حاجزا في تدفق المعلومة من بنوكها الرئيسة " المصادر الأصلية **"** باتجاه **"** زبونها الأصلي" أو صاحب الحاجة إليها "المواطن ".

الفصل الخامس

تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية على الصحفي في الحصول على المعلومات.

V- تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية على الصحفي في الحصول على المعلومات.

V-1-1 - تأثير المداخيل المالية للصحفي والمؤسسة على استقلالية الصحفي عن مصدر المعلومة

V-1-2 - تأثير فتح القطاع السمعي البصري على خارطة مصادر معلومات الصحافة المكتوبة .

V-1-3 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

V-1-4 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

V- تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية والمهنية على الصحفي في الحصول على المعلومات.

V-1-1 - تأثير المداخيل المالية للصحفي والمؤسسة على استقلالية الصحفي عن مصدر المعلومة

الجواب 15 : الجدول 72 : أهمية البطاقة المهنية الصحفية في الممارسة المهنية

	التكرار	النسبة المئوية
لا	91	46,0
نعم	107	54,0
المجموع	198	100,0

يرى 54,0 % من الصحفيين الجزائريين أن البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لهم في الممارسة المهنية ، فيما أكد عدم جدواها 46,0 % ، أو بالأحرى هم يرون أن هذه البطاقة غير ذات أهمية بالنسبة لهم في الممارسة المهنية .

الجدول 73 : أهمية البطاقة المهنية الصحفية في الممارسة المهنية حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لك في الممارسة المهنية	لا	التكرار	33	13	21	23	90
		النسبة المئوية	16,9%	6,7%	10,8%	11,8%	46,2%
	نعم	التكرار	49	20	11	25	105
		النسبة المئوية	25,1%	10,3%	5,6%	12,8%	53,8%
المجموع		التكرار	82	33	32	48	195
		النسبة المئوية	42,1%	16,9%	16,4%	24,6%	100,0%

ترى الفئة الشبانية من الصحفيين الجزائريين خاصة الذين تتراوح أعمارهم مابين 25 و30 سنة وبنسبة هي الأعلى بين الرأيين قدرت بـ25,1 % أن البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لهم في الممارسة المهنية فهي تساعد هم حتما على الوصول الآمن إلى المعلومة ومصادرها المتنوعة خاصة في فترة نهاية العمل أو الفترات الليلية أو أثناء حدوث الأزمات و الأحداث المفاجئة والكوارث الطبيعية أو القضايا المصيرية في تاريخ الأمة و الشعب كمثل اتخاذ قرارات فجائية أو انقلابات أو تهديد كبير للأمن الوطني ويؤيد هذا الاتجاه الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة بنسبة هي الثانية بنسبة مقدرة بـ 12,8 % . وبالمثل أجاب الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36 و الـ 40 سنة ونزلوا على ما نزل عليه من الرأي زملائهم بنسبة بلغت 10,3 % . وهو ما يؤكد أن الثقافة القانونية بأهمية البطاقة من الناحية الممارساتية للمهنة عالية إلى حد ما في أوساط الصحفيين الجزائريين في مختلف الفئات العمرية .

ومع ذلك يرى فريق ثاني من الصحفيين الجزائريين وان قّل نسبيا عن الفريق الأول من زملائهم أن البطاقة المهنية الصحفية بالنسبة إليهم " **لا تقدّم ولا تؤخّر في الأمر من شيئ** " ، **إذ** قال بذلك الصحفيون المبتدئون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة بنسبة 16,9 % . ثم انه لم يتخلف عنهم الصحفيون الأكبر سنا بنسبة 11,8 % ويؤازرهم الصحفيون في ذات التوجه البالغ عمرهم ما بين 36و40 .

الجدول 74 : أهمية البطاقة المهنية الصحفية في الممارسة المهنية حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	لا	التكرار	38	50	88
		النسبة المئوية	19,7%	25,9%	45,6%
	.	التكرار	55	50	105
		النسبة المئوية	28,5%	25,9%	54,4%
		التكرار	93	100	193
		النسبة المئوية	48,2%	51,8%	100,0%

تتسق إجابات الصحفيين الجزائريين إحصائيا في متغير الجنس على حد السواء ذكورا و إناثا مع تصريح وزير الاتصال حميد قرين يوم الخميس 17 سبتمبر من سنة 2015 ، لدى نزوله ضيفا على القناة الثالثة الإذاعية، أن البطاقة المهنية للصحفي **"تسهل له الحصول على المعلومات و تمكنه من الاستفادة من بعض الامتيازات لدى أداء مهمته".**و أوضح وزير الاتصال، أنه بغض النظر عن "الطابع الإعلامي المحض المتمثل في تسهيل

الحصول على المعلومات ، فإن هذه البطاقة التي تم توزيع 3.000 بطاقة منها يومئذ .... ستسمح لحاملها بالاستفادة من بعض **"الامتيازات الجوهرية".**و تتمثل هذه الامتيازات يضيف الوزير السابق حميد قرين في تخفيضات في **أسعار الهاتف والإنترنت و النقل المحلي و الدولي و الفندقة".**[1]لكن ما يلام عليه الوزير هو اعتبار الاستفادة السابقة الذكر **"امتيازا** " لا " **حقا** " من حقوق الصحفيين **كون صفة الحق ثابتة** أما **الامتياز فهو متغير وغير مستقر باعتباره مجرد منحة أو إكرامية ليس إلّا .**

إن هذا الخطاب السياسي أيدّه أكاديميا وإحصائيا 28,5 % من الصحفيين الذكور و25,9 % من الصحفيات الجزائريات وهي نسب عالية ومتقاربة و لها دلالات كثيرة -لا يمكن صنع توازن بين دلالاتها - غير أن أحد الدلالات الهامة تعلمنا بأن الجسم الصحفي الجزائري كان بحاجة إلى هذه البطاقة من الجانب المعنوي على الأقل أو أنه كان يحتاج إليها كتأمين على الحياة واثبات للانتماء إلى القطاع خاصة وأن الصحفيين كثيرا ما كانوا يعيشون تحرشات متنوعة المصادر حسب ما ترويه يومياتهم المهنية وما أكثرها في الصحافة الوطنية المكتوبة.

كما أن عدم حصوله على هذه البطاقة في أوقات خارج العمل لا تسمح للصحفي من وجهة نظر قانونية العمل مثلا ليلا في حال حدوث أي أمر طارئ أو حدث كبير. وهو ما يقلص من حقه في الحصول على المعلومات أثناء هذه الفترات الحرجة .كما أن تعرضه لخطر ما لا يضمن له تأمينا صحيا أو تقاعدا مسبقا يضمن له كرامته وكرامة أسرته في حال الإصابة بمكروه.لكن في الضفة الأخرى ، تقر الصحفيات الجزائريات بنسبة 25,9 % بأن البطاقة المهنية وجودها كعدمه بل **"إنها غير ذات أهمية بالنسبة لهن في الممارسة المهنية "** أو " **حتى الحصول على المعلومات أثناء عملية جمع المعلومات خاصة في حال الأنواع الصحفية الاستقصائية كالتحقيق الصحفي أو الريبورتاج .**وليس هذا مذهب الصحفيات الجزائريات فقط بل شدّ على رأيهم زملائهم من الصحفيين الجزائريين الذكور بنسبة معتبرة قدرت 19,7 % وذهبوا إلى حدود ما تعنيه **"لا"** كفكرة لا ككلمة أ وحرف .فهي بالنسبة إليهم **"وثيقة صماء " أو وسيلة "لاجدوى منها " بل "لاتقدم ولا تؤخر في الأمر شيئا . أو أن النص القانوني الذي تستند إليه هذه البطاقة كإجراء لايؤدي مفعوله في ميدان الممارسة المهنية ، أو لا يحقق الاستجابة الإعلامية للصحفيين أو أن وسائل أخرى هي أجدى وأجدر بالإتباع في الحصول على المعلومة كالعلاقات الشخصية (الصداقة ، شبكة العلاقات العائلية ، شبكة العلاقات المهنية ، جماعات تجميع المصالح ، مقياس الأهداف والايدولوجيا الجامعة ، شبكات التواصل الاجتماعي ، الاستناد إلى الخبراء والأخصائيين في شتى العلوم لتحليل المعلومات ...الخ) .**

---

1 - البطاقة المهنية للصحفي المحترف تسهل الحصول على المعلومة و الاستفادة من إمتيازات نوعية .تاريخ النشر يوم 2015/09/17 على الساعة 16:56 .متوفر بموقع وزارة الاتصال الجزائرية على الرابط التالي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/1549

الجدول 75 : أهمية البطاقة المهنية الصحفية في الممارسة المهنية حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لك في الممارسة المهنية	لا	التكرار	2	73	11	5	0	91
		النسبة المئوية	1,0%	36,9%	5,6%	2,5%	0,0%	46,0%
	نعم	التكرار	4	85	14	3	1	107
		النسبة المئوية	2,0%	42,9%	7,1%	1,5%	0,5%	54,0%
المجموع		التكرار	6	158	25	8	1	198
		النسبة المئوية	3,0%	79,8%	12,6%	4,0%	0,5%	100,0 %

ثمة قاعدة فقهية تقول "**انه لا يتفاوت الناس في العلم وإنما يتفاوتون في الاعتقاد**" لذا انشطرت عقيدة الصحفيين الجزائريين من هذا السؤال كما بيناّ في الجدول البسيط وجداول المتغيرات إلى شطرين مشكلين عقيدتين - لا نجزم ولا ندعي إلى الآن معرفة مصدرهما - غير أن ظاهرها يقول أن حملة شهادة الليسانس من الصحفيين الجزائريين وبنسبة 42,9 % بأن البطاقة المهنية "**نعم " هي ذات أهمية بالنسبة لهم في الممارسة المهنية أثناء جمع المعلومات**. و هذا ما يوحى بأن هذه الآلية القانونية قد ساعدتهم بل يّسرت لهم الحصول على المعلومات من مختلف مصادرها بل هي هويتهم المهنية و تعد "**جسرا** " إلى مصادر المعلومات ومنها إلى المعلومات التي يريدونها لكن ثمة أسئلة استفزازية تقتحم مجال الدراسة الأكاديمية ومثال ذلك ما نوع هذه المصادر ؟ ما وزنها إعلاميا ؟ ما قيمة المعلومات التي يتحصلون عليها بعد الانتهاء من مهمتهم؟ وهل يحتاج فعلا الصحفي إلى بطاقة مهنية في التغطيات الإخبارية المحلية ؟ أم أن دورها إداري بحت ؟.إن الجواب عن هكذا أسئلة يحتاج إلى قراءة هذه الدراسة إلى نهايتها لمعرفة ذلك .

وعلى النقيض من ذلك في الفئة الصحفية ذاتها يرى 36,9 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس بأن البطاقة المهنية الصحفية ليست ذات أهمية في الممارسة المهنية بالمطلق وهو الاعتقاد الثاني وان قلّت نسبته مقارنة بالاعتقاد الأول بشيء قليل . وهو ما يعطينا وجها تفسيريا آخر إذ تعتقد سرا ف ي اعتقاد الباحث أن هذه الفئة " تستقل استقلالا كليا عن هذا الإطار التنظيمي لأسباب عدة ، يكون على رأسها إّما احترافية وخبرة هذه الفئة من الصحفيين ، أو لأنّ هذا الاستغناء إنما هو نتاج تشكيلها لـ" **أجندة علاقات** " تغنيها عن " **إشهار هذه**

البطاقة في حد ذاتها " أو " قوتها القانونية " .أو تكون قد فهمت هذه الفئة من الصحفيين **لا تشكّل فارقا في الممارسة المهنية .** أو ثمة احتمال آخر **يكون فيه الصحفي قد صنع لنفسه مصداقية مع مصادر المعلومات حققت له الشهرة الكافية محليا ودوليا هي ما ينتج عنه بالضرورة تجاوزه في الممارسة المهنية** حدود ما ارتضى الباحث أن يسميه " **قوة البطاقة القانونية** ". وبالتالي نستنتج بأن هذه الفئة من الصحفيين الجزائريين بقدر ما هي بحاجة إلى مصادر المعلومة ، فمصادر المعلومة بالمقابل هي بحاجة إليها . أو يكون لعامل التسريب الانتقائي دور في ذلك . كما لا يستبعد الدور التقني ووفرة المعلومات التي توفرها تكنولوجيا الإعلام والاتصال حصة في ذلك ، لأن كثيرا من الصحفيين الجزائريين بحكم الاحتكاك الدائم والمتواصل قد خبروا "**مقاربة المعلومات** " التي تتدفق كل ثانية على الشبكة العنكبوتية ، أو تعلموا ذلك من خلال الدورات التكوينية الحكومية وغير الحكومية . أو تقف خلفهم شبكات من الأخصائيين والفنيين والتقنيين وجيش من الأكاديميين والمحللين والخبراء كمصادر تحلّل وتدّعم وتنفي وتكذب وتوجه وتقدم أسرار ومدفونات إعلامية" المعرفة " وتوجيهات وتعليمات معلّبة في قوالب إخبارية يستضيئ بها الصحفي لتفجير قصصه الإخبارية على نحو يبدوا واقعيا ، معقولا ، منطقيا ومقبولا ، ومؤنسنا أحيانا ، ويحمل وسم حقوق الإنسان أحيانا أخرى ، ونداء أخلاقيا متخما بالقيم وان لم يكن صحيحا وصادقا تماما كما تحاول الكلمات التي تصنع الخبر إخبارنا به ، ولنا في ذلك عديد الأمثلة والقضايا التي انقلبت فيها الكتابة الصحفية بـ360 درجة لشروط البيئة المواتية وغير المواتية. ومثال ذلك " قضية الخليفة بنك ، قضية سونطراك 1 وسونطراك 2 ، قضية مرض الرئيس ، وقضايا لاحصر لها ...الخ ". وهذا ما يتطابق سلبيا مع تأكيد ممثل الاتصال الرسمي في الجزائر وزير الاتصال حميد قرين حين قال في أحد تصريحاته :" **أأكد لكم عدم وجود أي نوع من "مصادرة" للمعلومة على مستوى المؤسسات العمومية ، معتبرا أن هذا "راجع في بعض الأحيان إلى الصحفي أو إلى طبيعة المعلومة المتوخاة" ، مشيرا ، إلى أن "هناك بعض الأسئلة لا ينبغي طرحها أصلا" لا سيما تلك التي تتعلق بالحياة الخاصة للأشخاص"؟ !.**[1]

ومع ذلك استغرقت التكهنات الإعلامية بشأن انتهاك الدستور وتعديله وتهريب الأموال والانقلابات البيضاء في جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديموقراطي وإصلاح جهاز المخابرات والحركات التصحيحية في حزبي السلطة والمعارضة وغيرها من القضايا السياسية ذات الطابع الإلهائي للرأي العام الموجهة للاستهلاك العام . ما طرد الأخبار الأخرى كقضايا الإصلاح التربوي والديني والجامعي وقطاع العدالة والتجارة والفلاحة والسياحة ، وهكذا تم إبعاد الرأي العام على مدى عشرين سنة عن المتاح والممكن والقذف به إلى **" ملهى السياسة "** بغير علم ولا كتاب منير ▪

1- البطاقة المهنية للصحفي المحترف تسهل الحصول على المعلومة و الاستفادة من إمتيازات نوعية .تاريخ النشر يوم 2015/09/17 على الساعة 16:56 .متوفر بموقع وزارة الاتصال الجزائرية على الرابط التالي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/1549

وليس غريبا على الصحفي الجزائري أن ينخرط في هذه المتاهة خاصة وأن كثيرا من المعلومات التي تتزود بها الصحافة الوطنية إذا كان وزير الاتصال حميد قرين يقف وقفة أستاذ قانون إعلام في الجامعة الجزائرية لا وقفة وزير في السلطة التنفيذية لقوانين الجمهورية مكتفيا بـ" الاستياء " على حد تعبير الصحافة الوطنية وموقع وزارته حين يقر بأنه ثمة " **مراسلين محليين "يعملون في مهن أخرى موازية" و بالتالي لا يمكنهم الاستفادة من البطاقة المهنية للصحفي؟.**[1]

الجدول 76 : أهمية البطاقة المهنية الصحفية في الممارسة المهنية حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لك في الممارسة المهنية	لا	التكرار	25	27	14	13	12	91
		النسبة المئوية	12,6%	13,6%	7,1%	6,6%	6,1%	46,0 %
	نعم	التكرار	36	36	10	10	15	107
		النسبة المئوية	18,2%	18,2%	5,1%	5,1%	7,6%	54,0 %
المجموع		التكرار	61	63	24	23	27	198
		النسبة المئوية	30,8%	31,8%	12,1%	11,6%	13,6 %	100,0 %

تساوت إجابات الصحفيين الجزائريين القائلين **بـ"نعم** " بأن البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لهم في الممارسة المهنية إذ اجتمعت الإجابات على موقف موّحد بين الصحفيين الحاملين للخبرة المهنية من (أقل من 5 سنوات إلى من 5 إلى 10 سنوات) بنسبة 18,2 % لكل منهما ما يعطينا انسجاما و إجماعا في الموقف .
كما يستمر تباعا وحدة الموقف هذا عند فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من (11 إلى 15 سنوات و من 16 إلى 20 سنوات) بـ5,1 % . ثم يأخذ في الارتفاع نسبيا إلى حدود الـ 7,6 % لدى فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة .

---

1 - البطاقة المهنية للصحفي المحترف تسهل الحصول على المعلومة و الاستفادة من إمتيازات نوعية .تاريخ النشر يوم 2015/09/17 على الساعة 16:56 .متوفر بموقع وزارة الاتصال الجزائرية على الرابط التالي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/1549

لذا تعدّ هذه الإحصائيات المتماثلة والمتقاربة بين فئات متغير الخبرة المهنية ونسبيتها العالية إلى حد ما إيحاء مباشرا لتجانس واضح بين النخب الصحفية المؤيدة لضبط الممارسة الصحفية من خلال آليات قانونية وأن هذه البطاقة المهنية هي من تفرق بين من هو صحفي حقا وممن هم مجرد " **مخبرين**" غير شرعيين ينشطون في الصحافة الجزائرية رغم أن قوانين العمل الجزائرية تمنعهم من ذلك . وانه لمن المعقول أن يكون هذا الاتجاه غالبا في الصحافة الوطنية لأنه وبكل بساطة هذا " **ما ينبغي أن يكون ".**

وبعيدا على الماينبغيات لا يزال 13,6 % من الصحفيين الجزائريين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 إلى سنوات يعتقدون أن "**البطاقة المهنية الصحفية ليست ذات أهمية في الممارسة المهنية "** ويشاركهم الاعتقاد نفسه 12,6 % من الصحفيين المبتدئين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات .

الجواب 16 : الجدول 77 : دور البطاقة المهنية في الوصول إلى مصادر المعلومات

	التكرار	النسبة المئوية
لا	99	51,0
نعم	95	49,0
المجموع	194	100,0

إن البطاقة المهنية هي في الأساس وحدة تشريعية في نص تشريعي كامل – حتى لا نقول متكامل -و إلّا سنكون قد انحزنا انحيازا مبكرا وخطيرا من حيث الفكرة و المبدأ والهدف. وإذا ما فسرناها تفسيرا عضويا ظاهراتيا هي بمثابة "**ذراع** " أو" " **رجل** " أي "**عامل مساعد**" على الحركة للوصول أو الحصول على شيئ ما يريده ويرغبه آجلا أو عاجلا بالضرورة. أما " **المعلومة** " فهي بمثابة " **المخ** " الذي تختزن فيه السلطة " **معلوماتها الكلية** " وان لهذا **المخ مناطق عصبية** تفتح لهذه الوسائل حق الحصول على المعلومات لما ترسل إليها منبهات ، لكن تلك الومضات في حالات ما لا يسمح لها برجع الصدى أو حتى الولوج لنقل المعلومة .لا لشيء إلا لأنّها سرية للغاية ومنه **تفقد الوسيلة المساعدة** وظيفتها وتبقى المعلومة الظاهرة " **المتاحة** " للعوام هي المعلومة المتدفقة بلونين **أحمر وأبيض** . لذلك لا ضير أن يجيب بعفوية إحصائية غالبة الصحفيون الجزائريون وبنسبة 51,0 % أن البطاقة الصحفية المهنية لم تساعدهم مطلقا في الحصول على المعلومات من مصادرها الأصلية . وهو ما يعطينا إجابة أولية جديرة بالذكر "إن ما يزيد عن نصف ساكنة دار الصحافة الوطنية باقية على حالها وأن هذا التشريع لم يخدم حق الحصول على المعلومات أو أنه إجراء غير كاف وحده لحد الساعة على الأقل ".فيما يرى 49,0 % منهم أن هذه البطاقة قد ساعدتهم في الوصول إلى مصادر المعلومات والحصول على المعلومات والوثائق منها .

وهي نسب **تعكس الصراع الحاصل بين الحرية وسلطة مصادر المعلومة انعكاسا تناظريا .**

الجدول 78 : دور البطاقة المهنية في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير فئة السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل ساعدتك البطاقة المهنية في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات	لا	التكرار	41	15	16	26	98
		النسبة المئوية	21,5%	7,9%	8,4%	13,6%	51,3%
	نعم	التكرار	41	17	13	22	93
		النسبة المئوية	21,5%	8,9%	6,8%	11,5%	48,7%
المجموع		التكرار	82	32	29	48	191
		النسبة المئوية	42,9%	16,8%	15,2%	25,1%	100,0 %

إذا ما كان للصحفيين الجزائريين "**مطلبا** " فليس ثمة " **مطلبا** " يضاهي هذا المطلب الفلسفي الذي جاء فيه : "**إننا نحتاج إلى دولة ، هي دولة الحق ، سواء في معناها الكانطي ، أي دولة تكون فيها حقوق الإنسان أمرا واقعيا ، أو بمعنى آخر ، كانطي أيضا ، تكون فيه بمثابة مؤسسة تخلق وتضع التدابير الزجرية بخصوص الحق القانوني الذي يحد من حريتنا ، أقل ما يمكن طبعا وبطريقة أكثر عدالة . علاوة على ذلك ، يجب أن تتسم هذه الدولة بأقل ما يمكن من السلطوية** ."[1] إن الدولة الجزائرية وان كانت قد منحت هذا الحق دستوريا في التعديل الدستوري الأخير 2016 ومن خلال القانون العضوي للإعلام 2012 - مع جملة من النقائص إن جاز التعبير أو الانتقادات معلبة في غلاف مطلبي – غم ما يوصف بالانجاز من منظور سلطوي ، فان الفئة الصحفية الشبّانية الأحدث سنا في عينة البحث (بين 25 و30 سنة) وبنسبة بلغت 21,5 % تعتقد **أن البطاقة المهنية لم تساعدها أبدا في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات من مختلف مصادرها** . وهو ما يلغي آليا عند هذه الجبهة الفئوية من الصحفيين اجتهادات المشرع الجزائري بالمطلق ويرون بذلك أن هذه الدولة تتسم بأقل ما يمكن من السلطوية . ويشاركهم الاعتقاد فئة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الـ 40 سنة بنسبة عالية في المقام الثاني بـ13,6 % . ثم انه في المقام الثالث تؤازرهم فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما (بين36و40 سنة) بنسبة 8,4 % وقريبا منهم نسبيا بـ 7,9 % الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و35 سنة لا يجدون غير إنكار فعالية هذه الآلية القانونية في الحصول على المعلومات .وعلى النقيض من ذلك ، يرى الصحفيون الملتحقون بالمهنة الصحفية حديثا وهم الفئة التي تتراوح أعمارهم ما بين 25 و 30 سنة بنسبة 21,5 % بأن **البطاقة المهنية ساعدتهم كثيرا في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات** ، أي أن هذه الآلية القانونية قد يّسرت لهم حق الحصول على المعلومات ومصادر المعلومات وأيدّت هذا الاتجاه بالمقارنة مع جبهة المعارضة نفس الفئة الصحفية في المقام الثاني بنسبة 11,5 % فئة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الـ 40 سنة و يتبعهم في الدرجة الثالثة الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين الـ35 سنة إلى الـ 40 سنة بنسبة بلغت 8,9 %. **إن هذا الميل المتناقص في كل الفئات وبنسب متقاربة جدا يوحي بوجود مدرستين الأولى ترى أن التقييد القانوني بآلية هو إجراء سلطوي مرضي ، أما المدرسة الثانية فهي تؤمن بالحق المطلق لهذا الحق لممارسة المهنة . وأن الممارسة المهنية وهذا الحق لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يختزل " في بطاقة " .**

1 - محمد بهاوي : الحرية نصوص فلسفية مختارة ومترجمة ، المرجع السابق ، ص 97 .

الجدول 79 : دور البطاقة المهنية في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل ساعدتك البطاقة المهنية في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات	لا	التكرار	50	46	96
		النسبة المئوية	26,5%	24,3%	50,8%
	نعم	التكرار	42	51	93
		النسبة المئوية	22,2%	27,0%	49,2%
المجموع		التكرار	92	97	189
		النسبة المئوية	48,7%	51,3%	100,0%

إن الفارق الطفيف بين موقفي الجنسين من الصحفيين الجزائريين يعطينا صورة عن مدى تقارب وجهات الجنسين في الصحافة الوطنية الموالية للنصوص التشريعية الصادرة عن السلطة والمعارضة لها معارضة شاملة بكل ما تعنيه **"لا"**. إذ يعترض كلية الصحفيون الرجال من الصحافة الوطنية بشقيها الخاص والعمومي على أن تكون البطاقة المهنية قد قدمت لهم خدمة ما في إطار ممارسة مهامهم المهنية إذ يعترف ما نسبته بالضبط 26,5 % منهم أن **تكون البطاقة المهنية ساعدتهم في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات** .**وبالمثل تقول الصحفيات الجزائريات ذلك بنسبة بلغت** 24,3 % . و في اعتقاد الباحث أن هذه الزمرة من الصحفيين الجزائريين تميل إلى ما يقوله زملاءهم الأوروبيون في الضفة الأخرى من المتوسط **إذ يقولون : " أن الصحافة ليست مجرد تسجيل للأحداث ، بل إنها دليل للسلوك العام وباعث على التفكير الجديد ".** [1] هذا التفكير الجديد يمثله الصحفي الألماني " **غنتر ولراف** " الذي ابتدع أسلوبا خاصا به في انجاز تحقيقاته الصحفية يقوم على التجربة الشخصية .ولعل كتابه الموسوم بـ:" **في الدرك الأسفل** " والذي نقل إلى اللغة الفرنسية بعنوان " **سحنة تركي** " خير مثال على هذا الأسلوب . لقد كلفه تغيير ملامح وجهه ، ولون عينيه وشعره ، وطريقة نطقه للغة الألمانية ليتماهى مع شخصية التركي المهاجر في ألمانيا . ودفعه لممارسة العديد من المهن الشاقة : أجير بسيط في ورشات البناء ومصنع الفولاذ . ونادل في مطعم ماك دونالد . وفأر تجارب في المختبرات الصيدلانية . وقادته مغامرته إلى تنظيف محطة نووية لتوليد الطاقة الكهربائية دون أدنى شروط الوقاية ! لقد أخذت منه هذه التجربة سنتين كاملتين اكتشف خلالهما وضع العمال الأتراك المزري في ألمانيا وسلط الضوء على نظرة المجتمع الألماني لهم .[2]**إن المغزى من إقحام هذه القصة هو تبرير أولي وليس نهائي لمعنى أن لات كون للبطاقة المهنية معنى في عملية الحصول والوصول إلى المعلومات ومصادرها المتنوعة بعيدا عن فلسفة الأخلاق** .أما الفئة الصحفية التي ترى في أن

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي : صناعة الخبر في الصحف الأمريكية ، مرجع سابق ص 32 .

2 - نصر الدين لعياضي : عتبة الكلام (الصحافة على الطريقة الألمانية) ، يومية الخبر ، الاثنين 1 سبتمبر 2014 ، العدد 7540 ، ص 21 .

البطاقة المهنية قد **ساعدتهم في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات** وبنسبة 27,0 % من الصحفيات الجزائريات في المقام الأول ، إذا ما سلمنا بأن هذه "البطاقة الصماء" فعلا قد ساعدتهن هل كان لإحداهن أن تحصل على مثل هكذا قصة كالتي حصلت عليها على سبيل المثال الصحفية الفرنسية **" آن تريستان "** التي التحقت للعمل بحقول القطن في نيكارغوا لتكتب سلسلة من التحقيقات عن ظروف عمل الفلاحين القاسية في هذا البلد . وانخرطت في 1987 في الجبهة الوطنية الفرنسية بنية انجاز تحقيق صحفي عن هذا الحزب من داخله .ونشرته في كتاب عنونته " إلى الجبهة ".[1] **فهل ثمة من الصحفيين الجزائريين من يملك تلك الشجاعة والرؤية القديمة الجديدة للمهنة قبل وبعد الخوض في الممنوع المسموح من وجهة نظر مهنية خالصة ؟. أم أن الصحافة اليومية الجزائرية اعتادت بصورة كبيرة ترك القراء يكافحون بأنفسهم، عندما يتصل الأمر باستخلاص المحصلة النهائية من المعلومات؟**.ليست الصحفية "**آن تريستان** "وحدها الممغنطة بأسلوب" **غنتر ولراف** " فقد ألهم أسلوبه أيضا الصحفية الفرنسية " **فلورانس أوبينا** " التي أختطفت في بغداد لمدة سته أشهر . لقد خاضت تجربة شخصية لتكتب عن الفئات الاجتماعية التي طحنتها الأزمة الاقتصادية . فتنكرت في هيئة امرأة فقيرة تبحث عن لقمة العيش .فعملت منظفة في مؤسسة ، ثم تداولت على العديد من الأعمال المؤقتة المختلفة .وكللت تجربتها بتحقيق صحفي أصدرته في كتاب بعنوان " **على مرفأ وسترهام "الذي يحكي عن معاناة الفئات الفرنسية المحرومة** .[2] ثم ان الصحفيين الذكور القائلين بمدى حاجتهم لهذه البطاقة في الحصول على المعلومات والوصول إلى المصادر بنسبة بلغت 22,2 % فيما كانت ستفيدهم هذه البطاقة . مع الإقرار مبكرا بأن سرد مثل هذه الأمثلة لا يعني بتاتا أن الصحافة الاستقصائية تشترط التجربة الذاتية، بل إنها تبين أنها ضرب من التوغل في المناطق المعتمة .وهذا ما فهمه الصحفي الألماني ريتشار غيتجهر – وما يجب أن يفهمه الصحفي الجزائري - الذي استعان بصديقه القرصان في مجال المعلوماتية لمعرفة مصدر التعديلات التي تقدم بها النواب الأوروبيون "لإثراء " المشروع المتعلق بالحياة الخاصة . لقد لفت نظره عددها الذي بلغ 4 ألف تعديلا **!** وتناهى إلى سمعه الضغوط التي تمارسها الشركات العملاقة العاملة في قطاع المعلوماتية والانترنيت من أجل إفراغ هذا المشروع من محتواه. الشكات التي تجني أرباحا طائلة جراء التجارة بالمعلومات الشخصية ،. فوفّر له هذا الصديق نسخ من الاقتراحات التي تقدم بها النواب البرلمان الأوروبي .واخترع مع زميله المذكور محرك بحث ...فأدخل بعض الكلمات المفتاحية في محرك البحث التي قادته إلى مصدر الكثير من التعديلات المقترحة وتأكد أنها من بنات أفكار اللوبيات المذكورة [3] . ومع ذلك ، " **فالصحافة لابد أن تبدوا**

---

1 - نصر الدين لعياضي : عتبة الكلام (الصحافة على الطريقة الألمانية) ، المرجع السابق ، ص 21 .

2 - المرجع نفسه ، ص 21 .

3 - المرجع نفسه ، ص 21 .

دائما صوت الرأي العام المرتفع القاطع ، وليس صوت بعض الصحفيين الشبان المغامرين".[1]

الجدول 80 : دور البطاقة المهنية في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل ساعدتك البطاقة المهنية في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات	لا	التكرار	4	80	9	5	1	99
		النسبة المئوية	2,1%	41,2%	4,6%	2,6%	0,5%	51,0%
	نعم	التكرار	2	74	16	3	0	95
		النسبة المئوية	1,0%	38,1%	8,2%	1,5%	0,0%	49,0%
المجموع		التكرار	6	154	25	8	1	194

إن الصحفيين الشبان المغامرون يشار إليهم في بدايات مقالاتهم .وهم شخصيات معروفة في المجتمع ويكتبون أعمدة ويحضرون المناسبات الاجتماعية . والاحتمال الأكبر أن القراء يرون الصحيفة على أنها مؤسسة إنسانية غير معصومة من الخطأ.[2] لكن ماذا عن نظرتهم هم أنفسهم إلى مهنة المصاعب ؟ كيف يحصلون على المعلومة ؟ وهل يشقون في الحصول عليها أم لا ؟ و هل الآليات التنظيمية والتشريعية والاقتصادية تساعدهم على الحصول المترف على المعلومة أم العكس هو الصحيح المستتر وراء شهادات الصحفيين على أنفسهم. يقول لسان هذه الدراسة رقميا أنّ 41,2 % من الصحفيين الجزائريين الحاملين لشهادة الليسانس لا يرون أن البطاقة المهنية تيسر لهم الحصول على المعلومات والوصول إلى مصادر المعلومة . وعلى عكس ذلك ، تنطق خلافا لهم نفس الفئة من الصحفيين من نفس الشهادة وبنسبة 38,1 % أن هذه البطاقة هي عامل مساعد .هذا ما يجعل الجدل الدائر في الحرم الجامعي كما في الحرم الإعلامي وخارجه يوحي أنه ، ليس هناك جزء متميز أو متخصص من المعرفة يكون إتقانه شرطا لممارسة الصحافة ، ويعترف المحررون بذلك في ممارسات التعيين التي يتبعونها .والأهم هو أن أي شهادة في الصحافة ليست دليلا جيدا جدا يبشر بالنجاح في الميدان .[3] من عدمه .

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي : صناعة الخبر في الصحف الأمريكية ، مرجع سابق ص 36 .

2 - المرجع نفسه ، ص 36 .

3 - المرجع نفسه ، ص 34 .

الجدول 81 : دور البطاقة المهنية في الوصول إلى مصادر المعلومات حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل ساعدتك البطاقة المهنية في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات	لا	التكرار	26	35	11	12	15	99
		النسبة المئوية	13,4%	18,0%	5,7%	6,2%	7,7%	51,0 %
	نعم	التكرار	35	26	13	9	12	95
		النسبة المئوية	18,0%	13,4%	6,7%	4,6%	6,2%	49,0 %
المجموع		التكرار	61	61	24	21	27	194
		النسبة المئوية	31,4%	31,4%	12,4%	10,8%	13,9 %	100,0 %

يقول البروفيسور عزي عبد الرحمان إن **:" مسألة البطاقة الوطنية للصحفي المحترف جدلية ليس باعتبار المبدأ ذاته ولكن الجهة التي تصدرها (لجنة تحدد تشكيلها وتنظيمها وسيرها عن طريق التنظيم ، المادة 76) وشروطها التي يمكن أن تؤثر سلبا على حرية الصحافة في عصر التدفق الحر للمعلومات والأفكار"** [1]. ونجد أن هذا الجدل قائما كحقيقة إحصائية في الصحافة الوطنية من خلال مخرجات هذه الدراسة الامبريقية مشكلا في قالبين معلنيين صراحة عن اتجاهيهما ، أحدهما ، موافق ومتخندق خلف **"نعم "** والطرف الثاني معارض ومتخندق وراء **" لا "** بسلطتيهما المتوغلتان والممتدتان طوعا و كراهية في جسم السلطات الحقيقية الموزعة في جسم الدولة والمجتمع .

إن غالبية الفئة الصحفية التي **ترى** في أن البطاقة الوطنية للصحفي المحترف **" لا"** تساعدهم في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات تتمركز في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات أو من بلغوا بالمفهوم المادي للقانون **سن الاحتراف المهني** ونسبتهم 18,0 % . إنها نسبة لها من الوعي المهني ما يؤهلها للاعتقاد بذلك ، ذلك ، لأن مصادر المعلومات عند بعض الصحفيين الذين عرفوا أسرار المهنة في أوقات وجيزة وحرجة من تاريخ التعاطي المثمر بين الجانبين يكونون قد بنوا " أجندات علاقات " تغنيهم حقا عن القوة المادية التي تملكها البطاقة المهنية للصحفي . وهم في ذلك من الصادقين ، **لأن الممارسة والمعرفة اليقينية**

1- عبد الرحمان عزي : قوانين الإعلام " قراءة معرفية في النظام الأخلاقي في ضوء الإعلام الاجتماعي ، مرجع سابق ، ص 134 .

بمداخل ومخارج ما تحتاجه المصادر وما الذي يريده الصحفيون من المعلومات ؟ يؤسس لعلاقة سرية تختفي وراء التورية أحيانا و تتمظهر في قوالب نقدية ايجابية ، وأحيانا أخرى تلبس لباس النزاهة والمصداقية والعفة والأمانة وغيرها من القيم والجدية والمهنية و...الخ . حتى لايتسنى للقارئ تحصيل صورة ثابتة بين المعلومات الاشهارية و الإخبارية . وليست هذه الفئة لوحدها من الصحفيين الجزائريين ممن لا يعتقدون البتة بأن هذه البطاقة في المهنة هي مجرد " **منحوتة الكترونية** " إذ لم يخف 13,4 % من الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين أقل من 5 سنوات أنه بإمكانهم الاستغناء عن هذه البطاقة وأن نتائجها " صفرية " على الممارسة المهنية . مثلهم مثل سابقيهم و تتدعم صفوف المعبرين عن " **استقلالهم** " عن هذه النصوص التنظيمية بضم الصحفيين الذين تزيد خبرتهم عن أكثر من 20 سنة صوتهم بنسبة بلغت 7,7 % . وتتناسل الإجابات المعارضة في فئتي الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم ما بين 11 إلى 15 سنة و من 16 إلى 20 سنة بنسب متوسطة ومتقاربة . إذ عبرت الفئة الأولى بما نسبته 5,7 % فيما عبرت الثانية بما مقداره 6,2 % .

أما الفئات الصحفية التي رأت في كون هذا التنظيم ايجابي ومساعد للصحفي في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات ، فقد **تجمعت إجابات التأييد** في فئة الصحفيين الأقل خبرة مهنية والذين لم تتجاوز خبرتهم المهنية 5 سنوات بنسبة لها دلالاتها قدرت بـ 18,0 % . وهو ما يوحي أن هذه الفئة الحديثة التحاقا بالمهنة ترى أن البطاقة الوطنية للصحفي تساعدهم في الحصول على المعلومات.**وقياسا بما تقدم من جهة الأصوات المعارضة للطرح الثاني نسجل أنه كلما ازدادت الخبرة المهنية قلّ الاعتماد والاعتقاد بفاعلية وأهمية البطاقة الوطنية للصحفي المحترف في الحصول على المعلومات في فئتي الصحفيين (أقل من 5 سنوات خبرة مهنية و من 5 إلى سنوات خبرة 10). بل وجاء ت الإجابات على شكل هرم مقلوب مقابل هرم معتدل .**

الجواب 17: الجدول 82 : اثر أجر الصحفي على استقلالية الممارسة المهنة

	التكرار	النسبة المئوية
لا	160	82,5
نعم	34	17,5
المجموع	194	100,0

إن **"استقلال" الصحفي** بكل ما تعنيه كلمة " **استقلال** " غير ممكن تماما بشكل عادل على الأقل أو نسبي في حالات بعينها ، وانه لمن الطوباوية القول بذلك ، لان الاستقلال في كنه تعريفه هو " **الاستغناء الكلي عن كل شيئ** " وهي صفة لا يجوز أن يحوزها الصحفي مهما سما و تموقع . وهو ما تقوله الإحصائيات التالية ، إذ يرى 82,5 % الصحفيين الجزائريين بـ**"أن الأجر الذي يتقاضاه ليس كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية " .**

مقابل أقل من خمس عينة الدراسة إذ لم يتجاوز نسبة 17,5 % ممن قالوا بأنهم "**أسياد** " أنفسهم في ممارسة المهنة على الوجه المطلوب منهم اجتماعيا وأخلاقيا . وبصريح العبارة عبروا كالآتي :" **نعم إننا نرى أن الأجر الذي نتقاضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية "**.

الجدول 83 : اثر أجر الصحفي على استقلالية الممارسة المهنة حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل ترى أن الأجر الذي تتقاضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية	لا	التكرار	74	29	21	33	157
		النسبة المئوية	38,7%	15,2%	11,0%	17,3%	82,2%
	نعم	التكرار	6	4	11	13	34
		النسبة المئوية	3,1%	2,1%	5,8%	6,8%	17,8%
المجموع		التكرار	80	33	32	46	191
		النسبة المئوية	41,9%	17,3%	16,8%	24,1%	100,0%

إن الحقيقة التي تسفر عن نفسها من خلال هذه الإحصائيات أنه **كلما كان الصحفي حديث السن كلما ارتفعت نسبة معارضته للأجر القاعدي الذي يتقاضاه** في المقام الأول ، إذ **يرى أن هذا الأجر غير كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية** ولشهادة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة بنسبة 38,7 % هي دلالة واضحة المعالم أن الصحفي الجزائري لا يملك " **استقلالا ماديا** " يغنيه عن السقوط في كماشة "**الإغراءات المادية** " التي تمتهنها المصادر المتوزعة في الجسم الكبير لمؤسسات الدولة الوطنية في القطاعين العام والخاص .و هي الرؤية نفسها يؤكدها الصحفيون الذين يزيد سنهم عن 40 سنة بنسبة 17,3 % وهي نسبة ذات دلالة واقعية تعكس ما وصل إليه واقع قطاع الصحافة الوطنية في شقها الاقتصادي خاصة بعد أزمة انهيار أسعار البترول من جهة وتدني مستوى الدخل الاجتماعي للفرد بعد تآكل القدرة الشرائية للمواطن عامة والصحفيون على وجه الخصوص .وينزل الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36 و 40 سنة بنسبة 15,2 % **على ذات الاتجاه القائل بـ"أن مسألة الاستقلالية** " في الممارسة المهنية في هب الريح . ذلك لأن الصحفي الذي لا يكفيه أجره في ممارسة مهنة جمع المعلومات والبحث والتحري عنها .

انه سيكتفي حتما مع الوقت إلى نقل الأخبار عن طريق " **التلقين" بهاتف أو الفاكس أو الايميل أو مواقع التواصل الاجتماعي** من الزملاء أو النقل بغير الحضور الميداني سواء في النقل عن الزملاء أو وكالا ت الأنباء ، وهو ما ينبؤنا أن المتلقي لا تصله معلومات عن طريق المشاهدة . بل على المتلقي أن يقتنع أن معظم المعلومات المتدفقة باتجاهه إنما هي من وكالات الأنباء أو شبكة الأصدقاء من الصحافيين أو شبكات التواصل الاجتماعي وأن الرسالة الإعلامية تصل في هذا الحال منقوصة مهما اجتهد الصحفي في التخمين وربط الأحداث وقراءة وتفسير ما أمكن تفسيره . وهو ما يوافق عليه الصحفيون الجزائريون البالغ عمرهم ما بين 36و40 بنسبة 11,0 % . إذ يقرون بأن الأجر الذي يتقاضونه غير كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية . والسؤال المشروع كيف لصحفي في الجزائر الحصول على المعلومات مقابل أجر لا يمكنه من الاستغناء عمن سواه ؟.

الجدول 84 : اثر أجر الصحفي على استقلالية الممارسة المهنة حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل ترى أن الأجر الذي تتقاضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية	لا	التكرار	74	84	158
		النسبة المئوية	39,2%	44,4%	83,6%
	نعم	التكرار	15	16	31
		النسبة المئوية	7,9%	8,5%	16,4%
المجموع		التكرار	89	100	189
		النسبة المئوية	47,1%	52,9%	100,0%

قالت الصحفيات الجزائريات بنسبة 44,4 % أن الأجر القاعدي الذي يتقاضينه **لا يحقق لهن الاستقلالية في الممارسة المهنية ، وتكرر القول ذاته عند زملائهم بنسبة عالية بلغت**39,2 % ، **وان كان أقل منهن بقرابة 5** % . إن هذه النسب المطلقة تجهر بصوت عال بأن الأوضاع الاقتصادية للصحفيين الجزائريين في قطاع الصحافة المكتوبة التي تتشكل بنيتها الديموغرافية مهنيا في الأساس من القطاع الخاص ليست على ما يرام . بل ان هذا العامل أضحى يشكل خطرا على استقلالية الصحفيين في أداء واجباتهم المهنية إزاء المجتمع والدولة معا .

أما الصورة البيضاء عن واقع الصحفيين الجزائريين فتجّسدها هذه النسبة الكلية بنسبة16,4 % التي قالت بأن الأجر القاعدي يكفيهم لممارسة المهنة بكل استقلالية .وان لم يكن ثمة فارق كبير بين النسبتين عند الفئتين إذ عبرت الصحفيات بنسبة 8,5 % أنهن راضيات بالأجر القاعدي ومثلهم الصحفيون الذكور بنسبة 7,9 % . وقد يعزى تأويل ذلك إلى ارتفاع **أجور الصحفيين القدامى** سواء في القطاعين العمومي أو الخاص . وأحد الاحتمالات الأخرى يمكن ردها إلى أن المستجوبين قد يكونون من قيادات هيئات التحرير المختلفة الذين تكون أجورهم مرتفعة قياسا بالآخرين ، أما التفسير الثالث يمكن إيعازه إلى المؤسسات الصحفية الأكثر تنظيما مهنيا واقتصاديا مثل تجارب يوميات الخبر و والشروق اليومي التي طبقت الاتفاقيات الجماعية في مسألة حسم رواتب الصحفيين . أما أحد أبرز المبررات هو أن تكون الأزمة المالية التي تتخبط فيها الصحافة الوطنية اثر نقص التمويل الاشهاري بعد انهيار أسعار البترول ، مما أفرز مشاكل هيكلية في القطاع ، أفرزت بدورها مثل هذه النتائج والإحصائيات الميدانية .

الجدول 85 : اثر أجر الصحفي على استقلالية الممارسة المهنة حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	53	56	19	17	15	160
		النسبة المئوية	27,3%	28,9%	9,8%	8,8%	7,7%	82,5 %
		التكرار	6	7	5	6	10	34
		النسبة المئوية	3,1%	3,6%	2,6%	3,1%	5,2%	17,5 %
		التكرار	59	63	24	23	25	194
		النسبة المئوية	30,4%	32,5%	12,4%	11,9%	12,9 %	100,0 %

إن أحد أبرز نتائج هذا الجدول هو أنه ثمة تقارب في الإجابات شديد الالتصاق لدى معظم عينة البحث كلما قلت سنوات الخبرة المهنية يرتفع الشعور بعدم الرضا المزدوج من الأجر القاعدي من جهة وتأثيراته على استقلالية ممارسة المهنة ، إذ عبّر الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات بنسبة 28,9 % أن الأجر الذي يتقاضونه غير كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية وساندهم الصحفيون الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات بنسبة عالية هي الأخرى بلغت 27,3 % . وهي نسبة معبّرة عند الجمع بينهما بما مقداره 56,1 % من أصل 82,5 % من جبهة الرفض الكلية في هذا الجواب .وتكفي نظرة سريعة على نتائج الجدولين رقم 13 و 14 على التوالي لتفصحا عن حقيقة هذه النتائج المتحصل عليها .إذ وبالعود إلى هذين الجدولين على وجه التحقيق و التذكير يكفي أن تكون استقلالية الصحفي مهتزة حين يعترف 74,3 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس بأنه لا يسمح لهم بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية وهو مبرر كاف ليكشف عن أن من يملك المعلومة هو من يملك رأس المال والعكس صحيح وما دونه تكذبه الإحصائيات الميدانية .**وأن مسألة الاستقلالية تزيد وتنقص بزيادة ونقصان رأس المال ، فهو في التحليل الأخير هو من يتحكم بلسان حال الصحفيين وليس بلسان الماينبغيات** ، وتأتي الحجة والبرهان هذه المرة من مصدر واحد ألا وهم الصحفيون أنفسهم حين يقر 37,9 % بأنه سبق لهم وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لهم معروفة المصدر . وتتتابع الشهادات الصامتة في شكل إحصائيات إذ يقر الصحفيون الذين تتراوح

هل ترى أن الأجر الذي تتقاضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية * المؤهل العلمي

خبرتهم المهنية ما بين 11 و 15 سنة بذلك بنسبة مقدرة بـ9,8 % وبفارق قليل يقّر الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم ما بين 16 و 20 سنة وبنسبة 8,8 % و 7,7 عند فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة .

الجدول 86 : اثر أجر الصحفي على استقلالية الممارسة المهنة حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل ترى أن الأجر الذي تتقضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية	لا	التكرار	5	129	21	4	1	160
		النسبة المئوية	2,6%	66,5%	10,8%	2,1%	0,5%	82,5%
	نعم	التكرار	1	25	4	4	0	34
		النسبة المئوية	0,5%	12,9%	2,1%	2,1%	0,0%	17,5%
المجموع		التكرار	6	154	25	8	1	194
		النسبة المئوية	3,1%	79,4%	12,9%	4,1%	0,5%	100,0 %

وقياسا على ما سبق وإحقاقا للنتائج السابقة يعترف 66,5% من الصحفيين الجزائريين من حملة شهادة الليسانس بـ"**أن الأجر الذي يتقاضونه غير كاف لتحقيق فكرة الاستقلالية**" سواء عن هيمنة رأس المال وضروراته التحريرية التي لا نهاية لها أو هيمنة ، أو هيمنة القرارات السياسية التي تهبط إلى قاعات التحرير في شكل توجيهات أو تعليمات أو تنبيهات أو حتى خطوطا لا ينبغي تجاوزها في جميع الحالات . وتتوسع جبهة الصامتين في الصحافة الوطنية أكثر فأكثر من خلال وشاية هذه الإحصائيات كنوع من أنواع التسريب لما يعانيه الصحفيون الجزائريون خاصة الفئات الشبانية منهم إذ يلتقي عند هذا الاتجاه 10,8 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر مع الاعتراف المبكر بأن الصحفيين خريجي هذا النظام لم تتعدى سنهم المهنية في أقصى الحالات عشر سنوات .إلا أنه وعلى الرغم من وجود فجوة إحصائية كبيرة لا يمكن تغطيتها بأي تفسير علمي مهما كانوقيّه و إلّا انتقل البحث من جرد حقائق ميدانية إلى تضليل علمي غير مقنن ولا مقنع .و إن القول بذلك عن طريق مقاربة إحصائية كهته التي يقول فيها 12,9 % من الصحفيين الجزائريين أن الأجر الذي يتقاضونه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية .لا يمكن لها أن تغطي عورة التبعية التي تتستر خلفها الممارسة المهنية للصحفي الجزائري ميدانيا وهو ما تصّح به أنفسهم من خلف أسوار قاعات التحرير بكل حرية .

الجواب 18 :الجدول 87 : تخصيصات المؤسسات الصحفية لتكاليف إضافية لجمع المعلومات

	التكرار	النسبة المئوية
لا	151	80,3
نعم	37	19,7
المجموع	188	100,0

مرة أخرى تكشف أسئلة الاستبيان عن عمق الأزمة الاقتصادية في الصحافة الوطنية ومدى تأثيرها على الأداء المهني للصحفي الجزائري فإذا كان جملة يعترف الصحفيون الجزائريون في الجدول السابق بما مقداره 82,5 % بأن الأجر القاعدي الذي يتقاضونه ليس كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية . فان 80,3 % من الصحفيين يقّرون إلى جانب هذه المشكلة بوجود مشكلة أعمق حين يعترفون صراحة بأن مؤسساتهم الصحفية "**لا تخصص لهم تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات " .** و هو ما يجعل استقلالية الصحفي على المحك إن لم نقل أنها عرضة لان تكون محل مساومة في البورصة غير الشرعية لمختلف مصادر المعلومات.ومع ذلك ، الوجه الشاحب الذي يرسمه الصحفيون عن القطاع من الداخل فان نسبة الخمس تقريبا مازالت تؤكد عكس ذلك إذ يقر 19,7 % من الصحفيين الجزائريين بان مؤسساتهم الصحفية **تخصص لهم تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات ".** وهو مؤشر جيد يخبرنا بأن إدارات التحرير ما زالت تنفق أو بالأحرى تستثمر مواردها المادية في عملية جمع المعلومات وإنتاجها خارج حدود الأجر القاعدي وهو ما يعطينا صورة عن وجود محاولات للإبقاء على صورة الصحافة الاستقصائية كممارسة في المهنة لتحقيق مفهوم الخدمة العمومية بالقدر المستطاع .

الجدول 88 : تخصيصات المؤسسات الصحفية لتكاليف إضافية لجمع المعلومات حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل تخصص المؤسسة الصحفية تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات	لا	التكرار	58	29	25	37	149
		النسبة المئوية	31,4%	15,7%	13,5%	20,0%	80,5%
	نعم	التكرار	21	4	4	7	36
		النسبة المئوية	11,4%	2,2%	2,2%	3,8%	19,5%
المجموع		التكرار	79	33	29	44	185
		النسبة المئوية	42,7%	17,8%	15,7%	23,8%	100,0%

وعلى الرغم من الاختلاف البين في النسب بين النسبة الأعلى الأولى والثانية من حيث الارتفاع إلّا أن باقي النسب تشير إشارة واضحة وموحدة إلى أن المؤسسات الصحفية الوطنية " **بخيلة جدا** " في عملية جمع المعلومات وهو الجواب الظاهر إحصائيا والذي لا يمكن تجاوزه ، إذ يقر بذلك 31,4 % من الصحفيين المبتدئين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و 30 سنة في المقام الأول ، ويشدّ على رأيهم كظهير أيمن الصحفيون الذين يفوق عمرهم الـ40 سنة بنسبة عالية هي الأخرى ومقدرة بالتمام بـ 20,0 % وباحتساب الأغلبية الديموغرافية لعينة الصحفيين الشباب ترتسم لنا صورة عن معاناة الصحفيين الجزائريين **إذ انه وخارج الأجر القاعدي الذي لا يرضي السواد الأعظم من الصحفيين تقف إدارات التحرير بخيلة في تقديم العون للصحفي الجزائري ليتسنى له البحث عن المعلومات في أريحية أو بعمق لإرضاء جمهور القراء . وتتواصل** الاعترافات من طرف فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و 35 سنة بنسبة 15,7 % و 13,5 % لفئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم مابين 36 و 40 سنة .وتفسير ضعف المخصصات المالية الموجهة لجمع المعلومات وتحليلها يقول بعض الصحفيين الجزائريين بأن ذلك مرّده إلى هذه الثلاثية العدمية " **عدم تقدير الصحفي ، وعدم تشجيعه ، وعدم إعطاء أهمية للمعلومة** " . أما احد الصحفيين **بيومية الوقت** فلم يزد ولم ينقص عن هذه العبارة كتعبير عن حاله الخاص بالقول " **الاضطهاد** " وليس ثمة تفسير آخر لمعنى كلمة الاضطهاد أو أنها لا تحتاج إلى تفسير. ومنهم من اكتفى بردها إلى جهله قولا **بـ" لا أعلم** " . فيما أجاب أحد الصحفيين أن الأمر عائد إلى "**ضعف الميزانية** " . وفي إجابة مكّملة لصحفي آخر قال إن :" **الأزمة المالية أثرت على الجميع ....ووجود قنوات خاصة صعب علينا الحصول على أخبار حصرية أو أي سبق صحفي** ". أما من الإجابات التي انتقاها الباحث وارتأى إلا أن يعرضها هو ما يراه هذا الصحفي الذي قال في تأويله لسؤالنا بالقول **" إن التسيير المالي للمؤسسات الصحفية مازال بدائيا سواء على مستوى دفع الأجور وأقصى تقدير نتحصل على تكاليف المهمة**) . وكوصف وجواب عام هو ما ذهب إليه أحد الصحفيين الجزائريين الذي وصف المشهد الاقتصادي للصحافة الوطنية في هذه العبارات إن " **الصحافة الجزائرية تحتضر لعدة أسباب ، والسبب الأعظم كونها تعيش من إشهار الوكالة الوطنية للنشر والإشهار** ".أما أحد الصحفيين وكتعبير منه أن يكون مثل هذا النوع من العمل معمولا به في الصحافة الوطنية فانه أجاب بطريقته الخاصة من خلال تكرار " **لا" اثني عشر مرة للتعبير عن استحالة التفكير في ذلك حتّى . أمّا صحفي آخر فلم يخف بأن " مؤسسته الصحفية تعاني متاعب مالية** " وهو حال كل الصحافة الوطنية تقريبا اليوم . في حين جاءتنا هذه الإجابة الوسطية من أحد صحفيي يومية الخبر بالقول:" **أحيانا يتم ذلك، لكنه نادر جدا** ". وهو ما يقول به أيضا 11,4 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 30 سنة .

الجدول 89 : تخصيصات المؤسسات الصحفية لتكاليف إضافية لجمع المعلومات حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	لا	التكرار	69	80	149
		النسبة المئوية	37,5%	43,5%	81,0%
	.	التكرار	19	16	35
		النسبة المئوية	10,3%	8,7%	19,0%
المجموع		التكرار	88	96	184

إن الصحفيات الجزائريات هنّ الأكثر تعبيرا ولو نسبيا بـ**"لا"** لكون أن مؤسساتهم الصحفية **تخصص المؤسسة الصحفية تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات** ، وبالمثل يبوح الصحفيون الجزائريون الذكور منهم **بـ"الإنكار الكلي** " لأن تكون مؤسساتهم الصحفية تتعامل بمثل هذا النوع من المعاملات المادية التحفيزية في سبيل جمع المعلومات والبحث عنها من أجل تنوير الرأي العام بالمعلومات الأكثر عمقا واستجابة لتطلعاتهم في معرفة الحقيقة أو معرفة ما يدور حولهم سواء في البيئة الداخلية أو الخارجية أو حتى الإقليمية .

غير أن أهل الحضوة أو ممن يتلقون مبالغ مالية أو مخصصات وتكاليف إضافية من لدن مؤسساتهم الصحفية فم يشكلون أقل من الثلث لدى الصحفيين الذكور بنسبة 10,3 % . أما في فئة الصحفيات الإناث فهن يشكلن قرابة الربع في فئتهن بنسبة 8,7 % .

إن القراءة الكيفية في اعتقاد الباحث تنحصر في سببين كبيرين إجمالا ، يتمثل الأول في كون هذه الفئة ترى أو تقرأ " الإكراميات " التي يقدمها ملاك المؤسسات الصحفية لبعض الصحفيين المبتدئين أو حتى تكاليف بالمهمة **على أساس أنها تكاليف إضافية** وما يعزز هذا الطرح كون اجتماع معظم الإجابات بـ" **نعم**" بما نسبته 11,4 % في الجدول السابق في فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة . وان جاز التعبير هم الفئة الصحفية المغرر بهم على حد تعبير الباحث من طرف أصحاب رأس المال الصحفي . أما تلك النسبة المقدرة بـ 3,8 % والموزعة في بين الفئتين من الصحفيين الذكور والإناث تكون الفئة الأكثر احترافية والتي تسند إليها أكبر التحقيقات والروبرتاجات والتقارير الشخصية والحوارات الجادة دون أدنى شك . وتنطبق نفس الرؤية على الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36 الى 40 سنة في فئتي الذكور و الإناث بنسبة 2,2 % باعتبارهم من كوادر المؤسسات الصحفية ومؤطريها وصانعي رسالتها الإعلامية في الداخل والخارج وأثناء السلم وحالات الفوضى و الأزمات .

الجدول 90 : تخصيصات المؤسسات الصحفية لتكاليف إضافية لجمع المعلومات حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل تخصص المؤسسة الصحفية تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات	لا	التكرار	5	122	18	5	1	151
		النسبة المئوية	2,7%	64,9%	9,6%	2,7%	0,5%	80,3%
	نعم	التكرار	0	28	6	3	0	37
		النسبة المئوية	0,0%	14,9%	3,2%	1,6%	0,0%	19,7%
المجموع		التكرار	5	150	24	8	1	188
		النسبة المئوية	2,7%	79,8%	12,8%	4,3%	0,5%	100,0 %

إن الإجابتان جاءتا متقاربتين ومتماثلتين إلى حد ما في الجوابين 17 و18 على التوالي وفي جميع متغيرات البحث إذ أقّر 64,9 % من حملة شهادة الليسانس **بأن مؤسساتهم الصحفية لم تخصص لهم تكاليف إضافية لجمع المعلومات ومن خلفهم الصحفيون الحاملون لشهادة الماستر 9,6% بنسبة هي الثانية من حيث الارتفاع .**

وعلى خلاف ذلك أجاب الصحفيون حملة شهادة الليسانس بان مؤسساتهم الصحفية سبق لها وان خصصت لهم تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات وذلك بنسبة بلغت 14,9 % . وان كانت هذه النسبة عالية في جبهة المستفيدين من جهة غير انه إذا ما قارناها بفئة السن كما سبق وان أوردنا في الجدول السابق لا تمثل متغيرا يعتد به للقول بأن المؤسسات الصحفية الوطنية العمومية والخاصة إنها تجتهد في العطاء المادي من أجل البحث عن المعلومة وتحليلها على الوجه الذي يناط بها ويريده الرأي العام الوطني كواجب منها وحقا له كونه دافعا لثمنها وضرائبها المعلنة وغير المعلنة .

الجدول 90 : تخصيصات المؤسسات الصحفية لتكاليف إضافية لجمع المعلومات حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل تخصص المؤسسة الصحفية تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات	لا	التكرار	40	53	21	19	18	151
		النسبة المئوية	21,3%	28,2%	11,2%	10,1%	9,6%	80,3 %
	نعم	التكرار	19	8	2	3	5	37
		النسبة المئوية	10,1%	4,3%	1,1%	1,6%	2,7%	19,7 %
المجموع		التكرار	59	61	23	22	23	188
		النسبة المئوية	31,4%	32,4%	12,2%	11,7%	12,2 %	100,0 %

إن احد المبادئ العامة والراسخة التي تحكم عالم الصحافة المكتوبة هو أن : " **الكاتب أو الصحفي المتألق يحكم عليه من خلال صحيفته ، حتى وان كانت تكلف مبالغ كبيرة . أّما مدير الأعمال فيحكم عليه من خلال الطريقة التي يقلل بها من التكاليف ويحقق الأرباح** ".[1] إن مبدءا تجاريا ومهنيا كهذا لا ينطبق البتة على الصحافة الوطنية بشقيها العمومي والخاص ، إلا نادرا ، ذلك لأن المؤسسات الصحفية الوطنية تكون قد خصصت مبالغ مالية وتكاليف خاصة بجمع المعلومات لصحفيين مبتدئين وتقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات وقد عبر عن هذا التوجه هذه الفئة بنسبة 10,1 % . مع سابق العلم والتجربة أنه " **لا يجرأ محرر أو ناشر يحترم نفسه على تكليف مندوب مبتدئ بكتابة قصة ما وهو يذكره قائلا :" إننا في عمل تجاري لتحقيق الربح . و الآن اذهب إلى هناك وحقق لي بعض الربح** ".[2] فيما الغالبية العظمى من عينة الدراسة قد أجابت بـ"**لا**" وما تعنيه " **لا**" في هذه الحالة أن الصحفيين الأكثر خبرة وانطلاقا من 11 سنة إلى ما فوق 20 سنة خبرة قد أكد هم الآخرون ب**أن مؤسساتهم الصحفية لا تريد إعطاء مزيد من المال من أجل جمع المعلومات** أو **بالأحرى إننا أمام بخل عام من أجل حق المواطن في الإعلام على الرغم من أن الوكالات الاشهارية بشقيها العمومي والخاص كانتا كريمتين جدا مع ملاك الصحف في العشريتين الأخيرتين .**

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كرنمسكي : صناعة الخبر في الصحف الأمريكية ، مرجع سابق ، ص 47 .

2 - المرجع نفسه ، ص 47 .

وبدون تحفظ قد صنعت منهم رجال أعمال لا رجال إعلام حسب تجربة الباحث المتواضعة في الميدان . وهو ما يوافقنا عليه أحد الصحفيين حين أجاب: (**إن الصحف الخاصة مجرد مشاريع "تجميع " للأموال**) . وردّ آخر الأمر **إلى "غياب ثقافة التشجيع"**.

الجواب 19:الجدول 91 : قياس مدى اقبال الصحفي على شراء مواد إخبارية بماله الخاص.

	التكرار	النسبة المئوية
لا	185	93,4
نعم	13	6,6
المجموع	198	100,0

تستمر أزمة الحصول على المعلومات في الصحافة الجزائرية تصاعديا كلما اقتربنا من جيب الصحفي وخزينة المؤسسة الصحفية ، بل ونتأكد يقينا كلما تقدّم تحليل هذه الإحصائيات أن ثمة قواعد خلفية تتحكم في تدفق المعلومة والمؤسسات الصحفية الجزائرية ، وأنّها مجرد واجهات لهذا الإعلام المستتر خلف مؤسسات وأفراد تفصح عن ذكر اسمها تارة وتتوارى خلف أنواع كثيرة من المسميات أو الأغطية . وهو ما تطرقنا إليه سابقا في جدول المصادر المجّهلة.

ولما كان البخل هو سمة ملاك المؤسسات الصحفية في سبيل الحصول على المعلومات فليس غريبا أن يجيب93,4 % من الصحفيين الجزائريين هم الآخرون بأنه "**لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية بأموالهم الخاصة " .** مع سابق علم أن نسبة 6,6 % ممن قالوا بعكس ذلك تبقى نسبة بعيدة عن المأمول خاصة إذا ما علمنا أن ذلك لا يكون دائما كون المقدرة المالية لهذه الفئة لا تسمح بذلك في أحسن الأحوال .

الجدول 92 : قياس مدى اقبال الصحفي على شراء مواد إخبارية بماله الخاص حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق لك وأن اشتريت مواد إخبارية	لا	التكرار	76	33	30	43	182
		النسبة المئوية	39,0%	16,9%	15,4%	22,1%	93,3%
	نعم	التكرار	6	0	2	5	13
		النسبة المئوية	3,1%	0,0%	1,0%	2,6%	6,7%
المجموع		التكرار	82	33	32	48	195
		النسبة المئوية	42,1%	16,9%	16,4%	24,6%	100,0 %

تستمر النتائج الواشية في متغير السن في كل الفئات العمرية مؤكدة على النتائج العلية في الجدول البسيط غير أنّ الفئة العمرية ما بين 25 و30 سنة ، وهي الفئة الشبانية في الصحافة الوطنية هي الأعلى من حيث الاعتراف بأنهم **لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية بأموالهم الخاصة** . وعلى هداهم في المقام الثاني اهتدى الصحفيون الذين أعمارهم سن البلوغ الذهني الـ40 عام بنفس الجواب بنسبة ناطحت 22,1 %. ثمّ أنه قد تقاربت النتائج المحصل عليها في الفئتين ما بين 31 و 35 سنة و ما بين 36و40 سنة على الترتيب ففي الفئة الثالثة جاءت النسبة مقدرة بـ 16,9 % وفي المقام الرابع قدرت بـ15,4 % .

غير أنه على عكس هذا الاتجاه السائد في الصحافة الوطنية – وان كان غير كاف كما لا يعكس ما يطلبه الشعب الجزائري من حق المعرفة – اعترف 11 صحفيا جزائريا بأنهم يبذلون النفس والنفيس من أجل الحصول على المعلومات والوثائق بنسبة 3,1 % في الفئة العمرية ما بين 25 و30 سنة و2,6 % من الصحفيين الذين يفوق عمرهم عن 40 سنة .

إن هذه النسبة وعلى قلتها في الصحافة الوطنية الجزائرية تفصح عن وجود **عينات شاذة** في الصحافة الوطنية تؤمن أيّما إيمان بأن المعلومة ذات الأهمية للرأي العام تستهل أكثر من التضحية بالأجرة المذلة التي يتلقاها الصحفي الجزائري مقارنة بأجرة الصحفيين عند الدول الشقيقة والقريبة وان كانت أفقر من حيث الموارد .

الجدول 93 : قياس مدى اقبال الصحفي على شراء مواد إخبارية بماله الخاص حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق لك وأن اشتريت مواد إخبارية	لا	التكرار	86	96	182
		النسبة المئوية	44,6%	49,7%	94,3%
	نعم	التكرار	7	4	11
		النسبة المئوية	3,6%	2,1%	5,7%
المجموع		التكرار	93	100	193
		النسبة المئوية	48,2%	51,8%	100,0%

وبناء على ما تقدم في الجدول أعلاه (جدول متغير السن) يتضح بأن الصحفيين الذكور هم من يحملون هذا الحمل الثقيل مع الإقرار إحصائيا بأنه **سبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية بنسبة 3,6 %** . وحمل قسط من هذه المسئولية معهم زميلاتهم الصحفيات بنسبة2,1 % .انه وان صدقت هذه النتائج في السر كما في العلن الإحصائي فان هذه العصبة من الصحفيين تعد بحقيقة " **فخر الصحافة الوطنية ".**

إن هذه الحقيقة الضيقة دائرتها كمعطى امبريقي مهني وسلوكي في الحصول على المعلومة أسبغت على المعطى البياني العالي النسب المسجل عموما في كل المتغيرات ، ليس لأنه أداء مهني بطولي ، و إنما لكونه سلوك حضاري يوجب النظر إليه باحترام و إظهاره على الرغم من علو كعب أنانية "**لا**" عند الجنسين بـ49,7 % عند الإناث و 44,6 % عند الرجال وان كان مثل هذا الحكم جائرا من حيث إطلاقه بغير توثيق سببي .

الجدول 94 : قياس مدى اقبال الصحفي على شراء مواد إخبارية بماله الخاص حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل سبق لك وأن اشتريت مواد إخبارية	لا	التكرار	6	148	25	6	0	185
		النسبة المئوية	3,0%	74,7%	12,6%	3,0%	0,0%	93,4%
	نعم	التكرار	0	10	0	2	1	13
		النسبة المئوية	0,0%	5,1%	0,0%	1,0%	0,5%	6,6%
المجموع		التكرار	6	158	25	8	1	198
		النسبة المئوية	3,0%	79,8%	12,6%	4,0%	0,5%	100,0 %

يقّر مرة أخرى الصحفيون الجزائريون الحملة لشهادة الليسانس بنسبة مهيمنة عند هذه الفئة مقدرة بـ74,7 % بأنه لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية ، ويقتفي أثرهم 12,6 % من الصحفيين الشبان من **حملة شهادة الماستر وعلى ذات القرار استقرت إجابات الصحفيين الحاملين لشهادة الماجستير من عينة البحث بنسبة** 3,0 % . كما تطابقت معهم تطابقا كليا إجابات الصحفيين الحاملين لمستوى أقل من مستوى الليسانس بمعدل 6 إجابات لكل فئة علمية . وهو ما يمنحنا إجماعا موحيا بأن الإنفاق الذاتي أو الشخصي أو أن هامش المبادرة في ذلك ضئيل لكون أجرة الصحفي الجزائري غير كافية لتغطية ذلك في أحسن الأحوال.

ومع ذلك فان ثمة نسبة من الصحفيين الجزائريين لتوقفت نسبتها عند 5,1 % من حملة الليسانس قالوا إحصائيا بأنه سبق لهم وأن اشترو مواد إخبارية ، و أجاب الصحفيون الحاملون لشهادة الماجستير بما مقداره 1,0 % بالإجابة ذاتها ، أما العينة الوحيدة الحاملة لشهادة الدكتوراه والممثلة في النسبة المئوية 0,5 % هي الأخرى اعترفت أنها لجأت إلى دفع مبالغ مالية للحصول على المعلومات . أما مصدر التمويل في الحصول على تلك الأموال فمؤجل الجواب عنه إلى الجدول رقم 20 .

الجدول 95 : قياس مدى اقبال الصحفي على شراء مواد إخبارية بماله الخاص حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق لك وأن اشتريت مواد إخبارية	لا	التكرار	58	58	23	22	24	185
		النسبة المئوية	29,3%	29,3%	11,6%	11,1%	12,1%	93,4 %
	نعم	التكرار	3	5	1	1	3	13
		النسبة المئوية	1,5%	2,5%	0,5%	0,5%	1,5%	6,6%
المجموع		التكرار	61	63	24	23	27	198
		النسبة المئوية	30,8%	31,8%	12,1%	11,6%	13,6%	100,0 %

أما عن التوزيع حسب متغير الخبرة المهنية فقد أفضت نتائج الدراسة إلى تماثل في إجابات الصحفيين في فئتي الخبرة المهنية خاصة في الفئتين (أقل من 5 سنوات و من 5 إلى 10 سنوات) بنسبة واحدة و مكررة مقدارها 29,3 % قالوا بأنه لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية . فيما جاءت الإجابات متشابهة عند باقي الفئات مقارنة

بالفئتين السابقتين ومتقاربة جدا فيما بينها ، إذ نزل الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما من 11 إلى 15 سنة منزل الفئتين الأقل سنا منها بنسبة 11,6 % وبفارق عينة واحدة أجاب الصحفيون الجزائريون الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 16 إلى 20 سنة والمقدرة إحصائيا 11,1 % بالإجابة نفسها . وعادت النتائج إلى الارتفاع بنسب ضئيلة جدا عند فئة الصحفيين الأكثر و الأقدم خبرة (أكثر من 20) في الميدان بل وفي القطاع كلّه بلغت 12,1 % .

إن هذه النسب القريبة جدا في التعاطي المالي في الحصول على المعلومات بالنفي في أن يكون الصحفيون الجزائريون قد قاموا بشراء معلومات تعد ظاهرة ايجابية من الناحية الأخلاقية والمهنية أو من ظاهر الإجابة ، غير أن هناك لبس سيتضح في مستقبل إجابات الدراسة يخفي خللا ما في منظومات المعلومات انطلاقا من تفسير مدى رضا الصحفي الجزائري بالمعلومات التي يتحصل عليها ، من حيث كفايتها ومصداقيتها ومعرفة حدود التحفظ التي يواجهها في الحصول على المعلومات من مصادرها كمعرقل وبالتالي قياس حجم المنع الممارس ميدانيا تحت مجموعة من المسميات والمبررات بين تتراوح بين الالتزام بالنصوص التشريعية و سيادة ثقافة المنع الواعية وغير الواعية.

إن جملة هذه العوائق وزيادة هو ما يدفع ببعض الصحفيين إلى الاعتراف بشراء المادة الإخبارية من مختلف مصادر المعلومات كضرورة إعلامية وإخبارية يقدرها الصحفي أو قيادات التحرير في الصحافة الوطنية ، وهو به 2,5 % من الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين من 5 إلى 10 سنوات في المقام الأول . ثم تنزل النسبة متماثلة إلى حدود 1,5 % عند كل من الفئتين على التوالي (أقل من 5 سنوات و أكثر من 20 سنة) خبرة مهنية . ويتكرر التماثل بما نسبته 0,5 % على التوالي في فئتين (من 11 إلى 15 سنة و من 16 إلى سنة) خبرة مهنية .

الجواب 20: الجدول 96 : طرق شراءالصحفي الجزائري للموادالإخبارية .

	التكرار	النسبة المئوية
مالك الخاص	12	%85, 8
مال المؤسسة	1	% 7,1
خدمة إعلانية	1	% 7,1
المجموع	14	100,0

تظهر نتائج هذا الجدول بأن الصحفي الجزائري هو من يعمد إلى التضحية بماله الخاص من أجل شراء أنواع من

المعلومات التي يراها ذات أهمية لمؤسسته الصحفية و كذا للرأي العام بنسبة 85,7 % . فيما لا تنفق المؤسسات الصحفية الجزائرية مبالغ إضافية على البحث والحصول على المعلومات من المصادر إلا في 7,1 % من خزينتها بصورة مباشرة ، غير أن الصحفيين الجزائريين اعترفوا بأنهم يحصلون على معلومات من المصادر الإعلامية مقابل خدمات إعلانية بما نسبته أيضا 7,1 % وبجمع ما تنفقه المؤسسة الصحفية في سبيل الحصول على المعلومات خارج الإنفاق العام للمؤسسة على جمع المعلومات و إنتاج الأخبار فهي غير معطاءة في سبيل حق المواطن في الإعلام.

الجدول 97 : طرق شراءالصحفي الجزائري للموادالإخبارية حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 36و40	ما فوق 40	
هل كان شرائك للمادة الإخبارية بـ	مالك الخاص	التكرار	7	2	3	12
		النسبة المئوية	50,0%	14,3%	21,4%	85,7%
	مال المؤسسة	التكرار	0	0	1	1
		النسبة المئوية	0,0%	0,0%	7,1%	7,1%
	خدمة إعلانية	التكرار	0	0	1	1
		النسبة المئوية	0,0%	0,0%	7,1%	7,1%
المجموع		التكرار	7	2	5	14
		النسبة المئوية	50,0%	14,3%	35,7%	100,0%

إنّ 50,0 % من عينة الصحفيين الذين ينتمون إلى الفئة العمرية ما بين 25 و30 والمقدرة رقميا بـ07 من **الذين قالوا بأنه سبق لهم وأن أشتروا مواد إخبارية و كان شرائهم لها بمالهم الخاص** ، ثم انه جاء في المقام الثاني 21,4 % الصحفيين الجزائريين الذين يفوق عمرهم عن الـ40 سنة على ذات الجواب . وردفهم ثالثا الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36و40 سنة بنسبة بلغت 14,3 %.أما الصحفيون الذين **أقروا ببخل مؤسساتهم الصحفية وهم لا يشعرون** من خلال الإحصاءات المجاب عليها اجتمعت في فئة الصحفيين الذين يفوق عمرهم الـ40 سنة بنسبة متماثلة لم تتجاوز 7,1 % لكلا الإجابتين أي في مجموعهما صحفيين اثنين أكدا واحد منهما أن المؤسسة الصحفية التي ينشط لصالحها قد دفعت أموالا في سبيل شراء المعلومات ، فيما قال صحفي آخر أنه تم مقايضة المعلومة من مصادرها بخدمات إعلانية .وفي قراءة أعمق لهذه الأرقام والبيانات وأزيد من ذلك هو ما اعترف به وزير الاتصال الجزائري **جمال كعوان** في تصريح أدلى به للإذاعة الوطنية على خلفية توقف 60 جريدة عن الصدور في ثلاث سنوات التي أعقبت الأزمة التي تضرب البلاد منذ 2014 مخلفة انكماشا في ميزانية الإشهار العمومي التي كان يوجه جزء معتبر منها إلى عناوين محدودة الانتشار ، ومملوكة لرجال أعمال بالدرجة الأولى .[1]

وكنتيجة منطقية بين الحاصل في سوق الإشهار كحقيقة اقتصادية وقلة النفقات على إنتاج المعلومات من طرف ملاك هذه المؤسسات الصحفية " المستقلة " بالتسمية السياسية فقط.إذ أن أزيد من 100 يومية لا يتعدى سحبها اليومي 5 ألاف نسخة فيما 69 منها سحبها اليومي يساوي أو يقل عن 3 ألاف نسخة يوميا ، وهي عناوين لا توظف أكثر من ثلاثة صحفيين ولا توزع أصلا ، وهي واجهات لمختلف شبكات المصالح التي تدور في فلك السلطة ، وهي التي تتلقى بين صفحة واحدة إلى ثلاث صفحات يوميا من الإشهار العمومي من قبل جهات نافذة لها وزن في مسار توزيع الإشهار العمومي .[2]

1- جلال بوعاتي : يومية الخبر، 60 جريدة توقفت عن الصدور في ثلاث سنوات (وزير الاتصال يرفض الحديث عن رقابة على الصحافة) ، الثلاثاء 10 أكتوبر 2017 ، العدد 8645 ، ص 04 .:

2- المرجع نفسه ، ص 04 .

الجدول 98 : طرق شراءالصحفي الجزائري للموادالإخبارية حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	مالك	التكرار	5	5	10
		النسبة المئوية	41,7%	41,7%	83,3%
	مال	التكرار	1	0	1
		النسبة المئوية	8,3%	0,0%	8,3%
	خدمة	التكرار	1	0	1
		النسبة المئوية	8,3%	0,0%	8,3%
		التكرار	7	5	12
		النسبة المئوية	58,3%	41,7%	100,0%

كتبت الصحفية الجزائرية **فتيحة زماموش** مقالا صحفيا تحت عنوان **"الصحف الجزائرية.. صراع البقاء"** تتنبأ من خلاله قبل قرابة من ثلاثة سنوات من حلول الكارثة في القطاع نهاية عام 2017 تقول فيه :" **كافة المؤشرات في الوسط الصحفي الجزائري توحي بأن عشرات الصحف ستعلق صدورها في قادم الأشهر، بفعل عجزها المالي ، وبسبب ما وصفه المتتبعون للأوضاع في الصحافة المكتوبة بـ"انكماش" عائدات الإشهار.... ليجد المسئولون .... أنفسهم أمام مخلفات الديون لدى المطبعة الرسمية والعجز عن دفع أجور العمال".** [1]ذا كان هذا هو الوضع الاقتصادي العام الحاصل في القطاع فليس عجيبا أن يعبّر الصحفيون والصحفيات الجزائريات على حد السواء بهذه النسبة المتساوية عند الطرفين **بنسبة 41,7 % أنههم قد اشتروا المعلومات بأموالهم الخاصة في سبيل حق المواطن في الإعلام**. غير أن هذه النسبة لم تتجاوز في مجملها 10 صحفيين من أصل مائتين (200) ، مع التذكير أن ذلك لا يكون دائما أو في غالب الأحيان بل هو نادرا ما يحصل حسب المطلوب والمفهوم من السؤال .وتأتي خلف هذه النتائج نتيجة تثبط أي رؤية تفاؤلية للقطاع من الداخل إذ لم يتجاوز اعتراف الصحفيين الجزائريين نسبة 8,3 % . و المشكلة من **عينة واحدة** قالت بأن مؤسستها الصحفية قد دفعت أموالا في سبيل شراء معلومات من المصادر الإعلامية . وبالمثل استعملت شراء المعلومات هذه الصحف باستخدام **المقايضة المعلومة مقابل الإعلان .**

1- فتيحة زماموش : الصحف الجزائرية.. صراع البقاء تاريخ النشر / 24 فبراير 2016 / تاريخ الزيارة 08 أوت 2017 . متوفر على الرابط التالي: **https://www.ultrasawt.com/**

الجدول 99 : طرق شراءالصحفي الجزائري للموادالإخبارية حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي			المجموع
			ليسانس	ماجستير	دكتوراه	
هل كان شرائك للمادة الإخبارية بـ	مالك الخاص	التكرار	11	1	0	12
		النسبة المئوية	78,6%	7,1%	0,0%	85,7%
	مال المؤسسة	التكرار	0	0	1	1
		النسبة المئوية	0,0%	0,0%	7,1%	7,1%
	خدمة إعلانية	التكرار	0	1	0	1
		النسبة المئوية	0,0%	7,1%	0,0%	7,1%
المجموع		التكرار	11	2	1	14
		النسبة المئوية	78,6%	14,3%	7,1%	100,0%

نادى الصحفيون الجزائريون من حملة شهادة الليسانس نداء خفيا كشف سره هذا الإحصاء الذي بلغ في عينتهم 78,6 % **أين أسّروا بأنه سبق وأن اشتروا مواد إخبارية بأموالهم الخاصة ، فيما أجابت عينة واحدة من حملة شهادة الماجستير قوامها الإحصائي** 7,1% بالإجابة ذاتها ما يعطينا أغلبية مطلقة في هذه الإجابة بنسبة شاملة مقدرة 85,7 % بـ ومعبرة عن **وجود إرادات فردية في الصحافة الوطنية لا تبتغي من المهنة إلّا نبلها الذي من أجلها وجدت قبل أربع قرون أو زيادة عن ذلك بمفاهيمها المهنية و الإنسانية والأخلاقية قبل الاقتصادية وقبل أي اعتبار آخر .**

إن هذه الحفنة من الصحفيين المهنيين و الأخلاقيين الذين ما زالوا يتجولون بين أروقة الصحافة الوطنية تمثل في تصوير الباحث " **درعا** " لهذه الأمة والدولة الوليدة وان لم يستطيعوا أن يكونوا كذلك فهم على الأقل سيكونون " **سلاحا** " إضافيا تفتخر به الأجيال المتعاقبة في حال ما إذا دعموا مكتباتنا الوطنية والجامعية مستقبلا بشهاداتهم التي لا نعرف منها إلا القليل المتناثر في الصحف الوطنية أو بعض الشهادات المحتشمة المنزوعة من سياقها السياسي والتاريخي والاقتصادي .خاصة ، إذا ما نظرنا إلى مفرزات هذه الإحصائيات بعمق ، ففي حين يكون الصحفيون أسخياء في سبيل الحصول على المعلومات ، تأتي النتائج صادمة من إدارات المؤسسات الصحفية ، إذ لم تتجاوز نفقاتها الإضافية في سبيل تزويد الرأي العام بالمعلومات اللازمة سواء عن طريق خزينة المؤسسة الصحفية مباشرة أو عن طريق الخدمات الاشهارية 7,1 % .

الجدول 100 : طرق شراءالصحفي الجزائري للموادالإخبارية حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل كان شرائك للمادة الإخبارية بـ	مالك الخاص	التكرار	4	5	1	0	2	12
		النسبة المئوية	28,6%	35,7%	7,1%	0,0%	14,3 %	85,7 %
	مال المؤسسة	التكرار	0	0	0	1	0	1
		النسبة المئوية	0,0%	0,0%	0,0%	7,1%	0,0%	7,1%
	خدمة إعلانية	التكرار	0	0	0	0	1	1
		النسبة المئوية	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	7,1%	7,1%
المجموع		التكرار	4	5	1	1	3	14
		النسبة المئوية	28,6%	35,7%	7,1%	7,1%	21,4 %	100,0 %

أمام هذه الوضعية التي يعيشها الصحفيون من قلة الإمكانيات من جهة ، ومواجهة التسريح التعسفي من جهة أخرى ، و محدودية الأجر القاعدي وبالمقابل تآكل القدرة الشرائية وانهيار العملة الوطنية ، والإقرار القبلي من لدن الصحفيين أنفسهم بأن الأجر القاعدي غير كاف للحصول على المعلومات التي يطلبها الجمهور لتحقيق إشباعا ته وهو ما أكدته سابقا الإحصائيات ، وساندتها باقي الإحصائيات التي نطقت بلغة الأرقام قائلة أن المجهود الإضافي في سبيل الحصول على المعلومات إنما يكون مما يتكرم به الصحفيون على الر أي العام على الرغم من فقر حالهم في أحسن الأحوال، و بتشخيص الوضعية التي آل إليها العمل الصحفي خاصة في ما تعلق بمصداقية الخبر الوطني. مما استلزم ترميم العمل الصحفي مع تحريك الميل الفكري المدعم بقدرات تحليلية و إصدار

الأحكام مع الوقوف أمام كل أشكال الرقابة و الرقابة الذاتية .[1]

بقيت قلة قليلة من الصحفيين الجزائريين ورغم تفاوتها من حيث الخبرة المهنية، إلا أنّها تتفق على أن إبلاغ الرأي العام بمجريات ما يحدث هو أكثر من واجب وطني بل ويتجاوز في ضمائرهم المهنية "**سلطة المال" و " شهوتها "** ودليل ذلك ما ذهب إليه الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة 35,7 % يعد جوابا مقنعا وصادقا حتى أن الصحفيين المبتدئين يضحون بنصيب من أجورهم في سبيل الحصول على المعلومات عن طريق الشراء المباشر بنسبة 28,6 % . وعلى أثارهم سار أيضا زملائهم من الصحفيين الأكثر خبرة و أقدميه في المهنة بنسبة 14,3 % . بالمقابل قال **صحفي واحد** في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 16 إلى 20 سنة **بأن مؤسسته الصحفية قد دفعت أموالا مقابل شراء معلومات** وتكرر الاعتراف من لدن صحفي في فئة الصحفيين الذين تفوق خبرتهم المهنية 20 سنة بان مؤسسته الصحفية قد قايضت معلومات مقابل خدمات إعلانية وهي نسب ضعيفة مقارنة بما ينفقه الصحفيون انفسهم في سبيل الحصول على المعلومات .وكانعكاس لهذه النتائج و إسقاطا لها يقول المؤلف الأمريكي Ben .H.Bagdikian في كتابه " The Business of Newspapers " **" أن الصحافة مشروع فريد بسبب علم الاقتصاد ، فمكتب الإدارة يهتم أساسا بتجميع المال ، بينما تهتم غرفة التحرير بصرف هذا المال ، و يشتد الصراع بين مكتب الإدارة و غرفة التحرير ، و يميل أغلب رجال الصحافة المتخصصين إلى التعلق بأمل وجود علاقة إيجابية بين خاصية التحرير الصحفي و بقاء الصحافة كمهنة ، و لا شك أن الأخبار الجيدة ستأتي بالدخل الكثير و إزدهار العمل الصحفي كمهنة ."**[2]

1- Ancer, A. (2001), Encre rouge le défi des journalistes algériens*, Alger, édition EL Watan, p. 30.*

2- وهيبة بوزيفي : محاضرة في مقياس اقتصاديات الصحافة المكتوبة ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر – 3- بتاريخ : السبت، 12 ديسمبر، 2015 . متوفرة على الرابط الالكتروني التالي:
http://bouzifiwahiba.blogspot.com/2015/12/blog-post.html

V-1-2 - تأثير فتح القطاع السمعي الضéثيئبصري على خارطة مصادر معلومات الصحافة المكتوبة .

الجواب 21 : الجدول 101 : هجرة صحفيي الصحافة المكتوبة الى القطاع السمعي البصري الخاص

	التكرار	النسبة المئوية
لا	89	48,6
نعم	94	51,4
المجموع	183	100,0

قال 51,4 % من الصحفيين الجزائريين بأن عدد الصحفيين قد تقلص بمؤسستهم منذ فتح القطاع السمعي البصري على الخوصصة ، فيما ذهب 48,6 % من الصحفيين بالقول عكس ذلك .والمهم هنا أن ثمة نزيفا في الصحفيين التابعين لقطاع الصحافة المكتوبة يكونون قد غادروا مؤسساتهم الصحفية لخوض تجربة السمعي البصري .

الجدول 102 : هجرة صحفيي الصحافة المكتوبة الى القطاع السمعي البصري الخاص حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40
هل تقلص عدد الصحفيين بمؤسستكم منذ فتح القطاع السمعي البصري	لا	التكرار	35	13	16	25	89
		النسبة المئوية	19,4%	7,2%	8,9%	13,9%	49,4%
	نعم	التكرار	43	18	15	15	91
		النسبة المئوية	23,9%	10,0%	8,3%	8,3%	50,6%
المجموع		التكرار	78	31	31	40	180
		النسبة المئوية	43,3%	17,2%	17,2%	22,2%	100,0 %

إن 23,9 % من الصحفيين الجزائريين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 يقّرون بأن عدد الصحفيين قد تقلص منذ الانفتاح على القطاع السمعي البصري ، فيما عبّر عن هذه الهجرة الجماعية للصحفيين من قطاع الصحافة المكتوبة الى التلفزيونات الخاصة الجزائرية الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و35 سنة بنسبة 10,0 % ، وفي المقام الثالث ، قال الصحفيون في الفئتين ما بين 36 سنة إلى 40 سنة وفئة ما فوق الـ 40 سنة بمثل ما قالتا به الفئتين السابقتين بنسبة 8,3 % .

وبناء على هذه الإحصائيات ، واستئناسا بحسب عديد الصحفيين فان صورة المشهد الإعلامي الجزائري تتكرر إذ هم يعتقدون أن الوضع سيعود كما كان عليه في سنوات التسعينيات حيث كان عدد الجرائد لا يتجاوز العشرين، لكن كثيرين يعتبرون أن الحلقة الأضعف في الصحافة المكتوبة هم الصحفيون، حيث سيجدون أنفسهم يقارعون البطالة خاصة في ظل لجوء مؤسسات إعلامية عديدة إلى تجميد التوظيف ، فيما شرعت مؤسسات إعلامية أخرى إلى تسريح موظفيها نتيجة الضائقة المالية التي تعيشها**."الكثيرون مروا من هذه الطريق، والكثيرون تجرعوا مرارة عمليات التسريح من الجرائد بسبب العجز المالي، والكثيرون وجدوا أنفسهم يبحثون عن وظيفة بعد أن أغلقت مؤسساتهم"**، هكذا صرحت الصحفية **سامية مشدال لـ"الترا صوت"**، وهي تصف الوضع، وهي التي ذاقت مرارة البطالة بعد أن كانت مراسلة صحفية من مدينة وهران، تلهث وراء المعلومة والأخبار من عاصمة الغرب الجزائري.وتضيف مشدال: **"الصحافة الجزائرية تحولت في ظرف وجيز إلى مصدر لثراء البعض من خلال ما تجنيه الصحيفة من الإشهار وتحول الصحفي إلى مجرد موظف في ظل غياب نقابة تدافع عنه وإلا لما كنا شاهدنا وسنشهد مثل هذه الأوضاع البائسة".**

في هذا المنحى، قرأ البعض أن ما يشهده الوسط الإعلامي في الجزائر هو تحصيل حاصل للأزمة المالية التي تعيشها البلاد بصفة عامةحالياً ، نتيجة تهاوي أسعار البترول، وهي التي ألقت بظلالها على سوق الإشهار الذي تقدمه المؤسسات الحكومية والخاصة في الجزائر على حد سواء للصحافة الورقية، حيث أكد الإعلامي ياسين محمدي **لـ"الترا صوت"** أن "الإشهار يعد شريان حياة المؤسسات الإعلامية، وعائداتها لدفع أجور الصحفيين والتقنيين والموظفين".[1]

1- فتيحة زماموش : الصحف الجزائرية.. صراع البقاء تاريخ النشر / 24 فبراير 2016 / تاريخ الزيارة 08 أوت 2017 . متوفر على الرابط التالي: https://www.ultrasawt.com/

الجدول 103 : هجرة صحفيي الصحافة المكتوبة الى القطاع السمعي البصري الخاص حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	لا	التكرار	39	47	86
		النسبة المئوية	21,7%	26,1%	47,8%
	نعم	التكرار	45	49	94
		النسبة المئوية	25,0%	27,2%	52,2%
المجموع		التكرار	84	96	180
		النسبة المئوية	46,7%	53,3%	100,0%

قالت الصحفيات الجزائريات بنسبة 27,2 % بأن عدد الصحفيين الجزائريين قد تقلص بفعل الانفتاح الحاصل في القطاع السمعي البصري ويؤيدهم الصحفيون الذكور بنسبة 25,0 % الطرح ذاته . وهو ما يوحي أن ثمة هجرة واسعة النطاق قادها قدماء الصحافة المكتوبة تبينها البيانات المأخوذة من الذات الصحفية الصامتة أو النائمة خلف جدران هيئات التحرير .إن هذا التقليص يرادفه في واقع وحياة المؤسسة مفهوم البحث عن حياة مهنية واقتصادية أفضل من التي كانوا عليها يعكفون ليلا نهارا . وربما الشوق الحاصل لما تتمتع به نرجسية الصورة في نفوس الصحفيين الجزائريين الذين انتظروا لعشريات طوال من أجل الوقوف أمام الكاميرا للتعبير عن الذات التحريرية التي تحولت بكبسة " **فعل سياسي** " صاحبه "**ظرف دولي**" قاهر سمي " **ثورات الربيع العربي** " إلى نصف حقيقة في ظل الإحجام عن تقديم مشروع تشريعي كامل ومتكامل لضبط قانون للسمعي البصري مع أن هيئة ضبطه موجودة . يحدث هذا في قطاع الصحافة المكتوبة مع أن وزير الاتصال سابقا حميد قرين كان قد كشف بالجزائر العاصمة ، أن 90 % من الإشهار الذي توزعه الوكالة الوطنية للنشر و الإشهار تستفيد منه الصحف الخاصة ، فيما تستفيد الصحف العمومية بنسبة أقل من 10 % من إشهار الوكالة.مع اعترافه المسبق بأن حجم الإشهار العمومي تراجع بنسبة 65 % خلال سنتي 2015 و2016 بسبب الأزمة الاقتصادية العالمية.[1]

1 - قرين يؤكد أن 90 % من الإشهار تستفيد منه الصحف الخاصة ، نشر يوم الثلاثاء 8 أوت 2017 .

الجدول 104 : هجرة صحفيي الصحافة المكتوبة الى القطاع السمعي البصري الخاص حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	4	74	8	3	0	89
		النسبة المئوية	2,2%	40,4%	4,4%	1,6%	0,0%	48,6%
		التكرار	2	76	11	4	1	94
		النسبة المئوية	1,1%	41,5%	6,0%	2,2%	0,5%	51,4%
		التكرار	6	150	19	7	1	183
		النسبة المئوية	3,3%	82,0%	10,4%	3,8%	0,5%	100,0 %

على الرغم من اعتراف 48,6 % من الصحفيين في متغير المؤهل **العلمي بأنه لم يتقلص عدد الصحفيين بمؤسساتهم الصحفية و** أجابت فئة الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس بنسبة عالية بلغت 40,4 % من حجم العينة القائلة **بـ"لا** ".إلا أن 51,4 % من عينة البحث قالت بعكس ذلك شاهدة شهادة من داخل المؤسسة بأن عدد الصحفيين تقلص بمؤسستهم الصحفية منذ فتح القطاع السمعي البصري وهو ما يوحي بان القطاع قد شهد نزيف في الكوادر الإعلامية التي تكون في أغلب الأحوال قد هجرت إلى القطاع السمعي البصري ، وبنسبة 41,5 % قال بذلك الصحفيون من حملة شهادة الليسانس بالدرجة الأولى .

وفي الدرجة الثانية قدم الصحفيون الحاصلون على شهادة الماستر الشهادة ذاتها بنسبة 6,0 % ، أما فيما يخص الصحفيون حملة شهادة الماجستير فقد اعترف 2,2 % في فئتهم بأن فتح القطاع السمعي البصري في الجزائر قد جذب إليه الكثير من إطارات الصحافة المكتوبة مما صنع تنافسية في الأجور التي كانت مغرية في واقع الحال حتى للصحفيين في القطاع العمومي وان نظرة عامة للعارفين بالسيمات الديموغرافية للصحافة الجزائرية تفصح عن جواب مماثل لهذه الإحصائيات .

الجدول 105 : هجرة صحفيي الصحافة المكتوبة الى القطاع السمعي البصري الخاص حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل تقلص عدد الصحفيين بمؤسستكم منذ فتح القطاع السمعي البصري.	لا	التكرار	31	18	14	10	16	89
		النسبة المئوية	16,9%	9,8%	7,7%	5,5%	8,7%	48,6 %
	نعم	التكرار	26	42	9	10	7	94
		النسبة المئوية	14,2%	23,0%	4,9%	5,5%	3,8%	51,4 %
المجموع		التكرار	57	60	23	20	23	183
		النسبة المئوية	31,1%	32,8%	12,6%	10,9%	12,6 %	100,0 %

فتح فتح القطاع السمعي البصري **باب الانتقال للصحفيين على مصرعيه** ما بين قطاعي الصحافة المكتوبة و السمعي البصري وهو ما قال به الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات من داخل قاعات التحرير للصحافة الوطنية بشقيها الخاص والعمومي وبنسبة بلغت 23,0 % . وجاء في جدول المتغيرات أيضا وكدعامة إضافية لهذا الطرح ما باحت به إحصائيات الفئة الصحفية التي تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات والمقدرة بـ 14,2 % . فيما انقسمت بالتساوي إجابات الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 16 إلى 20 سنة وتوقفت في حدود 5,5 %. وفي المقام الرابع اعترف الصحفيون في فئة من 11 إلى 15 سنة خبرة بنسبة 4,9 % هم كذلك بما ذهب إليه السابقون من زملائهم في المهنة .

وعلى النقيض من ذلك احتفظت بعض المؤسسات الصحفية بصحفييها ولم يغادروا وهو ما تبينه نتائج العينة الكلية وفئات الصحفيين من داخل المؤسسات الصحفية المختلفة والتي تراوحت ما بين 16,9 % في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية أقل من 5 سنوات كأقصى حد و5,5 % كأدنى حد .

المحور الرابع : طبيعة العلاقة المهنية بين الصحفي الجزائري ومصدر المعلومة

V-1-3 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

الجواب 22: الجدول 106 : مقروئية الصحيفة وتيسيرها لصحفييها الحصول على السبق الصحفي

	التكرار	النسبة المئوية
لا	28	14,6
نعم	164	85,4
المجموع	192	100,0

يشهد85,4 % من الصحفيين الجزائريين بـ**أن " الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي " ، فيما قال** 14,6 % منهم بعكس ذلك تماما **.**

الجدول 107 : مقروئية الصحيفة وتيسيرها لصحفييها الحصول على السبق الصحفي حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
ألا تعتقد أن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي	لا	التكرار	11	3	6	8	28
		النسبة المئوية	5,8%	1,6%	3,2%	4,2%	14,8 %
	نعم	التكرار	68	29	25	39	161
		النسبة المئوية	36,0%	15,3%	13,2%	20,6%	85,2 %
المجموع		التكرار	79	32	31	47	189
		النسبة المئوية	41,8%	16,9%	16,4%	24,9%	100,0%

تعتقد الصحفيون الجزائريون الشباب والذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 بأن عامل الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي بنسبة هي الأولى و الأعلى بلغت سقف 36,0 % ، ويتقاسم هذا الاعتقاد معهم في المستوى الإحصائي الثاني الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة بنسبة 20,6 % . وهو ما يؤكد أن مصادر المعلومات تفضل التعامل أو منح المعلومات للصحفيين الذين يشتغلون بكبريات الصحف الوطنية أو الأكثر توزيعا ومقروئية مثل يوميات " **الخبر ، الشروق اليومي ، النهار الجديد ، الحياة ، الوطن و ليبرتي وليكسبريسيون و لوكوتيديان وهران ....الخ** ".

ويدعم هذا الطرح كذلك الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة بنسبة مقدارها 15,3 % ، وهو ذات التوجه الذي يتبناه الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم ما بين 36 و 40 سنة بنسبة 13,2 % .

وفي الاتجاه المعاكس ثمة نسب قليلة قالت بأن عامل رواج الصحف لا يسّهل للصحفيين الجزائريين الحصول لى السبق الصحفي و هو ما أيّده الصحفيون الأقل و الأكبر سنا في عينة البحث الكلية، إذ نفى 5,8 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة بان يكون لهذا العامل دخلا في الحصول على السبق الصحفي أو على المعلومات ، وهو إخبار غير معلن بأن ثمة "**وصول عادل إلى المعلومات** " أو أن مسألة التفضيل من لدن المصادر غير مطروحة ، وهو كذلك وان كان يبقى احتمالا ضعيفا أو ضيقا من حيث المعاملة بين الطرفين ، وان كان هذا الطرح يؤيده 4,2 % من الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة .

الجدول 108 : مقروئية الصحيفة وتيسيرها لصحفييها الحصول على السبق الصحفي حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
ألا تعتقد أن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي	لا	التكرار	13	14	27
		النسبة المئوية	7,0%	7,5%	14,4%
	نعم	التكرار	78	82	160
		النسبة المئوية	41,7%	43,9%	85,6%
المجموع		التكرار	91	96	187
		النسبة المئوية	48,7%	51,3%	100,0%

و تكملة للتحليل السابق أعلاه قالت الصحفيات الجزائريات في متغير الجنس بنسبة 43,9 % أنهن مع الطرح القائل بـ" **أن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي" .**

وفي قاعات التحرير لـ32يومية وطنية تم توزيع الاستبيان عليها ، سجلت الدراسة أيضا، أن الصحفيون الذكور اعترفوا بنسبة هي الأخرى عالية جدا وصلت حدود 41,7 % بأن قوة المؤسسة الصحفية ومقروئيتها تسهم في الحصول على المعلومات ذات الجودة أو التي تسمى " سبقا صحفيا " .

فيما عبّرت الفئتين الصحفيتين (**ذكورا وإناثا**) بالتساوي خلافا للطرح الأول بنسبة بلغت 7,5 % لكل جنس على حدى . والمفهوم من هذه النسبة المزدوجة أن ثمة اعتراف صريح بأن الحصول على السبق الصحفي ليس له علاقة بقوة الصحيفة ومقروئيتها دائما . و إنما ثمة اعتبارات أخرى مثلا حسب تصور الباحث تلجأ الكثير من مصادر المعلومات إلى تقديم بعض أنواع السبق الصحفي لصحفيين مغمورين ومؤسسات صحفية مغمورة هي الأخرى كتكتيك لتسريب بعض المعلومات المهمة وهي طريق من بين عشرات الطرق التي استعملت للوصول إلى الرأي العام الدولي والوطني وتشكل قضية ووتر غايت هذا الأسلوب مثلا حين قدمت فضيحة "معلومة" القرن العشرين إلى جريدة لبنانية مغمورة .

الجدول 109 : مقروئية الصحيفة وتيسيرها لصحفييها الحصول على السبق الصحفي حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
ألا تعتقد أن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي	لا	التكرار	1	23	3	1	0	28
		النسبة المئوية	0,5%	12,0%	1,6%	0,5%	0,0%	14,6%
	نعم	التكرار	5	132	20	6	1	164
		النسبة المئوية	2,6%	68,8%	10,4%	3,1%	0,5%	85,4%
المجموع		التكرار	6	155	23	7	1	192

تمثل التجارة جزءا كبيرا من مهنة الصحافة، حتى أن جودة أي صحيفة غالبا ما يكون الحكم عليها بلغة السوق ، لكن غالبا ما تغفل الدراسات عن العلاقة بين مصادر المعلومة ومقروئية الصحيفة و تأثيرها على حق الشعب في المعرفة . وهذه النتائج إشعاع مرتد على مرآة الواقع المهني يكشفه الصحفي من داخل قاعات التحرير بنسب عالية وتمثيلها الواسع جاء من مصدره الأصلي ألا وهو الصحفيون الحاملون لشهادة الليسانس الذين عبروا عن وجود هذا المشكلة بنسبة 68,8 % مقّرين صراحة بأن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي. ذلك لأن "الصحفيون يرغبون في رؤية قصصهم منشورة في الصحيفة ....والصحفي الذي لا تظهر قصصه في الصفحة الأولى كاللاعب الذي لايشارك في أي مباراة ". [1] وعلى هذا نزل في الدرجة الثانية الصحفيون حملة شهادة الماستر بنسبة 10,4 % . وتبعهم في ذلك الصحفيون الحملة لشهادة الماجستير بنسبة 3,1 % وهي الغالبية في هذه الفئة . وأيدتهم العينة الوحيدة الحاملة لشهادة الدكتوراه .وهو ما يوحي أن الأغلبية الساحقة من كل المؤهلات العلمية ترى أن الحصول على المعلومة تصنعه الفوارق التجارية للمؤسسة بالدرجة الأولى . و" يتجنب المحررون الإحراج الذي تسببه مثل هذه الطرق وهم يضعون القلم على مثل هذه المادة التحريرية ولكنهم يقدرون الصحفيين الذين يتمتعون بقدرات تنافسية . فهذه القدرات تدفع المخبرين إلى الوصول إلى القصص الكبيرة ". [2]وهو ما أراد قوله الصحفيون الحاملون لشهادة الليسانس بنسبة 12,0 % حين قالوا بـ" لا " قولة إحصائية واحدة مفادها : "نحن لا نعتقد بأن الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي ". و لكن من الصعب تحاشي إثارة المشاعر، مع أن أفضل الصحف تزعم أنها لا تثير المشاعر. و مع ذلك فان إلقاء القبض على أحد المشاهير يثير حربا بين جمهور غفير من الصحفيين من أجل الحصول على أشد الروايات سخونة ". [3]والقراء عادة ما يتلقون خدمة جيدة من الصحفيين الذين يتنافسون من أجل الحصول على الأخبار وكتابتها بطريقة جديرة بالاهتمام . وبالمقابل نجد أن بعض الصحفيين مشغولين بالسلبية .وفي هذا تقول الين شانهان رئيسة مكتب st ,petersburg times ((في واشنطن :" نحن في الصحافة نادرا ما نغطي غير حالات الفشل ، مما يزرع في نفوس قرائنا ...اعتقادا بانه ليس هناك أمل وليست هناك أي جدوى في إصلاح أيا من الأشياء التي على قدر كبير من الخطأ في بلادنا ، ولو بتحسينها قليلا ".[4]

1- جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي : صناعة الخبر في الصحف الأمريكية ، مرجع سابق ، ص 54 .

2 - المرجع نفسه ، ص 54 .

3 - المرجع نفسه ، ص 55 .

4 - المرجع نفسه ، ص 86 .

الجدول 110 : مقروئية الصحيفة وتيسيرها لصحفييها الحصول على السبق الصحفي حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	7	9	4	1	7	28
		النسبة المئوية	3,6%	4,7%	2,1%	0,5%	3,6%	14,6%
		التكرار	51	53	20	21	19	164
		النسبة المئوية	26,6%	27,6%	10,4%	10,9%	9,9%	85,4%
		التكرار	58	62	24	22	26	192
		النسبة المئوية	30,2%	32,3%	12,5%	11,5%	13,5%	100,0 %

تظهر النتائج الموزعة في الجدول أعلاه أن النسب في عمومها في كل الفئات جاءت متقاربة جدا في متغير الخبرة المهنية إذ أكد الصحفيون الجزائريون خاصة في فئتي أقل من 5 سنوات خبرة مهنية وما بين 5 إلى 10 سنوات خبرة أن عامل ارتفاع المقروئية هو المحدد الأساس في الحصول على المعلومات النوعية في البلاد بنسبة أعلى في الفئة الثانية مقدرة بـ 27,6 % في سلم الإجابات وفي الدرج الثاني من الأعلى إلى الأسفل قال الصحفيون أقل من خمس سنوات خبرة مهنية بما قال به من هم أكثر خبرة منهم بنسبة بلغت 26,6 % . وجاءت الفوارق متقاربة إلى حدود فارق عينة واحدة إلى عينتين في باقي الفئات الأكثر خبرة مهنية وهذا ترتيبها باختصار (الفئة من 16 إلى 20 سنة بـ 10,9 % ثم الفئة من 11 إلى 15 سنة بـ10,4 % وأخيرا الفئة الأقدم خبرة من 20 سنة إلى ما فوق بـ9,9 %) .أما الاعتقاد الثاني فقد سجلت الدراسة في القائلين بـ **"أن الصحف الأكثر رواجا هي لا تسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي** " جاءت في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة هي الأولى بلغت 4,7 %. ثم تساوت نسب الإجابات في أقل من 5 سنوات وأكثر من 20 سنة بنسبة 3,6 % لكل منهما .

المحور الرابع: طبيعة العلاقة المهنية بين الصحفي الجزائري ومصادر المعلومة

س 23: مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل

الجواب 23 : الجدول 111 : مصادر المعلومات الذي يفضل الصحفي الجزائري التعامل معها .

	التكرار	النسبة المئوية
المصادر الأصلية المسئولة	100	51,5
المصادر الشخصية	45	23,2
كل المصادر	49	25,3
المجموع	194	100,0

يفضل الصحفيون الجزائريون **التعامل مع " مصادر المعلومات الأصلية "** بنسبة 51,5 % في الدرجة الأولى وتأتي إجابات المبحوثين في الدرجة الثانية بنسبة 25,3 % تحت مسمى "**كل أنواع المصادر "** مثل المؤلفات العلمية والمكتبات والشبكة العنكبوتية والوثائق الصادرة عن المؤسسات والهيئات والإدارات العمومية والخاصة المحلية والدولية . أما في الدرجة الثالثة فان ميل الصحفيين فهو واضح في التعامل مع المصادر الإعلامية إذ أن نسبة من عينة الدراسة مقدرة **بـ** 23,2 أجابت صراحة أنها تفضل التعامل مع " **المصادر الشخصية**" وهي تلك العلاقات الثنائية ، التي ينسجها الصحفيون طوال حياتهم المهنية وتعد منجمهم الذهبي للمعلومات و الأخبار . ومع توفر هذه الإجابات فهذا ليس معناه أن **مشكلة مصادر المعلومات** قد زالت كمشكل كبير للصحفيين في يومياتهم المهنية .

الجدول 112 : مصادر المعلومات الذي يفضل الصحفي الجزائري التعامل معها حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل	المصادر الأصلية المسؤولة	التكرار	44	16	17	20	97
		النسبة المئوية	23,0%	8,4%	8,9%	10,5%	50,8%
	المصادر الشخصية	التكرار	18	9	5	13	45
		النسبة المئوية	9,4%	4,7%	2,6%	6,8%	23,6%
	كل المصادر	التكرار	19	6	10	14	49
		النسبة المئوية	9,9%	3,1%	5,2%	7,3%	25,7%
المجموع		التكرار	81	31	32	47	191
		النسبة المئوية	42,4%	16,2%	16,8%	24,6%	100,0 %

إن **المصادر الأصلية أو الرسمية المعلومة** في هيئات ومؤسسات الدولة والمجتمع المدني هي الخيار الأول للصحفيين الجزائريين في مرحلة البحث عن المعلومة وجمعها وطلبها وتقر بذلك فئة الصحفيين بالدرجة الأولى بنسبة 23,0 % في فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و30 سنة ، أما في الدرجة الثانية يأتي الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة بنسبة 10,5 % .

ثم تتقارب النسب في الفئتين ما بين 31 سنة إلى الـ 40 سنة القائلة بذات الفكرة .

ومن النتائج التي يمكن إبرازها في هذا الجدول **هو ارتفاع نتائج الفئتين الأحدث سنا و الأكبر سنا على التوالي في الخيارات الثلاثة ، إذ سجلنا أعلى نسبة في الخيار الثاني بـ9,4 %** في فئة الصحفيين الأقل من 5 سنوات ثم جاء في الدرجة الثانية بـ 6,8 % في فئة الصحفيين الذين يزيد عمرهم عن الأربعين سنة وكلهم قالوا **بأنهم يفضلون التعامل مع المصادر الشخصية أو ما يسمى بأجندة العلاقات الخاصة** .

فيما **جاءت إجابات التيار الثالث بأنهم يتعاملون مع كل المصادر** من أولها إلى آخرها وجاءت النسبة الأعلى في فئة الصحفيين الأقل من خمس سنوات بنسبة بلغت 9,9 % . ثم كما سبق وان أشرنا إليه ، احتلت المركز الثاني إجابة الفئة الرابعة بنسبة 7,3 % . لتليها إجابة الفئة العمرية المتراوحة بين 36 و 40 سنة بنسبة 5,2 % .

الجدول 113 : مصادر المعلومات الذي يفضل الصحفي الجزائري التعامل معها حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل	المصادر الأصلية المسؤولة	التكرار	49	50	99
		النسبة المئوية	25,9%	26,5%	52,4%
	المصادر الشخصية	التكرار	22	21	43
		النسبة المئوية	11,6%	11,1%	22,8%
	كل المصادر	التكرار	21	26	47
		النسبة المئوية	11,1%	13,8%	24,9%
المجموع		التكرار	92	97	189
		النسبة المئوية	48,7%	51,3%	100,0%

وتبعا لما جاء في الجدول السابق ، إذا أردنا أن نعرف عمل الصحفيين في الجمهورية الجزائرية وعلاقتهم بمصادر

المعلومات يمكن لهذا الجواب أن يحمل أجزاء مهمة من الحقيقة ، إذ هو السؤال الذي يسمح لنا بالمقارنة بين عمل هؤلاء الصحفيين وأقوال السياسيين والحقوقيين من جهة . كما يكشف أيضا خارطة المصادر الإخبارية إلى حد ما **. وهذا " هو الميزان في مثل هذه الموارد ، لأن كل ظاهرة طبيعية أو اجتماعية لها ميزان مخصوص ، ولا ينحصر الميزان بالآلة ذات الكفتين التي يوزن بها البقال بضاعته في معاملاته ".**[1] والصحيح في هذه الدراسة أن نتصور أن ميزان الاستبيان يستطيع أن يزن الاتجاه ، بل وعديد الاتجاهات أو "**اللّاملموس** " ، وعلى كل حال فان هذا الميزان موجود في تفاصيل حياتنا الإنسانية في السياسة والاقتصاد والاجتماع و الإعلام والاتصال وغيرها مشبك تشبيكا يفوق " **أسطورة الشبكة العنكبوتية** " ، لأن ما **يتدفق فيها لا يعكس حقيقة ما نحن عليه وما كنا عليه وما سنكون عليه كمجتمع إنساني** . وما دام الأمر لا يستقيم إلا على ذلك ، حاولنا من خلال متغير هذه الدراسة التي تستند إلى ثنية الجنس الإجابة عن مكنونات الصحفيين المطلقة في النفس الكامنة والمقيدة من جهة والمفصح عنها إحصائيا في الماضي والحاضر والمستقبل أيضا ويقصد به الباحث (الزمن المهني) .

إذ أفصحت الصحفيات الجزائريات بنسبة 26,5 % أنهن يفضلن التعامل مع **" المصادر الأصلية المسؤولة "** في عملية تجميع المعلومات أو الحصول عليها وتوحي هذه الإجابة أن المعلومات الأكثر موثوقية حسب هذه الفئة إنما تكون عند هذه المصادر حصرا حسب ما سكتت عنه الإجابة . وعلى هذا التوجه وبنسبة عالية وقريبة نزل زملاؤهم الصحفيون من الذكور في المهنة بنسبة 25,9 % بفارق عينة واحدة ومجموعهما فاق بشيئ قليل نصف عينة الدراسة . و هو ما ينحت في الأذهان صورة تقول على حد تعبير الباحث بـ" **أن نصف إطارات الصحافة الجزائرية يتزودون بمعلومات متأتية من مفاصل صناعة القرار (المصادر الأصلية المسؤولة) ، أو أن الصحف الجزائرية بالمفهوم العددي نصف معلوماتها (المحتوى) يأتي كتصوير لما يقدمه صانع السياسة الإعلامية أو لا يخرج عمّا يريده النظام الإعلامي (الأجندة ستينغ) .** كما تعطي هذه الأرقام حقيقة أخرى تتمثل في تماثلية الصحف الوطنية في عرض المعلومات والأخبار حتى أنه يتهيأ للقارئ أنه يقرأ جريدة واحد لا 100 جريدة .

و إذا كان نسيج العلاقات بين مصادر المعلومات والصحفيين في الجمهورية الجزائرية انكشف نصفه ، فان ثلاثة أرباع ما قبل بناء النسيج الكلي تبينها الإحصائيات الآتية ، إذ أن 11,6 % من الصحفيين الذكور يقولون بـ" **أنهم يفضلون التعامل مع مصادر معلوماتهم الشخصية** "، وبفارق طفيف الصحفيات الجزائريات قلن ما قال به زملائهم بمن الصحفيين الرجال بنسبة مقدرة بـ11,1 % .

إذن ولوزن المعلومات تبين قبل التحليل الأخير أن نصفه وزيادة بقليل تأتي من مصادر "رسمية " أما ربعه الثالث فيأتي من " المصادر الشخصية " . **أما في الربع الأخير** فقد قالت الصحفيات الجزائريات بنسبة 13,8 % بأنه

---

1 - أحمد القبانجي : الله الإنسان (إشكالية العلاقة وأزمة الوجدان) ، المرجع السابق ، ص 148 .

يتدفق من باقي أنواع المصادر أو " **كل المصادر** " وعلى طريق واحد في الوصول إلى المعلومات مشى الصحفيون الذكور من خلال نسبة هذه الإجابة المقدرة إحصائيا بـ11,1 % .

وكاستنتاج أخير مصادر المعلومة في الجزائر انشطرت إلى شطرين عظيمين شطر تقوده السلطة الحاكمة ومؤسساتها وهيئاتها و شطر آخر خارج عن مجالها أو يدور في فلكها بشكل مستتر من خلال الأحزاب والجمعيات و المنظمات الاقتصادية والمالية ... أو قد يكون سلطة موازية إما منخرطة ومنتمة للنظام الإعلامي والاتصالي القائم أو سلطة مضادة " معارضة " من الداخل والخارج مهيكلة ومنظمة هي الأخرى وتتعاون مع صحافة " صديقة " بالمعنى السياسي لتمرير أفكارها وإيديولوجيتها وأهدافها و يمثل الصراع بين رجل الأعمال الجزائري اسعد ربراب والوزارة الوصية حول شراء مجمع الخبر أحد أوجه هذه الحقيقة وليس كلها .

الجدول 114 : مصادر المعلومات الذي يفضل الصحفي الجزائري التعامل معها حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل	المصادر الأصلية المسؤولة	التكرار	3	79	15	2	1	100
		النسبة المئوية	1,5%	40,7 %	7,7%	1,0%	0,5%	51,5 %
	المصادر الشخصية	التكرار	2	37	4	2	0	45
		النسبة المئوية	1,0%	19,1 %	2,1%	1,0%	0,0%	23,2 %
	كل المصادر	التكرار	1	38	6	4	0	49
		النسبة المئوية	0,5%	19,6 %	3,1%	2,1%	0,0%	25,3 %
المجموع		التكرار	6	154	25	8	1	194
		النسبة المئوية	3,1%	79,4 %	12,9 %	4,1%	0,5%	100,0%

مال الصحفيون الجزائريون الحملة لشهادة الليسانس ومعهم مالت النتائج كلية في الخيارات الثلاثة إذ عبّروا عن اتجاههم صراحة في الخيار الأول القائل **بـ " نحن نفضل التعامل مع مصادر المعلومات الأصلية المسئولة "** بنسبة بلغت لوحدها حدود 40,7 % . وأجابت نفس الفئة من الصحفيين بنسبة 19,1 % بأنها تفضل التعامل مع "**مصادر المعلومات الشخصية "** . وفي الخيار الثالث أيضا اعترف الصحفيون الحملة لشهادة الليسانس بنسبة غالبة مقدرة بـ 19,6 % بأنهم يفضلون التعامل مع "**كل المصادر** " من أولها إلى آخرها أي كل ما توفر من المعلومات من مختلف المصادر التي تخدم الرأي العام كما تخدم قبليا القصة الخبرية التي يباشرون في إعدادها خدمة لأهداف متعددة في آن واحد .

و إذا كان للنظام السياسي " علبته السوداء " فان العلبة السوداء للصحافة الوطنية هي فئة الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس على الأقل في وقتنا الحالي كونها تستحوذ على ما يزيد على ثلاث أرباع شبكة العلاقات مع مصادر المعلومات لوحدها مقدرة إحصائيا بـ 79,4 % . و قوتها في اعتقاد الباحث تكمن في أكثريتها في قاعات التحرير من جهة ، وكونها مخضرمة من جهة أخرى عايشت أزمات النظام ، الدولة والمجتمع في ما بعد الاستقلال إلى لحظة كتابة هذه الأحرف القابلة للمحو في المستقبل.

الجدول 115 : مصادر المعلومات الذي يفضل الصحفي الجزائري التعامل معها حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل	المصادر الأصلية المسئولة	التكرار	33	33	11	12	11	100
		النسبة المئوية	17,0%	17,0%	5,7%	6,2%	5,7%	51,5%
	المصادر الشخصية	التكرار	11	16	6	6	6	45
		النسبة المئوية	5,7%	8,2%	3,1%	3,1%	3,1%	23,2%
	كل المصادر	التكرار	16	12	7	5	9	49
		النسبة المئوية	8,2%	6,2%	3,6%	2,6%	4,6%	25,3%
المجموع		التكرار	60	61	24	23	26	194
		النسبة المئوية	30,9%	31,4%	12,4%	11,9%	13,4%	100,0 %

يرى الصحفيون المبتدئون (أقل من 5 سنوات)كما الصحفيون المحترفون (من 5 إلى 10سنوات) بنسبة واحدة متساوية مقدرة بـ17,0 % بأنهم يفضلون التعامل مع " **مصادر المعلومات الأصلية المسئولة** " . كما تساوت النسب في فئتي الصحفيين (من 11 إلى 15 سنة و أكثر من 20 سنة) حول نفس الإجابة بـ5,7 % لكلا الفئتين .فيما جاءت أعلى نسبة مسجلة في الخيار الثاني للصحفيين بخصوص تفضيلاتهم فئويا في فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين (5 إلى 10 سنوات خبرة) التي قالت بتفضيل **"المصادر الشخصية "** بنسبة بلغت 8,2 % كخيار أول في هذا المؤشر أما الخيار الثاني من حيث علو النسب فقد جاء في فئة الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بنسبة5,7 % .

أما باقي الفئات الصحفية وهي الفئات الأكثر خبرة على وجه الترتيب والتي جاءت كالتالي (من 11 إلى 15 سنة و من 16 إلى 20 ، ثم أكثر من 20 سنة) فقد تساوت إجاباتهم في هذا الخيار بل وكانوا على كلمة سواء بينهم بنسبة بلغت 3,1 % لكل واحد على حدا. تعطينا مجموعا كليا بينهم 3 , 9% يعتمد على المصادر الشخصية في الحصول على المعلومات .يضاف إليها الصحفيون الذين يتوفر فيهم شرط الاحتراف المهني بسب كبيرة سبق وان قدرت بـ 8,2 % وهي بذلك تشكل " **طبقة وسطى** " بين الطبقتين فهي محترفة بقوة قوانين الإعلام ومنها طائفة لم تحصل على هذه الصفة ولو صوريا وزمنيا و إن كان للاحتراف الحق ميزان آخر فكم من صحفي محترف لا يكاد يعرف له اسم أو صوت عند الرأي العام إذا ما اعتبرنا أن الرأي العام هو ميزان قياس الصحفي المحترف عن غيره.

الجواب24: الجدول: 116: أسباب تكتم مصادر المعلومات حسب تصور الصحفي الجزائري

التصور الأول للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

أرجع الصحفيون الجزائريون سبب تكتم مصادر المعلومات في المنظومات الجزائرية وتفرعاتها من الأسفل إلى الأعلى ومن الأعلى إلى الأسفل ، وكسبب أول قال 29,1 %من الصحفيين الجزائريين أن ذلك مرده إلى " **سرية المعلومات** " بالدرجة الأولى ، فيما لازمت هذه العلاقة السببية إحصائيا لازمة سببية أخرى وهي الأقرب من حيث المنطق وتمثلت في سبب **" الخوف من عقاب المسئولين** " بنسبة مقدرة بـ **17,3** %. وهو ما يفرز لنا بوادر رؤية لحقل المعلومات في الجزائر ، إذ أن أحد أكبر العوائق في تدفق المعلومات من مختلف المصادر عند الجمع بين الخيارين يفصح عن نفسه في هذه العبارة التركيبية على **أسس " أن سرية سرية المعلومات في حد ذاتها وخصوصيتها ونوعيتها هي من يقف خلف خوف الإداريين في مختلف مكاتب الإدارات من عقاب المسئولين** ". ويرجع ذلك حسب تفسير الصحفيين في المقام الثالث من حيث الترتيب إلى "**ضعف ثقافة**

الاتصال المؤسساتي " بنسبة **15,1** % . وهو ما يبرهن حسب الخيار الرابع في السبب الأول عن " **خوف مصادر المعلومات من الشفافية** " وهو دافع سلبي في التحليل الأخير يجعل من تدفق المعلومات كحتمية موجودة لكن أحد أهم صورها السلبية أنها معلومات كمية ، أما المعلومات النوعية فتبقى حبيسة الأسباب السابقة الذكر واللاحقة .

وتستمد هذه السرية المطبقة من بيئتها العامة لأن ذلك الانغلاق المرتفع منسوبه في شتى الإدارات الجزائرية وعند مختلف مصادر المعلومات حسب اعتقاد الصحفيين الجزائريين من **" شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري** ". بدرجة كبيرة عبر عنها الصحفيون في هذه الدراسة بما مقداره **8,9** % في الترتيب الخامس ويليه سادسا " **خوف المسئولين و الإداريين من المتابعة القضائية "** بنسبة مقدارها **8,4** % جراء " **التطبيق التعسفي لواجب السر المهني** " حسب رؤية الصحفيين الإحصائية الأخيرة الأكثر أهمية والمقدرة بـ 6,1 % .

التصور الثاني للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

أما في **تحليل السبب الثاني حسب** تصور الصحفيين الجزائريين لتكتم مصادر المعلومات فان عامل " **الخوف من عقاب المسئولين "** جاء كأول سبب وبأعلى نسبة مقدرة بـ **31,7** % ثم في الدرجة الثانية من أسباب تكتم **مصادر المعلومات في تصورات الصحفيين الجزائريين " الخوف من المتابعة القضائية** " وجاءت النسبة عالية هي الأخرى بـ 19,5 % . و مرّد ذلك إلى **" ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي " بنسبة** 14,0 % حسب تصورات الصحفيين الجزائريين بناء على الشهادة الإحصائية الصامتة سبقا . والتي أفرزت هذه الإحصائية الرابعة من حيث الترتيب بنسبة بلغت **9,8** % **مما قال به الصحفيون الجزائريون أن تطبيق أجندة الصمت في التعامل مع الصحفيين إنّما هو نابع أيضا عن " خوف مصادر المعلومات من الشفافية "** في حد ذاتها .

التصور الثالث للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

فيما جاء في المقدمة تصور الصحفيين الجزائريين أن **" الخوف من المتابعة القضائية** " هو سبب تكتم مصادر المعلومات بنسبة **26,9** % ، فيما جاء عاملي **التطبيق التعسفي لواجب السر المهني** و **الخوف من عقاب المسئولين** كسببين مباشرين في جنوح مصادر المعلومات إلى التزام الصمت بنسبة مثناة لكل خيار بلغت **13,8** % . إن هذا الانغلاق يعود في إجابات الصحفيين مردة أخرى في المستوى الثالث ليترجمه الصحفيون مرة أخرى في **"ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي " بنسبة 12,5** % .إنّ هذا الانغلاق إن تمّت قراءته وفق الهرم المعكوس فانه سيبوح لنا بأن تلك الثقافة السلبية هي غرس مقطوف من مزرعة **" سرية المعلومة " و" الخوف من الشفافية " وكلاهما** تطابقا بالنسب 9,4 % . وان اختلفا في التسمية فان الباحث يرى أنهما مجرد وجهين لعملة واحدة عنوانها الرئيس لهذا الخبر العلمي الإحصائي **" الانغلاق ثقافتنا و الانفتاح عدونا " .**

الجواب24: **الجدول: 116: أسباب تكتم مصادر المعلومات حسب تصور الصحفي الجزائري**

	سبب 1		سبب 2		سبب 3		سبب 4		سبب 5		سبب 6		سبب 7		سبب 8	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
سرية المعلومات	52	**29,1**	12	**7,3**	15	9,4	16	**10,2**	12	7,8	18	11,8	20	**13,2**	16	10,7
شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري	16	**8,9**	14	8,5	10	6,3	17	**10,8**	17	11,0	24	**15,7**	25	**16,6**	32	**21,5**
التطبيق التعسفي لواجب السر المهني	11	6,1	13	7,9	22	**13,8**	22	**14,0**	34	**22,1**	28	**18,3**	17	**11,3**	9	6,0
الخوف من الشفافية	24	**13,4**	16	**9,8**	15	9,4	20	12,7	27	**17,5**	22	**14,4**	23	**15,2**	16	10,7
الخوف من عقاب المسؤولين	31	**17,3**	52	**31,7**	22	**13,8**	25	**15,9**	16	**10,4**	5	3,3	5	3,3	6	4,0
نقص الاحترافية عند بعض الصحفيين	3	1,7	2	1,2	13	8,1	14	8,9	13	8,4	31	**20,3**	30	**19,9**	46	**30,9**
الخوف من المتابعة القضائية	15	**8,4**	32	**19,5**	43	**26,9**	21	**13,4**	11	7,1	12	7,8	12	7,9	12	8,1
ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي	27	**15,1**	23	**14,0**	20	**12,5**	22	**14,0**	24	**15,6**	13	8,5	19	**12,6**	12	8,1
المجموع	179	100,0	164	100,0	160	100,0	157	100,0	154	100,0	153	100,0	151	100,0	149	100,0

التصور الرابع للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

إن ميلاد نتائج كهذه تحلل مستويات نظر من الداخل في علاقة الصحفيين بمصادر المعلومات وفي أكثر من مستوى وفي أكثر من رؤية لأنها لا تكتفي بقراءة واحدة ومن زاوية واحدة هو في حقيقته انكفاء وانطواء وانزواء للفكرة الواحدة ومنها الانغلاق في إطار " الممنوع " أو " السري" أو " السري للغاية " أو ...الخ . في هذا المستوى من التحليل يقول الصحفيون الجزائريون بأن **" التطبيق التعسفي لواجب السر المهني "** هو من ولّد **" ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي"** بنسبة واحدة مكررة قدرت بـ **14,0** % في التحليل الأول وهو تفسير مقبول بتصديق واقع الحال . **ومصدر هذا الاتجاه نحو الانغلاق** هو ما تبينه إجابات الصحفيين بنسبة **15,9** % **يتمثل في عامل " الخوف من عقاب المسئولين "** . ويتبع هذا الخوف خوف آخر وككل مرة يتضاعف بروز الخوف ، بل وخوف المسئول من المسئول أو خوف الجزائري من الجزائري بنسب عالية حسب تصورات الصحفيين إن لم أقل حسب تجربة الصحفيين الميدانية مع مصادر المعلومة بنسبة 12,7 % عبروا بأن مصادر المعلومة في الجزائري تكون متكتمة بسبب **" الخوف من الشفافية " .**

التصور الخامس للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

في المستوى الخامس من الأسباب جاء "**التطبيق التعسفي للسر المهني**" كعائق أول في تكتم مصادر المعلومات حسب تصور الصحفيين الجزائريين بنسبة 22,1 % ليليه في المرتبة الثانية كابح **" الخوف من الشفافية "** من لدن المصادر الإعلامية المتعددة والمترامية الأطراف في جسم المجتمع وأجهزة الدولة بـ **17,5%** **وكمنتج لهذه العراقيل** يقول الصحفيون الجزائريون أن المشكل كامن في **"ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي "** على وجه التعميم بنسبة بلغت **15,6** % وينبع هذا الضعف كله و **" الانغلاق المركب "** حسب تصور الصحفيين من الانغلاق العام في المجتمع الجزائري الذي قد يكون موروثا كاملا نتاج أنظمة الحكم المتعاقبة عليه التي مارست عليه **" الانغلاق كنظام "** ومارسها الشعب الجزائري كنظام حمائي وقائي قبل 5 قرون مضت من الفترة العثمانية إلى فترة الاستعمار التي أنتجت في اعتقاد الباحث **"موروثا من الصمت"** يعرف في الأوساط الشعبية كما الأكاديمية الجزائرية **ثقافة الـ "الميم " التي مفادها (احفظ الميم تحفظك)** و التي استعملت كأداة ثورية لمكافحة التجسس ضد السلطات الاستعمارية الفرنسية وعمّقت بذلك **" ثقافة السرية "** التي يكون قد نقلها جيل ما بعد الاستقلال عن جيل ما قبل الاستقلال كوصية مثمرة في اللاشعور الجمعي وتفشت بعدها نتاج عوامل عدة ليس هذا مقامها لتثبت مثل هذا الاعتقاد ولو بطريقة غير واعية في ذهن الإعلاميين الجزائريين كما مصادر المعلومات (صناع القرار الجزائريين في كل المستويات) الذي يكون قد شرب منذ الميلاد هذه الثقافة من الحاضنة الكبرى لهذه الثقافة ألا وهي المجتمع الجزائري الذي يقول الصحفيون أن تكتم مصادر المعلومة يرجع في نصيب كبير منه الى **" شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري "** بنسبة إحصائية بلغت في المستوى الخامس **,00 11 %** .

الجواب 26: الجدول 118: الأساليب المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة ص 309

	الأسلوب 1		الأسلوب 2		الأسلوب 3		الأسلوب 4		الأسلوب 5		الأسلوب 6		الأسلوب 7	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
السكوت	49	**26,8**	22	**12,6**	14	8,3	13	8,0	21	**13,0**	21	**13,0**	34	**21,3**
منح معلومة عامة دون تفاصيل	24	**13,1**	20	11,4	27	**16,1**	36	22,2	17	10,6	20	**12,4**	23	**14,4**
منح معلومة غير كاملة	15	8,2	23	**13,1**	25	**14,9**	27	**16,7**	31	**19,3**	27	16,8	14	8,8
الرفض الصريح	52	**28,4**	29	16,6	20	11,9	8	4,9	14	8,7	22	13,7	22	**13,8**
منح معلومة متداولة	13	7,1	13	7,4	24	**14,3**	30	**18,5**	37	**23,0**	32	**19,9**	14	8,8
الرفض بمبرر	10	5,5	30	**17,1**	26	15,5	22	13,6	22	**13,7**	18	11,2	36	22,5
المماطلة في منح المعلومة	20	10,9	38	**21,7**	32	**19,0**	26	**16,0**	19	11,8	21	**13,0**	17	10,6
المجموع	183	100,0	175	100,0	168	100,0	162	100,0	161	100,0	161	100,0	160	100,0

التصور السادس للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

يقول الأستاذ **السعيد بومعيزة** أن **التحديد التعريفي المفرط : (undue identification)** : ويسمى هذا النمط بـ"التفكير التصنيفي" أيضا ويرمز هذا التحديد إلى الفشل في عدم رؤية الفروق الموجودة ضمن الفئة الواحدة وذلك مثل القول :" بأنك لا تصدق أي شيء تقرأه في الصحيفة "، أو " أن الإحصائيات لا تثبت أي شيئ "، الخ .

ويدخل ضمن هذا التحديد التفكير المسبق الذي نحمله على بعض الجماعات أو الفئات مهنية ، ثقافية ، عرقية ، الخ . فيقال إن سكان الريف يتصفون بهذه الصفة وسكان المدن بتلك ... **وهذه تدخل في إطار التحديد اللغوي الذي لا يعكس الواقع بقدر ما يبسطه ويشوهه ، ولا شك في أن استعمال " بعض " يقلل من مثل هذا التحيز كالقول[1] بـ:" نقص الاحترافية عند بعض الصحفيين الجزائريين يدفع مصادر المعلومات إلى التكتم " وهي حقيقة نسبية يعترف بوجودها الصحفيون الجزائريون بنسبة 20,3 %** كسبب أول في المستوى **من هذه الدراسة** . ليتدحرج إلى الترتيب في الدرجة الثانية في هذا المستوى من التحليل ومن المنطقي جدا أن يكون الترتيب كذلك ، ذلك لأن **18,3 %** من مصادر المعلومات من حقها التعامل بحذر هي الأخرى مع صحفيين محترفين لان هامش الخطأ ضيق جدا في التعامل مع القوة التدميرية للمعلومة سواء على الصعيد الشخصي أو المجتمعي خاصة وأن مصادر المعلومات هي الأخرى تعيش تحت ضغط رهاب **"التطبيق التعسفي لواجب السر المهني "** في معظم الحالات وخاصة عند نشوب أي صراع أو جدال يحوم حول المؤسسة مصدر المعلومة أو أثناء الأزمات ، **ليزداد الشعور بالخوف أكثر ويتعاظم إلى حد الدخول في هيستيريا السؤال** بمثل : **" هل أقول أو لا أقول ؟ ، و إذا قلت ماذا أقول ؟ ومتى أقول ؟ وهل يحق لي أن أقول كل ما أعلم أو أقول بعض ما أعلم ؟ وماذا لو لم أقول ؟ وهل يحق لي ألّا أقول ؟ "**. إذن سلطة السؤال" الضمير " بعبارة أخرى في مواجهة "سلطة القانون " أو "واجب السر المهني " **لكن مصادر المعلومة في الجزائر لا تخضع لهذين السلطتين لوحدهما فثمة سلطات أخرى تلجمها كسلطة " شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري "** إنها سلطة متخفية **ينكعها الجزائري من صدر أمه ثم يلتقط " أوامرها المقدسة"** من الأسرة و العائلة و الشارع والمدرسة المجتمع عامة وهو ما رسخ هذا الجواب عند الصحفيين الجزائريين الذين يدركون خصوصيات مجتمعهم بالإقرار بنسبة **15,7 %** . ومع أن الشفافية ترياق غير أن مصادر المعلومات في الجزائر ما زالت تنظر إليها نظر المغشي عليه عند المطالبة بها حسب تصور الصحفي إذ يقّر **14,4 % أن أحد أسباب تكتم هذه المصادر إنما يعود إلى " الخوف من الشفافية "** . **وقد يكون أحد أهم الأسباب عدم توفر الحماية للمبلغين عن حالات الفساد .**

---

1 - السعيد بومعيزة وعبد الرحمان عزي :الإعلام والمجتمع (رؤية سوسيولوجية مع تطبيقات على المنطقة العربية و الإسلامية) ، المرجع السابق ، ص ص 208 ، 209 .

التصور السابع للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

في التصور السابع كما السادس مازال الصحفيون الجزائريون يعتقدون بأن **"نقص احترافية بعض الصحفيين "** هي ما يدفع بمصادر المعلومات إلى التزام الكتمان بنسبة عبرت عنها هذه الفئة من الصحفيين بـ19,9 % كتصور من الدرجة الأولى من حيث خيارات الإجابة . ثم أن **" شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري "** جاءت في الترتيب ثانيا بنسبة **16,6** % . والملاحظ أنه بمقدار **شيوع ثقافة السر** تتبعها مباشرة الثقافة السلبية الرديفة المسماة في الدراسة **" الخوف من الشفافية** " بنسبة هي الأخرى عالية مقدرة **15,2** % وتستمد شرعيتها من قوانين **" سرية المعلومات"** وهو ما تظهره عيانا هذه الإحصائية كتفسير إحصائي **13,2** % . وتعّمق هذه الثقافة السلبية(الانغلاق الواسع النطاق) التي يعتنقها مصدر المعلومة في الجزائر اعتراف الصحفيين الجزائريين أو أكثر الفئات احتكاكا بهم ومعرفة بمخرجاتهم في التعامل " ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي " بنسبة تجاور قريبا النسب الفائتة مقدرة بـ **12,6** % .

التصور الثامن للصحفيين الجزائريين حول مسألة تكتم مصادر المعلومات

يتكرر وللمرة الثالثة في الدرجة الأولى من المستوى الثامن سبب " نقص الاحترافية عند بعض الصحفيين " كسبب لتكتم مصادر المعلومات في الجزائر في تصور الصحفي الجزائري بنسبة عالية بلغت مقدارها **30,0** % ، ثم انه تلتها في الترتيب ثانيا كدافع قوي هو **" شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري "** بنسبة **21,5** % . ويعزز هذا الطرح هو ملا زمتي **" سرية المعلومات "** و" **الخوف من الشفافية** " كسببين رئيسيين بنسبة واحدة بلغت حدود 10,7 % لكل منهما .

V-1-4 - مصادر المعلومات المفضلة لدى الصحفي الجزائري وطرائق الصراع بين الطرفين

الجدول 117 : المؤسسات الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفي الجزائري . الجواب 25:

	التكرار	النسبة المئوية
وزارة الدفاع الوطني	20	10%
وزارة الداخلية والجماعات المحلية	16	8 %
المديرية العامة للأمن الوطني	14	7%
وزارة الطاقة	11	5,5%
وزارة الثقافة	8	4%
وزارة الصحة	8	4%
الحماية المدنية	8	4%
وزارة البريد وتكنولوجيا الاتصال و متعاملي الهاتف النقال	8	4%
وزارة الخارجية	8	4%
وزارة النقل بكل فروعها	8	4%
البرلمان	7	3,5%
الوزارة الاولى وكل الوزارات	06	3%
وزارة التشغيل والعمل	06	3%
وزارة التجارة	05	2,5%
وزارة التربية الوطنية	05	2,5%
وزارة الشؤون الدينية	05	2,5%
وزارة التعليم التعليم العالي	04	2 %
وزارة الشباب والرياضة	04	2 %
وزار الموارد المائية والبيئية	04	2 %
مجلس الأمة	04	2 %
مؤسسات إعلامية عمومية	03	1, 5%
مؤسسات اقتصادية خاصة	03	1, 5%
مؤسسات اقتصادية عمومية	03	1, 5%
وزارة العدل	02	1%
الرئاسة	02	1%
السفارات	02	1%
وزارة الصناعة والمناجم	02	1%
وزارة الفلاحة	02	1%
مؤسسات إعلامية خاصة	02	1%
البنوك والمالية	01	0,5%
المجموع	185	% 100,0

أفرزت نتائج هذا الجدول ، وزارة الدفاع الوطني ، كأول مؤسسة جزائرية بين كل المؤسسات العمومية والخاصة الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين من خلال منحهم المعلومة وهو ما عبر عنه 20 صحفيا ، أما المركز الثاني فقد عاد إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ 16 إجابة قال من خلالها الصحفيون ، ثم يليها في المركز الثالث المديرية العامة للأمن الوطني بـ 14 كواحدة من المصادر الأمنية الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين الجزائريين **وهي نتيجة ايجابية تعكس مستوى التعاون بين الصحافة الوطنية والمؤسسة الأمنية** . وفي المركز الرابع وعلى خلاف الاعتقاد السائد شعبيا تعد وزارة الطاقة واحدة من المؤسسات الأكثر انفتاحا على الصحافة الوطنية وذلك قول الصحفيين بأفواههم بـ 11 صوتا (إجابة) بكل فروعها .خاصة وان هذه المؤسسة السيادية التي كانت قبل 5 سنوات سبقت محل جدل إعلامي وطني ودولي على خلفية سونطراك 1 وسونطراك 2 . بل و أسالت الحبر .

أما المركز الخامس فقد تقاسمته 07 وزارات بالتساوي بـ 08 إجابات لكل واحدة على حدى من منظور الممارسة المهنية للصحفيين الجزائريين وعلاقتهم الميدانية بهذه المصادر الإعلامية الوطنية بكل تفريعاتها في جسم المجتمع والدولة (وزارة الثقافة ، وزارة الصحة وإصلاح المستشفيات ، المديرية العامة للحماية المدنية . وزارة البريد وتكنولوجيا الاتصال و متعاملي الهاتف النقال ، وزارة الشؤون الخارجية ، وزارة النقل بكل فروعها ، البرلمان) .ثم في المركز السادس جاءت الوزارة الأولى متأخرة وبعيدة عن الخيارات الأولى بـ 07 إجابات من طرف الصحفيين الجزائريين ، وأخذت دائرة الانفتاح تتجه نحو الانغلاق شيئا فشيئا ، إذ في الدائرة السادسة جاءت وزارتي العمل والضمان الاجتماعي و وزارة التجارة بـ6 إجابات لكل واحدة من الاثنين . ثم انه في المركز السابع جاءت المؤسسات ذات الطابع العلمي والفكري للمجتمع والدولة (**وزارة التربية الوطنية ، وزارة الشؤون الدينية ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**)من بين المؤسسات الأكثر انغلاقا في منح المعلومات للصحفيين الجزائريين على الرغم من أنها من المفروض أن تكون عكس ذلك تماما بـ 05 إجابات لكل واحدة على حدى .

ثم تأخذ دائرة التعاون والانفتاح في منح المعلومة في الانغلاق بداية من (وزارة الشباب والرياضة إلى وزارة الموارد المائية ، ثم إلى مجلس الأمة وحتى المؤسسات الإعلامية لم تسلم من إجابات الصحفيين التي أعطت إجابة متماثلة هي الأخرى لكل المؤسسات الوزارية السابقة الذكر بـ04 إجابات لكل واحدة على حدى .

وتضيق دائرة المنح والتعاون و الانفتاح عندما يدقدق الصحفيون الجزائريون على أبواب المؤسسات الاقتصادية (**العمومية والخاصة**) **بـ 03 إجابات فقط ، وزيادة على ذلك تتقاسم معها هذا الانغلاق كلا من مؤسستي وزارة العدل ومؤسسة رئاسة الجمهورية** بالإجابة ذاتها إذ لم تتجاوز 03 إجابات لها ما يبررها في الإجابة عن السؤال 33 .

الجواب 26: الجدول 118: الأساليب المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة

	الأسلوب 1		الأسلوب 2		الأسلوب 3		الأسلوب 4		الأسلوب 5		الأسلوب 6		الأسلوب 7	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
السكوت	49	**26,8**	22	**12,6**	14	8,3	13	8,0	21	**13,0**	21	**13,0**	34	**21,3**
منح معلومة عامة دون تفاصيل	24	**13,1**	20	11,4	27	**16,1**	36	22,2	17	10,6	20	**12,4**	23	**14,4**
منح معلومة غير كاملة	15	8,2	23	**13,1**	25	**14,9**	27	**16,7**	31	**19,3**	27	16,8	14	8,8
الرفض الصريح	52	**28,4**	29	16,6	20	11,9	8	4,9	14	8,7	22	13,7	22	**13,8**
منح معلومة متداولة	13	7,1	13	7,4	24	**14,3**	30	**18,5**	37	**23,0**	32	**19,9**	14	8,8
الرفض بمبرر	10	5,5	30	**17,1**	26	15,5	22	13,6	22	**13,7**	18	11,2	36	22,5
المماطلة في منح المعلومة	20	10,9	38	**21,7**	32	**19,0**	26	**16,0**	19	11,8	21	**13,0**	17	10,6
المجموع	183	100,0	175	100,0	168	100,0	162	100,0	161	100,0	161	100,0	160	100,0

إن كانت حرية وسائل الإعلام تقتضي جملة من المقومات لعل أبرزها الفصل بين السلطات (التنفيذية، والتشريعية، والقضائية) وإقامة تعددية سياسية وإعلامية فعليَّة، ووجود مجتمع مدني فّعال، وحرية الوصول إلى مصدر الأخبار وحمايته، والشفافية في تمويلها وملكيتها، وغيرها من المقومات، غير أن التجربة الإنسانية أثبتت -بشكل يصعب دحضه- عدم استقلالية الحقل الإعلامي عن الحقل السياسي. والسبب في ذلك لا يعود إلى أن "السياسة" تعبير ُمكثَّف عن الإعلام ، كما يزعم البعض، فحسب؛ بل لأنه من الصعوبة أن نفصل تأثير الممارسة السياسية على نشاط المؤسسات الإعلامية ، هذا على الصعيد العملي. [1]وتأسيسا على ما سبق وبما أنه من الصعب الفصل بين التداخل بين النشاط السياسي بما تحويه وتحمله الفكرة والنشاط الصحفي حسب توصيف الدكتور **نصر الدين لعياضي** فانه ليس ثمة نموذج قار يمكن الاستناد إليه لتفسير الظواهر الإعلامية بمعزل عن خلفيتها الثقافية والاجتماعية والسلطوية أو حتى نظام الحكم بتعبير أشمل إذ تتنوع الأساليب المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة من مصادرها المختلفة في الجزائر كأسلوب إن لم نقل كأساليب . **فالأسلوب الأول** حسب تقديرات الصحفيين الجزائريين الذي تستعمله المصادر الإعلامية كمعاملة قاسية وبكثافة في التعاطي مع طلبات الصحفيين للمعلومات هو أسلوب " **الرفض الصريح** " بالدرجة الأولى والمقدرة إحصائيا بـ **28,4** % . كما تلجأ المصادر ذاتها إلى انتهاج أسلوب " **السكوت** " كحل لإبعاد الصحفي عن الوصول إلى المعلومة المطلوبة **أو ما يعرف بسياسة " الأفواه المغلوقة " بمنسوب عال جدا بلغ حدود 26,8 %**. وهاذين المعاملتين هما الطاغيتان كجدار مبني بين ما يطلبه الصحفيون والمعلومات التي يردها الرأي العام وفي أحسن الأحوال " **تمنح هذه المصادر معلومة دون تفاصيل**" بنسبة **13,1** % ليترك الصحفي يتخبط في بركة التخمينات أو يرهق للبحث عن سياق كامل مكلفا للجهد مبذرا للوقت وفي أحسن الأحوال الوقوع في الخطأ المهني يصبح واردا أكثر من ذي قبل ، أو يجد الصحفي نفسه يكتب قصة خبرية لا تلبي حتى فضوله الإعلامي هو.

وبالعود إلى أصل البحث ، طغى أسلوب " المماطلة في منح المعلومة " من طرف مصادر المعلومة على بقية الأساليب **في الأسلوب الثاني** حسب تصور الصحفيين الجزائريين بمقدار**21,7** % في المقام الأول ، أما في الدرجة الثانية وبمقدار **17,1** % فتعمد المصادر الإعلامية **" الرفض بمبرر "** وهو في المحصّلة يفضي إلى نتيجة واحدة شعارها تكريس " ثقافة الكتمان " . وتأخذ " **دائرة الكتمان** " في الاتساع على مستوى كل دوائر صناعة المعلومة كما تبيّنه النتائج المترادفة الآتي تفصيلها . إذ يرى 16,6 % من الصحفيين كذلك بأن من الأساليب

---

1 - نصر الدين لعياضي : صورة المعارضة الجزائرية في الإعلام الرسمي(الواقع و التمثُّلات) . نشر بتاريخ الخميس ، 21 ماي ، 2015. **سا** بتوقيت **مكة:** 15:08 . متوفر على الرابط التالي :

http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/2015/05/201552111334528673.html

الشنيعة المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة هو " **الرفض الصريح** " بنسبة مقدارها 16,6 % . وعطفا على ذلك تضيق مصادر المعلومات على الصحفيين من خلال " **منح معلومة غير كاملة** " وهي شهادة هي الأخرى معتبرة إحصائيا إذ بلغ مقدارها **13,1** % ومنه يطرأ تحريف وانحراف خطير على جسم المعلومة الحقيقية ، ذلك لأنها ستخضع إلى التأويل وتبتعد قهرا عن وظيفتها الإخبارية ومعها يتقلص حق الشعب في الإعلام الحقيقي والموضوعي والصادق والكامل وكل القيم الـ12 المنجرة عنها .وكخامس خيار تلجأ إليه مصادر المعلومات حسب تقدير الصحفيين الجزائريين اذا ما تجاوز الصحفي كل هذه العقبات فإنها ستلجأ لأسلوب " **السكوت** " بنسبة مقدارها **12,6** % .

ما زال الصحفيون يصرون حتى **في المستوى الثالث** أن "**المماطلة في منح المعلومة** " هي سلاح مصادر المعلومات الأول بل وهي الصخرة الفضلى في سد أي محاولة للوصول لأي معلومة من طرف الصحفيين إلى كهف حقيقتها وذلك ما وقّع عليه الصحفيون باقتراع سري علمي بلغ مقداره **19,0** %. أما السلاح الثاني الأشد خبثا وسرية في باطنه و الأكثر كرما ظاهريا هو سلاح " **منح معلومة عامة دون تفاصيل** " والى هنا تبدأ المصادر في عملية إغراق الصحفي بهذا النوع من المعلومات ، هذه العلاقة غير المسبوقة بين المصادر الإعلامية والصحفيين أو الصحافة في مجملها ككيان وممارسة وكأنها تطلب من الصحفي سرا إلى أن يتحول إلى فيلسوف ورئيسا لمدينة الجمهورية الأفلاطونية و من اللحظة التي يتلقى فيها الصحفي معلومة " **مبتورة الساقين واليدين وربما حتى العينيين واللسان** " وبحجم مقداره **16,1** % ما عليه ، حسب تقدير الباحث ، سوى أن يرتكز على مقدرة سياسية ومعرفية هائلة لإيصال المعلومة "الجوهر " إلى الناس أو بالمعنى المراد من الدراسة إلى الشعب الجزائري، أو بالمعنى الأكاديمي للإعلام " حق الشعب في المعلومة " .

إن **الفكرة الثالثة** في هرم الأسلوب الثالث المنتهج من طرف مصادر المعلومة في ممارسة التكتم يفضحه ذلك الموقف المكرر المسّمى " **الرفض بمبرر** " الذي طالما يتجرعه ولا يستسيغه الصحفيون الجزائريون وبنسب عالية بلغت 15,5 % في هذا المقام . ومع ذلك ما زالت **مصادر المعلومات هي مجرد واجهات لمفهوم الدولة العميق** بالمعنى المادي والسياسي وحتى الأخلاقي... فمن وجهة نظر مصادر المعلومات الحقّة ، فان الصحفي كفرد ومواطن " **غير موجود إلّا على أساس أن يقدم تغييرا ، كيفما كان حجمه لتقوية الدولة سواء أكان في الاتجاه الايجابي أو السلبي** ".[1]

أما الوجه الآخر لهذه العقلانية ، فيتمثل في قول الصحفيين بنسبة **14,9** % " **بأن مصادر المعلومة ينتهجون أسلوب "منح معلومة غير كاملة "لمنعنا من الحصول على المعلومة** كنتاج عن حقائق منبعها الممارسة والاحتكاك ، وهو ما تقوله هذه الإحصائيات التي مصدرها الصحفي بمعزل عن "**مصدر المعلومة** " - لكون حتى جيش من الباحثين لا يمكن ثنيه في ثنايا ي مكتوب – غير أن الذي لم تقله هذه الإحصائية ما هو

1- محمد زويتة : ميشيل فوكو وقضايا السجون ، إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء ، المغرب ، 2015 ، ص51 .

التعريف الحقيقي لـ" **معلومة غير كاملة** ". **انه ببساطة كما يقول هابرماس** هو كل ما يتعارض مع أخلاقيات التواصل التي تشتمل على أربعة افتراضات أساسية وما يهمنا هنا افتراض **الصدقية** (sincerities) : والذي يقصد به التعبير عن نوايا محددة وبطريقة صادقة بعيدة عن التضليل والكذب .[1] وفي أحسن الأحوال تمنح هذه المصادر « **معلومات متداولة** " وهو ما عبّر عنه الصحفيون إحصائيا بنسبة **14,3** % . وهي معلومات لا تقدم نقاشا جادا في الفضاء العمومي العام .

تقول **الفكرة الرابعة** التي تمثل أسلوب اتصال **وتعامل بين الصحفيين ومصادر المعلومات غير شفاف أو ليس شفافا بالقدر الكافي لتحقيق ديموقراطية المعلومات بين النظام الحاكم والمحكومين .** إذ من الأساليب المنتهجة في هذا المستوى قال الصحفيون الجزائريون بنسبة بلغت 22,2 % وهي النسبة الأعلى و الأولى تكمن في " **منح معلومة عامة دون تفاصيل** ". ثم انه في المستوى الثاني ، ولكسب ود الصحفيين وعدم تركهم يشعرون **بـ"الجوع المعلوماتي** " يستعمل مصادر المعلومة في الجزائر حيلة " **منح معلومة متداولة** " في الفضاء العمومي موهمين الصحفي بأن ما يقدمونه لهم له خصائص المعلومة وهو تعبير واضح الإجابة من طرف الصحفيين الجزائريين وفق مخرجات هذه الإحصائية **بـ 18,5 %.** وتزيد متاعب الصحفيين والضغوطات النفسية والاتجاه نحو الاكتئاب من الوضع العام للمهنة كلما ضاقت سبل الوصول إلى المعلومات العاكسة للإدارة الشفافة ، إن من أحد أسوأ المعاملات التي يمتهن من خلالها الصحفي ليترك وحيدا يصارع ضميره (القتال مع الذات) في اقتتال واجباتي و أخلاقي ومهني **داخلي** هو منحه معلومة بمفهوم التضاد معلومات ناقصة ، أو أجزاء من المعلومة فقط وهو ما سميناه في استبيان الدراسة بخيار " **منح معلومة غير كاملة** " والتي وصّفها الصحفيون كحواجز لمنعهم من الوصول إلى المعلومة بنسبة مقدارها 16,7 % . وليس أدلّ على ما سبق اعتراف الصحفيين بنسبة قريبة من النسب الأولى بانتهاج أسلوب " **المماطلة في منح المعلومة" بنسبة** 16,0 **%**، أو بالمعنى الأصح دفع الصحفي للتوقف عن طلب تلك المعلومات المحرجة للمصادر محل السؤال **وهو أحده لاحقا الأساليب الأكثر باعثية لازدراء الصحفيين في كثير من الأحوال لمصادرهم الإعلامية أو الوقوف من بعدها موقفا عدائيا يتضح في كتاباتهم أو تضمين تلك المعاملة في أخبارهم كان يكتب الصحفيون " اتصلنا به أكثر من مرة ولم نجده ، أو اتصلنا به لاحقا ووجدنا هاتفه مغلقا ، أو معذرة الرجل غادر للتو ...الخ.**

ثم انه في **المستوى الخامس** تكررت إجابات الصحفيين لصالح انتهاج مصادر المعلومات أسلوب " **منح معلومة متداولة** " لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة بنسبة **23,0 %** في الدرجة الأولى ، أو هو منح معلومة " **صفرية الفائدة** " للمؤسسة الصحفية وحتى للرأي العام . يضاف إليها طبعا بناء حواجز ، بل أسوار عملاقة إضافية أخرى مشكلة من "معلومات معاقة " لا تعطينا في الأخير قصة إخبارية كما لا تعطينا إعاقة جسدية

1- حسن مصدق : يورغن هابرماس ومدرسة فرانكفورت (النظرية النقدية التواصلية) ، المركز الثقافي العربي ، المغرب ، 2005 ، ص 146 .

جسدا كامل ومن بين ما تستعمله مصادر الإعلام أو مصادر صناعة المعلومة في النظام الجزائري " **منح معلومة غير كاملة** " وهو سبب قوي في هذا المستوى يخرج من صالات التحرير الجزائرية بدون رقابة بنسبة مقدارها **19,3 % .**

وبالمعنى الصحيح ،" **لا يعني هذا إنكار أن حكومتنا تفضل تحاشي التدقيق البغيض ، وهي تقيم الحواجز في وجه التغطية النقدية أملا منها في تحقيق ذلك .وهذا لا يحدث فحسب ، بل انه قاعدة أكثر منه استثناء**" .[1] لذا ليس غريبا أن يتنافس مسئولوا الحكومة والزعماء السياسيون ورجال المال و الأعمال ومدراء الشركات والخبراء والمثقفون والجامعيون وأصحاب كل شهوة لركوب جواد السلطة (مصادر المعلومات) في الحصول على الاهتمام الإعلامي مثلهم مثل أي شخص آخر . لكن إطلاق العنان لشهوة الكلام حتما سيعود ليصدم **19,9 % بواجب الاكتفاء بـ " منح معلومة متداولة "** من منظور صحفي خالص وقد تكون أداة المنع أو ما يسميه الفلاسفة بمنطق المصادرة عن المطلوب بـ " منح معلومة غير كاملة " وهو رأي قوي يقول به 16,8 **% في المستوى السادس** .

أما في المستوى السابع و الأخير، فان مصادر المعلومة تصرح بشحها وبخلها المجبولة عليه باعتبار تبعيتها للقانون أو سلطة القانون أكثر وأعلى من " **سلطة الشعب** " ودليل ذلك جواب الصحفيين بأعلى نسب تكشيفا للحقيقة التي تنتجها هذه الثنائية (**المصدر والصحفي**) وتبررها بـ **" الرفض بمبرر "** بنسبة مقدارها 22,5 **% من حيث العلو على النسب الأخرى .لكن بالمقابل وبسبب تعود الصحافة على الوصول إلى الحكومة ، فهي تطالبها بكل ثقة بالإعلان عن الاجتماعات والملفات ولكن قوانين التحفظ التي تحمي الإدارات الجزائرية كما الحكومة عنيدة جدا مثلها مثل الصحافة العنيدة** . وهذا ما يقول به الصحفيون الجزائريون في هذا المستوى اذ يقرون بان مصادر المعلومات تجنح إلى أسلوب " **السكوت " بنسبة 21,3 %** وفي الحالات العادية **تمنح معلومة عامة دون تفاصيل 14,4 % لكي يبقى الصحفيون يدورون في فلك تلك المعلومات أو البحث حولها وهو نوع من أنواع التضليل الإعلامي الممارس بطرق سرية ، أما الرفض الصريح الذي بلغ نسبة 13,8 % فله من المبررات القانونية بما فيه الكفاية أحيانا ، وأحيانا أخرى يخضع لمزاجية صانع المعلومة في غياب قانون للمعلومات أو لحرية المعلومات الذي لم يظهر منه إلى اللحظة سوى مادتين في الدستور 50 و 51 كما سبق وأن أشرنا إليه بداية الدراسة الميدانية** .لكن أحد الانتقادات الجديرة بالانتباه إليها ، هي أنّ " **الوصول السهل يمكن أن يبعد الصحفيين عن القصص الخبرية الجادة . فقد تعلم الساسة أن طريقة ترويض أكثر الصحفيين حماسا هو تزويده بالمعلومات بمعدل سريع جدا** " .[2] **ومع ذلك ظلّ القطاع الخاص ثقبا أسود من الأخبار حتى وقت قريب .[1]**

---

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كرينسكي صناعة الخبر في الصحافة الأمريكية ، المرجع السابق ،ص 90 .

2 - المرجع نفسه ، ص 92 .

الجواب 27:الجدول 119 : المصادر الأكثر تعاونا في إمداد الصحفي بالمعلومات من داخل هذه المؤسسات

خلصت نتائج الدراسة الميدانية إلى أن **مصادر المعلومات الأكثر تعاونا مع الصحفيين الجزائريين في إمدادهم بالمعلومات داخل مختلف المؤسسات** السالفة الذكر يتقاسمها **في الاختيار الأول المكلفون بالاتصال بالدرجة الأولى** بنسبة مقدارها 36,6 **% . إن هذه الإحصائية من جهة تذيع لوحدها " خبرا كاملا " غير أنها** حسب الأستاذ في كلية العلوم السياسية سفيان صخري فان " **المؤسسات الرسمية والحكومية ما زالت متأخرة في هذا المجال .....لان نجاح الرسالة الاتصالية بين المرسل والمستقبل لا تقتصر فقط على الوسيلة بقدر ما ترتبط كذلك بمدى مصداقية المرسل ... مصداقية الحاكم وثقة الجماهير فيه ".**[2]ثم في الاختيار الثاني قال الصحفيون الجزائريون بأن **" المسئول الأول "** في المؤسسات والهيئات الوطنية في القطاعين العمومي والخاص هو مصدر المعلومة الأكثر تعاونا في المقام الثاني بنسبة24,6 **%.** وبنسبة قريبة كشف الصحفيون بـأن **" العلاقة الشخصية " هي مصدر المعلومات المزود لهم بهذه المادة النفيسة بنسبة 22,9 % في الدرجة الثالثة .أما في مستوى الاختيار الثاني قول الصحفيين بأن شبكة العلاقات الشخصية هي المصدر الأول الذي يستمدون منه المعلومة بنسبة** 30,0 **% فيرسل رسالة واضحة أن الصحفيين الجزائريين يستعملون العلاقات الشخصية بشكل مكثف في المقام الثاني عندما يشعرون بان القنوات الرسمية التي كانت تمدهم بالمعلومات أصبحت غير قادرة على ذلك كما كانت عليه سابقا . ومع ذلك يقر الصحفيون الجزائريون بأنهم وبعد عملية استفراغ خزائن المعلومات المتوفرة لدى " علاقاتهم الشخصية "** أو توقفها الاضطراري لعدم العلم بما فيه الكفاية التي تشبع حاجات الصحفيين الجزائريين للمعلومة يعود الصحفيون إلى حاضنتهم(**المكلفون بالاتصال)** كما يعود الولد إلى مرضعته وهم على أنفسهم بذلك شهود بنسبة22,3 **% .**

وممّا يتعلمه الصحفيون مع مّر التجربة " **أنّ الناس لا يستمعون إليهم بحثا عن الحقائق فقط إنهم يريدون أن يعرفوا شخصية ونوع ولون المصادر التي ستقدمها لهم** ". وهذا ما تعكسه هذه الدراسة فمصادر المعلومة قد يكونوا **" الموظفون العاديون "** وهذا ما يقول به الصحفيون بنسبة 14,6 **%** كحل استثنائي في جميع الأحوال أو يصلح أحيانا في الأوقات العادية أو يكون بحسب طبيعة المهنة " **مصادر إضافية** " أو " **مصادر ثانوية** " . وفي أسوأ الحالات يستنجد الصحفيون لإتمام قصصهم الخبرية في الصحافة الجزائرية بـ" **المسئول الأول "** في المؤسسة محل الخبر بنسبة 13,8 **% .** وبالموازاة من ذلك يكون **" رؤساء المصالح"** مصدرا معينا لهم أيضا

---

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي صناعة الخبر في الصحافة الأمريكية ، المرجع السابق ، ص 93 .

2 - حميد يس : يومية الخبر ، (أويحي يستعمل ازدواجية متناقضة في رسائل الاتصال) ، الخميس 19 أكتوبر 2017 ، العدد 8663 ، ص 3 .

وبنسبة معتبرة هي الأخرى مقدارها 13,1 **% .**

ويعكس الخيار الثالث و الرابع اعتماد الصحفيين الجزائريين **على " الموظفين العاديين " في التمّول بالمعلومات بنسبة الخمس** 20,0 **%** مما يعطينا أن نصيبا هائلا من المعلومات لا يستطيع الصحفيون الحصول عليه إلا عن طريق الأبواب الخلفية للإدارات الجزائرية . وهو ما يتسق مع رأي الحقوقي الجزائري بوجمعة غشير حين يوضح هذه النقطة بالقول :" **إن الصحفي في الجزائر يعاني من الوصول إلى مصدر المعلومة بسبب جو التعتيم و توجيهها بالطريقة التي تريدها . ويحمل المسؤولية في هذه النقطة للضعف الذي يعيشه الصحفيون نتيجة عدم تكتلهم في نقابات قوية تسمح لهم بالدفاع عن حقوقهم ما حولهم إلى فريسة سهلة ... لتفرض السياسة الإعلامية التي تريد** ". [1] وتحقق تلك الإرادة من خلال منسوب التعاون الإعلامي الذي تفرزه هذه النتائج إذ يقر الصحفيون في هذا المستوى بأن 29,5 **%** من المعلومات يتلقونها من " **رؤساء المصالح** " ثم "**المدراء المركزيون" بـ** 18,9 **%** ، يليها **" المكلفون بالاتصال** " بنسبة 12,6 **% .**

وحتى في الاختيار **الخامس** أو الاحتمال الخامس يتضح أن المعلومة يبقى منبعها الأصيل " **المصادر الرسمية "** إذ يقدم " **المدراء المركزيون** " 28,3 **% من** المعلومات للصحفيين ولا يشذ عن تلك القاعدة " **رؤساء المصالح** " في الترتيب الثاني بنسبة 26,1 **%** ، ويأتي ثالثا كمصدر للمعلومة " **الموظفون العاديون** " بنسبة مقدارها 18,5 **%** وهي مصادر قد تكون " **عليمة** " **أو** " **مطلعة** " **أو** " **قريبة** " **من المعلومات** ، لكن ما يعرفه الصحفيون أنه لا يمكن الاستناد إليها إلا بعد تأكيدها من المصدرين السابقين أو بالعودة إلى " **المسئول الأول** " الذي يقول الصحفيون **في الخيار السادس** بأنه يمدهم بنسبة 42,3 **%** بالمعلومات **بالدرجة الأولى** كمصدر موثوق يتكأ الصحفيون على إشارة منه **لكتابة قصصهم الإخبارية** أو **الإحجام عن ذلك** أو نسبتها إلى **"مصادر مجهلة"** كما سبق معنا الذكر في أول الدراسة . **وفي الدرجة الثانية أفرزت الدراسة أن " المدراء المركزيون " هم المعين الثاني** 20,5 **% للصحافة الوطنية الجزائرية ومصدرها للمعلومة** . ومن ثمة يترك الباب مفتوحا للموظفين العاديين الذين في أحسن الأحوال سيقدمون معلومات لا تصنع تميزا إلا في الحالات النادرة بنسبة عبر عنها إحصائيا بـ17,9 **% .**

1 - محمد سيدمو : يومية الخبر (الأزمة المالية تعقد وضع الصحافة) الاثنين 23 أكتوبر 2017 ،العدد 8767 ، ص 03 .

الجواب 27:الجدول 120 : تقييم الصحفيين الجزائريين للمعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر .

	التكرار	النسبة المئوية
انعكاس لواقع المجتمع	58	33,3
انعكاس نسبي لواقع المجتمع	91	52,3
بعيدة عن واقع المجتمع	25	14,4
المجموع	174	100,0

قال الصحفيون الجزائريون بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من مصادر المعلومات المختلفة في الجزائر هي لا تشكل تلك الصورة الكلية القاتمة السلبية التي تروجها بعض الأقلام الصحفية الوطنية والأجنبية ، كما أنها ليست بتلك " الصورة الوردية " التي لطالما عكفت بعض الأقلام المأجورة للتبشير بها بدون وازع مهني أو أخلاقي ، ومما يدلل على موضوعية الصحفي الجزائري هذا الموقف البيني أو الذي يقف في وسط الطريق ليقول للمارة بصوت ونسب عالية " **أنّ المعلومات التي نتحصل عليها من مختلف مصادر المعلومات ومن دوائرها المتوزعة في جسم الدولة والمجتمع ما هي إلا انعكاس نسبي لواقع المجتمع** " ، وقد رفعوا لافتة إحصائية مرقومة بهذا الإحصاء 52,3 **%** دفاعا عن حقيقة ميدانية من واقع مهني **.** فيما قال 14,4 **%** منهم بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر **" بعيدة عن واقع المجتمع "** .

وعلى النقيض من الفئة الصحفية المنكرة، قالت **ثلث العينة** بأن المعلومات التي يتحصلون عليها هي انعكاس **لواقع المجتمع** وتمثيلها الإحصائي هو33,3 **% .**

الجدول 121 : تقييم الصحفيين الجزائريين للمعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و 40	ما فوق 40	
كيف تصف المعلومات التي تحصل عليها من هذه المصادر أهي	انعكاس لواقع المجتمع	التكرار	30	5	8	12	55
		النسبة المئوية	17,5%	2,9%	4,7%	7,0%	32,2%
	انعكاس نسبي لواقع المجتمع	التكرار	35	18	18	20	91
		النسبة المئوية	20,5%	10,5%	10,5%	11,7%	53,2%
	بعيدة عن واقع المجتمع	التكرار	10	5	4	6	25
		النسبة المئوية	5,8%	2,9%	2,3%	3,5%	14,6%
المجموع		التكرار	75	28	30	38	171
		النسبة المئوية	43,9%	16,4%	17,5%	22,2%	100,0 %

قال الصحفيون حديثي الالتحاق بالمؤسسات الصحفية أنّ المعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف المصادر السابق ذكرها هي **" انعكاس لواقع المجتمع " بنسبة** 17,5 % وهو يشبه تماما **القول بأن الشعب يستطيع أن يرى " نفسه " في السلطة التي تحكمه أو أن تلك المعلومات هي تمثيل حقيقي للواقع** . في اعتقاد الباحث أن التصديق بذلك يعد **"تطرفا"** أو " **محاباة** " أو " **جهلا "** بواقع الحال. **وتكمن الخطورة في أن كثيرا من صغار السن قد يستقون أخبارهم من مصادر مدمنة على استخدام الصحفيين الحديثي العهد بالمهنة ليمرروا من خلالهم ما يرغبون فيه من تصورات ورسائل.** وما يبرر أحد هذه الاحتمالات هو عودة النسب إلى الانخفاض في الفئة العمرية ما بين 36و40 سنة إلى حدود 4,7 % ثم تأخذ في الانحدار إلى مستوى 2,9 % لدى الفئة العمرية ما بين 31 و 35 سنة . ومع ذلك قال الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ40 سنة بنسبة 7,0 % بمثل ما قال به زملائهم في هذا الطرح ويعزي الباحث عودة ارتفاع هذه النسبة نسبيا إلى كون هاؤلا الصحفيين قد يكونون ينتمون إلى صحافة القطاع العمومي . وأحد أوجه حسن الظن قد تكون هذه الفئة محترفة جدا وتتعامل مع مصادر معلومات صادقة هي الأخرى تزودها بالمعلومات التي تعكس الواقع إلى حد ما وهو أمر ممكن ويحدث نتاج تحالف بين المصادر والصحفيين في إطار تقديم خدمة عمومية فوق كل الاعتبارات المحتملة .

أما في **التقييم الثاني** والأكثر **ميلا للاعتدال** ، فيرى الصحفيون المبتدئون الذين يتراوح عمرهم بين 25 و30 سنة بنسبة 20,5 % بان المعلومات التي يتحصلون عليها من المصادر المذكورة آنفا هي " **انعكاس نسبي لواقع المجتمع** " . لأنه في التحليل النهائي لا السلطة الموزعة على مصادر وتتكلم بمنطوق مصادر متعددة مأذونة وغير مأذونة قادرة أن تفتح منجم الذهب (المعلومات و الإحصائيات و... الخ) للصحافة والشعب جملة واحدة ، ولا الصحافة لوحدها تقدر على الإحاطة علما بما يدور لحداثتها وضعفها الاقتصادي وعدم قدرتها على التواجد في كل نقاط الحدث المتفجرة يوميا في قلب ومحيط الحياة الإنسانية . وهي العقيدة ذاتها تتقاسمها معهم الفئات الصحفية الأخرى إذ يقر بذلك الصحفيون الذين يزيد عمرهم عن الـ 40 بنسبة 11,7 % . ومعهم الفئتين (من 30 إلى 35 سنة و من 36 إلى 40 سنة) بنسبة مكررة لكل منهما مقدارها 10,5 % .

أما **في التوصيف الثالث** والمعّبر عنه من طرف فئة من الصحفيين الجزائريين والذين اختاروا أقصى اليسار في التعبير عن موقفهم قالوا صراحة بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من المصادر الإخبارية في كل مستويات الدولة والمجتمع **" بعيدة جدا عن واقع المجتمع ".** قد يكون مثل هذا التقييم الميداني صحيحا إلى حد ما في بعض مجالات الحياة أو من المعايشة خاصة في بعض الأنواع الصحفية **كصحافة الاستقصاء** مثلا، **إذ** قد يصدم الصحفي بالهوة بين التصريحات الرسمية والواقع المعاش.

الجدول 122 : تقييم الصحفيين الجزائريين للمعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
		التكرار	22	34	56
		النسبة المئوية	13,0%	20,1%	33,1%
	انعكاس نسبي لواقع	التكرار	43	46	89
		النسبة المئوية	25,4%	27,2%	52,7%
		التكرار	15	9	24
		النسبة المئوية	8,9%	5,3%	14,2%
		التكرار	80	89	169
		النسبة المئوية	47,3%	52,7%	100,0%

إن من أصل ثلث العينة من الصحفيين الجزائريين التي وصفت المعلومات التي تحصل عليها من هذه المصادر السابقة الذكر على أنّها **" انعكاس لواقع المجتمع "** قالت الصحفيات الجزائريات لوحدهن في هذا الخيار بنسبة **الخمس أي** (20,1 %) . و على الرؤية نفسها نزل زملاءهم من الصحفيين الرجال بنسبة 13,0 % .

أما الفئة الأكثر واقعية في كلا الجنسين فهي التي وصفت المعلومات التي تحصل عليها من هذه المصادر على أنّها **" انعكاس نسبي لواقع المجتمع"** أين جاء موقفهما الوصفي للظاهرة محل السؤال ايجابيا بنسبة 27,2 % عند الصحفيات كما الصحفيون الذين تطابقت إجاباتهم الوسطية بـ 25,4 % .

فيما شذّت النتائج عن القاعدة في التوصيف والتقييم الثالث للصحفيين الجزائريين و القائل **بان المعلومات التي** تحصل عليها من هذه المصادر هي بعيدة عن واقع المجتمع ، إذ وخلافا لما سبق عبّر الذكور من الصحفيين بنسبة أعلى مقدارها (8,9 %) مقارنة بنسبة الإناث من الصحفيات المقدرة بـ 5,3 %.

الجدول 123 : تقييم الصحفيين الجزائريين للمعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	2	45	5	5	1	58
		النسبة المئوية	1,1%	25,9 %	2,9%	2,9%	0,6%	33,3 %
		التكرار	2	77	11	1	0	91
		النسبة المئوية	1,1%	44,3 %	6,3%	0,6%	0,0%	52,3 %
		التكرار	1	18	6	0	0	25
		النسبة المئوية	0,6%	10,3 %	3,4%	0,0%	0,0%	14,4 %
		التكرار	5	140	22	6	1	174
		النسبة المئوية	2,9%	80,5 %	12,6 %	3,4%	0,6%	100,0%

تسوق نتائج متغير المؤهل العلمي أن 80,5 % في الاحتمالات الثلاث تجمعت في فئة الصحفيين الحمالين لشهادة الليسانس ، لذا من المعقول أن تكون نتائج هذا المتغير هي الأجدر بالتحليل ، إذ يرى **44,3 %** من الصحفيين الجزائريين الحاملين لشهادة الليسانس **بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر هي " انعكاس نسبي لواقع المجتمع " في الدرجة الأولى ثم انه وفي الدرجة الثانية من حيث منسوب الإجابة قالت نفس الفئة بطرح آخر بنسبة** 25,9 % وهو طرح يقول بتماثلية المعلومات مع الواقع المعاش للمجتمع الجزائري انطلاقا **من مبدأ أن الإعلام هو مرآة عاكسة للوسط الاجتماعي والسياسي والثقافي والاقتصادي الذي يوجد فيه ويتفاعل معه. [1] غير أن** 10,3 % من نفس الفئة العلمية تقول بعكس ما ذهب إليه زملائهم جذريا ،اذ يرون المعلومات التي يتحصلون عليها من تلك المصادر **" بعيدة عن واقع المجتمع "** ومع ذلك فمن الصحي وجود مثل هذه القوى المضادة الفاعلة المراقبة والناقدة في المجتمع .

1- محمد قيراط : جدلية الإعلام والمجتمع المدني ، بوابة الشرق الالكترونية ، **الثلاثاء 11، 02 ، 2014 01:25** . **متوفر على الرابط التالي :http://www.al-sharq.com/news/details/210130**

الجدول 124 : تقييم الصحفيين الجزائريين للمعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	24	16	5	5	8	58
		النسبة المئوية	**13,8%**	**9,2%**	2,9%	2,9%	4,6%	33,3 %
		التكرار	21	35	14	12	9	91
		النسبة المئوية	**12,1%**	**20,1 %**	**8,0%**	**6,9%**	**5,2%**	52,3 %
		التكرار	11	5	4	2	3	25
		النسبة المئوية	**6,3%**	2,9%	2,3%	1,1%	1,7%	14,4 %
		التكرار	56	56	23	19	20	174
		النسبة المئوية	32,2%	32,2 %	13,2%	10,9%	11,5 %	100,0%

كلما كانت المادة الصحفية مطابقة للأحداث الواقعية وتتمتع بقدر كبير من المصداقية كلما أثرت على الوعي اليومي ووسعت من أفاقه. إن مثل هذا الاتجاه يمثله هذا النموذج من الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات والقائلين بنسبة **20,1** % بأن المعلومات التي يحصلون عليها من هذه المصادر هي " انعكاس نسبي لواقع المجتمع " ويؤيدهم بدرجة اقل زملائهم الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بنسبة **12,1 % .** و تتجه النسبة في الانخفاض كلما ارتفعت سنوات الخبرة المهنية ، إذ وافق أيضا الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 11 إلى 15 سنة بنسبة 8,0 % على الطرح نفسه وعلى هداهم اهتدى ما تبقى من الفئتين الاخريتيان .غير أن فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات قالوا بطريقة واعية بنسبة **6,3% أن المعلومات التي** المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر "بعيدة عن واقع المجتمع " ويشكل هذا الوعي جانبا من الحقيقة ما دام لم ينفيها .

الجواب 28 :الجدول 125 : مصبات المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي الجزائري

	التكرار	النسبة المئوية
في مصلحة المواطن	96	63,2
في مصلحة جهات معنية	35	23,0
في مصلحة مصدر المعلومة	21	13,8
المجموع	152	100,0

نلاحظ خطان مهنيان متوازيان النصف الأول وما يزيد بعشر عنه من الصحفيين الجزائريين المبحوثين المقدر بنسبة 63,2 % يرون أن المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها " **مصلحة المواطن** " وهذا الصنف من الصحفيين يرى أنه صنف مسئول قيم على إعلام المجتمع وحارسه الوفي . في حين يرى 23,0% من الصحفيين المبحوثين أن المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها " **جهات معينة** " وهذا ما يدل على توظيف مصدر المعلومة للصحفي توظيفا إيجابيا لصالحه لا لصالح الأهداف التي من اجلها يعمل .فيما قال رهط آخر من الصحفيين أن نصيبا من المعلومات تصب صراحة في " **مصلحة مصدر المعلومات** " بنسبة 13,8 % . وبين الإجابتين الأخيرتين ترابط وتشابك كبيرين . ذلك ما يعتقده **الفيلسوف سيرل** إذ يقول : " أن الحقائق الاجتماعية التي توجد بفضل المؤسسات الإنسانية تشترط شرطين أساسيين، وهما: أن التمثُّلات تشكل الجزء التأسيسي لها، وأن هذه التمثلات تتوقف على اللّسان. فطالما توجد ضرورة منطقية لارتباط الحقائق المؤسساتية باللغة، فإن الأفكار ترتبط -طبيعيًّا- بالرموز والكلمات والصور والتي بدونها يستحيل التفكير فيها. فإذا لم يستطع الأفراد تمثُّل هذه الأحداث فإنها لا تستطيع أن توجد. وهذا ما يمكن أن نلتمسه في إسهام وسائل الإعلام في البناء الاجتماعي للواقع، والتي تحدث عنها الكثير من المهتمين بوسائل الإعلام.[1]

كما يؤكد اللّساني البريطاني **روجر فولير** أن **"الإعلام هو ممارسة وخطاب لا يظهر الحقائق الإمبريقية بشكل محايد، بل يتدخل في البناء الاجتماعي للواقع"** . فالمقاربة البنائية تساعدنا على الكشف عن تمثل للأشياء والظواهر، وأن هذا التمثُّل يستند إلى مصفوفات من الأفكار والنماذج المستقاة من مخزون التجارب السابقة التي توظفها وسائل الإعلام بشكل إرادي أو غير إرادي في نشاطها اليومي.[2]

1 - نصر الدين لعياضي: (صورة المعارضة الجزائرية في الإعلام الرسمي: الواقع والتمثُّلات) ، المرجع السابق ، على الرابط التالي : **http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/2015/05/20.html**

2 - المرجع نفسه .

الجدول 126 : مصبات المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي الجزائري حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
استنادا لخبرتك المهنية لصالح من تصب المعلومات التي تحصل عليها	في مصلحة المواطن	التكرار	33	18	18	24	93
		النسبة المئوية	22,1%	12,1%	12,1%	16,1%	62,4%
	في مصلحة جهات معنية	التكرار	19	5	5	6	35
		النسبة المئوية	12,8%	3,4%	3,4%	4,0%	23,5%
	في مصلحة مصدر المعلومة	التكرار	11	4	2	4	21
		النسبة المئوية	7,4%	2,7%	1,3%	2,7%	14,1%
المجموع		التكرار	63	27	25	34	149
		النسبة المئوية	42,3%	18,1%	16,8%	22,8%	100,0 %

كما هو واضح ، الصحفي، الجريدة، المعلومة، ثلاث خيوط من نسيج واحد جاء ليخدم **" مصلحة المواطن** ويؤكد من خلال نتائجه التي تزيد وتنقص بنسب قليلة أعلاها 22,1 % وأدناها 12,1 %بأن الصحفي الجزائري يجهد ويجتهد من أجل تنوير الرأي العام بالحقائق . إلا أن الاستثناء أحيانا يصبح عال الأهمية وزيغ البصر والبصيرة عنه يضيع ثلاث أرباع الحقيقة التي ضيعت ثلاث أرباع البشرية ، ذلك لأنه في كثير من الأحيان تنمو حقائق صغرى إلى جانب حقائق تبدو في الظاهر أنها حقائق كبرى ، لكن لو نظرنا بعين التعظيم لما هو صغير لانتبهنا لما هو أهم. فنسبة 23,5 % من الصحفيين كما سبق معنا في الجدول البسيط قالوا بان المعلومات التي يتحصلون عليها تصب في **" مصلحة جهات معنية " ونسب الصحفيون المبتدئون ذلك لأنفسهم بنسبة** 12,8 % . و من الصحفيين المبتدئين (أقل من 5 سنوات) يرون أن المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها مصادر الأخبار كواحد من الأورام الخبيثة التي يجب أن ينتبه لها أهل المهنة بنسبة مقدارها 7,4 %.

الجدول 127 :مصبات المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي الجزائري حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
		التكرار	46	47	93
		النسبة المئوية	31,3%	32,0%	63,3%
		التكرار	20	13	33
		النسبة المئوية	13,6%	8,8%	22,4%
		التكرار	13	8	21
		النسبة المئوية	8,8%	5,4%	14,3%
		التكرار	79	68	147
		النسبة المئوية	53,7%	46,3%	100,0%

تحافظ الصحافة بغيرة على امتيازها الخاص بتقرير ما ينشر في الصحيفة ، فالقصص الخبرية التي تعرف طريقا إلى النشر ، قد ينظر إليها الصحفيون من الجنسين ذكورا وإناثا إنها تصب في **" مصلحة المواطن "** وهو حال منتجات هذه الدراسة الامبريقية إذ يقر بذلك الاتجاه الصحفيات الإناث بـ 32,0 % و 31,3 % من إخوانهم الرجال في قاعات التحرير .إنّ هذه الرؤية التي تحدد لنا اتجاهات الكتابة الصحفية في قاعات التحرير للصحافة الجزائرية بشقيها المعرب و المفرنس ، العمومي والخاص ومصباتها النهائية ، فان كانت الأغلبية الساحقة قد أبدت توجهها ، فان الصحفيين المتبقين يكونون مجرد مدافعين ممتازين " محترفين " على هذا النحو بجماعات تجميع المصالح الوطنية والدولية والبيدولية ، وهذا التيار بشهادة الصحفيين على أنفسهم يمثله الصحفيون الرجال بـ 13,6 % . وتنخرط في أداء هذه المهام الصحفيات بنسبة ولو أقل غير أنها عالية نوعا ما ومقدارها 8,8 % **. ويعترف بما هو أقرب الصحفيون الجزائريون بنسبة مقدارها** 8,8 % بان المعلومات المحصّل عليها تخدم مباشرة **" مصادر المعلومة " بمعنى آخر " المعلومة هي منهم واليهم " ذلك لان الأمر منهم ويرد إليهم كله وهو موقف** أيدته الصحفيات الجزائريات بنسبة مقدارها 5,4 % .

الجدول 128 : مصبات المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي الجزائري حسب المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي				المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	
		التكرار	4	77	12	3	96
		النسبة المئوية	2,6%	50,7%	7,9%	2,0%	63,2 %
	[illegible]	التكرار	0	30	4	1	35
		النسبة المئوية	0,0%	19,7%	2,6%	0,7%	23,0 %
	[illegible]	التكرار	0	16	4	1	21
		النسبة المئوية	0,0%	10,5%	2,6%	0,7%	13,8 %
		التكرار	4	123	20	5	152
		النسبة المئوية	2,6%	80,9%	13,2%	3,3%	100,0 %

إذا كنا قد توقفنا عند معرفة اتجاهات الصحفيين اتجاه المعلومات و الأخبار من المنشأ (ينبوع الأخبار) إلى مصباتها في متغير الجنس والسن قبلا ، فإننا في متغير المؤهل العلمي من هم بالضبط هؤلاء الصحفيون الذين " يحكمون على الأخبار " . إن هذا الموقف لا **ينبع من إحساس بالسلطة داخل قاعات الأخبار .** و إنما هي حقائق أكاديمية قال **بها الصحفيون الجزائريون إذ أنّ 50,7 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس قالوا انطلاقا من تجربتهم المهنية بان المعلومات التي يحصلون عليها تصب في " مصلحة المواطن " و من خلفهم كرر الصحفيون من حملة شهادة الماستر نفس الموقف** بنسبة مقدارها 7,9 % .كما لم يتخلف ثلاث أرباع الصحفيين من حملة شهادات ما بعد التدرج بالإفصاح عن ذات الموقف بنسبة مقدارها 2,0 % . وهو في جملته تأكيد على أنه موقف نابع عن ذوات عارفة بما يجري حولها و أنها تشتغل في هذا الإطار المهني والأخلاقي والمؤسساتي الذي من أجله هم متواجدون . إن القرارات بما هو جدير بان يكون خبرا أكثر مما كانت عليه قبل عقدين تقريبا من الزمن (ما بعد مرحلة الوئام المدني) ، عندما كانت نادرا ما تمتد منطقة الصحفي المحلي إلى ما وراء قسم الشرطة ، المحاكم والمجالس البلدية والولائية وفي أفضل الأحوال إلى المجلسين الشعبي والأمة . أما الآن فيصل الصحفيون إلى مجالس إدارات الشركات ،

والغابات، وقاعات الجامعة وفي بعض الحالات حتى إلى غرفة النوم لأحد الساسة **. انه و** استنادا للتجربة المهنية للصحفيين الجزائريين الجديدة في زمن البحبوحة المالية ما بعد سنة 2000 والانفتاح الكلي والكامل على تكنولوجيات الاتصال والإعلام ، فانه من المعقول أن تقول فئة من الصحفيين الجزائريين الحاملين دائما لشهادة الليسانس بأن المعلومات التي يتحصلون عليها إنما تصب " **لمصلحة جهات معينة** " بنسبة معبّر عنها رقميا بـ19,7 % في تأويل أولي ، وكتأويل أو حكم ثاني تقول بأنها تصب في **" مصلحة مصدر المعلومة " بنسبة** 10,5 % .

الجدول 129 : مصبات المعلومات التي يتحصل عليها الصحفي الجزائري حسب الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	29	28	16	8	15	96
		النسبة المئوية	19,1%	18,4 %	10,5%	5,3%	9,9%	63,2 %
		التكرار	13	12	3	5	2	35
		النسبة المئوية	8,6%	7,9%	2,0%	3,3%	1,3%	23,0 %
		التكرار	7	9	1	2	2	21
		النسبة المئوية	4,6%	5,9%	0,7%	1,3%	1,3%	13,8 %
		التكرار	49	49	20	15	19	152
		النسبة المئوية	32,2%	32,2 %	13,2%	9,9%	12,5 %	100,0%

اجتمعت النسب الكبيرة عموما في الإجابات الثلاث في الفئتين الصحفيتين من (أقل من 5 سنوات إلى من 5 إلى 10) ،بـ 19,1 % لفئة الصحفيين أقل من 5 سنوات خبرة مهنية في الإجابة الأولى القائلة بأن المعلومات التي يتحصل عليها الصحفيون **"تصب في مصلحة المواطن** " مقابل الموقف ذاته لفئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم من 5 إلى 10 سنوات بنسبة مقدارها 18,4 %. والمفارقة الوحيدة المسجلة في هذا الجدول أن النسب جاءت عالية في هذا الموقف على خلاف باقي المواقف الأخرى عند الفئات الصحفية الأكثر خبرة مهنية .

إذ قال الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 11 إلى 15 سنة بنسبة 10,5 % ، وتلاهم الصحفيون الذين تزيد خبرتهم عن 20 سنة بان المعلومات التي يتحصلون عليها إنمّا تصب في " **مصلحة المواطن** " وقالوا بذلك بنسبة 9,9 % . ويستمد الصحفيون عمدا أو عن غير عمد هذه الموقف" **من أن الناس يحبون قصصا عن الناس " فحتى القراء أصحاب العقول الجادة يرغبون في الحصول على معلومات عن الناس . فعلى سبيل المثال يعتقد الكثير من القراء المثقفين أن حياة الزعماء السياسيين الخاصة تؤثر على قدرتهم على الحكم ... بل ان النكتة الخارجة التي يلقيها أي زعيم سياسي يمكن أن تكون خبرا "**[1]. من هذا الاعتقاد – وان يبدوا شاذا – يرى الصحفيون الأكثر عمقا في قراءة جمهورهم فرصة لترويج قصصهم الإخبارية و أحيانا يدركون مسبقا بأنها مجرد أراجيز ، لكنها في التحليل الأخير تقدم إضافة ربحية للمؤسسة الصحفية بالدرجة الأولى ، وفي الدرجة الثانية يمكن أن نسميها "وشاية " –لا فائدة مرجوة منها – للرأي العام " المواطن " ومثال ذلك **زلة رئيس الحكومة الأسبق عبد المالك سلال** ، أو تصريح وزير الخارجية **عبد القادر مساهل حول " قضية المخذارت المغربية التي أسالت الكثير من الحبر . وهي نفس التصريحات التي دخلت الوعي الاجتماعي مثل قول رئيس الحكومة السابق والاني ردا على أحد البرلمانيين حول مسألة تدني الأجور حين قال "ليس على أولادكم أكل الياغورت) مما أثار سخطا شعبيا واسع النطاق بقيت ترددا ته إلى اليوم .لكن بالمقابل ما لم ينتبه إليه " عامة الشعب " أنّ مثل هذا التصريح قد يكون ترويجا لهذه المواد وقد يرفع من نسبة مبيعاتها وهو ما لم يدرس دراسة علمية إلى اللحظة ولم ينبئنا أحد بذلك أكان التصريح بريئا أو ينطوي على نية مبيتة ؟.**

أما الاتجاه الآخر القائل بان المعلومات التي يحصل عليها الصحفيون تصب في " **مصلحة جهات معينة** " لا يمكن إثباتها إلا بالعودة إلى نتائج الجواب على السؤال هل سبق وان طلب منك سحب قصتك الإخبارية رغم صحة المعلومات والوثائق المدعمة بها وللأسف كانت الإجابة "**نعم**" حصل ذلك وبنسبة خمس كامل في الصحافة الوطنية مقدارها الرقمي20,9 % . وهو ما عبّر عنه الصحفيون في فئتي أقل من عشر سنوات خبرة على التوالي كالتالي 8,6 % ثم و 7,9 % . وبنسب 5,9 % و 4,6 %

وكدعامة تؤكد هذا الاتجاه هو شهادة الصحفيين بنسبة91,1 % في الجدول رقم 13 **بأنه لا يسمح لهم بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية** .وهي واحدة من هذه الجهات التي تغطي غابة الأخبار حتى بإسقاط واحدة منها لا تكون خبرا في جميع الأحوال .

1 - جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي صناعة الخبر في الصحافة الأمريكية ، المرجع السابق ، ص 106 .

الفصل السادس

مخاطر الحصول على المعلومة و استخدامات الصحفي للمصادر الالكترونية

VI : مخاطر الحصول على المعلومة و استخدامات الصحفي للمصادر الالكترونية

VI- 1 -1- مخاطر التمسك بعدم إفشاء هوية مصدر المعلومة لدى الصحفي الجزائري

VI- 1 -2- المؤسسات الأكثر تحفظا في منح المعلومة كمصادر للمعلومة في الجزائر

VI- 1 -3- المصادر الالكترونية الأكثر استخداما في الجزائر وتقنيات استغلالها

VI-1-4- المصادر الالكترونية بديل أو متمم لمصادر المعلومات التقليدية في الحصول المعلومة

VI- 1 -1- مخاطر الحصول على المعلومة و استخدامات الصحفي للمصادر الالكترونية

الجواب 29 : الجدول 130 : مدى تكتم الصحفي الجزائري على إفشاء هوية مصادره الإخبارية

	التكرار	النسبة المئوية
لا	118	61,1
نعم	75	38,9
المجموع	193	100,0

إن الكشف عن هوية "**مصدر المعلومة** " هو أحد نقاط الضعف في مهنة الصحافة ، بل هو واحد من الأسباب المؤرقة والمخيفة التي يعاني منها الصحفيون الجزائريون في صمت وتضغط عليهم بعيدا عن أي تغطية صحفية الا نادرا ما يقرؤوننا عن أنفسهم من خلال صحافتنا .غير أن إحصائيات هذه الدراسة تكشف أنّها ممارسة بشكل مكثف وواسع النطاق في الصحافة الجزائرية إذ يقول 38,9 % من الصحفيين الجزائريين" **سبق لهم وأن طلب منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية** " . فيما عبر61,1 % منهم عكس ذلك تماما .

الجدول 131 : مدى تكتم الصحفي الجزائري على إفشاء هوية مصادره الإخبارية حسب متغير السن

			فئة السن			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40
هل سبق وأن طولبت بإفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	42	20	21	33	116
		النسبة المئوية	22,1%	10,5%	11,1%	17,4%	61,1%
	نعم	التكرار	38	12	10	14	74
		النسبة المئوية	20,0%	6,3%	5,3%	7,4%	38,9%
المجموع		التكرار	80	32	31	47	190
		النسبة المئوية	42,1%	16,8%	16,3%	24,7%	100,0%

إنّ مستوى التدخل الداخلي والخارجي يبدوا مرتفعا جدا عند فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 بخصوص **مطالبتهم بالكشف عن " هوية مصادرهم الإخبارية "** وذلك ما تقّر به هذه الفئة بنسبة 20,0 % . وليست هذه الفئة لوحدها ففي الدرجة الثانية اعترف كذلك الصحفيون الذين تفوق أعمارهم الـ 40 سنة بأنهم كذلك سبق لهم وان طلب منهم الكشف عن هوية مصادرهم الإعلامية بما مقداره 7,4 % . كما كانت الإجابة نفسها من طرف الصحفيون الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و 35 سنة بنسبة 6,3 % و 5,3 % من طرف الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 36 و 40 سنة .

الجدول 132 : مدى تكتم الصحفي الجزائري على إفشاء هوية مصادره الإخبارية حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق وأن طولبت بإفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	54	61	115
		النسبة المئوية	28,7%	32,4%	61,2%
	نعم	التكرار	38	35	73
		النسبة المئوية	20,2%	18,6%	38,8%
المجموع		التكرار	92	96	188
		النسبة المئوية	48,9%	51,1%	100,0%

تلّمح نتائج هذه الدراسة مرة أخرى، **أنّ الرقابة القبلية قد مورست على المعلومات كما على الصحفيين ومصادرهم بشكل واسع وخطير يبعث على الارتباك والشك في كل ما يصلنا من معلومات كقراء قبل كل شيئ** ، إذ يقر بذلك 20,2 % من الصحفيين الرجال كما الصحفيات الجزائريات بنسبة 18,6% .

الجدول 133 : مدى تكتم الصحفي الجزائري على إفشاء هوية مصادره الإخبارية حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل سبق وأن طولبت بإفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	6	89	16	6	1	118
		النسبة المئوية	3,1%	46,1%	8,3%	3,1%	0,5%	61,1%
	نعم	التكرار	0	64	9	2	0	75
		النسبة المئوية	0,0%	33,2%	4,7%	1,0%	0,0%	38,9%
المجموع		التكرار	6	153	25	8	1	193
		النسبة المئوية	3,1%	79,3%	13,0%	4,1%	0,5%	100,0 %

إن من أصل 38,9 % ممن قالوا بأنه سبق وأن طلبوا بإفشاء هوية مصدرهم الإخباري برزت في متغير المؤهل العلمي فئة من الصحفيين الذين كانوا أكثر عرضة لهذه المضايقات ألا وهي فئة الصحفيين **حملة شهادة الليسانس** بنسبة بلغت لوحدها 33,2 % من نسبة الإجابة الكلية . وهو إشارة واضحة إلى أن هذه **الفئة المخضرمة** - التي تكون إمّا أقلامها قديمة أو لا هي بجديدة ولا هي بقديمة جدا- هي الأكثر عرضة لهذا النوع من المساءلة الداخلية والخارجية أي من داخل قاعات التحرير أو عن طريق كشف هوية المصادر من طرف السلطات القضائية ، وهي ليست في اعتقاد الباحث بمفاجئة ، ذلك ، لأن هذه الفئة تكون قد عاصرت ما يعادل جيلا كاملا من الأحداث والشخصيات ومصادر المعلومات ممّا شكّل لها معرفة شبه يقينية بما يحدث وكيف يحدث وحتى متى يحدث في كثير من الأحيان ؟ أما في الدرجة الثانية ، قال الصحفيون الحملة **لشهادة الماستر** بنفس ما قال به زملائهم بنسبة 4,7 % .

الجدول 134 : مدى تكتم الصحفي الجزائري على إفشاء هوية مصادره الإخبارية حسب الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق وأن طولبت بإفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	34	34	14	16	20	118
		النسبة المئوية	17,6%	17,6%	7,3%	8,3%	10,4 %	61,1 %
	نعم	التكرار	26	27	9	6	7	75
		النسبة المئوية	13,5%	14,0%	4,7%	3,1%	3,6%	38,9 %
المجموع		التكرار	60	61	23	22	27	193
		النسبة المئوية	31,1%	31,6%	11,9%	11,4%	14,0 %	100,0 %

يتبين أن معظم الصحفيين الذين تعرضوا إلى مساءلات من طرف السلطات القضائية أو إدارات تحرير مؤسساتهم الصحفية كانوا من الفئات الصحفية الأقل خبرة مهنية إذ جاءت في الترتيب الأول فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 بنسبة بلغت 14,0 %. وانه ليحدث أن يتدخل مدرا ء النشر أحيانا لمعرفة ما الذي يحاك بعيدا عن أعينهم ويحدث ذلك كأن تستغل مصادر المعلومات ضعف الدراية و الإحاطة عند الصحفيين المبتدئين لتمرير رسائل على نحو يضر بالخط الافتتاحي للصحيفة وربما بالسياسة الإعلامية للبلاد عامة . أما في الدرجة الثانية فقد عبرت هي الأخرى فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية أقل من 5 سنوات على ذات الموقف بنسبة مقدارها 13,5 %. أما عن موقف الفئات الأكثر خبرة مهنية واحترافية فقد سجلنا في الدرجة الثالثة فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 11 إلى 15 هم الأكثر عرضة لهذه المساءلات عن كشف هوية مصادرهم الإخبارية بنسبة بلغت 4,7 % لتليها فئة الصحفيين أكثر من 20 سنة بنسبة 3,6 % ، وأخيرا وغير بعيدة كميا وكيفيا عن أصحابهم فئة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم مءن 16 إلى 20 سنة عبروا عن حدوث تلك المضايقات والمساءلات بنسبة 3,1 % .

الجواب 30: الجدول 135 : الجهات التي طلبت من الصحفي الجزائري إفشاء هوية مصدره

	التكرار	النسبة المئوية
الجهات القضائية	18	% 32,7
مدير النشر	37	% 67,3
المجموع	55	% 100,0

لقد أحجمت 20 عينة عن الإجابة عن السؤال في مرحلته الثانية . إذ وبعد أن أقّر 75 صحفيا بأنه سبق وان طولبوا بإفشاء هوية مصادرهم الإخبارية لم يتبق منهم إلّا 55 صحفيا في المرحلة الثانية من الجواب التي حاولت الدراسة من خلالها نزع الجهة التي كانت تقف وراء ذلك الفعل الإعلامي غير الأخلاقي كادني حد من الانتقاد يقدم لها في هذه الدراسة. ومن خلال مخرجات هذه السؤال تبين 67,3 % من الصحفيين أجابوا بأن الجهة التي طلبت منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية هي "**مدير النشر** " . أما في المقام الثاني فقد أجاب الصحفيون الجزائريون أنّ الجهات القضائية 32,7 % **هي" الجهة التي طلبت منهم إفشاء هوية مصدرك الإخباري " .**

الجدول 136 : الجهات التي طلبت من الصحفي الجزائري إفشاء هوية مصدره حسب متغير السن

			فئة العمر			المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
الجهة التي طلبت منك إفشاء هوية مصدرك الإخباري	الجهات القضائية	التكرار	6	3	1	7	17
		النسبة المئوية	11,1%	5,6%	1,9%	13,0%	31,5%
	مدير النشر	التكرار	21	8	5	3	37
		النسبة المئوية	38,9%	14,8%	9,3%	5,6%	68,5%
المجموع		التكرار	27	11	6	10	54
		النسبة المئوية	50,0%	20,4%	11,1%	18,5%	100,0%

أكثر الحقائق إثارة عادة ما تكون تلك التي يعرفها عدد قليل من الناس ، ولو عرفوها لا يكونون عادة على استعداد لأن يقولوا الكثير عنها خشية الوقوع في المشاكل. وللحصول على هذه الحقائق، يعقد الصحفيون صفقة مع المصادر، وهي أنهم مقابل هذه المعلومات الثمينة سوف يحجبون معلومات أخرى ولا يذكرون شيئا عن المصادر.[1] و يتضاعف بالمقابل القلق عند الصحفيين خشية الضغوطات التي تمارس عليهم من طر السلطة القضائية من جهة والسلطة التحريرية من جهة أخرى ، كما يرتفع منسوب الخوف عند مدراء النشر وهو ما تعكسه إجابات الصحفيين الجدد والقدامى ، إذ يعترف 38,9 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة أن الجهة التي طلبت منك إفشاء هوية مصدرك الإخباري " مدير النشر" بالدرجة الأولى ويرجع الباحث ذلك لقلق مدراء النشر من بعض المصادر المحترفة في التلاعب بعقول المبتدئين من لصحفيين من خلال استغلالهم اللاّأخلاقي في تمرير بعض الأفكار والمعلومات والرسائل خاصة أثناء " **ثورة الأزمات**" أو في مرحلة تكون فيها أزمة ما في ذروتها من حيث قوة الصراع أو من حيث الزمن . فإذا كان هذا وجه من أجه تأويل هذه النتائج التي قد **تبرأ ساحة مدراء النشر** من التدخل في إجبار الصحفيين في **(الكشف عن هوية مصادر معلوماتهم)** ، مع القول بأنه عمل جائز مسبقا من وجهة نظر قانونية . لكن لا يمكن الاحتجاج بذلك دوما ، لأن منسوب التدخل يبقى مرتفعا وهو ما يقول به الصحفيون المحترفون الذين تتراوح أعمارهم بين 31 و35 سنة بما مقداره 14,8 % . ولا يزال الصحفيون الجزائريون مطاردين بـ"**الكشف عن هوية مصادرهم الإعلامية لمدراء النشر**"، حتى أنّه لم يسلم من مساءلتهم حتى الأقلام القديمة التي تعد " **ذاكرة الصحيفة** " . إذ تقّر هذه الفئة العمرية بما اقر به زملائهم في المهنة بنسبة 9,3 % - على الرغم من التاريخ المشترك بين الصحفي والصحيفة وهي شفاعة كان يمكن أن تحصل لفئة الصحفيين 5,6 % الذين تفوق أعمارهم سنة 40 . لذلك يرى الباحث ان من حق مدراء النشر التدخل لمعرفة من هي المصادر التي تتكلم باسم مؤسسته الصحفية وما الذي تريده بهذه المعلومات و أين تصب في الأخير . خاصة إذا ما علمنا مسبقا بل ويقينا بمفرزات نتائج الجدولين 27 و 28 على التوالي وقد تكفني مثل هذه الحقائق لتحرك مدراء النشر من داخل قاعات التحرير لاتخاذ مثل هكذا إجراء إذ يقر الصحفيون على أنّ المعلومات تصب (في **مصلحة جهات معنية** بما مقداره 23,0 % و بما مقداره 13,8 % في **مصلحة مصدر المعلومة**) أما السبب الثاني فحكمته تقول لمن يلقي النظر والسمع وهو على ذلك شهيد "**أن الشيئ إذا خفي علمه ثقل** ".

1- جون ماكسويل هاملتون وجورج أ .كريمسكي صناعة الخبر في الصحافة الأمريكية ، المرجع السابق ، ص 119 .

أما الجهة الثانية التي طالبت الصحفيين الجزائريين **بـ"الكشف عن هوية مصادرهم الإعلامية"، هي " الجهات القضائية "** ، وهو من حقهم التدخل قانونا في حال إساءة استعمال المعلومات أو في أحد الحالات التي قد تقوض السلم و الأمن الاجتماعيين للمجتمع والدولة ، وهو ما يقر به في الدرجة الأولى الصحفيون الذين يفوق عمرهم عن الـ 40 عاما بنسبة مقدارها 13,0 % .

وعلى النقيض من ذلك، قال 11,1 % من الصحفيين الجدد الذين تقلل خبرتهم عن 5 سنوات إنهم كانوا هم الآخرين **عرضة لهذه المساءلات القضائية من أجل الكشف عن هوية مصادرهم الإعلامية .**

مع العلم المسبق، انه، ولفهم أعمق لهذا السؤال كان لابد من انتظار حلول جواب السؤالين 31 و 32 أي سؤال تضميني حول ما نوع هذه المساءلة أو ما موضوعها ؟ .

الجدول 137 : الجهات التي طلبت من الصحفي الجزائري إفشاء هوية مصدره حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	الجهات	التكرار	10	7	17
		النسبة المئوية	18,5%	13,0%	31,5%
		التكرار	17	20	37
		النسبة المئوية	31,5%	37,0%	68,5%
		التكرار	27	27	54
		النسبة المئوية	50,0%	50,0%	100,0%

وللاقتراب أكثر من جوهر هذه المشكلة حاولنا الغوص بداخلها **من خلال متغير الجنس** بحثا عن حقيقة زائدة ، إذ اعترفت الصحفيات الجزائريات أنهن خضعن لهذه المساءلة الداخلية من طرف مدراء النشر وحدث لهّن وان طلب منهن إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية بنسبة بلغت 37,0 % مقارنة بزملائهم من الصحفيين الرجال بنسبة 31,5 %. وتصب هذه النسب في منبع واحد يبوح بدوره عن سر **واحد يتمثل في وجود صراع سري بين مصادر المعلومات في الجزائر ومدراء النشر أو وقوف الطرفين على النقيض معارضة المعارضة وبيانها يخرج من قاعات التحرير للصحف الجزائرية بهذا الإحصاء الصامت الذي يحتاج إلى تبرير من هذه الفئات الصحفية الصامتة عن هذه التدخلات في القرارات التحريرية أو في تحديد من يملك حقا سلطة القرار التحريري في المؤسسات الصحفية الجزائرية .**

بالمقابل قال الصحفيون بما مقداره 18,5 % أنّ **" الجهات القضائية "** قامت باستدعائهم **لإفشاء هوية مصادرهم الإخبارية .** واعترفت **الصحفيات الجزائريات أنهن استدعين من طرف الجهات القضائية للإدلاء** بنفس ما أدلى به زملائهم من الصحفيين الجزائريين بما نسبته 13,0 % .

يحدث هذا في الصحافة الجزائرية إلّا أنّه لا أحد يملك الجرأة في الخوض في هكذا موضوع رغم أن هذه الدراسة وجواب هذا السؤال على وجه التحديد لا الحصر يكشف انه "كان هناك إجماع على أن التقرير الدقيق والنزيه والموثوق يتم تقويضه وأن ثقة القارئ على المحك في الديموقراطية الوليدة والغارقة في الصراع السياسي. إنّ محترفي الإعلام في كل مكان في العالم يصارعون مع هذه القضية الشائكة".[1]

الجدول 138 : الجهات التي طلبت من الصحفي الجزائري إفشاء هوية مصدره حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي			المجموع
			ليسانس	ماستر	ماجستير	
	الجهات	التكرار	15	2	1	18
		النسبة المئوية	27,3%	3,6%	1,8%	32,7%
		التكرار	32	5	0	37
		النسبة المئوية	58,2%	9,1%	0,0%	67,3%
		التكرار	47	7	1	55
		النسبة المئوية	85,5%	12,7%	1,8%	100,0%

وفقا لجمعية الصحفيين المحترفين **(SPJ)**، أحيانا المصادر المجهولة هي المفتاح الوحيد لكشف قصة كبيرة ، وكشف الستار عن الفساد وإكمال المهمات الصحفية للمراقبة على الحكومات وإخبار المواطنين، لكن أحيانا المصادر المجهولة هي الطريق إلى مستنقع أخلاقي. لذا كان رمز جمعية الصحفيين المحترفين للأخلاق يعطي نقطتين هامتين حول عدم الكشف عن هوية المصدر حيث يمكن. **(1-** يحق للجمهور الحصول على أكبر قدر ممكن مما يمكن تقديمه حول مصداقية المصدر. 2- إسأل دائما عن دوافع المصدر قبل الوعد بجعل هويته مجهولة ، وضح الظروف التي ترافق كل وعد يعطى مقابل الحصول على المعلومات. حافظ على الوعود.[2]

1- شبكة الصحفيين الدوليين: ما يجب على كل صحفي معرفته عن "المصادر المجهولة" ، 04 .01 . 2017 . متوفر على الرابط التالي : https://ijnet.org/ar/blog /

2- المرجع نفسه .

ظهرت المشكلة مؤخرًا في غرفة الأخبار في صحيفة **نيويورك تايمز. في مارس** ، إذ شنت إدارة الصحيفة حملة ضد **"تجهيل المصدر"** بعد شكاوى من القراء حول استخدام المصادر المجهولة.لكن ثقافة كهذه لم تظهر بعد عند القراء الجزائريين على الرغم من الاستخدام الواسع لهذه الأغطية ، كما لا نقرأ تنديدات إلا نادرا من طرف الأسرة الصحفية و الإعلامية في الجزائر غير أن نتائج هذه الدراسة تؤكد : " **أن ثمة رقابة قبلية على المعلومات** فهي إّما **" تقبر مبكرا " أو يتم " تدويرها "** كما يتم **" تدوير النفايات " من شتى المواد مع الجزم أنها لن تعود بقوة جميع خصائص المنبع "**. وأكبر حامل لهذا الهم هو فئة الصحفيين الجزائريين حملة شهادة الليسانس بنسبة طاغية على باقي الفئات العلمية مقدارها لوحده 58,2 % مؤكدين أن " **مدراء النشر** " هم من كانوا قد **طلبوا منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية .** وفي المقام الثاني كان الصحفيون حملة **شهادة الماستر** هم الآخرون محل مساءلة داخلية بنسبة 9,1 % .

ويبقى في اعتقاد الباحث الصحفيون حملة شهادة الليسانس هم **"خط المقاومة الأول "** أو هم مصدر قلق للسلطات القضائية بما مقداره 27,3 %، كما للسلطات المشتكية الموزعة في جسم الدولة والمجتمع من جهة ، ومن جهة أخرى مصدر قلق أيضا لقيادات التحرير كما سبق وان بيّنا .

الجدول 139 : الجهات التي طلبت من الصحفي الجزائري إفشاء هوية مصدره حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	5	4	2	3	4	18
		النسبة المئوية	9,1%	7,3%	3,6%	5,5%	7,3%	32,7%
		التكرار	12	19	3	2	1	37
		النسبة المئوية	21,8%	34,5%	5,5%	3,6%	1,8%	67,3%
		التكرار	17	23	5	5	5	55
		النسبة المئوية	30,9%	41,8%	9,1%	9,1%	9,1%	100,0 %

يتمثّل أحد أسس العمل الصحفي المنصب على الصالح العام في سّرية مصادر المعلومات التي يحصل عيها الصحفيون. فلولا هذه السّرية لأمكن أن لا يتم الكشف أبداً عن كثير من الأمور التي أماط عنها اللثَام العملُ الصحفي التحقيقي. **وعلى الصعيد الدولي يتزايد تعرُّض قوانين حماية المصادر لخطر الانتقاص والتقييد والتقويض.** وليس الوضع المهني للصحفيين الجزائريين أحسن حالا من هذا التوصيف ، إذ يشتكي حسب مخرجات هذه الدراسة الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات بما مقداره 34,5 % من عينة الإجابة المقدرة الكلية المقدرة رقميا بـ 55 صحفيا بأن **" مدراء النشر هم الجهة التي طالبتهم بنسبة عالية بإفشاء هوية مصادرهم الإخبارية ". ويشير لهم الصحفيون الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بالبنان والبيان الإحصائي المقدر بـ** 21,8 % . إن هذه النزعة تهّدد على نحو مباشر الحق في حرية التعبير والحق في الخصوصية الراسخين بصفتهما حقين من حقوق الإنسان العالمية ، كما تقّوض صلتهما بحرية الصحافة وبدور العمل الصحفي الحّر. ويعتمد الصحفيون على التزام مكّرس قانونياً و أو مهنياً بحماية مصادر معلوماتهم وذلك لكي يجمعوا المعلومات ويفصحوا عنها تحقيقاً للمصلحة العامة،لكن الأطر القانونية اللازمة لذلك غالباً ما تكون غير موجودة أو قد عفا عليها الزمان.[1] وليس أدل على ذلك من الإحصاءات الفائتة .

ويُعتبر المبلِّغون الذين لهم معرفة خاصة بالعمل الداخلي للمؤسسات والذين يفضحون أفعال الفساد والأنشطة غير القنونية مصدراً مهماً من المصادر التي يستقي منها الصحفيون المعلومات. وقد تتعيِّن إحاطة هذه المصادر بالسّرية لحمايتها من التعرض لأذى جسدي أو اقتصادي أو مهني انتقاماً منها جّراء ما فضحته. فقد يتعرض المبلِّغون عن المخالفات لأعمال **انتقامية منها الترهيب والمضايقة والتسريح والعنف. كما يتعيَّن توفير حماية مستقلة للمبلِّغين عن المخالفات بمثابة تدابير مكمِّلة لسّرية مصادر معلومات الصحفيين وذلك للمزيد من التشجيع على فضح حالات إساءة السلوك ، إساءة الإدارة وحالات الغش وحالات الرشو والارتشاء.[2]**

غير أن الصحفيين الجزائريين يعترفون من خلال مخرجات هذه الدراسة الميدانية في متغير الخبرة المهنية أن الجهات القضائية لا تساعدهم في ذلك فهي الأخرى تعمل على مطالبة الصحفيين بالكشف عن هوية مصادرهم الإخبارية. ويقّر بذلك 9,1 % الصحفيون اقل من 5 سنوات خبرة مهنية . كما يشتكي سرا من خلف جدار هذه الإحصائيات الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم ما بين (11 إلى 15 سنة و ما فوق الـ20 سنة خبرة مهنية) بما مقداره 7,3 % لكل منهما ، على أن **يأتي رابعا الصحفيون** الذين تتراوح خبرتهم بين (5 إلى 10 سنوات) بنسبة 5,5% .وتفسير تقارب هذه النتائج وتكرر هذه الاستدعاءات هو إشارة واضحة لوجود ضغوطا إضافية على حرية الصحفي في ممارسة مهنته كما أنها تشكل عائقا أمام الحصول الحر على المعلومات .

1- الوصول إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية ، هذا حقك! الثلاثاء 3 ، ماي 2016 . البرنامج متوفر على الرابط الالكتروني التالي : **http://ar.unesco.org/lywm-llmy-lhry-lshf-2016/lbrnmj /**

2- المرجع نفسه .

الجواب 31 : الجدول 140 : مدى تعرض الصحفي الجزائري للضغوطات بسبب تمسكه بعدم إفشاء هوية مصادره .

	التكرار	النسبة المئوية
لا	163	87,2
نعم	24	12,8
المجموع	187	100,0

يُعدّ الحق في الحصول على المعلوماتحقاً جيِّدَ الرسوخ باعتباره شرطاً مسبقاً للتمكن من ممارسة حرية التعبير ومن حمايةِ سّرية مصادر معلومات الصحفيين. إن تحقيق التوازن بين الحقوق صعب في هذا السياق. إن المراقبة المفرطة التي أجازتها القوانين ذات الصياغة **الفضفاضة أو المتكتمة أو الغامضة تتعارض مع مقتضيات الانفتاح والشفافية. كما** تُشكّل المراقبة المفرطة تهديداً آخر للوجوه المشروعة للتمتع بحرية الصحافة ... والحال أنه يمكن التمكين من ممارسة التعبير بحرية ومن حماية الخصوصية عن طريق الترفع من طرف مختلف السلط للدولة كحالة والحكومة كوسيلة من وسائل تنفيذ مختلف القرارات الدستورية والقانونية .

لكّن أحد " **النقاط البيضاء** " في هذه الدراسة هي هذه النتيجة العامة توشي بأن السلطات المخولة قانونا بالتدخل **لا تفرط في المراقبة** بل تعرض وجها مشرفا عن التمتع بحرية الصحافة وجواب ذلك هو قول 87,2 %من الصحفيين ممّن **طلبت منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية لم يتعرضوا للضغوط بسبب ذلك.** فيما لم تتجاوز نسبة الصحفيين الذين قالوا أنهم تعرضوا 12,8 % **للضغوط بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية** .

الجدول 141 : مدى تعرض الصحفي الجزائري للضغوطات بسبب تمسكه بعدم إفشاء هوية مصادره حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36,40	ما فوق 40	
هل سبق وأن تعرضت للضغوط بسبب تمسكك بعدم إفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	67	30	26	38	161
		النسبة المئوية	36,4%	16,3%	14,1%	20,7%	87,5%
	نعم	التكرار	12	1	4	6	23
		النسبة المئوية	6,5%	0,5%	2,2%	3,3%	12,5%
المجموع		التكرار	79	31	30	44	184
		النسبة المئوية	42,9%	16,8%	16,3%	23,9%	100,0 %

قالت الغالبية العظمى من الصحفيين الجزائريين انه لم يسبق وأن تعرضوا للضغوط بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية في متغير السن وتقاسمت أعلى النسب الفئتين الصحفيتين الأكبر سنا و الأصغر سنا ففي الدرجة الأولى جاءت فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة بنسبة 36,4 % . وفي الدرجة الثانية وافق الكبار (يفوق عمرهم الـ 40 سنة) صغار المؤسسات الصحفية بنسبة 20,7 % . ثم انه جاء ثالثا من حيث نكران وجود مضايقات بخصوص هذه المسألة الحساسة التي كثيرا ما تجلب إليها انتباه التقارير الإقليمية والدولية المهتمة بشان الحريات الصحفيون الذين يتراوح عمرهم بين 31 و35 سنة بنسبة مقدارها 16,3 % . ويكتمل الإجماع بمصادقة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 36 و 40 سنة على ذات الطرح بنسبة 14,1 % .

وان كانت هذه النتائج مرضية في عمومها، فان 6,5 % من الصحفيين المبتدئين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 30 سنة من حجم العينة الكلية قالوا :" **نعم سبق لنا وأن تعرضنا للضغوط بسبب تمسكنا بعدم إفشاء هوية مصادرنا الإخبارية** " . **وفي الدرجة الثانية اشتكى** 3,3 % من الصحفيين الذين يفوق عمرهم الـ 40 سنة ومن بعدهم قال 2,2 % من الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 36 و 40 سنة بما قال بهم زملائهم الذين تعرضوا لمثل هذه الضغوط .وأحد أوجه تفسير هذه النتيجة وصف هواري قدور الأمين الوطني المكلف بالملفات المختصة بان السلطات الوصية تتعامل "**بالحيلة ونوع من الديكتاتورية اللينة مع الصحفيين** "، **بإيهامهم بمزيد من الحريات في مجال الوصول إلى المعلومة، وإيصال الحقيقة للمواطنين، وبالمقابل تضرب السلطات بيد من حديد الصحفي**". وبالموازاة من ذلك ، تنبّه الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان إلى ما يعانيه المراسلون الصحفيون في التراب الوطني ... الذي أصبح هذا الأخير يعاني من الضغوطات والمتابعات القضائية، وفي هذا المجال سلط هواري قدور الضوء على ولاية خنشلة ، بعد التقارير اليومية التي تصل إلى المكتب الوطني من طرف المكتب الولائي للرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان لولاية خنشلة ، فقد توبع قضائيا الصحفي طايبي محمد من طرف والى ولاية خنشلة ، وكذلك توبع قضائيا الصحفي عامري عمر من طرف الأمين العام لبلدية طامزة و الصحفي طارق مامن من طرف رئيس بلدية بابار على خلفية مقالات ، كما يندد هواري قدور بشدة بالمتابعات القضائية ضد الصحفيين في ولاية خنشلة .[1]

1- فضيلة .ح: "80 بالمائة من الصحفيين يخسرون قضايا القذف في المحاكم بسبب ثغرة بين قانون الإعلام وقانون العقوبات الجزائري". الإثنين، 30 نوفمبر 2015 على الساعة الـ 09:00 . متوفر على الرابط التالي:
http://www.elahdath.net/

الجدول 142 : مدى تعرض الصحفي الجزائري للضغوطات بسبب تمسكه بعدم إفشاء هوية مصادره حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
هل سبق وأن تعرضت للضغوط بسبب تمسكك بعدم إفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	78	80	158
		النسبة المئوية	42,9%	44,0%	86,8%
	نعم	التكرار	14	10	24
		النسبة المئوية	7,7%	5,5%	13,2%
المجموع		التكرار	92	90	182
		النسبة المئوية	50,5%	49,5%	100,0%

صنفت منظمة "مراسلون بلا حدود " الجزائر في تصنيفها لحرية الصحافة في العالم لسنة 2015 ، في **"الخانة الحمراء"** في مؤشر المنطقة بالتصنيف العالمي لحرية الصحافة، مما يعني أنّها **"دون المستوى في مجال الحريات الإعلامية وحرية التعبير و ذلك راجع لعدة أسباب تعيق هذه المهنة النبيلة في الجزائر ...كالرقابة المصطنعة منها - المصلحة العامة - الأمن القومي - حماية النظام العام - واجب التحفظ كلها تتجه نحو ستار تحمي به السلطة نفسها من النقد وصعوبة الوصول إلى مصدر الخبر .[1]**

لكن هل يتساوق هذا التصنيف مع الواقع الميداني للصحافة الجزائرية ؟ . يقول الباحث هنا انه يتساوق إلى حد ما لاعتبارات عدة هو انه منذ تلك الفترة تم دسترة الحق في الحصول على المعلومات إلّاأنّه لا يزال غير مكتمل كنص عام على اعتبار انه وحتى اللحظة لم يتم مناقشة قانون حرية المعلومات على مستوى المجلس الشعبي الوطني وان كان قد سبق وان صرحت وزارة العدل أن مسودة المشروع جاهزة شتاء 2017 .

لا يمكن القول بعدم صحة التقارير الدولية الحكومية وغير الحكومية ، كما انه لا يمكن قبول ذلك " **التصنيف الأسود** " ، لأن الأخذ بصحة ذلك هو نفي غير مبرر لحقيقة إحصائية مقدرة بـ **86,8 % قال بها الصحفيون الجزائريون على مهل ووعي كاملين بأنهم لم يتعرضوا فيه للضغوط بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية ".**

و لزحزحة الدراسة عن أي تطرف قد يقع فيه الخطاب الأكاديمي نقول : "أنّ تلك التقارير قد جانبت الحقيقة

---

1 - فضيلة .ح: "80 بالمائة من الصحفيين يخسرون قضايا القذف في المحاكم بسبب ثغرة بين قانون الإعلام وقانون العقوبات الجزائري". الإثنين، 30 نوفمبر 2015 على الساعة الـ 09:00 . متوفر على الرابط التالي:
http://www.elahdath.net/

وذلك ما يقّره الصحفيون الجزائريون بنسبة مقدارها 7,7 % قالوا صراحة أنهم تعرضوا إلى مضايقات بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية و أعلنت زميلاتهم من الصحفيات صراحة أنّهن كذلك كن عرضة لهذه المضايقات بنسبة 5,5% ".

الجدول 143 : مدى تعرض الصحفي الجزائري للضغوطات بسبب تمسكه بعدم إفشاء هوية مصادره . حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
هل سبق وأن تعرضت للضغوط بسبب تمسكك بعدم إفشاء هوية مصدرك الإخباري	لا	التكرار	6	131	20	5	1	163
		النسبة المئوية	3,2%	70,1%	10,7%	2,7%	0,5%	87,2%
	نعم	التكرار	0	18	5	1	0	24
		النسبة المئوية	0,0%	9,6%	2,7%	0,5%	0,0%	12,8%
المجموع		التكرار	6	149	25	6	1	187
		النسبة المئوية	3,2%	79,7%	13,4%	3,2%	0,5%	100,0 %

تعدُّ الرقابة أحد مظاهر هيمنة السلطة السياسية على الإعلام باعتبار أنها تشكّل أداة سياسية قوية لطمس تطور الرأي العام وإضعاف وخنق الفضائح حتى إن البعض يُشَبِّه حالة المتلقي للمعلومة من الإعلام بأننا "نعيش تحت سقف زجاجي كبير تتم فيه مراقبة أفكارنا وتصرفاتنا في كل لحظة، وبقدر ما نحاول أن نتحرر من سيطرة المرسل إلى دائرة خيار حرة وواعية لأفعالنا، فإننا في الواقع نعيد بناء سور جديد للرقابة من دون أن ندرك أبعاد ذلك إلا عندما نستيقظ من حلم الانعتاق من تلك الهيمنة" .[1]

لكن ما يجب التسليم به مبكرا أنّ الصراع كحتمية و كقيمة لا يمكن استئصالها من الطرق الثلاث سواء كان ذلك عن (طريق الإعلام ، أو طريق السلطة أو طرائق الجمهور) ، بل هي ظاهرة **"اتصالية صحية"** حتى في أوجّ استغلالاتها الشنيعة من طرف المصادر الثلاث بعيدا عن ايديولوجيا تبرئة الذات لأنها مناص كل طرف وان بدا منه الخطأ عيانا وسوء القصد منتجا بذلك ما يسمى بـ"قاعدة التدافع " .لان ذلك التدافع هو من يدفع الناس والنخب بمختلف تخصصاتها إلى الجلوس إلى " طاولة النقاش الحر " لمناقشة المسكوت عنه وكشف "ألوان الدعاية " وتكذيب المتلاعبين بالعقول ، حتى يرفع اللبس **عن نقاط اختلاط الإعلام بالسياسة والخبر بالمال، والمعلومة بالأمن القومي .**[2]بيد أن هذا التفسير المقتضب يكفي لو أننا اقتصرنا على ملاحظة حوادث يمكن تحديدها تاريخيا وجغرافيا. ونحن هنا لن ننخرط في مناقشات رهيفة[3] ، حتّى أن القول بأن9,6 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس قد قدموا شهادة خبرة من داخل شبكة علاقاتهم بالسلطتين السياسية والقضائية وحتى السلطة التحريرية مفادها "أنّه سبق وأن تعرضوا للضغوط بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية " هي إدانة لهذه البيئة غير المواتية فكريا وتشريعيا وسياسيا ، لكن هذه الإحصائيات **توضح ولو نسبيا ضروب الجرأة التي تحققت وحدوث الآثار . ومن شأن التاريخ الذي قرأناه ... لتطور هذه العلاقة أن يظهر مدى التأخر والعوائق .** [4]

---

1 - محمد كريم بوخصاص: التوتر وصراع الأدوار بين الإعلامي والسياسي بالمغرب ، تاريخ الزيارة ، الخميس ، 18 ماي ، 2017 ، الساعة 13:50. على الرابط التالي :http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/default.html

2 - المرجع نفسه .

3 - محمد أركون : الفكر العربي ، المرجع السابق ، ص 143 .

4 - المرجع نفسه ، ص 143 .

الجدول 144 : مدى تعرض الصحفي الجزائري للضغوطات بسبب تمسكه بعدم إفشاء هوية مصادره . حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية				المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
		التكرار	53	52	17	20	21	163
		النسبة المئوية	28,3%	27,8%	9,1%	10,7%	11,2%	87,2%
		التكرار	6	8	4	2	4	24
		النسبة المئوية	3,2%	4,3%	2,1%	1,1%	2,1%	12,8%
		التكرار	59	60	21	22	25	187
		النسبة المئوية	31,6%	32,1%	11,2%	11,8%	13,4%	100,0%

إنّ معاناة الصحفيين من الضغوطات المدونة في أعلى جداول المتغيرات السابقة ومتغير الخبرة المهنية الذي بين أيدينا اللحظة تكذّب في غالبيتها تلك الصور السوداوية أو ما تشتهي أن تسميه المنظمات الحكومية " **بالخانة السوداء** " التي يحاول كثير من السياسيين والحقوقيين والأكاديميين أن يصدروها عنوة عن مناخ العلاقة بين الصحافة والسلطة في الجزائر بالمفهوم العام مع جواز صحة قليل مما يرد في تلك التقارير في اعتقاد الباحث .

ومن تلوين الأحداث والمعلومات أكاديميا ، على سبيل المثال لا الحصر ، قال المفكر الفرنسي **دومنيك فولتون** المتخصص في الإعلام السياسي خلال إلقاءه محاضرة تحت عنوان " **علاقة الإعلام بالسياسة** "بعنابة التي حضرها جمع كبير من المثقفين والإعلاميين والأساتذة في الاقتصاد في "**غياب تام للطبقة السياسية رغم توجيه الدعوة لهم " !. استغرب ... من الهول والصخب الذي صاحب زيارة يوسف الشاهد ، رئيس الحكومة التونسية ، منذ أيام إلى الجزائر وما سببه تواجده في عرقلة أكثر من 50 سيارة أمنية لشوارع المدينة ، مضيفا كيف يكون الحال عند زيارة الرئيس باراك أوباما الذي ربما سيخصص له أكثر من 400 سيارة لمرافقته ".**[1]إن معلومات كهذه كان ينبغي ألاّ تكون حدثا وفي أحسن الأحوال ألاّ يجعل منها صحفي يومية الخبر عنوانا رئيسا ، خاصة وان إقحام هذا الرأي المسيس لا يحمل أي قيمة خبرية في اعتقاد الباحث غير إثارة ما لايصلح حتى للإثارة .

1 - نبيل . ش :" المفكر الفرنسي دومنيك فولتون يحاضر بعنابة "، الخبر ، الخميس 11 . 10 . 2016 ص2 0.

مع سابق العلم أن هذا هو سعي الإعلام في تعاطيه مع مواضيع السياسة إلى التركيز على النقاط التي تُؤجِّج الخلاف بحثاً عن الإثارة ، وقد يصل الأمر في بعض الأحيان إلى تجزيء خطاب أو تصريح لأحد الفاعلين السياسيين بشكل يُحَوِّر المعنى من أجل خلق نوع من البلبلة ، ولعل أحد أسباب ذلك هو نزوع وسائل الإعلام إلى الربح المادي على حساب الحقيقة والموضوعية ، إضافة إلى عدم تفهم بعض الفاعلين السياسيين لمهام الإعلام مما يسقطهم في أخطاء يقتنصها الإعلاميون .[1]

بل تزامنت هذه المحاضرة مع دعوة المنظمة الحقوقية الدولية " **هيومن رايتس ووتش** " مسجلة من خلال هذه الدعوة ملحوظاتها البريئة القائلة بأن :" **السلطات الجزائرية زادت من ملاحقتها المدونين وصحفيين وإعلاميين بسبب خطابهم السلمي ، مستخدمة مواد في قانون العقوبات تجرم " الإساءة إلى رئيس الجمهورية " أو " اهانة مسئولين حكوميين " " أو " الإساءة إلى الإسلام " !**. فمتى كانت **الإساءة حرية ؟** أم أنّ كاتب هذا التقرير لم ينتبه إلى أنّ الثانية ليست مفردة للأولى. كما لم ينتبه سعد بوعقبة في إعادة محاكمته للمرحوم الصحفي محمد تامالت يوم الـ9 من أوت 2016 والمنشورة محاكمته بيومية الخبر يوم 12 من نفس الشهر والسنة ، في إطلاق مفهوم خاص بالحرية حين وصف الجلسة كالتالي :" **الجلسة كانت بالفعل حوارا راقيا بين عدالة مسجونة بالتعليمات وصحفي حر خلف القضبان** ".[2]انّه وعلى هذا الأساس ، طالبت المنظمة بـ" **إلغاء أو مراجعة جميع أحكام القانون الجزائري التي تنتهك الحق في حرية التعبير عبر فرض عقوبات جنائية على الخطاب اللّاعنفي**". [3]إن منسوب الضغوطات والمضايقات التي تتحدث عنها المنظمة وان كان حقيقة أمرا واقعا غير انه لم يتجاوز حدود 3,2 % ممن اشتكوا منه من الصحفيين المبتدئين (أقل من 5 سنوات) خبرة مهنية و 4,3 % من الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 6 إلى 10 سنوات.

وبشأن " **حرية التعبير** " قالت المنظمة "**أن التشريعات الجزائرية التي تحكم حرية التعبير والوصول إلى المعلومات لا تواكب المعايير الدولية** ". [4] كما لاحظت المنظمة أن " البرلمان الجزائري اعتمد في فيفري 2016 تعديلات دستورية تضمنت الاعتراف بالحرية الأكاديمية وحرية الصحافة دون رقابة مسبقة أو السجن للجرائم الصحفية ، **إلا أن الدستور ربط ممارسة هذه الحقوق وغيرها بقوانين وطنية حدت منها بشكل كبير** ." **وهو ما تطرقنا إليه بالتفصيل في الفصل التطبيقي الأول** .[5] وفي تحليل هذه الفقرة من التقرير تكون المنظمة قد صدقت في قولها الحقيقة غير أنها لم تأخذ بمقتضيات تاريخ الجزائر دولة ومجتمعا أو حتى بالبيئة الدولية و

1- محمد كريم بوخصاص: التوتر وصراع الأدوار بين الإعلامي والسياسي بالمغرب ، المرجع السابق ، ص 04 .

2- سعد بوعقبة :(نقطة نظام)، إعلام الحجة وقضاء السلطة ، الخبر ، العدد 8328 ، 12 ، 2016،08 ، ص 24 .

3- خالد بودية :هيومن رايتس ووتش.(الجزائر تنتهك الحقوق والحريات) ، الخبر ، الخميس 11 . 10 . 2016 ص2 0.

4- المرجع نفسه ، ص2 4.0

5- المرجع نفسه ، ص2 0.

الإقليمية المحيطة بها منذ مطلع سنة 2011 أو ما اصطلح عليه بـ" ثورات الربيع العربي" .

الجواب 32 : الجدول 145 : حجم المضايقات التي تعّرض لها الصحفي بعد نشر المعلومة

	التكرار	النسبة المئوية
لا	134	% 71,3
نعم	54	% 28,7
المجموع	188	% 100,0

شهد 71,3 % من الصحفيين الجزائريين بأنه لم يسبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها . فيما قال 28,7 % بعكس ذلك تماما . وهو ما يفرز لنا أنّ قرابة الثلث من الصحفيين الجزائريين يعانون حقا من مضايقات من طرف أفراد ومؤسسات وجماعات ضغط متعددة التخصصات والمصالح . تأتي هذه النتائج ، بالموازاة زمنيا ، مع تلقي الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بلاغات من الجزائر من الجزائر حول " **المخاطر المتعلقة بسلامة الصحفيين** " ، وذلك بواسطة تقارير أوردتها البعثات الأممية الخاصة خلال الفترة بين 1 مارس 2015 إلى 30 أفريل 2017 . ولم يكشف تقرير الأمين العام للأمم المتحدة هوية الأشخاص الذين تقدموا بالبلاغات عن سلامة الصحفيين الجزائريين .

واستنادا إلى هذه البلاغات حسب فحوى تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، بالنيابة عن الأمين العام ، من الجزائر ، الحصول على مساهمات منها وكذلك من طرف المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية ، حول الوضع المهني للصحفيين .[1]

وحث الأمين العام الدول الأعضاء ، منها ، الجزائر ، على بذل قصارى جهدها لمنع العنف ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام ، وكفالة المساءلة . وكذلك " نطلب من الدول الأعضاء أن تعمل على تهيئة بيئة آمنة للصحفيين لأداء عملهم بصورة مستقلة ، ودون تدخل لا داعي له ".[2]

1- خالد بودية : مصرع 900 إعلامي خلال الـ11 سنة الماضية عبر العالم (بلاغات للأمم المتحدة عن سلامة الصحفيين الجزائريين) ، يومية الخبر ، السبت 4 نوفمبر 2017 ، العدد 86 79 ، ص 03 .

2 - المرجع نفسه .

الجدول 146 : حجم المضايقات التي تعّرض لها الصحفي بعد نشر المعلومة حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
هل سبق وان تعرضت لمضايقات من جهة ما بعد نشرك لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها	لا	التكرار	59	25	19	31	134
		النسبة المئوية	31,9%	13,5%	10,3%	16,8%	72,4%
	نعم	التكرار	19	7	11	14	51
		النسبة المئوية	10,3%	3,8%	5,9%	7,6%	27,6%
المجموع		التكرار	78	32	30	45	185
		النسبة المئوية	42,2%	17,3%	16,2%	24,3%	100,0%

اعترف 10,3 % من الصحفيين الجزائريين الذين يتراوح عمرهم بين 25 و30 سنة أنه سبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليهم .فيما جاء في المقام الثاني اعتراف يعزز الأول من فئة الصحفيين الذين يفوق عمرهم الـ40 سنة ، وهو ما يرسخ صورة ذهنية مفادها أن الصحفي الجزائري غالبا ما يكون عرضة لمضايقات من طرف جهات متعددة تعدد الموضوعات والقضايا المتناولة من طرفهم ، ثم أن الصحفيين الذين يتراوح عمرهم بين 36 و 40 سنة هم الآخرون لم يخف تدخل عديد المصادر المعنية بكتاباتهم الصحفية أو كشفهم لنصيب من الحقائق التي وصلوا إليها في إطار التحقيقات الصحفية الجادة أو التي كانت عرضة للنقد بنسبة مقدارها 5,9 % . تليها فئة الصحفيين الذين يتراوح عمرهم ما بين 30 و 35 سنة بنسبة 3,8 % .

و ان من بين المضايقات التي سجلتها الدراسة ميدانيا كدعامة هو شهادة أحد الصحفيين بالقول:" **إنالمسيّر الذي كان مديرا مركزيا في الوكالة الوطنية للنشر و الإشهار طلب مني عدم التعرض لهذه المؤسسة مرة أخرى ".** **ونصف الإجابة يمكن للقارئ الاطلاع على تفاصيلها في نتائج الجدول 13 الذي هذا نصه " هل يسمح لكم بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) بالإشهار** ؟. وإضافة لهذا ثمة إجابة صادمة لأحد الصحفيين أجاب بـ" **نعم** " على هذه المضايقات ، لكنه استكمل الإجابة بالقول صراحة :" **لا يمكن الشرح** " ؟**.** مخافة ماذا ؟ حقا لا ندري لأن حجم الخوف من الاتصال حتى مع الأكاديميين نتلمسه عند الاقتراب منهم للخوض في الموضوع ، إذ يكتفي الصحفيون الرد علينا بـ "**الابتسام** " الموحي بالمستحيل .

ومن بين مصادر المضايقات " **المصادر الإخبارية الحزبية "! .** هذا ما كتبه حرفيا احد الصحفيين الجزائريين على وثيقة الاستطلاع الأكاديمية شارحا الأمر على هذا النحو: "**نعم لقد تعرضت لمضايقات من طرف حزب سياسي بعدما نشرت مقالا احلل فيه مواقفم اتجاه أحد القضايا** ". فيما اشتكى صحفي آخر من انه تعرض لمضايقات من جهة "**مدرب لفريق في كرة القدم احتج على وصفه في مقالي الصحفي بـ" الفاشل ".** ومن نوافل الصراع بين المصادر الإخبارية والصحفيين الجزائريين ما ورد على لسان قلم صحفي من يومية الخبر مشخصا الأمر في هذه الكلمات : "**أي** ، "**نعم" تعرضت لمضايقات من طرف العدالة حين كتبت خبرا صغيرا في ما يعرف بصفحة " الرادار " مع العلم أنها صفحة غير موثقة ، ونشرت معها صورة لوزير العدل .**" ثم يواصل الصحفي معلقا **" اعتقد أن هذا ما أزعج الوزارة الوصية وباتت هي الخصم والحكم ".**

الجدول 147 : حجم المضايقات التي تعرّض لها الصحفي بعد نشر المعلومة حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
	لا	التكرار	61	70	131
		النسبة المئوية	33,2%	38,0%	71,2%
	.	التكرار	31	22	53
		النسبة المئوية	16,8%	12,0%	28,8%
		التكرار	92	92	184
		النسبة المئوية	50,0%	50,0%	100,0%

بفارق نسبي قال الصحفيون الجزائريون بنسبة مقدارها 16,8 % **" أنه سبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها"**. كما قالت الصحفيات الجزائريات بمثل ما قال به زملائهم من الصحفيين بنسبة مقدارها 12,0 % .

وفي أخبار متفرقة جمعناها ، من جواب الصحفيين قالت إحداهن " **نعم تعرضت للتهديد بالمتابعة القضائية"** فيما ال صحفي أخر أنّه" **تم الاتصال بهيئة تحرير الجريدة وقام بتكذيب ما جاء في المقال** " . **في حين اعترف صحفي** تعرض لمضايقات من قبل جهات لم يسميها لكنه قال إنها " **تضررت مما نشر** " . ومن بين أنواع المضايقات التي يتعرض لها الصحفي الجزائري كذلك " **التهديد عن طريق الهاتف من طرف مجهولين يتعهدونه بالفصل من المؤسسة الصحفية وحين يحاول الرد عليهم او مكالمتهم يفصل الخط** " . ليترك مضطربا قلقلا مركزا على عمل ليس من مهامه .

ومن بين أساليب الترهيب التي تمارس سرا ضد الصحفيين وتكشفها هذه الورقة العلمية هي ما أفاد به احد صحفي يومية الخبر حين قال **"كم من مرة كنت عرضة للتهديد وتلفيق تهم لا أساس لها من الصحة ".**

وثمّة صحفي شرح جوابه بكلمة واحدة رآها كافية للإبلاغ عما عانه قائلا " **التهديد !"** بكل ما تحمله من معنى .

ومن بين مصادر المضايقات التي يتعرض لها الصحفي الجزائري أيضا المحامون اثر نشر أي معلومة قضائية حسب توصيف احد صحفيي يومية الخبر . ويعود ذلك لكون معظم المؤسسات الحكومية والخاصة توظف أو متعاقدة مع محامين يتابعون قضايا النشر لذا ليس غريبا أن يكونوا من أكثر مصادر الإزعاج للصحفيين الجزائريين لطبيعة مهنتهم .

الجدول 148 : حجم المضايقات التي تعّرض لها الصحفي بعد نشر المعلومة حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	4	108	17	4	1	134
		النسبة المئوية	2,1%	57,4%	9,0%	2,1%	0,5%	71,3%
		التكرار	2	41	8	3	0	54
		النسبة المئوية	1,1%	21,8%	4,3%	1,6%	0,0%	28,7%
		التكرار	6	149	25	7	1	188
		النسبة المئوية	3,2%	79,3%	13,3 %	3,7%	0,5%	100,0%

الإعلامي والسياسي يشتغلان في نفس الواقع ويشتركان في جملة من الأهداف ويستهدفان نفس الجمهور؛ لذلك أمكن القول: إن التوتر بينهما هو في نهاية المطاف توتر بين سياسي وسياسي؛ الأول فاعل والثاني مستتر. وعندما يكون ناك توافق بين السياسي الذي يُدَبِّر الشأن العام، والسياسي المستتر (الإعلامي)، ينتج عن ذلك توافق بين الإعلام والسياسة ن يوجد السياسي المُسْتَتِر المُتَحْتِرِس خلف الإعلام في وضعية تناقض مع السياسي الذي يمتلك سلطة تدبير الشأن العام فإن السياسي المستتر يوظف الإعلام لعرقلة عمل السياسي الذي يُدَبِّر الشأن العام، وفي هذه الحا لة يحصل توتر ويبدأ الصراع بين الطرفين. وقد يفعل سياسيٌّ تدبيرِ الشأن العام أي شيء من أجل محاصرة المنبر الإعلامي أو الإعلامي بحدِّ ذاته الذي ليس سوى السياسي المُسْتَتِر، فيظهر الصراع على أنه بين الإعلام والسياسة لكنه في الحقيقة صراع بين إرادتين سياسيتين.[1]

ويعكس هذا الصراع هذه الإحصائيات إذ يقول بذلك 21,8 % من الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس وهم في واقع الممارسة المهنية بطاقة الذاكرة الوطنية الإعلامية بما تختزنه من معلومات حاسمة في صناعة الرأي العام وتدويره لذا ليس غريبا أن يقولوا بأنه **" سبق وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها ".** وأسوة بزملائهم كشف بما مقداره 4,3 % الصحفيون حملة شهادة الماستر عن تعرضهم لنفس المضايقات .

1 - محمد كريم بوخصاص: التوتر وصراع الأدوار بين الإعلامي والسياسي بالمغرب ، المرجع السابق ، ص 15 .

ويتسع ذلك الصراع ليؤثر حتى على تقارير المنظمات الدولية الحكومية *المهتمة برصد واقع حرية التعبير عبر العالم . ويجرها إلى معركة وطنية داخلية . [1]

1 - انظر عبد الرزاق بن عبد الله :(الجزائر تتقدم بتصنيف حرية الصحافة ونقابي يعتبرها في "الاتجاه السلبي) تاريخ النشر 04 ماي 2014 .سا 18:32 . على الرابط التالي : http://ar.haberler.com/arabic-news-435086/

*سجلت الجزائر "تقدما ملحوظا" في مجال حرية الصحافة لتنتقل إلى تصنيف الدول "الحرة جزئيا في هذه القطاع حسب التقرير السنوي الأخير لمنظمة **"فريدوم هاوس"** الأمريكية المتخصصة في رصد واقع حرية التعبير عبر العالم.وجاء في التقرير الذي صدر بمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة والتعبير (الموافق 3 ماي من كل عام) أن "الجزائر سجلت تقدما ملحوظا، اعتبارا لعدد من المكاسب المحققة في المجال الإعلامي، ما استدعى انتقالها من خانة "غير حرة" إلى "حرة جزئيا".واحتلت الجزائر المرتبة 127 عالميا في مجال حرية التعبير وتقدمت 7 مراكز بعد أن كانت تحتل المرتبة 134 في تصنيف عام 2012.ووفق المنظمة فإن ما أسمتها مكاسب الصحافة الجزائرية سببها "تمكّن عناوين الصحافة الجزائرية من تناول أكثر الملفات التي كانت مدرجة في خانة التابوهات (ممنوعات)".وكان التقرير يشير إلى جدل سياسي شهدته الجزائر قبل انتخابات الرئاسة التي جرت يوم 17 أفريل الماضي، خلّفته تصريحات غير مسبوقة لعمار سعداني أمين عام حزب جبهة التحرير الوطني الحاكم، ضد مدير جهاز المخابرات الفريق محمد مدين، يطالبه فيها الأخير بالاستقالة بسبب فشله في مهامه، على حد تقديره.وقال سعداني، في تصريحات لوسائل إعلام محلية: "كان على الجنرال توفيق (اسمه الحقيقي محمد مدين) أن يستقيل، بعدما فشل في حماية الرئيس (الراحل) محمد بوضياف، وحماية عبد الحق بن حمودة (الأمين العام لاتحاد العمال الجزائريين) كما فشل في حماية قواعد النفط في الجنوب وموظفي الأمم المتحدة وقصر الحكومة".

وكانت تلك التصريحات بمثابة سابقة سياسية حيث وجه فيها مسؤول قريب من النظام الحاكم، وبشكل علني، تهًما لمدير المخابرات.كما هاجم الجنرال المتقاعد حسين بن حديد، الفريق أحمد قايد صالح قائد أركان الجيش الجزائري، ووصفه بأنه "عديم المصداقية ولا وزن له في الجيش".وقال بن حديد، في تصريحات لصحف محلية، إن "الرئيس وأمام عجزه وظّف حاشيته من بينها عمار سعداني (الأمين العام للحزب الحاكم) للتلاعب بمصير الجزائر والعمل على إضعاف جهاز المخابرات".واستدعى هذا الجدل تدخل الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة الذي دعا في خطاب له الجميع إلى وقف التهجم على الجيش ووضع مصالح الجزائر فوق الحسابات الشخصية.وقال إن "الحملة الإعلامية الجارية ضد الرئاسة والجيش والمخابرات هدفها ضرب استقرار البلاد ودورها في المنطقة".من جهة أخرى تنشر الصحف الجزائرية منذ أشهر أخبارا وتقارير حول ملفات فساد طالت بالدرجة الأولى شركة النفط الحكومية "سوناطراك" واُتهم فيها وزير الطاقة السابق شكيب خليل المقرب من الرئيس الحالي عبد العزيز بوتفليقة. وفي تعليق له على تقرير "فريدوم هاوس" حول حصول تقدم في حرية الصحافة في الجزائر **قال رياض بوخدشة منسق "مبادرة كرامة الصحفي الجزائري" (نقابية غير حكومية) إنه "واضح أن المنظمة ارتكزت في خلاصتها على ما شهدته البلاد من حرب تصريحات طالت مسئولين في الدولة بشكل غير مسبوق".وتابع في تصريح للأناضول "نحن بالنسبة لنا نعتبر أن هذا التطور كان في الاتجاه السلبي وليس الإيجابي بالنسبة لوسائل الإعلام المحلية".**

وأوضح **"عندما نتحدث عن جرأة الصحافة في الحديث عن تابوهات أو ممنوعات لا يمكن أن نعزل الأمر عن واقعنا السياسي فهذه الصحف أضحت حلبة صراع بين أجنحة الحكم التي كانت تتصارع عشية انتخابات الرئاسة".**وأشار أن **"فتح ملفات الفساد أيضا لم يخل من رائحة صراع مجموعات المصالح في السلطة التي وظفت الإعلام في صراعها ونحن نحبذ لو أن مساهمة الإعلام في محاربة الفساد تكون بعيدا عن هذه الصراعات وتتم بحيادية وفي إطار مهمة الصحفي في كشف الحقيقة للجمهور".**

الجدول 149 : حجم المضايقات التي تعّرض لها الصحفي بعد نشر المعلومة حسب الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
هل سبق وان تعرضت لمضايقات من جهة ما بعد نشرك لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها	لا	التكرار	46	41	15	12	20	134
		النسبة المئوية	24,5%	21,8%	8,0%	6,4%	10,6%	71,3%
	نعم	التكرار	12	20	8	9	5	54
		النسبة المئوية	6,4%	10,6%	4,3%	4,8%	2,7%	28,7%
المجموع		التكرار	58	61	23	21	25	188
		النسبة المئوية	30,9%	32,4%	12,2%	11,2%	13,3%	100,0%

ينصح **جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز** في مؤلفهم الجماعي (صحافة البيانات : كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت) المحللين للبيانات بالقول :" **أفضل طريقة للتعامل مع البيانات هي أن تستمتع بعملك . فقد تبدوا البيانات منيعة ، ولكن إن سمحت لها بان تخيفك فلن تحرز أي تقدم . تعامل معها أنها لمجرد الاستكشاف، وستجد أنها غالبا ما ستكشف أسرارها ودلالاتها بسهولة مفاجئة** ". [1]وان من أحد دلالاتها **هو إسرار الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 5** إلى 10 سنوات بما مقداره 10,6 % في الترتيب الأول بأنه ،"سبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرك لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها ". وجاء رديفا له بما مقداره 6,4 % الصحفيون الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات . وأسوة بزملائهم قالوا الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم ما بين من 16 إلى 20 سنة بمثل ما قال به سابقوهم ممن كانوا عرضة للمضايقات بنسبة تعد في التحليل الأخير مهمة مقدارها 4,8 % . وضّم رأيهم الصحفيون الذين تتراوح

1- جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز : صحافة البيانات (كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت) ، ط 1 ، مطابع الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2015 ، ص 230 .

خبرتهم بين 11 إلى 15 بنسبة 4,3 % وهي الأخرى إذا ما ضّمت إلى سابقيها فإنّها تشكل أو بالأحرى تشير إلى وجود مشكل حقيقي في الدورة المعلومات برمتها ، بل إنّ هناك أوساطا متعددة تعرقل الصحفيين بشتى الوسائل لمنهعم من رفع أصواتهم للجهر عن بعض المسكوتات . وهو ما تؤيده ثلث عينة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم عن 20 سنة بنسبة 2,7 % .

وعلى خلاف ذلك قال ما يعادل ثلاث أرباع الفئة القائلة بـ" **لا**" من الصحفيين الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات وما مقداره 24,5 % بأنه" **لم يسبق وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها" .** وهي نتيجة مشرفة وباعثة على الطمأنينة ثم انه نزل على رأيهم الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة بلغت 21,8 % . كما عبّر الصحفيون الذين تتروح خبرتهم بين 11 و15 سنة بضعف ماقال به الذين كانوا عرضة للمضايقات بنسبة بلغت 8,0 % . وه ما يعد برأي الباحث كنتيجة معقولة لان الصحفيين الذين تعرضوا لمضايقات لم يكونوا يبحثون عن المشاكل و إنمّا الموضوعات أو التحقيقات أو المعلومات هي من جرتهم إلى تلك المضايقات أو فوبيا مصادر المعلومات من رؤية أسمائهم في الصحافة الوطنية .

وإذا كان هذا ما أفصحت عنه البيانات فان ردي سيكون أنها طريقة ممتازة لطرح أسئلة جديدة . وعلى نفس المنوال ، يمكن عادة أن تكون هناك أكثر من طريقة لتحليل البيانات فالأرقام لا تنحصر في كونها صحيحة أم خاطئة .[1] وما يدلل على صحتها الشروحات التي قدمها الصحفيون على هامش الجواب المغلق إذ من بين ما قاله احد الصحفيين :" **لقد تعرضت حقا لمضايقات من جهة ما بعد نشري للمعلومة ، إذ بدت تلك المعلومات التي نشرتها في بعض المقالات " مساسا بالشخص في حد ذاته " وبالتالي أثارت غضب المعنيين ، ورفعت ضدي دعوى قضائية إلا أنّها أبطلت ، لأنها في الأساس تتحدث عن شخصية عمومية ".** فيما تعرض أحد الصحفيين من يومية الشعب لمضايقات من جهات لم يسمها إلا انه على الأرجح أن تكون حزبية أو أحد ممثليها في الحكومة بالقول : " **نعم كنت عرضة لذلك ، حينما نشرت حوارا مع قيادي في الآفلان حول موقف هذا الأخير من فتح الحدود مع المغرب** ". فيما كشف صحفي من أحد الصحف الكاتبة بالحرف الفرنسي **"le soir** انه تعرض لنفس المضايقات غير انه جاء متكتما جدا في إجابته ومكتفيا بهذا الشرح " **affaire politique** " . فيما أجاب احد الصحفيين من اليومية الوطنية**" le temps** لمالكها رجل الأعمال ورئيسه المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي علي حداد " **أنه تعرض إلى هجمة من طرف القضاء attaque en justice" .** غير انه لم يحدد أي جهة وهو ما تكرر في معظم الشروحات .

---

1 - جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز : صحافة البيانات (كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت) ، المرجع السابق ، ص 231 .

VI- 1 -2 - المؤسسات الأكثر تحفظا في منح المعلومة كمصادر للمعلومة في الجزائر

الجواب 33: الجدول 150 :المؤسسات الأكثر تحفظا في منح المعلومة في الجزائر .

	التكرار	النسبة المئوية
وزارة الدفاع الوطني	25	%13,81
المديرية العامة للأمن الوطني	16	%8,83
الوزارة الأولى ودواوين الوزارات	16	%8,83
رئاسة الجمهورية	12	%6,62
وزارة الداخلية والجماعات المحلية	11	%6
وزارة الطاقة	10	%5,52
المديريات و المجالس البلدية والولائية	09	%4,97
المديرية العامة للحماية المدنية	09	%4,97
مؤسسة الدرك الوطني	08	%4,41
وزارة الخارجية ومختلف الممثليات الدبلوماسية بالجزائر	08	%4,41
وزارة النقل	07	%3,86
المؤسسات الاقتصادية العمومية	06	%3,31
وزارة البريد وتكنولوجيا الاتصال و (متعاملي الهاتف النقال)	05	%2,76
وزارة التجارة 5	05	%2,76
مؤسسات إعلامية 5	05	%2,76
وزارة العدل 3	03	%1,65
الجمارك 3	03	%1,65
وزارة الاتصال (أناب) 3	03	%1,65
وزارة العمل 3	03	%1,65
وزارة السكن والعمران 2	02	%1,10
وزارة الصحة 2	02	%1,10
وزارة الموارد المائية وزارة البيئة 2	02	%1,10
وزارة المالية 2	02	%1,10
وزارة الثقافة 2	02	%1,10
البرلمان 1	01	%0,55
وزارة الصناعة 1	01	%0,55
وزارة التضامن 1	01	%0,55
وزارة السياحة 1	01	%0,55
وزارة الفلاحة 1	01	%0,55
وزارة التربية 1	01	%0,55
وزارة البيئة 1	01	%0,55
بدون اجابة	19	% 10,49
المجموع	181	% 100,0

أظهرت نتائج الدراسة من خلال هذه الإجابات التكرارية بان مؤسسة وزارة الدفاع الوطني الوطني هي المؤسسة الأكثر تحفظا في منح المعلومة بـ 25 إجابة من طرف الصحفيين الجزائريين في المركز الأول ، فيما تقاسمت كلا من المديرية العامة للأمن الوطني والوزارة الأولى وطاقمها الوزاري المركز الثاني بحسب إجابات الصحفيين الجزائريين بـ16 إجابة لكل طرف ، فيما جاءت مؤسسة رئاسة الجمهورية في المركز الثالث بـ 12 إجابة أكّد من خلالها الصحفيون الجزائريون في الصحافة المكتوبة بشقيها الخاص والعمومي أن هذه الأخيرة لا تختلف كثيرا عن إتباع " سياسة التحفظ " في الإدلاء بالمعلومات للصحفيين ومنا إلى الرأي العام .

ثم تأتي في المرتبة الرابعة وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ 11 تكرارا (إجابة) كأكثر المؤسسات الوطنية الممثلة للدولة والمجتمع تحفظا في منح المعلومة للصحفيين . تليها وزارة سيادية أخرى تعد عصب الدولة والمجتمع اقتصاديا متمثلة في مختلف مؤسسات وهياكل وزارة الطاقة الجزائرية بـ10إجابات في المركز الخامس . وفي المركز السادس قال الصحفيون الجزائريون بـ 09 تكرارات بان المديريات و المجالس البلدية و الولائية هي احد المؤسسات الأكثر قربا من المجتمع و الأكثر تفاعلا إلا أنها تمارس سياسة التحفظ أو تلتزم به بغير داع . وبالمثل قال9 صحفيين جزائريين بان المديرية العامة للحماية المدنية هي الأخرى تتكتم في منح المعلومة إلا في حدود ما يسمح به القانون. ثم تليها مؤسسة الدرك الوطني التابعة لوزارة الدفاع الوطني كمؤسسة أمنية بـ 8 إجابات في المركز السابع ، إذ تذهب إلى ما ذهب إليهم زملائهم بخصوص مستويات التحفظ داخل المؤسسات الجزائرية العمومية والخاصة . وفي المركز الثامن وان قّل منسوب التحفظ إلّا أن أصابع الصحفيين أشارت بوضوح وبمعدل بـ8تكرارات (إجابات) إلى أنّ وزارة الخارجية ومختلف التمثيليات الدبلوماسية في الجزائر هي الأخرى تمارس التحفظ في الإدلاء بالمعلومات وليس هذا سرا بحكم أن عملها قائم على الالتزام بالسرية .

إن المؤسسات الأمنية والسيادية هي المؤسسات الجزائرية الأكثر التزاما بقوانين التحفظ في الإدلاء بالمعلومات من خلال مخرجات هذه الدراسة ، ومرد ذلك إلى حساسية المعلومات التي تحوزها ، وكذا للهجمات التي تعرضت لها تكون قد أسهمت في تبني سياسة التحفظ وتوسيع دائرتها على أنواع عديدة من المعلومات ، خاصة وأن المشرع الجزائري مازال لحد الساعة لم يحسم أمره في إصدار قانون للمعلومات ينظم العملية برمتها من إنتاجها إلى حدود السماح بالنشر ومن هي الهيئة التي تتحمل المسئولية في حال النشر والى أي حد يمكن منح المعلومة ، ومن هي الجهة التي يحتكم إليها طالبي المعلومة في حال منعهم من الحصول عليها. أما في **المركز التاسع** فقد جاءت وزارة النقل بكل مؤسساتها وهيئاتها البرية والبحرية والجوية بـ07 إجابات . ثم يتضاءل مستوى التحفظ عند دائرة المدراء في المؤسسات ال اقتصادية العمومية الساسة وهو ما عبر عنه الصحفيون بـ 6 أصوات . ثم يليها في **المركز العاشر** كلا من وزارتي (البريد وتكنولوجيا الاتصالات وكل فروعها ، وزارة التجارة) و المؤسسات الإعلامية بـ 05 أصوات أو إجابات لكل واحدة على حدى .

VI- 1 -3 - المصادر الالكترونية الأكثر استخداما في الجزائر وتقنيات استغلالها

الجواب 34 : الجدول 151 : مصادر المعلومة الالكترونية الأكثر استخداما في الجزائر .

	المصدر 1		المصدر 2		المصدر 3		المصدر 4		المصدر 5	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
الصحافة أون لاين	75	%41,2	48	%30,2	23	%16,8	17	%13,6	5	%4,1
المواقع السريعة	14	7,7	8	5,0	24	%17,5	35	%28,0	43	%35,5
الصحافة الالكترونية	51	%28,0	63	%39,6	33	%24,1	10	%8,0	1	%0,8
مواقع التواصل الاجتماعي	40	%22,0	32	%20,1	44	%32,1	23	%18,4	9	%7,4
صحافة المواطن	2	%1,1	8	%5,0	13	%9,5	40	%32,0	63	%52,1
المجموع	182	%100,0	159	100,0	137	100,0	125	100,0	121	100,0

يقول الباحث في جامعة الأناضول **هولوك بيرسون** في دراسة له حول مؤهلات وظروف العمل في الصحافة الإلكترونية نشرت عام 2011 :"**من المعروف أن المصداقية والدقة والتوازن من أساسيات العمل الصحفي التي تتعارض بدورها مع السرعة الملازمة للصحافة الإلكترونية ، حيث تعد الأخبار العاجلة مفتاحا للنجاح في الصحافة ، وإلى حدٍّ ما تتقبل بعض الأخطاء فيها بحيث تُعدَّل فور ملاحظتها، ولكن مصداقية المصدر المستخدم شرط أساسي لا يمكن التهاون فيه حتى مع السرعة ، وهنا تكمن المشكلة**".[1]

فمصادر الأخبار المستخدمة في الصحف... غالبا ما تكون من مواقع وكالات الأنباء على الإنترنت أو الصحف، حتى إن الكثير منها ... لا تكلف نفسها عناء ذكر المصدر مرات كثيرة، وهذا غير أخلاقي من جهة ، ويزعزع ثقة الجمهور بالأخبار من جهة أخرى .[2]

ومع ذلك ، فالصحفي الجزائري عبّر بقوة وبكثافة عن مدى اعتماده على" **نقل المعلومة من مصادر الكترونية " وكخيار أول جاء ت " الصحافة أون لاين " في المرتبة الأولى بنسبة مقدارها 41,2 % .** ثم جات في **المرتبة الثانية الصحافة الالكترونية كمصدر للمعلومة** للصحفيين الجزائريين بنسبة مقدارها 28,0% . واحتلت

1 - سهى إسماعيل : أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت ، الخميس 28 أبريل 2016 . متوفر على الرابط التالي :
http://training.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/04/160428085938453.html

2- المرجع نفسه .

مواقع التواصل المركز الثالث ضمن الخيار الأول أو الأكثر استخداما كمصدر معلومة من طرف الصحفيين او هو ثالث ملجأ بنسبة مقدارها 22,0% . وكتعليق على هذه النتائج قال **أليكس تروتوكسي** في مقال في **صحيفة ذي غارديان** حول تأثير الإنترنت على الصحافة ، تقول : **"بالرغم من أن شبكات التواصل الاجتماعي تزود بمعلومات آنية سريعة حول ما يدور من أحداث حول العالم، فإنها تعد مجرد أداة لجمع المعلومات.**

ويقول الصحفي في صحيفة **لوموند الفرنسية بيف إيدس: "إن المواطن العادي لا يستطيع أن يرى الصورة الكلية للخبر الذي ينشره، فهو غير مدرب على أن يرى ما له علاقة بالصورة الكلية، بل يرى ما يريد هو أن يراه، فينقل وجهة نظره هو. فالاكتفاء بالفيسبوك وتويتر كمصادر للمعلومات غير كاف وغير مهني".**

كما أثار الباحث **هولوك بيرسون** نقطة أخرى أشار فيها إلى **:" أن استخدام المواد الموجودة على منصات التواصل الاجتماعي كمصادر للأخبار، يبرز تحديا أخلاقيا جديدا يتمثل في استخدام المواد لغير الأغراض التي أنشئت لأجلها ، مثل استخدام بعض محتويات المجموعات لنقل أخبار. وعلى سبيل المثال، فقد أنشئت مجموعة على الفيسبوك في ذكرى مقتل طلاب جامعة فرجينيا عام 2007، وشارك فيها عدد من الصحفيين استطاعوا من خلال المجموعة الوصول إلى مصادر مهمة للمعلومات. ورغم أن مجموعات الفيسبوك العامة متاحة للجميع، فإن استخدامها في صناعة بعض التقارير الإخبارية أثار جدلا حول أخلاقية ذلك، لأنها استخدمت لغير الغرض الذي أنشئت لأجله".**[1] انه وإذا ما جعلنا هذه الانتقادات جانبا إلى حين ، فانه لا يمكن التنكر لهذه الوسائط الجديدة على أنها عزّزت وعظّمت دور إنسان القرن الـ 21 في الفضاء الاتصالي العمومي ، بل أنجبت للإنسانية أشكالا تعبيرية جديدة ، على الرغم من قول بعضهم بأنها أضحت تشكل تهديدا للحقل الإعلامي بكل مكوناته الكلاسيكية كنظام قائم على تلاحم وتحالف النخب الإعلامية والسياسية القائم على احتكار وسائط الاتصال القديمة وتبجيل المصادر الرسمية والثقة غير المتناهية فيها.وتحاشيا لأي انحياز قاتل فكريا ، مازال الصحفيون الجزائريون يقّرون بالدور الذي تضطلع به المصادر الالكترونية كمصدر للمعلومات ، إذ أنّ سيف الإحصاء اصدق أنباء من الكتب ، إذ لم يتأخر الصحفيون الجزائريون في الإفصاح في الخيار الثاني مرة أخرى و بنسبة مقدارها 39,6% بأن أحد " **أهم مصادر المعلومة الالكترونية التي ينقلون منها المعلومة هي الصحافة الالكترونية " .** لكونها حسب تفسير الباحث الأكثر مصداقية مقارنة بالمصادر الالكترونية الأخرى . كما تنافسها منصات الكترونية أخرى هي أقرب إليها من حيث التسمية غير أنها تختلف عنها شيئا قليلا والمقصودة هاهنا " **الصحافة أون لاين** " إذ يرجع إليها 30,2% من الصحفيين الجزائريين لاستيقاء الأنباء منها. وتأتي ثالثا **مواقع الاتصال الاجتماعي** كمصدر لهم بنسبة هي الأخرى عالية مقدارها 20,1%. والسبب الرئيس:" **هو الوقوف على أخر الأخبار والمستجدات وللبقاء في دائرة المعلومة وفضاء**

---

1 - سهى إسماعيل : أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت ، الخميس 28 أبريل 2016 . متوفر على الرابط التالي :
http://training.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/04/160428085938453.html

المنافسة ".[1]وإذا ما قمنا بجمع نسبتي المجيبين على " **الصحافة الالكترونية " و " الصحافة أون لاين "** فان النسبة المئوية ستكون 8 , 69 % . فانه يتضح لدينا أن الصحفيين الجزائريين يستخدمون هذه المواقع الصحفية الالكترونية "**لمتابعة ما تفعله باقي المؤسسات الإخبارية " .**[2]

وتؤكد هذه النتائج مرة أخرى ، أن وسائط الاتصال الجديدة قد أحدثت حقا " **انقلابا** " في الإعلام كما يصفه الدكتور السعيد بومعيزة بقوله مرة أخرى لقد :" **تحول المستقبل وفقا لهذا النظام إلى مرسل ، ولم يعد هناك احتكار من الإعلامي للرسالة والوسيلة ، و أصبح المستقبل الآن هو صاحب الرسالة الإعلامية ، كما أن الرأي العام أصبح له وسائل للاعتراض أو التأييد ولم يعد بمقدور الإعلام العمل في اتجاه واحد للتأثير في الرأي العام" .**[3]وبين الخيارين الأول والثاني سجلنا نتيجتين هامتين **إذ لم تزد نسبة استخدام الصحفيين الجزائريين للمواقع السريعة كمصدر للمعلومة** في أحسن الأحوال كحد أقصى عن 7,7 % كخيار أول و 5,0 % كخيار ثاني .نشرت الباحثة الأميركية في جامعة "**ماري لاند" دونا شو** عام 2008 في مجلة "**أميركان جورناليزم ريفيو**" مقالا بعنوان "**ويكيبيديا في غرفة الأخبار**" ، حول مدى استخدام الصحفيين في الولايات المتحدة الأميركية لموسوعة ويكيبيديا الإلكترونية كمصدر موثوق للأخبار في إعداد التقارير الصحفية**. وجدت الباحثة :" أنه بالرغم من أن استخدام ويكيبيديا كمصدر أولي للمعلومات لا يعد احترافيا في العمل الصحفي، فإن بعض الصحفيين يعتبر ويكيبيديا مفيدة جدا في رسم خارطة لتتبع قصة معينة والبدء بعملية جمع المعلومات".**[4]

ورغم كون ويكيبيديا تحوي مقالات احترافية، فهي أيضا تحوي موادّ رديئة نظرا لطريقة تحرير محتواها. فهي تعتمد على عدد كبير من المحررين المتطوعين المجهولين في مختلف أنحاء العالم، وباستطاعة أي كان أن يقدم ويضيف إلى محتواها. بيد أن ويكيبيديا لا توهم المستخدم بأنها بالغة الدقة، فهي تعلم القارئ ألا يستخدمها لاتخاذ قرارات هامة، وتخبره أنها لا تتوقع منه أن يثق بمحتواها، لأن هناك خبراء في ويكيبيديا وهناك أيضا مبتدئون يرتكبون الأخطاء. ولكنها في ذات الوقت تحذر مستخدميها من النسخ دون إحالة إلى المصدر، وتستخدم سياسة استبعاد

---

1 - رضوان بوجمعة ويعقوب بن الصغير : تطور الدراسات الميدانية في " سوسيو – مهنية " الصحفيين : (من وسائل الإعلام التقليدية إلى الوسائط الجديدة) ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر - 3 – العدد 25 ، السداسي الأول ، الجزائر 2016 ، ص 81 .

2 - المرجع نفسه ، ص 81 .

3- السعيد بومعيزة و هالة دغمان : دراسات الوسائط الاتصالية الجديدة (قراءة في الأطر النظرية والمنهجي) ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر - 3 ، العدد 26 ، السداسي الأول ، الجزائر 2017 ، 92 .

4 - سهى إسماعيل : أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت ، الخميس 28 أبريل 2016 . متوفر على الرابط التالي :
http://training.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/04/160428085938453.html

الأعضاء الذين تثبت مخالفتهم لسياساتها العامة، فهي تُعلم القارئ بنقاط قوتها وضعفها، وهنا تكمن قوة ويكيبيديا، فهي لم تضلل القارئ ولا المستخدم. كما أن تلك المساحة المتاحة للجميع من كل مكان تسمح بتعدد المصادر بدلا من قراءة المعلومة من وجهة نظر واحدة. وحول ذلك تعلّق البروفيسورة **كاثي دافينسون في جامعة داكا** بـ:"**أن مصادر المعلومات والموسوعات الموثوقة فيها بعض المثالب وهي ليست شاملة، إذ حين تتبعت تاريخ الرياضيات زودتها الموسوعات الغربية بمعلومات حول إسحاق نيوتن في إنجلترا وألمانيا متمثلة في غوتفريند، ولكن ويكيبيديا ذهبت أبعد من ذلك حيث وصلت إلى إسهامات المصريين القدماء والصينيين والهنود قبل الأوروبيين بمئات السنين، مما يجعل ويكيبيديا موسوعة عالمية، فهي تقدم للأوروبيين والأميركيين مصادر مختلفة عن المصادر الغربية التي تتفق مع طريقة تفكيرهم وتروج لحضارتهم وإنجازاتهم**".[1]

أما النتيجة الثانية التي تستهل الإظهار هي أن "**صحافة المواطن** " لم تحظ باهتمام الصحفي الجزائري في **كونها مصدر معلومة له . ودليل ذلك نسبة التصويت عليها كخيار أول لم تتعدى نسبة 1,1%** . وفي أحسن الأحوال لم تتعد نسبتها **كخيار ثان** حسب مفرزات الدراسة 5,0% . ممّا أثار بعض الأسئلة من قبيل: من المخول بتوضيح المسؤولية الملقاة على عاتق كل من ينشر الأخبار على الإنترنت؟ هل يكفي اعتماد الوازع الذاتي لضبط وتنظيم ما ينشر على صفحات الإنترنت؟ وفي تقرير نشر على شبكة الصحفيين الدوليين في اليوم العالمي لحرية الصحافة عن جلسة بعنوان "وسائل الإعلام التقليدية تنقسم حول كيفية تعزيز أخلاقيات صحافة المواطن"، قالت **المديرة التنفيذية لمركز الصحافة المستقلة في رومانيا أيونا أفاندي** "في الوقت الذي يمكن لأي شخص أن يكون صحفيا، تحتاج وسائل الإعلام التقليدية إلى إيجاد طريقة لتمرير قيم الصحافة الجيدة، أي الحقيقة والدقة والتوازن. **وهي مسألة يجب أن نعلّمها لأطفالنا في المدارس، فالقيم والمعايير الصحفية لا ينبغي أن تكون امتيازاً للصحفيين المحترفين فقط**".[2]

أما كخيار رابع ، وفي الحالات التي تشح فيها المعلومات أو تنقص أو يقلّل الصحفيون الجزائريون أنّها لا تشبع حاجتهم الكلية في المعلومة أو المطلوب . يلجئون إلى ما تمّن به عليهم **مواقع التواصل الاجتماعي** التي تتقدم إلى الدرجة الأولى في هذا الخيار بنسبة مقدارها 32,1%. **وهذا ما يفسر (تراجع كلا من الصحافة الالكترونية بـ 24,1% و الصحافة أنون لاين 16,8%**) في هذا المستوى وكذلك مما يدفع بالصحفي

1- سهى إسماعيل : أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت ، الخميس 28 أبريل 2016 . متوفر على الرابط التالي :
http://training.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/04/160428085938453.html

2 - المرجع نفسه .

الجزائري للبحث في **المواقع السريعة** بنسبة مقدارها 17,5% و **صحافة المواطن** بـما مقداره 9,5%.
كما إن هذه النتائج تشير إلى اعتناق الصحفيين الجزائريين لأفكار جيدة عن تقويمهم لمصادر المعلومات الالكترونية عبر الانترنيت ، فهم يبرهنون من خلال هذه النتائج أنهم"**يقتصدون وقتهم في البحث عن المعلومة الأكثر موثوقية . كما أنهم يفرزون بين ما هو غث وسمين من المعلومات على الشبكة** ".

وختاما يتجه الصحفيون الجزائريون في **الخيارين الرابع والخامس** إلى كل من **المواقع السريعة وصحافة المواطن** للبحث عن معلومات فيها كلما جفّت المصادر الالكترونية الأخرى **كـ : ((مواقع التواصل الاجتماعي ، الصحافة أون لاين ، الصحافة الالكترونية**)) . وهذا ما تعكسه نتائج الجدول أعلاه ، إذ يعتمد الصحفيون الجزائريون على **المواقع السريعة** في **الخيار الرابع** بنسبة مقدرة بـ28,0% ثم تأخذ في الارتفاع في المستوى الخامس لتصل إلى حدود 35,5% . وبالمثل ترتفع إجابات الصحفيين في التوجه إلى صحافة المواطن على النت كمصدر للمعلومة بمعدل 32,0% كخيار رابع و بـما مقداره 52,1% كخيار خامس .و في تصريح على صلة بملف الصحف الالكترونية، قال وزير الاتصال الجزائري السابق حميد قرين بـ" أن هذه الأخيرة تعد - من وجهة نظره- مجرد مواقع تبث من الخارج ، معلنا عن التحضير لنصوص جديدة تلزم هذه المواقع بأن يكون لها مقر معروف بالجزائر؟".[1] وتزامن هذا التصريح مع تصريح آخر للامين العام للتجمع الوطني الديموقراطي حين تحدث عن هذه الظاهرة متأسفا بالقول أن ثمة : **" بعض المواقع الإلكترونية التي أصبحت تزود الجرائد بالمعلومات الخاطئةو المغرضة و توجهها ".[2]**

1- وزير الاتصال يؤكد: "عدم وجود أي صحفي في السجن باستثناء بعض المراسلين المتابعين في قضايا لا صلة لها بإبداء الرأي" منشور بتاريخ : 2017/05/03 على سا. 15:24. متوفر على الرابط التالي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/3395

2- مواقع إلكترونية أصبح ت توّجه الجرائد و تزّودها بمعلومات مغرضة . نشر بتاريخ: الأحد ، 11 جوان 2017 على الساعة 01:20 . متوفر على الرابط التالي :
http://www.annasronline.com/index.php?option=com_content&view=article&id=73656

الجواب 35 : الجدول 152 : مواقع التواصل الاجتماعي المستخدمة كمصدر للمعلومة من طرف الصحفيين الجزائريين

	الاختيار 1		الاختيار 2		الاختيار 3		الاختيار 4		الاختيار 5		الاختيار 6	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
فايسبوك	147	82,6	16	9,9	4	2,8	3	2,4	1	0,8	1	0,8
يوتيوب	8	4,5	80	49,4	36	25,0	16	12,6	7	5,7	8	6,6
انستغرام	1	0,6	7	4,3	37	25,7	45	35,4	21	17,2	17	14,0
مايسبايس	1	0,6	0	0,0	3	2,1	25	19,7	37	30,3	55	45,5
لينك	2	1,1	7	4,3	20	13,9	18	14,2	51	41,8	28	23,1
تويتر	19	10,7	52	**32,1**	44	30,6	20	15,7	5	4,1	12	9,9
المجموع	178	100,0	162	100,0	144	100,0	127	100,0	122	100,0	121	100,0

كشفت نتائج هذا الجدول أن الصحفيين الجزائريين يستخدمون موقع التواصل الاجتماعي **فايسبوك** كمصدر للمعلومة بالدرجة الأولى وكخيار أول بما مقداره 82,6 % ، ثم جاء في المرتبة الثانية كخيار ثاني **يوتيوب** بما مقداره 49,4 % ، ثم يتجه آليا الصحفيون الجزائريون في إطار رحلة البحث عن المعلومة من المصادر الالكترونية إلى **تويتر بما مقداره** 32,1 % . و إذا لم يجد الصحفيون الجزائريون ما يشبع حاجاتهم من المعلومة بعد أن يكونوا قد قاموا بعملية مسح شاملة لمحتويات هذه المواقع الاجتماعية للتواصل التي تتقطر عليها الأخبار كل دقيقة يتجهون مضطرين إلى مواقع أخرى . ويأتي كخيار رابع الـ " **انستغرام** " بما مقداره 35,4 % باعتراف الصحفيين على أنفسهم أنّه يعد أحد **"الملاذات التي تؤمن لهم المعلومة** " . أو التي من خلالها قد يجدون ما لم تجود به مواقع الاتصال الاجتماعي المتقدمة . وفي حال ما جاءت نتائج البحث في هذه المواقع غير عاكسة للمطلوب يواصل الصحفيون الجزائريون الإبحار في الشبكة العنكبوتية حتى الوصول إلى غايتهم من المعلومات وفي هذا المستوى يتجه 41,8 % من الصحفيين الجزائريين لاختيار موقع " **لينك** و **الـ" مايسبايس** " بنسبة مقدرة بـ 30,3 % . غير أنّه سرعان ما ينسحب في الخيار السادس الصحفيون الجزائريون من **موقع لينك** لتوسيع بحثهم عن المعلومات إلى موقع **"مايسبايس"** وجاءت إجاباتهم بما مقداره 45,5 % كخيار أول ثم **موقع لينك** في الدرجة الثانية في الخيار السادس بـ 23,1 % .

ولا شك أن نضج صحافة البيانات لم يكتمل بعد ، إلا أن مستقبلها واعدٌ خاصة مع توالي الطفرات التقنية وتزايد الاهتمام الدولي بمفهوم المصادر المفتوحة (Open data)، فضلا عن انخراط المواطنين ومساهمة القراءة المتعددة الوسائط في خلق وإغناء الروايات الصحفية، **وذلك بفضل تطور ظاهرة "حشد المصادر"** أو **"استخدام الجمهور كمصدر للمعلومات"** ((**Crowdsourcing**، **حيث صارت المؤسسات الصحفية والنشطاء**

يحصلون على المعلومات والصور والفيديوهات مما ينشره الجمهور عبر وسائل وشبكات التواصل الاجتماعية (فليكر، تويتر، فيسبوك، أنستغرام، يوتيوب وغيرها).[1]

إن العبرة ليست بشراء الآلات أو الحواسب الجديدة، بقدر ما هي بلورة اقتناع المؤسسات الإعلامية العربية بضرورة الاستثمار في الرأسمال البشري... إذ لا تزال معاهد الإعلام رهينة الهرم المقلوب، عوض أن تستشرف الطفرات المهنية المتعددة والمتسارعة التي يشهدها العمل الصحفي، وأن تسعى إلى تحديد برامج تدريب الصحفيين وإلى تملّك الآليات والأدوات الجديدة المستعملة عالميا لاستغلال الكم الهائل من المعلومات المتوفرة في عصر الثورة الرقمية.[2]وأما فيما يخص الصحفيين المتمرسين، فقد حان الوقت للعودة إلى فصول الدراسة لتحديث المعلومات والمعارف واكتساب مهارات تقنية جديدة كفيلة بمساعدتهم على استغلال ما راكموه من تجارب لإنتاج روايات وقصص صحفية في قوالب جديدة توظف فرص صحافة البيانات. **ولعلَّ تطور صحافة البيانات فرصة تاريخية على اعتبار أن العالم العربي هو الآن في قلب الرهانات الإستراتيجية ومسارات التغيير السياسي، سواء على المستوى القُطري أو الدولي. وهذا المخاض الجيوسياسي هو في حد ذاته فرصة للصحفيين والتقنيين لبلورة روايات وقصص صحفية بالاعتماد على أكوام الأرقام والمعلومات المتوفرة على الخط وعلى قواعد البيانات، سواء منها العمومية أو المحجوبة عن أنظار الرأي العام.**[3]

ففي جانفي 2015 ، أعلن مدير وصاحب المدّونة السياسية **"الطبق اليومي"** (Daily Dish) أندرو سوليفان عن توقّفه عن التدوين. فطيلة 15عاماً، كان سوليفان وفيًّا لاسم مدونته ، حيث كتب الرسائل اليومية التي تشرح الأخبار بشكل فوري. وفي واحدة من آخر رسائله، شرح قرار توقفه قائلا: **"لقد اكتفيت من الحياة الرقمية وأرغب في العودة إلى العالم الحقيقي مجددًا.. أرغب في أن تخطر ببالي فكرة وأتركها تتبلور ببطء ، بدلا من أن أسارع إلى تدوينها فورًا.. أرغب في كتابة مقالات طويلة تعطي إجابات أعمق وأكثر حذاقة عن العديد من الأسئلة التي تطرح علّي".**[4]**فهل أخذ الصحفيون الجزائريون بدروس التأني هذه ، هذا ما ستكشفه نتائج الجدول رقم 35** ؟.وان كان الوقت مبكرا للحكم على ذلك ، فانه ليكفي الصحفي الجزائري شرفا الذي عبر عن موقفه من استخدام هذه المصادر **بأنه لا ينشر المعلومات التي يتحصل عليها عن طريق هذه المصادر حتى يتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية** بما مقداره 55,6 % و 22,2 % منهم قالوا

---

1 - مايكل بلاندينغ : قيمة الصحافة المتأنية في عصر المعلومات السريعة ، تر نيمان ريبورت ، جامعة هارفارد ، تاريخ النشر الأحد 27 نوفمبر 2016 .متوفر على الرابط التالي :

http://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/05/160526113233989.html

2 - المرجع نفسه.

3 - المرجع نفسه .

4 - المرجع نفسه.

"نطعمها بمعلومات إضافية ثم ننشرها" .

الجواب 36 : الجدول 153 : تقنيات استغلال معلومات هذه المواقع في حال رفض التعليق عليها

	التكرار	النسبة المئوية
ننقلها كما هي	26	% 17,0
لا ننشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية	85	% 55,6
نطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها	34	% 22,2
نستغني عن المعلومة كلية	3	% 2,0
نخزنها إلى وقت آخر	5	% 3,3
المجموع	153	% 100,0

بعد تبيان أهم مصادر المعلومات الالكترونية التي يفضلها الصحفيون الجزائريون وجب الكشف عن طرق وكيفيات استخدامهم لتلك المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها .كان جواب الصحفيين الجزائريين متباينا تباينا متباعدا في بعض الإجابات ومتقاربا في أخرى غير أن لكل فئة صحفية طريقة في تقييم هذا النوع من المعلومات .إذ قال 55,6 % من الصحفيين عينة الدراسة " **أننا لا ننشر هذه المعلومات حتى نتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية " .**

فيما قالت فئة من الصحفيين الجزائريين مقدرة بـ 22,2 % أنّها تلجأ إلى حيلة صحفية يعمل بها في كثير من الأحيان مع كثير من المعلومات ، وهي بناء سياق معلوماتي يتماثل مع المعلومة المستقاة من هذه المصادر الالكترونية من خلال **" تطعيمها بمعلومات إضافية وتنشرها "** . **بينما قالت فئة من الصحفيين مقدرة بـ17,0 %** أننا "**ننقل المعلومة كما هي** " . **أما في الترتيب الرابع** فقد قال 3,3 % من الصحفيين المستجوبين أنهم"**يخزنونها إلى وقت آخر" لاستعمالها زمن وجوب استخدامها . وأخيرا يفضل 2,0 %**من الصحفيين الجزائريين **" الاستغناء عن المعلومة كلية " في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها** .وفي احد أسئلتنا لرئيس التحرير يوما ما لموقع الإذاعة الالكترونية الجزائرية على هامش احد المناقشات أجاب هذا الأخير كالتالي على وجه النصيحة كعارف بالحقل الإعلامي والصحفي الجزائري قائلا :" **يا بني ... أن تسأل عن عمل صحفي لم تؤده في الجزائر خير لك... من أن تسأل عن خطأ لم تتأكد من مصدره** ". فرددت إليه القول يا أستاذ :" **حتى ولو كان الخبر مصدر وكالة الأنباء الجزائرية ...، قال : حتى ولو كانت وكالة الأنباء الجزائرية** ". **قلت لما .قال : حتى صحفيوها يخطئون ...يا بني** ".

الجدول 154 : تقنيات استغلال معلومات هذه المواقع في حال رفض التعليق عليها حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
كيف تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها	تنقلها كما هي	التكرار	12	5	3	4	24
		النسبة المئوية	8,0%	3,3%	2,0%	2,7%	16,0 %
	لا تنشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية	التكرار	39	14	17	14	84
		النسبة المئوية	26,0%	9,3%	11,3 %	9,3%	56,0 %
	تطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها	التكرار	14	6	4	10	34
		النسبة المئوية	9,3%	4,0%	2,7%	6,7%	22,7 %
	تستغني عن المعلومة كلية	التكرار	0	3	0	0	3
		النسبة المئوية	0,0%	2,0%	0,0%	0,0%	2,0%
	تخزنها إلى وقت آخر	التكرار	2	1	1	1	5
		النسبة المئوية	1,3%	0,7%	0,7%	0,7%	3,3%
المجموع		التكرار	67	29	25	29	150
		النسبة المئوية	44,7%	19,3%	16,7 %	19,3%	100,0 %

وتمثل هذه الفئة من الصحفيين ما يفوق نصف عينة الدراسة محددة بـ 56,0 % وتعطينا نتيجة عامة مفادها أن " **منسوب الحذر والاحتياط والارتياب من محتويات المصادر الالكترونية عال جدا ، وهو نتيجة طيبة تعكس مدى حرص الصحفيين الجزائريين على نقل معلومة مؤكدة وصادقة .**

وهو ما أكدته إجابات الصحفيين الجزائريين المستجوبين إذ أقّر فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و30 سنة بنسبة عالية ، بل و الأعلى ، بين مختلف الفئات العمرية بما مقداره 26,0 % بالقول الصريح :" **أننا لا ننشر المعلومات حتّى نتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية ".** وإذا ما قارنا هذه الإجابة بالإجابات الأخرى للفئة نفسها في قراء عمودية للنتائج سيتضح لنا حتما وجود شرخ كبير في طرق معالجة المعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف هذه المصادر الالكترونية ، إذ تقول هذه الفئة مثلا أنها " **تطعم تلك المعلومات بمعلومات إضافية وتنشرها "** بما مقداره 9,3% ، وهو ما يعطينا صورة أخرى عن هذه الفئة الصحفية الشابة التي تغامر من خلال خلق نسق وخلفية لتلك المعلومات المتحصل عليها ومقارنتها بمعلومات متداولة أو تكون على علم بها قبليا أو كتسريبات أو تحتفظ بها لمقارنتها بمعلومات سابقة ، ثم تدخل في مرحلة إعادة معالجة المعلومات وهي صفة من صفات صحفيي مجتمع المعلومات الذين ينطلقون من عقيدة راسخة مفادها أن المعلومة متوفرة والمشكلة تكمن أساسا اليوم في معالجة المعلومات والبيانات والإحصائيات المتدفقة الآنية والماضية لبناء قصة إخبارية مقبولة من خلال تقنيات وإرشادات تحريرية ودورات تكوينية يكونون قد استفادوا منها في مؤسساتهم الصحفية أو منظمات مهنية حكومية وغير حكومية .

فيما قالت نسبة 8,0 % من نفس الفئة (بين 25 و30 سنة) أنها " **تنقل المعلومة كما هي ".** ويعد في تحليل الباحث أن هذا النوع من الصحفيين هم مغامرون حقا أو أنهم يتحملون المسئولية عما ينشرون مستقبلا ، أو أنهم يتركون مسألة النشر لرؤساء التحرير ومدراء النشر بعد اطلاعهم على المواد الإعلامية المحررة وتفسير هذا بيانه في الجدول 32 في فئة السن .إذ يقر 10,3 % من الصحفيين في هذه الفئة انه سبق لهم وان تعرضوا لمضايقات بعد نشرهم لمعلوماتهم بحجة الإساءة لهم.

وفي فهم آخر ، يرى الباحث ، أن هذه النتائج الأولية تظهر أن القائم بالاتصال في الصحافة الجزائرية هو ليس امتدادا طبيعيا للمصادر الالكترونية أو انه مجرد وسيط أو ناقل سلبي للمعلومة ، فهو على مستوى عال من الوعي حتّى عند الفئة الصحفية الشابة أو بالأحرى المبتدئة . **فهو يملك من الشجاعة المهنية ما يدفعه إلى اتخاذ قرار فردي من المعلومة في حال رفضت المصادر المعنية بالمعلومة المنشورة على احد المواقع الالكترونية (أنقلها كما هي) .**

وثمة نتيجة مهمة وان كان عنوانها الصفرية إذ أن هذه الفئة من الصحفيين التي تمضي وقتا في البحث عن المعلومة في المصادر الالكترونية " **لا تستغني عن تلك المعلومات بالسهولة "** التي يعتقدها الشك العلمي القبلي ، إذ تقول هذه النتيجة كل شيئ في صمت والتي عبرت عليها إحصائيا بـ0,0 % . وهو مبرر كاف ما أجابت عنه

نفس الفئة بقولها أنها تعمد "**إلى تخزين المعلومات التي تراها ضرورية أو ذات أهمية إلى وقت لاحق**" بما مقداره 1,3 % .

والنتيجة النهائية المستخلصة من طرق تعامل هذه الفئة من المعلومات تتلخص في الأتي ": إما أن تتأكد منها وهي تلعب إذن دور حارس البوابة ، أو تطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها وهو نموذج المعرفة ، أو تنقلها كما هي وهي تحمل مخاطرة مهنية كبيرة والكلمة الفصل تعود لقيادات التحرير في النشر من عدمه ، أو تخزنها إلى وقت آخر وهو قلّما يحصل حسب إجابات هذه الفئة ".

إن حارس البوابة في الصحافة الجزائرية هو الأعلى تمثيلا ديموغرافيا (من 10 سنوات خبرة إلى ما فوق الـ 20 سنة) ، كما أنه يمثل جبهة الممانعة الواعية داخل جسم الصحافة الوطنية بشقيها العمومي والخاص ، بل يمثل غربال الصحافة الوطنية في خدمة كل الاتجاهات المرابطة والمراقبة لبعضها البعض داخل جسم المجتمع والدولة كحراك اجتماعي كلي هادئ أحيانا وغضوب أحيانا أخرى. وناصح أحيانا ومستكين أحيانا أخرى ومدافع شرس لكل الحملات الإعلامية المغرضة في الداخل والخارج . خاصة وأن الطرف الآخر (الأجنبي) يملك من المنصات الالكترونية ما يساعده على اختراق أي نظام إعلامي ، كما لديه من الذخيرة (المعلومات) ما لا ينفذ في ادراة حروب الغد .

إنّ وعي الصحفي الجزائري بهذه المعركة التي تدار في الخفاء تحتم مهنيا و أخلاقيا على الصحفي الجزائري كعضو في نظام إعلامي كبير وضخم يدار بما يزيد عن 200 مليون دولار سنويا ، خارج الإنفاق العام للحكومة الجزائرية في إنتاج المعلومات والمعرفة التي تتجه نحو ملايير الدولارات سنويا . لذا ليس غريبا:" انه حتى إلى يومنا هذا لا تزال صورة الكاتب والمثقف تستهوي الكثير من الصحفيين ". [1]الجزائريين الذين قالوا بما مقدارهم9,3 % في الفئة بين 31 و35 سنة بأنهم **لايجرؤون " على نشر أي معلومة تحصلوا عليها من المواقع الالكترونية في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها حتى يتأكدوا منها عن طريق المصادر الأصلية ".** وبالمثل ، ما أجابت به الفئة الصحفية التي يفوق عمرها عن الـ40 سنة بالنسبة ذاتها (**9,3 %).** تصحبها نسبة لا بأس بها يمثلها الصحفيون من الفئة التي تتراوح أعمارهم بين 36 و 40 سنة بما مقداره 11,3 % . وثمة نسبة تستدعي التعريج عليها بالذكر من نفس قالت بما مقداره 6,7 % بـ : " **أنها تطعم المعلومات التي تحصلوا عليها من المواقع الالكترونية في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها بمعلومات إضافية ثم تنشرها .**

1 - Rémy priffel , sociologie des medias, 3 édition , ellipse, paris 2010 , p 125 .

الجدول 155 : تقنيات استغلال معلومات هذه المواقع في حال رفض التعليق عليها حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
كيف تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها	تنقلها كما هي	التكرار	16	9	25
		النسبة المئوية	10,7%	6,0%	16,8%
	لا تنشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية	التكرار	34	48	82
		النسبة المئوية	22,8%	32,2%	55,0%
	تطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها	التكرار	18	16	34
		النسبة المئوية	12,1%	10,7%	22,8%
	تستغني عن المعلومة كلية	التكرار	2	1	3
		النسبة المئوية	1,3%	0,7%	2,0%
	تخزنها إلى وقت آخر	التكرار	3	2	5
		النسبة المئوية	2,0%	1,3%	3,4%
المجموع		التكرار	73	76	149
		النسبة المئوية	49,0%	51,0%	100,0%

إن مستوى الحرص أو الخوف عال بدرجة ملحوظة عند الصحفيات الجزائريات مقارنة بنظرائهم من الصحفيين الرجال فهن لا ينشرن المعلومات التي يحصلن عليها من هذه المواقع الالكترونية في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها ،حتّى يتأكدن منها عن طريق المصادر الأصلية ". وهو ما عبّرن عنه إحصائيا بنسبة مقدارها 32,2 % وبالمقابل قال الصحفيون الرجال بنفس ما قالت الصحفيات بما مقداره 22,8 %. إن نصف الصحفيين وزيادة المتخندقين خلف هذا الطرح وان كانوا صادقين وموضوعيين من وجهة نظر عامة ، فانه يصح أيضا أن ننظر إلى هكذا موقف من مصادر المعلومات الالكترونية أن فيه " **تطرف واضح " للمصادر الأصلية . والأسئلة التي تقحم نفسها عنوة هاهنا هو ما ذا لوكانت المصادر الأصلية تخفي شيئا ما؟ أو تفضل أن تمر غيمة الأسئلة من دون أن تمطر ساحتها بالشكوك ؟ ماذا لو كانت المصادر الالكترونية تقول الحقيقة ؟ماذا يعني ذلك أو أين يمكن تصنيف الصحفي الجزائري الذي قد نصف الباب في وجه تدفق المعلومات من الشبكة اتجاه الراي العام (القارئ) الذي هو ليس بحاجة اليوم أن يقرأ مما يتدفق بالضرورة حتى من مصادر الصحيفة أو الصحف الوطنية ؟ يستمر سيل الأسئلة لينقلنا إلى بعد اسطر قلائل إلى ماوراء السؤال ؟ هل الصحفي الجزائري بهذه الاستجابة هو صحفي**

متواطئ أم أنه صحفي مدافع (متعاون) ؟ .

إنه لا يمكن وصفه بالصحفي المدافع حسب توصيف الأستاذة فوزية عكاك نقلا عن غاي توكمان :" **لأن نموذج المدافع يقوم على نقد شديد للموضوعية ، وان واجب القائم بالاتصال يتمثل في أن يكون معبرا عن وجهات النظر ومصالح جماعات متنافسة خاصة تلك الجماعات المعزولة أو مهضومة الحقوق ....معتبرا نفسه محاميا** . [1] غير أن هذه الفئة من الصحفيين قد أبدت استعدادها لبناء سد ضخم على صفحات جرائدها يمنع وصول أي معلومة متدفقة من المصادر الالكترونية قبل أن يبث في صحتها وصدقيتها من عدمها المصادر الأصلية . وبقدر ما يكون ذلك مشرفا يبدوا أنّها ممارسة مهنية تتنافى وقواعد الحق العادل في حصول الرأي العام على المعلومات بشكل متوازن .وهو ما يتسق مع ما ذهب إليه الكاتب حسنين هيكل حين كتب قائلا **:" لابد أن يكون هناك وعي بأهمية المعلومات ، فأنت لا تستطيع أن تتابع شيئا متابعة حقيقية ، إلا إذا وضعته في إطاره . وه لا يتوفر إلا بمتابعة المعلومات ... فانا لا استطيع أن أعيش إذا قلت لي ما يجري وبدون أراء ، ولكن كيف استطيع أن أعيش بالآراء وحدها دون أن أعرف ما يجري ".**[2]

ويمثل هذا التيار في الصحافة الوطنية هذين النسبتين من الجنسين اللتان قالتا بما مقداره12,1 % من الصحفيين الرجال و 10,7 % من الصحفيات **الجزائريات اللذان قالا بأنهم ،" يطّعمون المعلومات التي يحصلون عليها من المواقع الالكترونية بمعلومات إضافية ثم ينشرونها حتى في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها** . وغالبا ما يكون هذا الاجتهاد ناجحا في الصحافة الوطنية الجزائرية ، حتى انه لم يثير الكثير من المشاكل من وجهة نظر مهنية ، أو على الأقل " السلطة " لم تشتك منه كثيرا ، إلا في حالات نادرة شنت عليه حملات مضادة متهمة إياه بإعلام الدعاية و أحيانا لجأت الحكومات المتعاقبة في الجزائر والى وقت قريب بوصفه بـ**" صحافة المؤامرة "** و**" الأيدي الخارجية "**. إن هذه **" الفزاعة "**بقدر ما استعملتها السلطة الحاكمة بالمقابل استعملت بعض الصحف الوطنية **" فزاعة الفساد "** بصورة غير أخلاقية ولا مهنية ، بل لم تعر أي اهتمام للرأي العام وانخرطت من أخصمها إلى رأسها في " اللعبة السياسية " بانحياز مكشوف لتحقيق " أغراض اقتصادية " . بأشكال وقوالب واعية وغير واعية مدفوعة من الخلف باتجاه معين عبر مسالك أخلاقية وغير أخلاقية إلى أهداف أنانية اتضحت لاحقا . وكشفت أن **الجميع مارس الكذب على الجميع بغير سلطان أخلاقي أو مهني وأحيانا تجرد حتى من الأخلاق الإنسانية الجامعة** . فلا هم حفظوا الحروف المنقولة عن تلك المصادر وتركوها ولا أقاموا حدود الخبر المحصل عليه في حدود شكوكه أو تركوه لأهل الاستنباط من القانون حتى يعلموهم فيه ،

---

1 - فوزية عكاك : القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة ، دراسة ميدانية تحليلية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر -3- ، 2012 ، ص 194 .

2 - عبد الكريم قلاتي : الحكم الراشد في الجزائر بين المفهوم والتطبيق (دراسة تحليلية من خلال الصحافة المستقلة) ، المرجع السابق ، ص 90 .

فنقلوا نقل الجاهل المدعي العلم ، بل هم نقروا في بحر الشبكة العنكبوتية كما ينقر العصفور من البحر وهو على فخ بلا علم ومثل هؤلاء في هذه الدراسة هذه الفئة من الصحفيين الذكور 10,7 % وتليتهم شقيقاتهم في قاعات التحرير بـ 6,0 % وكلا الجنسين قالا بأنهما : **" ينقلان المعلومة كما هي من المصادر الالكترونية حتّى في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها .**

الجدول 156 : تقنيات استغلال معلومات هذه المواقع في حال رفض التعليق عليها حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
كيف تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها	تنقلها كما هي	التكرار	1	21	4	0	0	26
		النسبة المئوية	0,7%	13,7 %	2,6%	0,0%	0,0%	17,0 %
	لا تنشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية	التكرار	4	67	12	1	1	85
		النسبة المئوية	2,6%	43,8 %	7,8%	0,7%	0,7%	55,6 %
	تطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها	التكرار	0	27	4	3	0	34
		النسبة المئوية	0,0%	17,6 %	2,6%	2,0%	0,0%	22,2 %
	تستغني عن المعلومة كلية	التكرار	0	3	0	0	0	3
		النسبة المئوية	0,0%	2,0%	0,0%	0,0%	0,0%	2,0%
	تخزنها إلى وقت آخر	التكرار	0	5	0	0	0	5
		النسبة المئوية	0,0%	3,3%	0,0%	0,0%	0,0%	3,3%
المجموع		التكرار	5	123	20	4	1	153
		النسبة المئوية	3,3%	80,4 %	13,1 %	2,6%	0,7%	100,0%

تحول ناشطوا مواقع التواصل الاجتماعي أيضا إلى جماعات ضاغطة ومؤثرة في الحياة السياسية أو تحولوا إلى " صناع للديموقراطية الرقمية " على حد وصف الباحث نصر الدين العياضي .

إن هذا الضغط يمارسه قطبين بارزين ، اليوم ، " قطب معلوماتي الكتروني" لا يخضع لأي قواعد مهنية أو قانونية أو حتى أخلاقية و" قطب معلوماتي مؤسساتي " تحكمه قيود قانونية و أخرى عرفية ومصالح و أهداف سياسية واقتصادية وبينهما " **حقل معلوماتي"** يتجاذبانه لاستخدامه استخداما متفردا عن الآخر على اعتبار أن لكل طرف أجندته التي لا يفتر في الدفاع عنها ولو بأساليب غير أخلاقية ، أو حتى ممكنة . المهم أن الإكثار من الضجيج أحيانا قد يعدل اتجاه الرسالة أو يحبط مفعول " الرسالة المعارضة " أ و "الرسالة المضادة " .

إن صراعا مثل هذا ليس تخمينا ، أو هرطقة ، بل هو قيمة موجودة كحقيقة ميدانية في فضاءنا العمومي يمارس بقوة وكثافة ، وتصادق عليه هذه النتائج النابعة عن الفئة الصحفية المخضرمة ، الحاملة لشهادة الليسانس ، والنشطة في الجزائر في القطاعين العام والخاص إذ قالت لوحدها بما مقداره 43,8 % **أنها :" لا تنشر المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية ".** وبالتالي يعد هذا القطب الصحفي بمثابة جبهة صد مناوئة . خاصة وانه قد وضع الصحفيين الحاملين لشهادة الماستر أيديهم على أيدي زملائهم حملة الليسانس بما مقداره 7,8 %للدفاع عن الفكرة ذاتها . وان الإبحار بعيدا عن المصادر الأصلية إنما هو أمر شبه مستحيل أو على الأقل ما يفهم منه انه غير مهني البتة . أو هم بالتأكيد سيقولون بما لم يسمعوه ويعوه أو حتى على الأقل لم يشاهدوه . وهو بحكم من يغطي أخبار دخان أسود في ليلة سوداء لا يعرف لها مصدرا ولا ريحا ولا طعما وهو في ذلك أعمى بحكم استحالة الرؤية.

وفي المحصّلة يرى الباحث ، أن هذه الفئة من الصحفيين الجزائريين ترى في نفسها أنها هي " **حامي مدينة الإعلام** " بلا منازع وما يتأتّى من خارج أسوار هذه المدينة لا يؤتمن له جنب ولا يعتد به بل هو بحكم الإنجيل المحرف . خشية أن يغير وجه الحياة في مدينتهم ، ويحول سكونها و طمأنينتها إلى نفور وتشتت وتشرذم وتعصب وزرع قيم دخيلة ملطخة بمحتويات وسائل اتصال الحضارات الأخرى الغازية .

غير أن هذا الحقل الإعلامي يحمل أكثر من جبهة أو تيار فثمة تيار منفتح على هذا الذي تنظر إليه الفئة الغالبة الموصوفة سابقا بـ" حامي مدينة الإعلام " وهي الفئة الأكثر اعتدالا أو الفئة التي تحمل "عصا الإعلام " من الوسط لتتلقّف بها أكاذيب " **إعلام السلطة** " من جهة و "**سحر المعارضة الراديكالية** " وهذه الفئة هي القائلة بما مقداره 17,6 % بـأنها " تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من المصادر الالكترونية في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها وذلك عن طريق تطعيمها بمعلومات إضافية ثم تنشرها **".** وبالتالي تكون الفئة المعتدلة قد خالفت التيار الأول وابتلعت جزءا من أكاذيب إعلام السلطة. ومن جهة أخرى تبتلع "سحر المعارضة الراديكالية " إجابات فئة الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس الذين قالوا بما مقداره 13,7 % أنها " **تنقل المعلومات كما هي عن المصادر الالكترونية حتى في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها ".** وهو ما يعطينا في التحليل الأخير أن الغالبية العظمى في التيارات الثلاث تنتمي لفئة الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس بما مقداره كلية 80,4 %. وهي صانع المشهد الصحفي الوطني بأوجه الثلاث المذكورة آنفا

الجدول 157 : تقنيات استغلال معلومات هذه المواقع في حال رفض التعليق عليها حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
كيف تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها	تنقلها كما هي	التكرار	13	9	0	1	3	26
		النسبة المئوية	8,5%	5,9%	0,0%	0,7%	2,0%	17,0%
	لا تنشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية	التكرار	25	30	16	9	5	85
		النسبة المئوية	16,3%	19,6%	10,5%	5,9%	3,3%	55,6%
	تطعمها بمعلومات إضافية وتنشرها	التكرار	11	10	4	4	5	34
		النسبة المئوية	7,2%	6,5%	2,6%	2,6%	3,3%	22,2%
	تستغني عن المعلومة كلية	التكرار	1	1	0	1	0	3
		النسبة المئوية	0,7%	0,7%	0,0%	0,7%	0,0%	2,0%
	تخزنها إلى وقت آخر	التكرار	0	3	1	0	1	5
		النسبة المئوية	0,0%	2,0%	0,7%	0,0%	0,7%	3,3%
المجموع		التكرار	50	53	21	15	14	153
		النسبة المئوية	32,7%	34,6%	13,7%	9,8%	9,2%	100,0%

إن أحد أبواب الفهم التي يمكن الاستناد إليها في تحليل هذه البيانات التي بين أيدينا وفق متغير الخبرة المهنية ، هو الإقرار مبكرا بـ:"**أن الكثير من الصحفيين يجهل حجم العائدات التي أتت من جمع البيانات وتحليلها وتوضيحها مرئيا ، وهذه هي تجارة تنقية المعلومات وتهذيبها . ومع ظهور أدوات وتكنولوجيا البيانات ، تزداد إمكانية تسليط الضوء على قضايا شديدة التعقيد سواء أكانت تدور حول التمويل الدولي أم الديون**

أم الإحصاء السكاني أم التعليم ...الخ" . [1] وتمثل هذه البيانات سوء الفهم الحاصل لدى الكثير من الصحفيين الجزائريين إذ يعتقد الصحفيون الذين تتراوح خبرتهم المهنية من 5 إلى 10 سنوات بما مقداره 19,6 **% " لا تنشر المعلومات التي تحصل عليها من المصادر الالكترونية في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية ".** وبالمثل يقول 16,3 % من الصحفيين الذين تقل خبرتهم عن 5 سنوات وعلى طريق اعتقاد واحد سار الصحفيون كذلك الذين تتراوح خبرتهم ما بين 11 إلى 15 سنة . ثم انه وان تراجعت نسبة الصحفيين الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 16 و 20 سنة غير أنها تبقى نسبة ممثلة تمثيلا لا يليق بخبرتها ولو بنسبة لم تتجاوز 5,9 % . تليها في الترتيب الأخير فئة الصحفيين الذين تزيد خبرتهم عن 20 سنة . وفي هذا يقول البروفيسور **علي قسايسية** في محاضرته الموسومة بعنوان " **المقاربات النظرية في دراسات الجمهور ":" يتجه تيار التفكير الجديد نحو التنظير مجددا للمكانة المهتزة ودور القائم بالاتصال المتقهقر نحو درجة العدم في ظل الآثار العميقة التي أحدثتها حضارة الحروف البصرية منذ عشريتين من الزمن وخاصة فيما يتعلق بالاستقلالية التامة والحرية التي اكتسبها الباحث– المتلقي عن المعلومة وللمعلومة والسلطات اللاّمتناهية التي منحتها تكنولوجيا الاتصال للإنسان بصرف النظر عن تموقعه الجغرافي وسماته الديموغرافية الاجتماعية والثقافية . وباختصار مفيد بدأ الحديث بجد عن " موت " القائم بالاتصال وعن " نهاية الجمهور " .**[2] و لولا نفر فئة من الصحفيين رفضوا الاستسلام للطرح القائل بموت القائم بالاتصالونهاية جمهور الصحافة ليثبتوا تقاليد الصحافة المكتوبة كما تثبّت الجبال الأرض ويعلنوا تبعا الصحفيون الذين تقل خبرتهم المهنية عن 5 سنوات بما مقداره 7,2 % و الصحفيون الذين تقل خبرتهم المهنية بين 5 و10 سنوات بنسبة 6,5 % بـ" أن المعلومات التي يتحصلون عليها من المواقع الالكترونية **"يطعمونها بمعلومات إضافية وينشرونها "** حتّى في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها" . و تشير هذه النتائج بتشكل تيار جديد أخذ في الصعود داخل قاعات التحرير في الصحافة الجزائرية مزود بأقلام صحفية جديدة وقديمة يؤمنون بأنه يمكن للصحافيين أن يساعدوا في المقارنة والتركيب والتقديم لموارد المعلومات المتنوعة والصعبة عادة ، برؤية تقدم لجمهورهم رؤية حقيقية للقضايا المعقدة .[3]

---

1 - جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز : **صحافة البيانات (كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت)** ، المرجع السابق ، ص 98 .

2- علي قسايسية : محاضرة في مقياس " **المقاربات النظرية في دراسات الجمهور** " ، السنة الأولى ، ماستر ، تخصص الاتصال الجماهيري والوسائط الجديدة .كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الاتصال ، جامعة الجزائر 3 . 2015 .

3- جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز : صحافة البيانات **(كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت)** ، المرجع السابق ، ص 101 .

الجواب 37_ تقنيات التأكد من مصداقية المعلومات المنشورة على مواقع التواصل الاجتماعي.

إن من بين التقنيات التي يستخدمها الصحفيون الجزائريون للتأكد من مصداقية وموثوقية المعلومات المستقاة من مواقع التواصل الاجتماعي تلخصت في جملة هذه الإجابات المنتقاة من ردود الصحفيين كقول معظمهم أننا نقول بـ " الاتصال بالمصدر ، أو الجهات المعنية للتأكد من صحة المعلومة " أو " الاتصال بمصادر مقربة من الخبر" حسب إجابات أحد صحفيي يومية الشعب . ومنهم من يفضل الرجوع إلى المصدر المسئول ، أو الاعتماد على العلاقات الشخصية ، أو حتى الانتقال إلى عين المكان إذا لزم الأمر . فيما يرى صحفيون آخرون أنهم مضطرون إلى الاتصال بمصادر ذات صلة بالمعلومة للتحقق من صحتها قبل نشرها وذلك عن طريق الاتصال بالشخصيات التي تكون على علاقة بالقضية ، أو الأخذ بشهود العيان كمصادر ، ومنهم من يرى في الاتصال بأهل الاختصاص للتأكد من المعلومة أو تكذيبها ، او الاتجاه نحو تعميق البحث والتحري ، الرجوع إلى بعض الأحداث والخلفيات الكامنة من وراء هذه المعلومات . فيما قال أحد الصحفيين على وجه الاطمئنان إنّ **" أحسن طريقة الاتصال بمصدر المعلومة الأصلي . يكفي فقط أن تكون على دراية بصاحب النشر عبر الحساب الالكتروني ، فهو وحده الكفيل بوضع الثقة من عدمها"** .

فيما يرى صحفيا آخر أن الاستعانة بأصدقاء لهم خبرة في مجال تقنيات تكنولوجيا الإعلام والاتصال تفي بالغرض . **"وثمة صحفيين من يومية " لانوفال ريبيبليك بـ" لا " أي انه نفى أن تكون ثمة تقنيات يمكن الاعتماد عليها .** وعلق آخر مبديا رايه ببرودة أقوم بـ**" الاتصال بمصدر المعلومة في انتظار الرد بالنفي او الصحة "**.

وزاد صحفي آخر بالقول :**" أحيانا أتحصل من خلالها على معلومات أخرى تزيد من صحتها وأوثّق معلوماتي أي سأحررها في مقال أو خبر معين .) استنادا إلى المصادر والمواد المنشورة سابقا على نفس الصفحات"** وبالمقابل اكتفى صحفي آخر باللجوء إلى تقنية بسيطة ومعلومة التداول في إسناد المصدر بالقول**: " إسند الخبر إلى الموقع "** مع " **إعادة دراستها "**و " **التأكد من مصادر المعلومات الأخرى المنتشرة حول المعلومة او الموضوع ذاته " .** وتتمة لما سبق اعترف احد الصحفيين بهكذا تقنية يستعملها شخصه في التأكد من صحة هذه المعلومات المتوفرة على مواقع التواصل الاجتماعي بالقول :**" نعم هناك بعض الصفحات تمثل هيئات رسمية وفي هذه الحالة يمكنني اخذ المعلومة ونشرها مع تعزيزها بتفاصيل أخرى فالمجلس الشعبي**

الوطني مثلا لديه صفحة خاصة في الفايسبوك وأيضا نادي جمعية الشلف لكرة القدم .

فيما علق آخر على السؤال بالتدريج كالأتي :" ... **نعم معرفة صاحب الخبر ، ثم تحليل محتوى المعلومة ، ثم اللجوء إلى بناء طريقة مثلى لعرض المعلومة أو ما يعرف بالسياق . أو الاتصال بمصادر موثوقة قريبة من الموضوع ، وان لم تتوفر هذه المصادر فإننا نكلّم المصادر الخاصة الشخصية بالمؤسسات المعنية بالمعلومة . أو مقارنة المعلومة بمساءلة مصادر أخرى"** . فيما يرى صحفيون آخرون أن " **التقنية الوحيدة هي الوصول إلى مصدر الخبر الأول أو اللجوء إلى التحري والتحقق الميداني ..... و إلاّ العودة إلى مصداقية الجهة الناشرة** ". وقد يتجه الصحفيون الجزائريون إلى حل آخر كـ" **زيارة أكثر من موقع الكتروني للتأكد من المعلومة أو الاستنجاد بزملاء المهنة قد يكون لديهم ما ينفعوننا به** " . على حد تعبير أحدهم .

وعلى النقيض من ذلك قال أحد الصحفيين الجزائريين انه :" **في الحقيقة لا توجد هناك معايير للتأكد إلا البحث في الصحافة الالكترونية ومقارنة المعلومات أو ... إذا كانت الجهة المعنية وقعت على البيان الصحفي مثلا عندما تنشر أي جهة بيان على مواقع التواصل الاجتماعي نتأكد من الختم والتوقيع . لا يوجد سوى التأكد شخصيا . ليس ثمة استثناء ".**

الجواب 38 _ المواقع الالكترونية الجزائرية الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة

جاءت إجابات الصحفيين الجزائريين على هذا السؤال الذي **مفاده رسم خارطة للمصادر الالكترونية الجزائرية الرسمية وغير الرسمية الأكثر إنتاجا للمعلومة وتحديثا** لها محدثة مفاجأة إذ تصدر موقع كل شيئ عن الجزائر tsa قائمة المواقع الرسمية وغير الرسمية الجزائرية بـ 42 إجابة من مختلف صحفيي المؤسسات الصحفية الجزائرية على اختلاف لغتيها العربية والفرنسية وكذا القطاعين العمومي والخاص . متقدمة بذلك حتّى على وكالة الأنباء الجزائرية ، التي جاءت التالية، في المركز الثاني بـ 20 إجابة . وتنبؤنا هذه الأرقام الأولية عن وجود تنافس شرس بين مؤسستين مختلفتين في طريقة معالجة المعلومات وربما حتى في مصادرها الإخبارية ، أو أن هذا الموقع الالكتروني تسنده مصادر معلومات قوية تعطيه هذه الأولوية من جهة ، وتسرب له معلومات ذات أهمية قصوى دون غيرها من المصادر الأخرى حتى ولو كانت وكالة الأنباء الجزائرية في حد ذاتها . وليس غريبا على المصادر الإخبارية في الجزائر التي تلجأ أحيانا حتى إلى منح مؤسسات صحفية و إعلامية أجنبية سبقا صحفيا على حساب المؤسسات الصحفية و الإعلامية الوطنية ، وكثيرا ما يشكوا الصحفيون الجزائريون ذلك من خلال صفحات جرائدهم إلى المجتمع المدني الآخذ في التشكل بسرعة السلحفاة .

وفي المركز الثالث ، جاء الموقع الالكتروني لإذاعة الجزائر radio net في المركز الثالث بـ13 إجابة كمصدر إعلامي رسمي تخاطب به السلطة الحاكمة الرأي العام والصحافة على حد السواء ، غير انه اكتسب مصداقية لدى الصحفيين الجزائريين و تحول إلى مزار للصحفيين الجزائريين وموردا هاما للمعلومات الصاعدة والنازلة بحكم أن هذه الموقع بإمكانه بث أخبار لـ 48 قناة إذاعية محلية و 3 قنوات وطنية وأخرى موضوعاتية .

وبناء على توفره على كل هذه الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية التي لا تتوفر عليها الصحف الوطنية مجتمعة .

أما إذا تقفينا اثر فهم آخر وقمنا بجمع إجابات الصحفيين على موقع وكالة الأنباء الجزائرية وموقع الإذاعة الجزائرية الذي سيبلغ حتما 33 إجابة من إجابات الصحفيين الإجمالية ، فإننا نشاهد عيانا **أن ثمة قطبين متنافسين في وإنتاج المعلومة وتحديثها** ، أ حدهما معلوم الملكية والاتجاه ، أما الثاني فهو موقع الكتروني لوحده مبهم التمويل ومصدر معلوماته ومن يقف خلفه ، وكم يوظف من صحفي حتى يكون له كل هذا الصيت والتأثير من حيث المحتوى على الصحفيين بل أضحى يرسم اتجاه الصحافة الوطنية إزاء القضايا الوطنية والدولية باللغتين الفرنسية والعربية . إن لم نقل أضحى مرجعية راسخة للصحفيين الجزائريين ، وان كان في الأمر ما يدعوا لتشجيعه فليمالا تتجه الوزارة الوصية على القطاع لتمويله عن طريق الإعلان الحكومي .

وبعد اتضاح المصادر الالكترونية الإعلامية التي يتزود من خلالها الصحفي الجزائري بالمعلومات سواء أكانت رسمية أو غير رسمية ، احتل موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية المركز الرابع كموقع هو **الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة من وجهة نظر الصحفيين الجزائريين بـ** 11 إجابة مرفوقا بـموقع المديرية العامة للأمن الوطني بأربع إجابات ما يعطينا في المحصلة 15 إجابة . يكون فيها هاذين الموقعين من أهم المواقع الرسمية وغير الرسمية في استيقاء الأنباء والمعلومات الأمنية والمحلية وكل ما يتعلق بالشأن الداخلي . وهذا دليل على أن وزارة الداخلية والجماعات المحلية قد طورت من آلياتها الداخلية ومنصاتها للاتصال بالخارج ، وأضحى موقعها الالكتروني جذابا لطالبي المعلومات الأمنية بأنواعها من طرف الصحفيين أنفسهم .

و على صعيد المعلومة الأمنية ، احتل موقع وزارة الدفاع الوطني مرفوقا بموقع الدرك الوطني المركز الخامس بـ 8 إجابات من طرف الصحفيين الجزائريين الذين قدّروا أن **الموقعين الالكترونيين الجزائريين الرسميين هما من بين المواقع الرسمية الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة**. وتعكس هذه الإجابات مدى انفتاح مؤسسة الدفاع الوطني على الإعلام الوطني والأجنبي في حدود ما تسمح به القوانين .

ثم احتل **موقع الجزائر 1 المركز السادس** بـ07 إجابات كموقع الكتروني خاص يرتاده الصحفيون الجزائريون لاعتبارين هامين ، الاعتبار الأول ، كمنتج للمعلومة و الاعتبار الثاني لكونه أكثر تحديثا . فيما احتل موقع وزارة التربية والتعليم كموقع إخباري رسمي المركز السابع بـ **6** إجابات ، ثم يليه الموقع الالكتروني لوزارة التجارة **كثامن** موقع الكتروني يستجيب لمطالب الصحفيين الجزائريين في الصحافة المكتوبة بـ 05 إجابات يضاف إليه الموقع الالكتروني للجمارك الجزائرية . وتقاسم مع هذا المصدر الإعلامي الرسمي المرتبة مصدر إعلامي غير رسمي تمثل في موقع الالكتروني الجزائر 24 هو الآخر بـ 05 إجابات.

لتستقيم إجابات الصحفيين الجزائريين في الصحافة المكتوبة بالتصويت لصالح موقع وزارة الشؤون الخارجية بـ **03 إجابات** ، بالإضافة إلى إجابة لأحد الصحفيين الذي قال انه إضافة إلى هذا الموقع يبحث عن المعلومة في مواقع دولية تهتم بالشأن الدولي في المرتبة التاسعة بمعية كل من موقع الإخباري **algerie pateriotique** بـ 3 إجابات هو الآخر . وثلاث مواقع لصحف وطنية الكترونية بنفس الإجابات (الشروق اون لاين بـ 3 إجابات

، الخبر اون لاين 3 إجابات ، النهار اون لاين بـ 3 إجابات) .

ومن المصادر الالكترونية الأكثر إنتاجا للمعلومة وتحديثا لها والتي يرى الصحفيون الجزائريون في قطاع الصحافة المكتوبة انها تعد من المواقع الأكثر إنتاجا للمعلومة وتحديثا لها ذات طابع غير رسمي تتمثل في الآتي : (الحياة الجزائرية بـ 2 إجابتين ، الميدان 1باجابة واحدة ، موقع يومية البلاد 2 ، le matin . www . dz foot .com el watan 1 liberte en 1 ، algerie 360 ، Maghreb emergent 2. www. / liberté , Elmaidane ;com . Algérie focus ، line)

.

أما المواقع الالكترونية الرسمية التي تعد من المصادر الأكثر إنتاجا للمعلومة وتحديثا لها في آخر الهرم أو الترتيب تأتي المواقع التالية في الدرجة العاشرة من خلال عدد إجابات الصحفيين الجزائريين في الصحافة المكتوبة (التكوين والتعليم المهنيين **بإجابتين 02 .** موقع وزارة الموارد المائية **بإجابتين 02** ، مواقع الأحزاب السياسية **بإجابتين 02** ، **ديوان الحج والعمرة و** موقع وزارة الشؤون الدينية **02 بإجابتين.** موقع الجريدة الرسمية **02 بإجابتين .** موقع وزارة العدل بإجابتين **بإجابتين02) .**

أما في آخر الترتيب والتي كانت فيها إجابات الصحفيين متفردة فهي كالآتي : (الأرصاد الجوية **مرة واحدة** ، موقع وزارة البريد و **تكنولوجيا الاتصال** . **مرة واحدة** . مواقع الأحزاب الإسلامية **مرة واحدة** ، البرلمان **مرة واحدة.** موقع التلفزيون الجزائريtv **مرة واحدة** ، موقع الاتحادية الجزائرية لكرة القدم **مرة واحدة** ، **موقع وزارة الصناعة مرة واحدة** . ، نوافذ ثقافية ، أصوات الشمال **مرة واحدة** ، الديوان الوطني للإحصاء **مرة واحدة .**

VI-1-4 - المصادر الالكترونية بديل أو متمم لمصادر المعلومات التقليدية في الحصول المعلومة

الجواب 38 :الجدول 158 : مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية .

	التكرار	النسبة المئوية
لا	84	% 45,9
نعم	99	% 54,1
المجموع	183	% 100,0

قال 54,1 % من الصحفيين الجزائريين المصادر الالكترونية **قد قلصت فعلا من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة** . فيما قال 45,9 % منهم أن هذه الأخيرة لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية .

الجدول 159 : مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية حسب متغير السن

			فئة العمر				المجموع
			بين 25 و30	بين 31 و35	بين 36و40	ما فوق 40	
استنادا إلى خبرتك المهنية، هل قلصت المصادر الالكترونية من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة	لا	التكرار	38	17	10	18	83
		النسبة المئوية	21,1%	9,4%	5,6%	10,0%	46,1%
	نعم	التكرار	36	15	19	27	97
		النسبة المئوية	20,0%	8,3%	10,6%	15,0%	53,9%
المجموع		التكرار	74	32	29	45	180
		النسبة المئوية	41,1%	17,8%	16,1%	25,0%	100,0%

انشطر موقف الصحفيين الجزائريين من كون الظاهرة التقنية و الإعلامية الجديدة المتمثلة في مصادر المعلومات الالكترونية قد كسرت من احتكار المصادر الكلاسيكية وسطوتها على المعلومات إلى شطرين منهما مؤيد للفكرة بمطلق " نعم " ، و منهم من قال بـ" لا " أي أنهم لم يقروا بالحقيقة الأولى ، لنقف إذا أمام اتجاهين أساسيين في الصحافة الوطنية الجزائري بشقيها العمومي والخاص - مع الغلبة التمثيلية للقطاع الخاص ديموغرافيا – إذ يعتقد الصحفيون الجزائريون في الفئة العمرية التي تتراوح بين 25 و30 سنة بما مقداره 21,1 % أن "**المصادر الالكترونية لم تقلص أبدا من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة " فيما تخالفهم العقيدة والاتجاه معا نفس الفئة العمرية بما يعادل** 20,0 % . وأول ملحوظة مسجلة هي أنّ الفريقين جاءا بإجابتين متقاربتين جدا . وهو ما اتجهت إليه الفئة العمرية بين 31 و35 سنة على سبيل الفئة التي سبقتها (الفئة بين 25 و30 سنة) ، إذا قال الفريق المؤيد لفكرة " **تقليص** "حجم الاحتكار للمعلومة من قبل المصادر الالكترونية أو على الأقل شعر بهذا التغيير بما مقداره 8,3% وقابله بما مقداره 9,4 % القائلون بعكس ذلك تماما ، وهم من المؤكدين على أن " **دار لقمان مازالت على حالها** " وبحرفية الجواب قالت هذه الفئة أنّ : " **المصادر الالكترونية لم تقلص من احتكار المعلومات من طرف المصادر التقليدية** ".

والى هنا يمكن الجزم بوجود مدرستين في الصحافة الوطنية تعتقد المدرسة الأولى بأن المعلومات المتاحة على المنصات الالكترونية هي معلومات ذات قيمة في مهنة الصحافة وتعبر عن اتجاه كامل يشتغل بكثافة على هذه المعلومات ويسعى ويجتهد لمعالجتها أو حتى إعادة معالجتها حسب ما تقتضيه بيئة المعلومة وزمنها ، أو حتى إيجاد رأس الخيط ، أو سؤال تفجيري لقضية ما أو بيانات يكون مسكوتا عنها أو لم يفهمها غيرهم ، أو حتى ملحوظة التي تسمى اصطلاحا في الكتابات الصحفية " ثغرة مالية " أو " ثغرة أمنية " .

أما المدرسة الثانية ، فهي تلك المدرسة ، التي تعتقد أن المصادر الأصلية أو التقليدية لا زالت على الرغم من هذا الانفجار الحاصل في وفرة المعلومة ، بل وصولها إلى حد التخمة ، ومنهم من يرى أنها أضحت حجابا يمنعهم من الوصول إلى المعلومة الحقيقية . مع الاحتفاظ بالرأي القائل بإنّ هذه الكثرة كثيرا ما انتقدت من باب **"ندرة النوعية" .**

ومع ذلك ، مازالت النسب الأعلى في الفئتين العمريتين المتبقيتين ، إذ قالت الفئة العمرية الثالثة البالغ عمرها ما بين 36 و40 سنة والقائلة بـأن " **المصادر الالكترونية قد قلصت من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة" بما مقداره 10,6 % .** وكدعامة لذلك ما اعترفت به أيضا فئة الصحفيين الذين يفوق عمرهم 40 سنة بما مقداره15,0 % الذين قالوا بما قال به سابقوهم . **مع مخالفة ما مقداره 10,0 %** من نفس الفئة بالقول أن :" **المصادر الالكترونية قد قلصت من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة" .**

الجدول 160 : مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية حسب متغير الجنس

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
استنادا إلى خبرتك المهنية، هل	،،	التكرار	38	44	82
		النسبة المئوية	21,3%	24,7%	46,1%
	.	التكرار	49	47	96
		النسبة المئوية	27,5%	26,4%	53,9%
ا		التكرار	87	91	178
		النسبة المئوية	48,9%	51,1%	100,0%

جاءت النسب متقاربة في الإجابتين عند متغير الجنسين إذ قال الصحفيون الجزائريون بما نسبته 27,5 % بأن " **المصادر الالكترونية قد قلّصت من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة ".** وبالمثل قالت الصحفيات الجزائريات بما مقداره 26,4 % .وعلى النقيض من ذلك قالت الصحفيات الجزائريات بأن " **المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة ". 24,7 %** . و أسوة بهذه الإجابات نفى الصحفيون الجزائريون بما نسبته 21,3 % أن تكون هذه المصادر قد قلصت من ظاهرة احتكار المصادر التقليدية للمعلومة .

تتفق إلى حد ما نتائج هذه الدراسة في جزء منها مع نتائج دراسة أطروحة دكتوراه للأستاذ محمد فدول تحت عنوان سوسيولوجية الصحفيين العاملين في الصحافة المكتوبة العمومية والخاصة في الجزائر إذ يكتب واصفا هذه العلاقة المهنية الملتبسة بين الصحفيين والمصادر بالقول : "...**هذا... فصعوبة الوصول إلى المصدر الرسمي قد ينقص احتكاك الصحفيين بالمصادر الرسمية ، ويدفعهم إلى عدم التركيز عليها كثيرا ، زيادة على ذلك فان مشكل الثقة بين الصحف الخاصة والمصادر الرسمية يبقى قائما" .** [1]و إذ يؤكد الباحث نفسه مع ما ذهبت إليه نتائج دراستنا في شقها المصرح بان المصادر الالكترونية قد قلّصت من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة . بالوصف ، " **يؤكد العديد من الصحفيين أنهم لا يكتفون فقط بالمعلومات والأخبار الرسمية ، بل يبحثون عن الأخبار من مصادر أخرى أكثر إقناعا ومصداقية في بعض الأحيان .**[2]

1- محمد فدول : سوسيولوجية الصحفيين العاملين في الصحافة المكتوبة العمومية والخاصة في الجزائر (دراسة سوسيو -مهنية مقارنة) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 2016 ، 2017 ، ص 337 .

2 - المرجع نفسه ، ص 337 .

الجدول 161 : مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية حسب متغير المؤهل العلمي

			المؤهل العلمي					المجموع
			دون مستوى الليسانس	ليسانس	ماستر	ماجستير	دكتوراه	
		التكرار	3	69	10	2	0	84
		النسبة المئوية	1,6%	37,7%	5,5%	1,1%	0,0%	45,9%
		التكرار	3	75	14	6	1	99
		النسبة المئوية	1,6%	41,0%	7,7%	3,3%	0,5%	54,1%
		التكرار	6	144	24	8	1	183
		النسبة المئوية	3,3%	78,7%	13,1%	4,4%	0,5%	100,0%

يتضح أن ثمة اختلاف واضح في ترتيب الصحفيين الجزائريين لمسألة احتكار المصادر التقليدية للمعلومات من عدمها على احد أوجه التحليل ، ويبرز هذا الاختلاف بروزا هائلا في متغير المؤهل العلمي ، ذإ أيّدت الأغلبية الظاهرة من الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس بما مقداره 41,0 % " **أن المصادر الالكترونية قد قلصت فعلا من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة** ". ويشهد على صحة ذلك 7,7 % من الصحفيين الحملة لشهادة الماستر والغالبية العظمى من الصحفيين الحملة لشهادة الماجستير بما مقداره 3,3 % . وشدت على الموقف ذاته العينة الوحيدة في الدراسة الحاملة لشهادة الدكتوراه بما مقداره 0,5 % . ومن حق هذه الفئة الاتكاء على هذا الموقف الواقعي إلى حد ما لاعتبارات عدة يتمثل أهمها في وجود عديد من المصادر الإخبارية المستعدة لتسريب المعلومات لبعض المواقع الالكترونية الوطنية أو الدولية أو وكالات الأنباء الأجنبية أو تلفزيونات وإذاعات دولية لتكون المصادر المسربة للمعلومة في منأى عن الملاحقة القضائية أو الأمنية . هذا من جهة ، أما من جهة أخرى ، فان بروز ما يسمى بالصحافة الاستقصائية ، وصحافة البيانات ، والمصادر المفتوحة كلها بيئة مهنية وتقنية ومعرفة فنية قادت موجة جديدة من الصحافة وهي في طريق تشكيل قوة إعلامية دولية لمكافحة نقص الشفافية واحتكار المعلومات وفق تقنيات تحقيقية جديدة انخرط فيها ألاف صناع البرامج و علماء الإحصاء ومتتبعي وقارئي الصورة ، بل حتى المترجمين وآلاف الصحفيين .

انه وبكل بساطة ثمة جيش جديد قيد التأسيس لقيادة حرب إعلامية ظاهرها رحمة وباطنها لم يتشكل لحد الآن ، حتى أن من يقف وراء منحها كل هذه المساعدات مجهول الهوية ، كما تجهل إلى اليوم هوية من يسمح لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق وشمال سوريا من يمنحه الحق في الوصول إلى الرأي العام الدولي كما المحلي والإقليمي . وبالمقابل من المعلوم والمسلم به أن كبسة على زر كافية بان تمحي وجوده الإعلامي والى الأبد .

انه ليس من المجدي أن نلقي اللوم وبسرعة على[1] " المصادر الالكترونية " كمصادر للمعلومة ، ذلك لان نتائج هذا الجدول في شطره الثاني يقول من خلالها الصحفيون الحاملون لشهادة الليسانس بما مقداره 37,7 % بـ"**أن المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة ".**

بل على العكس من ذلك تماما ، إذ يرى الصحفيون الجزائريون أن المصادر التقليدية ما زالت " **تحتكر**" المعلومة ذات الأهمية القصوى للأداء الوظيفي للصحافة والسياسي و للرأي العام الوطني . وحتى أن بعض صناع القرار يكونون أحيانا ضحايا هذا الاحتكار . الذي لا يمكن أبدا أن " يشيّأ" (chosifie) أو يخضع لحسابات الكم " و الأكثر أو الأقل " ، لأن جميعنا – بطريقة ما – معياريون ، نسبيون وكيفيون ... وفي نهاية المطاف – بل فطريا مناهضون للاغتراب والاستعباد .[2]

1- فضيل دليو : أخلاقيات الإعلام (مظاهر الاختلال ووسائل الحماية ، المرجع السابق ، ص 61 .

2 - المرجع نفسه ، ص 61 .

الجدول 162 : مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية حسب متغير الخبرة المهنية

			الخبرة المهنية					المجموع
			أقل من 5 سنوات	من 5 إلى 10	من 11 إلى 15	من 16 إلى 20	أكثر من 20	
استنادا إلى خبرتك المهنية، هل قلصت المصادر الالكترونية من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة	لا	التكرار	29	28	8	7	12	84
		النسبة المئوية	15,8%	15,3%	4,4%	3,8%	6,6%	45,9%
	نعم	التكرار	27	31	14	14	13	99
		النسبة المئوية	14,8%	16,9%	7,7%	7,7%	7,1%	54,1%
المجموع		التكرار	56	59	22	21	25	183
		النسبة المئوية	30,6%	32,2%	12,0%	11,5%	13,7 %	100,0%

إن هذه الأصداء المنسلّة من الوجدان الصحفي الجزائري في شكل أرقام ونسب مئوية تخبرنا بأن الرؤى تتفاوت أحيانا وتتماثل أحيانا أخرى وتتقارب جدا في أحايين أخرى ، إنها الطبيعية النفسية البشرية وبيئتها الفكرية والاقتصادية والاجتماعية التي تتقلص أحيانا وتتسع أحيانا أخرى مفرزة بوعي أو بغير وعي مثل هذه الحقائق النائمة والهادئة في ظاهرها والموشية بوجود شيئ ما يتخفى ورائها .

إن الفئتين الصحفيتين اللذان تتراوح خبرتهما المهنية (من أقل من 5 سنوات إلى حدود 10 سنوات) قالتا قولة واحدة بنسب قريبة أعلاها15,8 % وأقصاها للفئة الثاني ة 15,3 % مفادها **أن المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة .** و هو جواب يحمل من الصدق ما لا يحمله جواب معارضيهم داخل قاعات التحرير ولو لّفوا ذلك بآلاف الأسباب ومدّهم أهل العلم بألف كتاب . خاصة وأن هذا الحق يبقى حقا مطلقا غير مقيد باليات ولا وسائل فعالة ولا إدارات ولا يؤطره قانونا لم ير النور لحد الساعة في الجزائر غير إشارة من مصدر القوانين وسيدها " الدستور الأخير 2016 .

ومع ذلك جاءتا نسبتي الفئتين(من 11 إلى 15 سنة و 16 إلى 20 سنة) نصف (4,4 % و 3,8 %) الفئتين اللتان قالتا بـ" **لا**" اللتان قالتا بما مقداره 7,7 % لكل واحدة منهما بان المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة . وبالمثل قال الصحفيون الذين تزيد خبرتهم المهنية عن 20 سنة بما مقداره 7,1 % . غير أن نفس الفئة عادت بما يقارب 6,6 % سابقتهم بالتأكيد **أن المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة .**

وبالعود إلى الاتجاه القائل **بـ" أنّ المصادر الالكترونية لم تقلص من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة "** . اجتمع الرأي الغالب عند الفئتين الصحفيتين اللذان تتراوح خبرتهما المهنية من أقل من 5 سنوات إلى 10 سنوات . إذ قالت الفئة الثانية بذلك في المقام الأول بما مقداره 16,9 % . لتليها فئة الأقل من 5 سنوات بما مقداره 14,8 % . و إذا ما جمعنا النسبتين الأقل خبرة بين الفئات الخمس فإنهما يصلان إلى حدود 31,7 % .وقد يعود ذلك الاعتقاد الراسخ لدى هذه الفئات من الصحفيين الجزائريين إلى العلاقة الراسخة بين الصحفيين ومصادرهم والشعور بالثقة في التعامل مع المصادر المعلومة أكثر من المصادر الالكترونية ، لكون هذه المنصات الالكترونية ليست مصدرا رسميا بالدرجة الأولى ثم إن صناعة الأكاذيب بها أمر كائن وثمة مواقع الكترونية تمارس التسريب عنوة وبكثافة لا تطاق ، كما أن بعضها يشتغل على الدعاية كبديل عن "الإعلام " ولنا في المواقع الالكترونية المغربية وبعض البلدان العربية والأجنبية مئات الأمثلة تجعل من الصحفي الجزائري يتجه نحو هذا الخيار من الإجابة ، بل يؤمن بذلك إيمانا لا شك فيه ، وتكون هذه العقيدة قد تشكلت في أذهان الصحفيين الجزائريين منذ فترة مكافحة الإرهاب إعلاميا في تسعينيات القرن الماضي بحكم أن 78,7 % ممن عايشوا تلك الحقبة السوداء ، أين كانت الجزائر كمجتمع ودولة عرضة لحملة شرسة من قبل أجندات إعلامية غربية تقودها فرنسا من خلال الأسطورة الإعلامية المسمومة التي بثتها تحت سؤال " من يقتل في الجزائر من ؟ " .

إلى أن ردّت عليها الجزائر بحملة إعلامية تحت عنوان " **القاعد الخلفية للإرهاب في أوروبا** " . وتتماثل القصة إلى حد ما مع قصة " **داعش** " المسندة بأجهزة إعلامية عربية وغربية كمسوق لأجنداتها الدولية المتصارعة على حدود حضارة تلتقي فيها جميع المتناقضات الاثنية والعرقية والطائفية والسياسية والاقتصادية.

نتائج الدراسة

نتائج الدراسة

المحور الأول : التسهيلات التي وفرتها التشريعات الإعلامية للصحفي الجزائري للوصول الآمن لمصادر المعلومات

النتيجة الأولى : 1_ إن النتيجة الأولى المستخلصة من تساؤل هذه الدراسة يمكن تلخيصها على الوجه التالي **:** **" لا "لم ترس إلى حد ما معظم التشريعات الإعلامية الجزائرية بيئة مواتية للصحفي الجزائري لتسّهل عليه الوصول إلى مصادر المعلومات و تمكينه من الحصول عليها** . ودليل ذلك هذه النتائج تبعا إذ ، يرى نصف الصحفيين الجزائريين و بما مقداره 50 % أنّ التشريعات الإعلامية الجزائرية ونخص بالذكر ها هنا التعديل الدستوري الأخير2016 لفي مادتيه الـ 50 و 51 لم ترس بيئة مواتية للصحفي الجزائري لتسّهل عليه الوصول إلى المعلومات.وأيّد هذا الطرح الغالبية العظمى منهم والمقدرة إحصائيا بـ 74,0 % بالتأكيد أن القانون العضوي للإعلام 2012 لم يجسد ميدانيا هذا الحق كذلك . كما أقّر أزيد من 51,1 % من الصحفيين الجزائريين **أن قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات . والى جانب هذان التشريعان، أكّد** 56,9 % من الصحفيين عينة الدراسة بأن"**هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسئولي المؤسسات لم يتوسع بعد رفع حالة الطوارئ سنة 2006 كتشريع إضافي له علاقة بمهنة الصحافة .**

وعلى النقيض من ذلك فقد أرست بعض التشريعات هذا الحق من خلال مخرجات نتائج الدراسة الميدانية إذ **أكدت** الغالبية العظمى **بأربعة أخماس** وبنسبة مقدارها 80,4 % من عينة الصحفيين الجزائريين المبحوثين **أن المادة 34 من المصالحة الوطنية لا تعيق الصحفي الجزائري من حقه في الحصول على المعلومة والوصول إلى مصادرها البتة** . كما يرى غالبية الصحفيين الجزائريين بما مقداره 64,3 % **" أن الإبقاء على الغرامة المالية لا يعد بحق مانعا أو معرقلا للصحفي الجزائري في حقه في الحصول على المعلومة ".**

المحور الثاني : مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في الحصول على المعلومة

النتيجة الثانية 2_: إن الصحفي الجزائري يتعامل بمعايير ازدواجية في رؤيته لأخلاقيات المهنة وهو ما يعكس وجود أزمة أخلاقية في سلوكه أثناء عملية البحث عن المعلومة التي تحتفظ بها مصادر المعلومات المختلفة في المؤسسات الجزائرية وتتمثل في كونهم **"يتحينون أي فرصة"** بنسبة 35,1 % للحصول على المعلومات من" **دون إذن أو موافقة المصدر** "في "**أحايين كثيرة**" ، كما كان سعيهم إلى ذلك شتى فمنهم ما هو دأبه في ذلك **"**

دائما " بـما مقداره 11,7 % **.** ثم منهم من ما " **غالبا "** ما يستثمر جهده ووقته في سبيل هذا النوع من الحصول اللاّأخلاقي على المعلومة بما مقداره بـ24,5 % .وقد يعزى تفسير ذلك إلى جواب 29,6 % أي " ثلث العينة " من الصحفيين الجزائريين بأنه :" **سبق لهم وأن اضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر".**

وليس غريبا عليه سلوكا كهذا بحكم معرفته للبيئة التي يشتغل فيها ، لأنه بالمقابل ، يكافح ضد تدخل تلك المصادر التي تسعى هي الأخرى بكل الطرق غير الأخلاقية **لترتيب تصريحاتها وفق رؤيتها** وهو قول الصحفيين على مختلف توجهاتهم السياسية والثقافية و الإعلامية من أنفسهم **بما مقداره 60,7 % أنه قد : "سبق وأن طلبت منهم مصادرهم الإخبارية ترتيب تصريحاتهم وفق رؤيتهم " أو بالأحرى وفق اتجاههم.**

وليست هذه المعضلة الوحيدة التي يعاني منها الصحفيون الجزائريون في سبيل السعي للحصول على المعلومة ونشرها للرأي العام ، إذ أفرزت الدراسة مسألة أخلاقية أخرى كاشفة عن " **حجم الرقابة القبلية** " على نشر المعلومة داخل هيئات التحرير في الصحافة الجزائرية (**الرقابة التحريرية**) ، **إذ أكد**47,2 % من الصحفيين الجزائريين بأنه **"سبق لهم وأن رفضت هيئات تحرير صحفهم نشر معلومة معروفة المصدر** ".

ويقود هذه الممارسات الرقابية بالدرجة الأولى **رؤساء التحرير** بـ 47,6 % ، وذلك قول الصحفيين بأفواههم على أنفسهم ، ثم **مدراء النشر** بـ 40,2 % وهي شهادة داخلية أخرى يصدرها الصحفيون الجزائريون من الدرجة الثانية ، ثم في المدرجة الثالثة **رؤساء الأقسام** المختلفة 12,2 %.

المحور الثالث : تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية الداخلية والخارجية على حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات.

النتيجة الثالثة 3_ : أجاب 82,5 % من الصحفيين الجزائريين بـ"**أن الأجر الذي يتقاضاه ليس كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية "** . و إلى جانب هذه المعاناة الاقتصادية أقّر 80,3 % من الصحفيين الجزائريين بمشكلة أعمق حين يعترفون صراحة بأن مؤسساتهم الصحفية "**لا تخصص لهم تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات " .** و هو ما يجعل استقلالية الصحفي على المحك إن لم نقل أنّها عرضة لأن تكون محل مساومة غير شرعية لمختلف مصادر المعلومات . وكنتيجة حتمية لنتيجتين السابقتين فليس غريبا أن يجيب93,4 % من الصحفيين الجزائريين هم الآخرون بأنه "**لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية بأموالهم الخاصة** " . نتيجة للفقر العام الذي تذيعه هذه النتائج . ومع هذا الوضع الاقتصادي فان ثمة عدد قليل الصحفيين الجزائريين من عمد إلى التضحية بماله الخاص من أجل شراء أنواع من المعلومات التي يراها ذات أهمية لمؤسسته الصحفية و كذا للرأي بما مقداره 85,7 % .

وقد انعكست هذه الأزمة المالية التي تعيشها الصحافة الوطنية على القطاع برمته وهو ما تؤكده إجابات 51,4 % من الصحفيين الجزائريين الذين قالوا بأن عدد الصحفيين قد تقلص بمؤسستهم الصحفية منذ فتح القطاع

السمعي البصري على الخوصصة وهو ما يؤثر على محتوى هذه الجرائد بلا ريب ذلك لان هجرة الصحفيين ظاهرا إنما هي فقدان لآلاف المصادر الإخبارية التي تشكل أجندة علاقات المؤسسة الصحفية مع مر الوقت .

المحور الرابع: طبيعة العلاقة المهنية بين مصدر المعلومة والصحفي الجزائري.

النتيجة الرابعة 4 _ يؤكد 85,4 % من الصحفيين الجزائريين بـأن **" الصحف الأكثر رواجا هي التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي".** وهو اعتراف صريح أن مصادر المعلومة إنّما تستغل مصداقية المؤسسة الصحفية وقوة مقروئيتها بالدرجة الأولى وصحفييها للوصول الواسع للرأي العام . أثبتت نتائج الدراسة أن الصحفيين الجزائريين يفضلون **التعامل مع " مصادر المعلومات الأصلية "** بنسبة 51,5 % في الدرجة الأولى ، وجاءت إجاباتهم ثانية بنسبة 25,3 % تحت مسمى **"كل أنواع المصادر "**. أما في الدرجة الثالثة فان ميل الصحفيين فهو واضح في التعامل مع **" المصادر الشخصية"** بما مقداره **بـ** 23,2 % .

كما أ فرزت نتائج هذه الدراسة ، وزارة الدفاع الوطني ، **كأول مؤسسة جزائرية** بين كل المؤسسات العمومية والخاصة الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين من خلال منحهم المعلومة وهو ما عبر عنه 20 صحفيا ، أما **المركز الثاني** فقد عاد إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ 16 إجابة قال من خلالها الصحفيون ، ثم يليها **في المركز الثالث** المديرية العامة للأمن الوطني بـ 14 كواحدة من المصادر الأمنية الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين الجزائريين **وهي نتيجة ايجابية تعكس مستوى التعاون بين الصحافة الوطنية والمؤسسة الأمنية** .

وفي المركز الرابع وعلى خلاف الاعتقاد السائد شعبيا تعد وزارة الطاقة واحدة من المؤسسات الأكثر انفتاحا على الصحافة الوطنية وذلك قول الصحفيين بأفواههم بـ 11 صوتا (إجابة) بكل فروعها .خاصة وان هذه المؤسسة السيادية التي كانت قبل 5 سنوات سبقت محل جدل إعلامي وطني ودولي على خلفية سونطراك 1 وسونطراك 2 .

أما المركز الخامس فقد تقاسمته 07 وزارات بالتساوي بـ 08 إجابات لكل واحدة على حدى من منظور الممارسة المهنية للصحفيين الجزائريين وعلاقتهم الميدانية بهذه المصادر الإعلامية الوطنية بكل تفريعاتها في جسم المجتمع والدولة (وزارة الثقافة ، وزارة الصحة وإصلاح المستشفيات ، المديرية العامة للحماية المدنية . وزارة البريد وتكنولوجيا الاتصال و متعاملي الهاتف النقال ، وزارة الشؤون الخارجية ، وزارة النقل بكل فروعها ، البرلمان) .

وتبيانا لما سبق وتمحيصا له ، خلصت نتائج الدراسة الميدانية ، إلى أن **مصادر المعلومات الأكثر تعاونا مع الصحفيين الجزائريين في إمدادهم بالمعلومات داخل مختلف المؤسسات** السالفة الذكر يتقاسمها **في الاختيار الأول المكلفون بالاتصال بالدرجة الأولى** بنسبة مقدارها 36,6 **% .** و في الاختيار الثاني قال الصحفيون الجزائريون بأن **" المسئول الأول "** في المؤسسات والهيئات الوطنية في القطاعين العمومي والخاص هو مصدر المعلومة الأكثر تعاونا في المقام الثاني بنسبة24,6 **%**.وبنسبة قريبة كشف الصحفيون بـأن **" العلاقة**

الشخصية " هي مصدر المعلومات المزود لهم بهذه المادة النفيسة بنسبة 22,9 **% في الدرجة الثالثة .**

فيما أرجع الصحفيون الجزائريون **أسباب تكتم مصادر المعلومات في المنظومات الجزائرية** وتفرعاتها من الأسفل إلى الأعلى ومن الأعلى إلى الأسفل ، وكسبب أول قال 29,1 %من الصحفيين الجزائريين أن ذلك مرده إلى " **سرية المعلومات** "، فيما لازمت هذه العلاقة السببية إحصائيا لازمة سببية أخرى وهي الأقرب من حيث المنطق وتمثلت في سبب **" الخوف من عقاب المسئولين** " بنسبة مقدرة بـ **17,3** %. وهو ما يفرز لنا بوادر رؤية لحقل المعلومات في الجزائر، إذ أن أحد أكبر العوائق في تدفق المعلومات من مختلف المصادر عند الجمع بين الخيارين يفصح عن نفسه في هذه العبارة التركيبية على **أسس " أن سرية المعلومات في حد ذاتها وخصوصيتها ونوعيتها هي من يقف خلف خوف الإداريين في مختلف مكاتب الإدارات من عقاب المسئولين** ". ويرجع ذلك حسب تفسير الصحفيين في المقام الثالث من حيث الترتيب إلى "**ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي "** بنسبة **15,1** % . وهو ما يبرهن حسب الخيار الرابع في السبب الأول عن " **خوف مصادر المعلومات من الشفافية** " وهو دافع سلبي في التحليل الأخير يجعل من تدفق المعلومات كحتمية موجودة لكن أحد أهم صورها السلبية أنها معلومات كمية ، أما المعلومات النوعية فتبقى حبيسة الأسباب السابقة الذكر واللاحقة .

وتستمد هذه السرية المطبقة من بيئتها العامة بسبب ذلك الانغلاق المرتفع منسوبه في شتى الإدارات الجزائرية وعند مختلف مصادر المعلومات حسب اعتقاد الصحفيين الجزائريين من **" شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري ".** بدرجة كبيرة عبر عنها الصحفيون في هذه الدراسة بما مقداره **8,9** % في الترتيب الخامس ويليه سادسا **" خوف المسئولين و الإداريين من المتابعة القضائية "** بنسبة مقدارها **8,4** % جراء " **التطبيق التعسفي لواجب السر المهني** " حسب رؤية الصحفيين الإحصائية الأخيرة الأكثر أهمية والمقدرة بـ 6,1 % .

وإضافة إلى النتائج السابقة خلصت الدراسة إلى نتائج أخرى ذات أهمية معرفية ، إذ **تتنوع الأساليب المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة من مصادرها المختلفة في الجزائر كأسلوب** إن لم نقل كأساليب . **فالأسلوب الأول** حسب تقديرات الصحفيين الجزائريين الذي تستعمله المصادر الإعلامية كمعاملة قاسية وبكثافة في التعاطي مع طلبات الصحفيين للمعلومات هو أسلوب " **الرفض الصريح** " بالدرجة الأولى والمقدرة إحصائيا بـ **28,4** % . كما تلجأ المصادر ذاتها إلى انتهاج أسلوب " **السكوت "** كحل لإبعاد الصحفي عن الوصول إلى المعلومة المطلوبة **أو ما يعرف بسياسة " الأفواه المغلوقة " بمنسوب عال جدا بلغ حدود 26,8** % . وهاذين المعاملتين هما الطاغيتان كجدار مبني بين ما يطلبه الصحفيون والمعلومات التي يريدها الرأي العام وفي أحسن الأحوال " **تمنح هذه المصادر معلومة دون تفاصيل"** بنسبة **13,1** % ليترك الصحفي يتخبط في دائرة التخمينات . كما طغى أسلوب " **المماطلة في منح المعلومة** " من طرف مصادر المعلومة على بقية الأساليب **في الدرجة الثاني** حسب تصور الصحفيين الجزائريين بما مقداره **21,7** % في المقام الأول ، أما في الدرجة الثانية وبمقدار **17,1** % فتعمد المصادر الإعلامية إلى انتهاج سياسة **" الرفض بمبرر "** وهو في

المحصّلة يفضي إلى نتيجة واحدة شعارها تكريس " ثقافة الكتمان " .

وكتقييم أو إبراز لقيمة المعلومات المتحصل عليها من لدن هذه المصادر ، قال الصحفيون الجزائريون ، بـأنّ المعلومات التي نتحصل عليها من مختلف مصادر المعلومات ومن دوائرها المتوزعة في جسم الدولة والمجتمع **"ما هي إلّا انعكاس نسبي لواقع المجتمع"** ، وقد رفعوا لافتة إحصائية مرقومة بهذا الإحصاء **52,3 %** دفاعا عن حقيقة ميدانية من واقع مهني **.** فيما قال **14,4 %** منهم بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر **" بعيدة عن واقع المجتمع "** . وعلى النقيض من الفئة الصحفية المنكرة، قالت **ثلث العينة** بأن المعلومات التي يتحصلون عليها هي انعكاس **لواقع المجتمع** وتمثيلها الإحصائي هو**33,3 % .** وجاءت كل الإجابات بنسب عالية مجتمعة في الإجابات الثلاثة من طرف فئة صحفية واحدة والمتمثلة في الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس مجموعه الإحصائي الكلي 80,5% . وأعلاها في قولهم **ما هي إلّا انعكاس نسبي لواقع المجتمع بما مقداره 44,3 %** . وأوسطها 25,9 % جوابهم بكونها **"انعكاس لواقع المجتمع". وأدناها** في هذا المتغير قولهم " بعيدة عن واقع المجتمع " بما مقداره **10,3 %** وان كان أعلى من باقي المتغيرات مطلقا .

المحور الخامس : مخاطر الحصول على المعلومات المجهولة المصدر في الصحافة الجزائرية

النتيجة الخامسة 5 _ سجلت الدراسة نتيجة هامة مفادها أن ثمة خطان مهنيان متوازيان النصف الأول وما يزيد بعشر عنه من الصحفيين الجزائريين المبحوثين المقدر بنسبة **63,2 %** يرون أن المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها" **مصلحة المواطن " وهذا الصنف من الصحفيين يرى أنه صنف مسئول قيم على إعلام المجتمع وحارسه الوفي . في حين يرى 23,0% من الصحفيين المبحوثين أن المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها " جهات معينة " وهذا ما يدل على توظيف مصدر المعلومة للصحفي توظيفا إيجابيا لصالحه لا لصالح الأهداف التي من أجلها يعمل .فيما قال رهط آخر من الصحفيين أن نصيبا من المعلومات تصب صراحة في " مصلحة مصدر المعلومات " بنسبة 13,8 %** وهو اعتراف من أهل المهنة أن ثمة من الصحفيين من يعدون مجرد قنوات لتمرير مصادر المعلومات لأهدافهم واستراتيجياتهم الإعلامية **.** و أحد نقاط الضعف في مهنة الصحافة بالجزائر ، بل هو أحد الأسباب المؤرقة والمخيفة التي يعاني منها الصحفيون الجزائريون في صمت وتضغط عليهم بعيدا عن أي تغطية صحفية إلا نادرا ما يقرؤوننا عن أنفسهم من خلال صحافتنا **.** كشفت نتائج هذه الدراسة أن الكشف عن هوية **"مصدر المعلومة "** ممارس بشكل مكثف وواسع النطاق في الصحافة الجزائرية إذ يقول **38,9 %** من الصحفيين الجزائريين" **سبق لهم وأن طلب منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية "** . وزيادة على هذا وتأكيدا له ، من مخرجات هذه الدراسة أنه تبيّن أن **67,3 %** من الصحفيين أجابوا بأن الجهة التي طلبت منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية هي **"مدير**

النشر " في المقام الأول . أما في المقام الثاني فقد أجاب الصحفيون الجزائريون أنّ الجهات القضائية 32,7 % **هي" الجهة التي طلبت منهم إفشاء هوية مصدرك الإخباري "**.وقد عاش هذه الضغوطات الجنسين من الصحفيين على حد السواء بنسب متقاربة. ومعظمهم من حملة شهادة الليسانس بما مقداره 85,5 % لوحدهم .

وعلى خلاف ما سبق من النتائج فإنّ أحد " **النقاط البيضاء** " في هذه الدراسة هي هذه النتيجة العامة التي توشي صراحة بأن السلطات المخولة قانونا بالتدخل **لا تفرط في المراقبة** بل تعرض وجها مشرفا عن التمتع بحرية الصحافة وجواب ذلك هو قول 87,2 %من الصحفيين الجزائريين النشطون في قطاع الصحافة المكتوبة الجزائرية بشقيها العمومي والخاص ممّن **طلب منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية لم يتعرضوا للضغوط بسبب ذلك** . ويمثل الاتجاه الصحفيون الحملة لشهادة الليسانس بما مقداره 70,1 % لوحدهم متبوعين بزملائهم حملة شهادة الماستر بـ 10,7 % . حتّى أن القول بأن9,6 % من الصحفيين الحاملين لشهادة الليسانس قد قدموا شهادة خبرة من داخل شبكة علاقاتهم بالسلطتين السياسية والقضائية وحتى السلطة التحريرية مفادها "أنّه سبق وأن تعرضوا للضغوط بسبب تمسكهم بعدم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية " هي إدانة لهذه البيئة غير المواتية فكريا وتشريعيا وسياسيا ، لكن هذه الإحصائيات **توضح ولو نسبيا ضروب الجرأة التي تحققت وحدوث الآثار . ومن شأن التاريخ الذي قرأناه ... لتطور هذه العلاقة أن يظهر مدى التأخر والعوائق .**

المحور السادس : كيفيات استخدامات الصحفي الجزائري للمعلومات المستقاة من المصادر الالكترونية

النتيجة السادسة : 6 _ كشفت نتائج هذه الدراسة أيضا أن الصحفيين الجزائريين يستخدمون موقع التواصل الاجتماعي **فايسبوك** كمصدر للمعلومة بالدرجة الأولى وكخيار أول بما مقداره 82,6 % ، ثم جاء في المرتبة الثانية كخيار ثاني **يوتيوب** بما مقداره 49,4 % ، ثم يتجه آليا الصحفيون الجزائريون في إطار رحلة البحث عن المعلومة من المصادر الالكترونية إلى **تويتر بما مقداره** 32,1 % . و إذا لم يجد الصحفيون الجزائريون ما يشبع حاجاتهم من المعلومة بعد أن يكونوا قد قاموا بعملية مسح شاملة لمحتويات هذه المواقع الاجتماعية للتواصل التي تتقطر عليها الأخبار كل دقيقة يتجهون مضطرين إلى مواقع أخرى . ويأتي كخيار رابع الـ " **انستغرام** " بما مقداره 35,4 %باعتراف الصحفيين على أنفسهم أنّه يعد أحد **"الملاذات التي تؤمن لهم المعلومة** " . أو التي من خلالها قد يجدون ما لم تجود به مواقع الاتصال الاجتماعي المتقدمة . وفي حال ما جاءت نتائج البحث في هذه المواقع غير عاكسة للمطلوب يواصل الصحفيون الجزائريون الإبحار في الشبكة العنكبوتية حتى الوصول إلى غايتهم من المعلومات وفي هذا المستوى يتجه 41,8 % من الصحفيين الجزائريين لاختيار موقع " **لينك** و **الـ" مايسبايس** " بنسبة مقدرة بـ 30,3 %. غير أنّه سرعان ما ينسحب في الخيار السادس الصحفيون الجزائريون من **موقع لينك** لتوسيع بحثهم عن المعلومات إلى موقع **"مايسبايس"** وجاءت

إجاباتهم بما مقداره 45,5 % كخيار أول ثم **موقع لينك** في الدرجة الثانية في الخيار السادس بـ 23,1 % .

جاء جواب الصحفيين الجزائريين متباينا تباينا متباعدا في بعض الإجابات ومتقاربا في أخرى غير أن لكل فئة صحفية طريقة في تقييم المعلومات التي يتحصلون عليها من مواقع التواصل الاجتماعي في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها.إذ قال 55,6 % من الصحفيين عينة الدراسة " **أننا لا ننشر هذه المعلومات حتى نتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية " .**فيما قالت فئة من الصحفيين الجزائريين مقدرة بـ 22,2 % أنّها تلجأ إلى حيلة صحفية يعمل بها في كثير من الأحيان مع كثير من المعلومات ، وهي بناء سياق معلوماتي يتماثل مع المعلومة المستقاة من هذه المصادر الالكترونية من خلال **" تطعيمها بمعلومات إضافية وتنشرها " . بينما قالت فئة من الصحفيين مقدرة بـ**17,0 % أننا "**ننقل المعلومة كما هي** " . **أما في الترتيب الرابع** فقد قال 3,3 % من الصحفيين المستجوبين أنهم**"يخزنونها إلى وقت آخر"** لاستعمالها زمن وجوب استخدامها . **وأخيرا يفضل** 2,0 %من الصحفيين الجزائريين **" الاستغناء عن المعلومة كلية "** في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها . فيما أظهرت الدراسة **أن الصحفيات أكثر حرصا من الصحفيين الرجال في نشر المعلومات التي يتحصلن عليها من هذه المواقع حتى يتأكدن منها عن طريق المصادر الأصلية بما مقداره 32,2 % .** وعلى النقيض من ذلك الصحفيون الذكور كانوا الأكثر مخاطرة في نقل هذه المعلومات كما هي من هذه المواقع بنسبة **10,7** % . فيما عبّر **43,8** % من حملة شهادة الليسانس التعبير ذاته عن هذه المسالة المهنية . وفي المركز الثاني قالت نفس الفئة بـ **17,6** % بأنها تطعم تلك المعلومات "بمعلومات إضافية وتنشرها " . واتضح من خلال الدراسة أن نسبة الصحفيين المخاطرين بـ " **نقل المعلومة كما هي** " من مواقع التواصل الاجتماعي ينتمون لنفس الفئة بنسبة بلغت حدود 13,7 % .

شهد **71,3** % من الصحفيين الجزائريين **بأنه لم يسبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها** . فيما قال 28,7 % بعكس ذلك تماما . **وهو ما يفرز لنا أنّ قرابة الثلث من الصحفيين الجزائريين يعانون حقا من مضايقات من طرف أفراد ومؤسسات وجماعات ضغط متعددة التخصصات والمصالح .**

مدى تحفظ المؤسسات الجزائرية كمصدر للمعلومة حسب تصور الصحفي الجزائري

النتيجة السابعة 7 _ أظهرت نتائج الدراسة من خلال هذه الإجابات التكرارية بان مؤسسة وزارة الدفاع الوطني هي المؤسسة الأكثر تحفظا في منح المعلومة بـ **25** إجابة من طرف الصحفيين الجزائريين **في المركز الأول** ، فيما تقاسمت كلا من المديرية العامة للأمن الوطني والوزارة الأولى وطاقمها الوزاري المركز الثاني بحسب إجابات الصحفيين الجزائريين بـ**16** إجابة لكل طرف ، فيما جاءت مؤسسة رئاسة الجمهورية في المركز الثالث بـ **12** إجابة أكّد من خلالها الصحفيون الجزائريون في الصحافة المكتوبة بشقيها الخاص والعمومي أن هذه الأخيرة لا تختلف كثيرا عن إتباع " سياسة التحفظ " في الإدلاء بالمعلومات للصحفيين ومنا إلى الرأي العام .

ثم تأتي **في المرتبة الرابعة** وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ **11** تكرارا (إجابة) كأكثر المؤسسات الوطنية الممثلة للدولة والمجتمع تحفظا في منح المعلومة للصحفيين . تليها وزارة سيادية أخرى تعد عصب الدولة والمجتمع اقتصاديا متمثلة في مختلف مؤسسات وهياكل وزارة الطاقة الجزائرية بـ**10**إجابات **في المركز الخامس** . وفي المركز السادس قال الصحفيون الجزائريون بـ **09** تكرارات بان المديريات و المجالس الشعبية البلدية و الولائية هي احد المؤسسات الأكثر قربا من المجتمع و الأكثر تفاعلا إلا أنّها تمارس سياسة التحفظ أو تلتزم به بغير داع . وبالمثل قال**9** صحفيين جزائريين بان المديرية العامة للحماية المدنية هي الأخرى تتكتم في منح المعلومة إلا في حدود ما يسمح به القانون. ثم تليها مؤسسة الدرك الوطني التابعة لوزارة الدفاع الوطني كمؤسسة أمنية بـ 8 إجابات في المركز السابع ، إذ تذهب إلى ما ذهب إليهم زملائهم بخصوص مستويات التحفظ داخل المؤسسات الجزائرية العمومية والخاصة . وفي المركز الثامن وان قّل منسوب التحفظ إلّا أن أصابع الصحفيين أشارت بوضوح وبمعدل بـ8تكرارات (إجابات) إلى أنّ وزارة الخارجية ومختلف التمثيليات الدبلوماسية في الجزائر هي الأخرى تمارس التحفظ في الإدلاء بالمعلومات وليس هذا سرا بحكم أن عملها قائم على الالتزام بالسرية .

مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية

النتيجة الثامنة _ : جاءت إجابات الصحفيين الجزائريين كنتيجة عامة لهذا السؤال الذي من خلاله حاولنا رسم خارطة للمصادر الالكترونية الجزائرية الرسمية وغير الرسمية الأكثر إنتاجا للمعلومة وتحديثا لها محدثة مفاجأة إذ تصدر موقع كل شيئ عن الجزائر tsa قائمة المواقع الالكترونية الإخبارية الرسمية وغير الرسمية الجزائرية بـ 42 إجابة من مختلف صحفيي المؤسسات الصحفية الجزائرية **على اختلاف لغتيها العربية والفرنسية وكذا القطاعين العمومي والخاص .متقدمة بذلك حتّى على وكالة الأنباء الجزائرية ، التي جاءت التالية، في المركز الثاني** بـ 20 إجابة . وتنبؤنا هذه الأرقام الأولية عن وجود تنافس شرس بين مؤسستين مختلفتين في طريقة معالجة المعلومات وربما حتى في مصادرها الإخبارية ، أو أن هذا الموقع الالكتروني تسنده مصادر معلومات قوية تعطيه هذه الأولوية من جهة ، وتسرب له معلومات ذات أهمية قصوى دون غيرها من المصادر الأخرى حتى ولو كانت وكالة الأنباء الجزائرية في حد ذاتها . وليس غريبا على المصادر الإخبارية في الجزائر التي تلجأ أحيانا حتى إلى منح مؤسسات صحفية و إعلامية أجنبية سبقا صحفيا على حساب المؤسسات الصحفية و الإعلامية الوطنية ، وكثيرا ما يشكوا الصحفيون الجزائريون ذلك من خلال صفحات جرائدهم إلى المجتمع المدني الآخذ في التشكل بسرعة السلحفاة .

وفي المركز الثالث ، جاء الموقع الالكتروني لإذاعة الجزائر الالكترونية radio net في المركز الثالث بـ13 إجابة كمصدر إعلامي رسمي تخاطب به السلطة الحاكمة الرأي العام والصحافة على حد السواء ، غير انه اكتسب مصداقية لدى الصحفيين الجزائريين و تحول إلى مزار للصحفيين الجزائريين وموردا هاما للمعلومات الصاعدة والنازلة بحكم أن هذه الموقع بإمكانه بث أخبار لـ 48 قناة إذاعية محلية و 3 قنوات وطنية وأخرى موضوعاتية .وبناء

على توفره على كل هذه الإمكانيات المادية والبشرية والتقنية التي لا تتوفر عليها الصحف الوطنية مجتمعة .

أما إذا تقفينا اثر فهم آخر وقمنا بجمع إجابات الصحفيين على موقع وكالة الأنباء الجزائرية وموقع الإذاعة الجزائرية الذي سيبلغ حتما 33 إجابة من إجابات الصحفيين الإجمالية ، فإننا نشاهد عيانا **أن ثمة قطبين متنافسين في وإنتاج المعلومة وتحديثها في جسم الدولة والمجتمع الجزائريين** ، أحدهما معلوم الملكية والاتجاه ، **أما الثاني فهو موقع الكتروني لوحده مبهم التمويل ومصدر معلوماته ومن يقف خلفه ، وكم يوظف من صحفي حتى يكون له كل هذا الصيت والتأثير من حيث المحتوى على الصحفيين بل أضحى يرسم اتجاه الصحافة الوطنية إزاء القضايا الوطنية والدولية باللغتين الفرنسية والعربية . إن لم نقل أضحى مرجعية راسخة للصحفيين الجزائريين ، وان كان في الأمر ما يدعوا لتشجيعه فليمالا تتجه الوزارة الوصية على القطاع لتمويله عن طريق الإعلان الحكومي .**

وبعد اتضاح المصادر الالكترونية الإعلامية التي يتزود من خلالها الصحفي الجزائري بالمعلومات سواء أكانت رسمية أو غير رسمية ، **احتل موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية المركز الرابع كموقع هو الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة من وجهة نظر الصحفيين الجزائريين بـ** 11 إجابة مرفوقا **بـموقع المديرية العامة للأمن الوطني بأربع إجابات ما يعطينا في المحصلة 15 إجابة** . يكون فيها هاذين الموقعين من أهم المواقع الرسمية وغير الرسمية في استيقاء الأنباء والمعلومات الأمنية والمحلية وكل ما يتعلق بالشأن الداخلي . **وهذا دليل على أن وزارة الداخلية والجماعات المحلية قد طورت من آلياتها الداخلية ومنصاتها للاتصال بالخارج ، وأضحى موقعها الالكتروني جذابا لطالبي المعلومات الأمنية بأنواعها من طرف الصحفيين أنفسهم .**

و على صعيد المعلومة الأمنية ، احتل موقع وزارة الدفاع الوطني مرفوقا بموقع الدرك الوطني المركز الخامس بـ 8 إجابات من طرف الصحفيين الجزائريين الذين قدّروا أن **الموقعين الالكترونيين الجزائريين الرسميين هما من بين المواقع الرسمية الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة.** وتعكس هذه الإجابات مدى انفتاح مؤسسة الدفاع الوطني على الإعلام الوطني والأجنبي في حدود ما تسمح به القوانين

وبناء على نتائج إجابات الصحفيين السابقة واللاحقة التي قال من خلالها 54,1 % من الصحفيين الجزائريين بأن المصادر الالكترونية **قد قلصت فعلا من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة** . وهو ما اعترف به 20,0 % من الصحفيين المبتدئين كأعلى نسبة . أما ثاني أعلى نسبة فقد سجلت في متغير السن عند فئة الصحفيين الذين تتراوح أعمارهم فوق الـ 40 سنة بـ15,0 % وتنصرها في ذلك فئة الصحفيين الذين يتراوح عمرهم بين 36 سنة و40 سنة بـ 10,6 % . وتختم عليها فئة الصحفيين الحملة لشهادة الليسانس بـما مقداره 41,0 % .

الاستنتاجات العامة للدراسة

التسهيلات التي وفرتها التشريعات الإعلامية للصحفي الجزائري للوصول الآمن لمصادر المعلومات

الاستنتاج الأول : لم ترس إلى حد الآن معظم التشريعات الإعلامية الجزائرية بيئة مواتية للصحفي الجزائري لتسّهل عليه الوصول إلى مصادر المعلومات و تمكينه من الحصول عليها سواء على المستوى الدستوري أو حتى على مستوى القوانين المتفرعة عنه كالقانون العضوي للإعلام 2012 . وقوانين حماية أسرار ووثائق الدولة ، وحتى باقي القوانين ذات الصلة بالإعلام أو بتنظيم المعلومة كقانون المصالحة الوطنية ، أو مكافحة الفساد أو غيرها من القوانين الأخرى .

مدى التزام الصحفي الجزائري بأخلاقيات المهنة في الحصول على المعلومة

الاستنتاج الثاني : إن الصحفي الجزائري يتجاوز بنسب عالية التزامه الأخلاقي إزاء مصادر المعلومة أو المعلومة ذاتها أثناء مرحلة البحث عن المعلومة حتى إلى انتهاء دورتها عند مرحلة النشر ، فهو لا يعود إلى مصدر المعلومة قبل النشر ليتأكد من صحة المعلومة من عدمها في أحايين كثيرة .كما أنه "**غالبا** " ما يعترف بأنه يستثمر جهده ووقته في سبيل هذا النوع من الحصول اللاّأخلاقي على المعلومة.وزيادة على ذلك اعترف ثلث الصحفيين بأنه **سبق لهم وأن اضطروا إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر".**

أ- أقّر غالبية الصحفيين الجزائريين و على مختلف توجهاتهم السياسية والثقافية و الإعلامية **أنه سبق وأن طلبت منهم مصادرهم المعلومات اجتهدت أيّ ما اجتهاد في سبيل ترتيب تصريحاتها وفق رؤيتها** " متجاوزة كل الأعراف الأخلاقية والمهنية في سبيل توجيه المعلومات على نحو يخدم أهدافها الخاصة.

ب- أفرزت الدراسة مسألة أخلاقية أخرى كاشفة عن " **حجم الرقابة القبلية** " على نشر المعلومة داخل هيئات التحرير في الصحافة الجزائرية (**الرقابة التحريرية**) ، **إذ أكد**47,2 % من الصحفيين الجزائريين بأنه "**سبق لهم وأن رفضت هيئات تحرير صحفهم نشر معلومة معروفة المصدر** ".

ت- أفرزت الدراسة مسألة أخلاقية أخرى متمثلة في مدى انتشار الإساءة للمعلومات في غرف الأخبار في الصحافة الجزائرية كاشفة عن " **حجم الرقابة التحريرية القبلية** " **العالية المنسوب** على نشر المعلومة "**معروفة المصدر** ". من داخل هيئات التحرير في الصحافة الجزائرية . ويتقاسم هذه القيادة السلبية رؤساء التحرير بالدرجة الأولى ثم مدراء النشر في الدرجة الثانية ، ثم بدرجة أقل رؤساء الأقسام .

تأثير البيئة الاقتصادية والاجتماعية الداخلية والخارجية على حق الصحفي في الوصول إلى

مصادر المعلومات.

الاستنتاج الثالث : أ - اعترف الصحفي الجزائري في الصحافة المكتوبة بان البيئة الاقتصادية والاجتماعية الداخلية والخارجية قد أثرت على حقه في الحصول على المعلومات و الوصول إلى مصادر المعلومات وأولى المؤثرات أو الأسباب ضعف الأجر الذي يتقاضاه والذي يراه الصحفيون غير كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية ".والى جانب هذه النتيجة المؤلمة لا تخصص المؤسسات الصحفية الجزائرية لهم تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات ".

ب - وإضافة إلى ذلك استقطاب انفتاح السمعي البصري لعدد كبير من الصحفيين الذين كانوا ينشطون في قطاع الصحافة المكتوبة مما سينعكس سلبا على أداء المؤسسة، ذلك لان وراء هجرة كل صحفي فقدان لـ" أجندة مصادر معلومات شخصية ". ضخمة كانت تمول المؤسسة الصحفية بالمعلومات حتما.

ت - استحواذ القطاع السمعي البصري على كبريات المؤسسات الممولة بالإعلانات وبأسعار تنافسية ، أفقدت الصحافة جزءا كبيرا من السوق الاشهارية مما اثر تأثيرا بليغا في مداخيلها التي انعكست انعكاسا كارثيا على قطاع الصحافة المكتوبة التي اضطرت إلى الغلق النهائي .

طبيعة العلاقة المهنية بين مصدر المعلومة والصحفي الجزائري.

الاستنتاج الرابع :

أ - المؤسسات الأمنية هي المصادر الأكثر انفتاحا وتعاونا مع الصحفيين الجزائريين من خلال منحهم المعلومة (وزارة الدفاع الوطني 20 إجابة، وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ 16 إجابة **في المركز الثالث** المديرية العامة للأمن الوطني 14 إجابة). ثم تأتي وزارة الطاقة خلف هذه المؤسسات من بين الأكثر انفتاحا بـ11 صوتا (إجابة) في المركز الرابع.

ب- مصادر المعلومات الأكثر تعاونا مع الصحفيين من داخل مختلف السابقة المؤسسات الذكر المكلفون بالاتصال بالدرجة الأولى ، وفي الدرجة الثانية " **المسئول الأول** " وفي المرتبة الثالثة " العلاقة الشخصية **".**

ت- تفضل مصادر المعلومات منح السبق الصحفي وأجود المعلومات للصحف الأكثر رواجا ، وهو اعتراف صريح أن مصادر المعلومة إنّما تستغل مصداقية المؤسسة الصحفية وقوة مقروئيتها بالدرجة الأولى وصحفييها للوصول الواسع للرأي العام . فيما تستثني صحفيي "باقي الصحف" من الحصول على المعلومات ذات القيمة الخبرية للرأي العام.

ث - أرجع الصحفيون الجزائريون **أسباب تكتم مصادر المعلومات في المؤسسات الجزائرية** إلى " سرية **المعلومات** "، بالدرجة الأولى ثم جاء **" الخوف من عقاب المسئولين"** في المقام الثاني. وهو ما يفرز لنا بوادر رؤية لحقل المعلومات في الجزائر، إذ أن أحد أكبر العوائق في تدفق المعلومات من مختلف المصادر عند الجمع بين

الخيارين يفصح عن نفسه في هذه الفكرة المركبة على **أسس " أن سرية المعلومات في حد ذاتها وخصوصيتها ونوعيتها هي من يقف خلف خوف الإداريين في مختلف مكاتب الإدارات من عقاب المسئولين** ". ويرجع ذلك حسب تفسير الصحفيين في المقام الثالث من حيث الترتيب إلى "**ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي".**

د- إنّ الأسلوب الأول المعتمد من مصادر المعلومات لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة في الجزائر في التعامل هو أسلوب " **الرفض الصريح** " ثم في الدرجة الثانية تلجأ المصادر ذاتها إلى انتهاج أسلوب " **السكوت** ". وثالثا وفي أحسن الأحوال " **تمنح هذه المصادر معلومة دون تفاصيل" .**

هـ – وكأحد إفرازات لهذه البيئة المهنية الكاملة ، قال ما فوق نصف الصحفيين الجزائريين ، بـأنّ المعلومات التي يتحصلون عليها من مختلف مصادر المعلومات ما هي إلّا **انعكاس نسبي لواقع المجتمع"** ، فيما قال **سدس** منهم بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر **" بعيدة عن واقع المجتمع " .**

مخاطر الحصول على المعلومات المجهولة المصدر في الصحافة الجزائرية

الاستنتاج الخامس : أ - كشفت الدراسة أن ثمة ما معدله**8, 45 %** الصحفيين من يعدّون مجرد قنوات لتمرير " إرادة " و" أهداف " مصادر المعلومات ، **و تراوحت الإجابات بين من يعتقدون بان المعلومات التي يتحصلون عليها تخدم في أكثريتها " جهات معينة "** من جهة ، ومن جهة أخرى **أن نصيبا من المعلومات تصب صراحة في " مصلحة مصدر المعلومة"** .

ب - كشفت نتائج هذه الدراسة أن الكشف عن هوية **"مصدر المعلومة « ممارس** بشكل مكثف وواسع النطاق في الصحافة الجزائرية .ومن مخرجات هذه الدراسة تبيّن أن الجهة التي طلبت من الصحفيين إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية هي **"مدير النشر "** في المقام الأول .ثم " **الجهات القضائية "** في المقام الثاني. أما أحد " **النقاط البيضاء** " في هذه الدراسة هي هذه النتيجة العامة التي توشي صراحة بأن السلطات المخولة قانونا بالتدخل **لا تفرط في استخدام سلطتها في المراقبة** بل تعرض وجها مشرفا عن التمتع بحرية الصحافة وجواب ذلك هو قول 87,2 %من الصحفيين الجزائريين النشطون في قطاع الصحافة المكتوبة الجزائرية بشقيها العمومي والخاص ممّن **طلب منهم إفشاء هوية مصادرهم الإخبارية لم يتعرضوا للضغوط بسبب ذلك** .

كيفيات استخدامات الصحفي الجزائري للمعلومات المستقاة من المصادر الالكترونية

الاستنتاج السادس :أ - كشفت نتائج هذه الدراسة أن الصحفيين الجزائريين يستخدمون موقع التواصل الاجتماعي **فايسبوك** كمصدر أول للمعلومة .

ب - قال 55,6 % من الصحفيين الجزائريين **بأنهم لا ينشرون المعلومات التي يتحصلون عليها من المصادر الالكترونية حتى يتأكدوا منها عن طريق المصادر الأصلية .** فيما قال 22,2 % أنهم يلجئون إلى

بناء سياق معلوماتي يتماثل مع المعلومة المستقاة من هذه المصادر من **خلال تطعيمها بمعلومات إضافية وتنشرها ."**

ت - **قرابة ثلث الصحفيين الجزائريين سبق لهم وان تعرضوا لمضايقات من جهة ما بعد نشرهم لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها.**

مدى تحفظ المؤسسات الجزائرية كمصدر للمعلومة حسب تصور الصحفي الجزائري

الاستنتاج السابع : أ - أظهرت نتائج الدراسة أن المؤسسات الأمنية مثل (وزارة الدفاع الوطني **25** إجابة ، المديرية العامة للأمن الوطني والوزارة الأولى ثانية بـ**16** إجابة ، هي المصادر الأكثر تحفظا في منح المعلومات للصحفيين .

ب - أظهرت نتائج الدراسة كذلك أن مؤسسة رئاسة الجمهورية احتلت المركز الثالث بـ **12** إجابة أكّد من خلالها الصحفيون الجزائريون أن هذه الأخيرة لا تختلف كثيرا عن إتباع "سياسة التحفظ " في الإدلاء بالمعلومات للصحفيين ومنها وصول المعلومة إلى الرأي العام .

ت - ثم تأتي **في المرتبة الرابعة** وزارة الداخلية والجماعات المحلية بـ **11** تكرارا (إجابة) كأكثر المؤسسات الوطنية تحفظا في منح المعلومة للصحفيين . تليها وزارة سيادية أخرى تعد عصب الدولة والمجتمع اقتصاديا متمثلة في مختلف مؤسسات وهياكل وزارة الطاقة الجزائرية بـ**10**إجابات **في المركز الخامس .**

مدى انكماش احتكار المصادر التقليدية للمعلومات أمام المصادر الالكترونية

الاستنتاج الثامن:أ - بناء على نتائج إجابات الصحفيين قال 54,1 % من الصحفيين الجزائريين بأن المصادر الالكترونية **قد قلصت فعلا من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة .**

ب - كشفت نتائج هذه الدراسة عن حقيقة جديدة تمثلت في تأكيد التساؤل السابق ، إذ أن موقع كل شيئ عن الجزائر tsa قد تصدر قائمة المواقع الالكترونية الإخبارية الجزائرية بـ 42 إجابة من مختلف صحفيي القطاع **متقدمة بذلك حتّى على وكالة الأنباء الجزائرية ، التي احتلت المركز الثاني** بـ 20 إجابة . **وفي المركز الثالث** ، جاء الموقع الالكتروني لإذاعة الجزائر الالكترونية radio net في المركز الثالث بـ13 .

وتنبؤنا هذه الأرقام الأولية عن وجود تنافس شرس بين مؤسستين مختلفتين في طريقة معالجة المعلومات وربما حتى في مصادرها الإخبارية ، أو أن هذا الموقع الالكتروني تسنده مصادر معلومات قوية تعطيه هذه الأولوية وحتى الشرعية من جهة ، وتسرب له معلومات ذات أهمية قصوى دون غيرها من المصادر الأخرى حتى ولو كانت القناة الرسمية للدولة وكالة الأنباء الجزائرية في حد ذاتها .

الخاتمة

الخاتمة

توصلت هذه الدراسة إلى أن معظم الصحفيين الجزائريين قد تصالحوا مع ماضيهم القريب أو ما يصطلح عليه بـ" العشرية السوداء " كنتيجة لاقتناعهم بأن "السلم خير من الحرب "، ويتضح ذلك من خلال رؤيتهم الواضحة للمستقبل على أكثر من صعيد من خلال استجابتهم الايجابية للمادة 34 من المصالحة الوطنية . فهم أكدوا بذلك على تمسكهم بـ" أولوية الأمن على أولوية الحق في الحصول على المعلومة ". وهي نتيجة باعثة على الاطمئنان العام تهمس في سرية مطبقة أن الصحافة الجزائرية بدأ يتشكل داخل هيئات تحريرها وعي بين إطاراتها الجدد والقدامى يمثل في التحليل الأخير أمنا فكريا و إعلاميا كدرع للأمة .كما أن بعض التشريعات الإعلامية ذات العلاقة بالممارسة المهنية كالإبقاء على الغرامة المالية لم تعد بحق مانعا أو معرقلا للصحفي الجزائري في حقه في الحصول على المعلومة، خاصة بعد رفع عقوبة السجن.

غير إنّ هذه الصورة الايجابية في بعض مناحي الممارسة المهنية التي تشتغل على جسر العلاقة القديمة بين مصادر المعلومات والصحفيين الجزائريين مازال مستوى عدم الرضا مرتفعا بخصوص هامش الحرية الذي منحه المشّرع الجزائري من خلال مختلف التشريعات ذات العلاقة بحق الوصول إلى المعلومات وكل الأوعية المعلوماتية ومصادرها التقليدية أو الالكترونية على حد السواء . إذ لم يرس التعديل الدستوري الأخير2016 بيئة مواتية للصحفي الجزائري للوصول الميّسر إلى المعلومات بما مقداره النصف. وبالمثل تكرر موقف الصحفيين الجزائريين من قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة تحد من فعالية حق الصحفي في الحصول على المعلومات ، فيما قالت الغالبية العظمى منهم بأن القانون العضوي للإعلام 2012 هو الآخر لم يجسد هذا الحق ميدانيا . خاصة لما يقّرون بأن "هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسئولي المؤسسات لم يتوسع بعد رفع حالة الطوارئ ". رغم مضي أزيد من 8 سنوات .

ومنه يستشف أن البيئة التشريعية التي تؤطر العلاقة بين الصحفي ومصادر المعلومة لم ترق بعد إلى مستوى طموحات الأسرة الصحفية الوطنية وهي تبعث برسائل من ميدان الدراسات الأكاديمية مفادها مراجعة هذه القوانين على عجل . وبأن الاتجاه ، اليوم ، إلى إصدار قانون للمعلومات ينظم هذا الحق " حق الوصول إلى مصادر المعلومات " يجمع الوصول العادل والمتكافئ إلى المعلومة المملوكة لدى القطاعين العمومي والخاص وفق شروط زمنية وكيفية ومؤسساتية واضحة المعالم .

كما أفرزت هذه الدراسة إشارات متعددة إلى اتجاهات يرغب الصحفيون الجزائريون سلكها أو يكونون قد سلكوها كاعتقاد مهني وإيديولوجي على مستوى الممارسة ، و إشارات ذات أبعاد مهنية أخلاقية بحتة ، إذ أن هذا الأخير يتعامل بمعايير ازدواجية في رؤيته لأخلاقيات المهنة وهو ما يعكس وجود أزمة أخلاقية في سلوكه أثناء عملية البحث عن المعلومة التي تحتفظ بها مصادر المعلومات المختلفة في المؤسسات الجزائرية .وليس غريبا عليه

سلوكا كهذا بحكم معرفته للبيئة التي يشتغل فيها ، لأنه بالمقابل ، يكافح ضد تدخل تلك المصادر التي تسعى هي الأخرى بكل الطرق غير الأخلاقية لترتيب تصريحاتها وفق رؤيتها .

وليست هذه المعضلة الوحيدة التي يعاني منها الصحفيون الجزائريون في سبيل السعي للحصول على المعلومة ونشرها للرأي العام ، إذ اشتكى الصحفيون من " حجم الرقابة القبلية " على نشر المعلومة داخل هيئات التحرير في الصحافة الجزائرية ، ويقود عملية " الإساءة للأخبار " هذه بالدرجة الأولى رؤساء التحرير ثم في الدرجة الثانية مدراء النشر .

ومنه يستشف أن نزر ليس بالقليل من المعلومات لا تعرف طريقها إلى النشر ومن يمنعها هذه المرة هو القائم على هذا الحق في الإعلام كمؤسسة لأسباب براغماتية ضيقة ، لا تختلف تبريراتها عن تبريرات المشرع في قانون الإعلام وكل قوانين الجمهورية ذات الصلة بمصدر المعلومة. وهي ثقافة سلبية مركبة في الوجدان الجمعي توشي بنفسها وتلوح بأن " **ثقافة الانغلاق** "هي صفة تتقاسمها مؤسسات الدولة كما مؤسسات المجتمع المدني على حد السواء .

وزيادة على هذا العبئ التشريعي والمهني الخارجي والداخلي الذي لا يتساوق مع يصبوا إليه الصحفي الجزائري في سبيل الحصول على المعلومات من مصادرها بتلك السهولة التي توفرها الحكومات النزيهة لصحفييها وشعوبها . يكدح الصحفي الجزائري يوميا في رحلة بحثه عن المعلومات بأجر قاعدي يتقاضونه يرونه غير كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية ". كما "لا تخصص لهم مؤسساتهم الصحفية تكاليف إضافية خاصة بجمع المعلومات " . ويدلل على هذا الفقر المركب الذي تعاني منه الصحافة الوطنية كما الصحفيين الجزائريين هو شهادة غالبية الصحفيين بأنه "لم يسبق لهم وأن اشتروا مواد إخبارية بأموالهم الخاصة ". وكنتيجة للفقر العام الذي تذيعه هذه النتائج ، تذيع بالمقابل نتيجة مفادها أن استقلالية الصحفي على المحك إن لم نقل أنّها عرضة لأن تكون محل مساومة غير شرعية لمختلف مصادر المعلومات أن ترك الوضع على حاله . وان السيادة والاستقلالية التي تتغنى بها الصحافة الوطنية في عديد المناسبات ما هي إلا " دعاية " لمؤسسات صحفية ستتجه إلى الأفول إن سمح لصحفييها العمل في بيئة اقتصادية كالتي أفرزتها نتائج هذه الدراسة ، ومنه حق المواطن في الإعلام محل خطر . وحماية هذا الحق أوكلت اليوم حسب مخرجات هذه الدراسة إلى قلة من " الصحف الوطنية المستقلة والأكثر رواجا التي يسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي ، نتاج نجاحها المهني والاقتصادي وتفضيلها من طرف مصادر المعلومات في التعاطي معها إعلاميا . وضاعفت من مصداقيتها كون نصف الجسم الصحفي يتعامل "مصادر المعلومات الأصلية " ثم ما يقارب الربع من مصادره شخصية . ومن بين المصادر التي طورت نفسها من الداخل والخارج وخلقت لنفسها مكانة عند الصحفيين الجزائريين هي المؤسسات السيادية الأمنية (وزارة الدفاع الوطني ، الداخلية ، والامن الوطني) ورابعا وزارة الطاقة ـ كأفضل المؤسسات الأكثر انفتاحا على الصحافة الوطنية وذلك قول الصحفيين بأفواههم .ويلعب المكلفون بالاتصال في هذه المؤسسات الدور الرئيس والأول في هذا الانفتاح .

أمّا عن أسباب تكتم مصادر المعلومات في المنظمات الجزائرية ، أو العلاقة المهنية المظلمة بين المصادر

والصحفيين ، فقد رجح الصحفيون الجزائريون عامل " سرية المعلومات" كسبب أول بحكم احتكاكهم المباشر بهذه المصادر ، ثم جاء عامل " الخوف من عقاب المسئولين"كسبب ثاني ، وثالثا جاء عامل "ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي " . وتستمد هذه السرية المطبقة من بيئتها العامة بسبب ذلك الانغلاق المرتفع منسوبه في شتى الإدارات الجزائرية وعند مختلف مصادر المعلومات حسب اعتقاد الصحفيين الجزائريين من " شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري " في الدرجة الرابعة . و تنوعت الأساليب المنتهجة لمنع الصحفيين من الحصول على المعلومة من مصادرها المختلفة في الجزائر كأسلوب ، إذ تقدم " الرفض الصريح " كأسلوب بالدرجة الأولى عن انتهاج أسلوب " السكوت " كحل لإبعاد الصحفي عن الوصول إلى المعلومة المطلوبة أو ما يعرف بسياسة " الأفواه المغلوقة ، وفي أحسن الأحوال " تمنح هذه المصادر معلومة دون تفاصيل" كأسلوب في المقام الثالث . وكتقييم أو إبراز لقيمة المعلومات المتحصل عليها من لدن هذه المصادر ، قال الصحفيون الجزائريون ، بـأنّ المعلومات التي نتحصل عليها من مختلف مصادر المعلومات ومن دوائرها المتوزعة في جسم الدولة والمجتمع "ما هي إلّا انعكاس نسبي لواقع المجتمع" ، فيما قال السدس منهم بأن المعلومات التي يتحصلون عليها من هذه المصادر " بعيدة عن واقع المجتمع " . وتعد هذه النتائج مدعاة للإسراع في إصدار قانون خاص بحق الوصول والحصول على المعلومات من مختلف مصادرها .خاصة وان الصحفيون الجزائريون اتجهوا اليوم حسب مخرجات هذه الدراسة إلى المصادر الالكترونية لاتخاذها مصدرا إعلاميا كمواقع التواصل الاجتماعي (كالفايسبوك وتويتر ، يوتيوب ، والانستغرام) ، وكسر مواقع الكترونية جزائرية كموقع " كل شيئ عن الجزائر tsa)لاحتكار قديم مارسته وكالة الأنباء الجزائرية على المعلومة الرسمية وموقع الإذاعة الالكترونية .

الملاحق

جامعـة الجـزائر – 3-

كلية علوم الإعلام والاتصال

قسم علوم الإعلام

استمارة استبيان

بعد التحية والسلام :

هذه الاستمارة خاصة ببحث علمي ميداني، لتحضير شهادة الدكتوراه بعنوان :" **حق الوصول إلى مصادر المعلومات في التشريع الإعلامي ".دراسة مسحية ميدانية على عينة من الصحفيين الجزائريين "**

الرجاء منكم التكرم على العلم ، أولا ، وعلينا ، ثانيا ، بقراءة أسئلتها والإجابة عليها على مهل ، وليس جديد عليكم مساعدتنا في أداء هذه الرسالة النبيلة ،كما نلتزم أخلاقيا وقانونا، بالتأكيد على أن المعلومات المستقاة منكم لا تتجاوز حدود الاستغلال العلمي الصرف.

ملاحظة : ضع علامة (X) في الخانة المناسبة

الطالب : عثمان بلقاسم **إشراف الأستاذ الدكتور: علي قسايسية**

السيمات السوسيوديموغرافية

1_ الجنس:

ذكر ☐ أنثى ☐

2_ السن:

من 25 إلى 30 سنة ☐ من 31 إلى 35 سنة ☐

من 36 سنة 40 ☐ من41 سنة فما فوق ☐

3 _ المؤهل العلمي

دون مستوى الليسانس ☐

ليسانس ☐

ماستر ☐

ماجستير ☐

دكتوراه ☐

4 _ الخبرة المهنية

أقل من 5 سنوات ☐

من 5 إلى 10 سنوات ☐

من 11 إلى 15 سنة ☐

من 16 إلى 20سنة ☐

من 20 سنة إلى ما فوق ☐

المحور الأول:تنظيم التشريع الجزائري لحق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومة

س1- هل اطلعت على نص المادتين الـ 50 و51 من دستور 2016 المتعلقتان بحق الوصول إلى مصادر المعلومات ؟

نعم ☐ **لا** ☐

س2- في اعتقادك ، هل دعم دستور 2016 حق الصحفي في الوصول إلى مصادر المعلومات ؟

نعم ☐ **لا** ☐

في كلتا الحالتين كيف ذلك ؟.....

.....

.....

س3-هل جسد القانون العضوي للإعلام 2012 حق الصحفي في الحصول على المعلومات ميدانيا ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة "بنعم" كيف تم تجسيد ذلك

؟.....

.....

.....

.....

س4-هل تعيق المادة 34 من المصالحة الوطنية الصحفي من حقه في الحصول على المعلومة ؟.

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ "نعم "كيف ذلك؟.....

.....

.....

.....

س5- هل يحد الإبقاء على الغرامة المالية كعقوبة من حقك في الحصول على المعلومة ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ"نعم" ما سبب ذلك .....

.....

.....

س6- هل تحد قوانين حماية أسرار ووثائق الدولة من فاعلية حق الصحفي في الحصول على المعلومات ؟ .

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ"نعم " كيف ذلك؟.....

.....

.....

س7-هل اتسع هامش الحصول على المعلومة من مختلف مسؤولي المؤسسات بعد رفع حالة الطوارئ ؟

نعم ☐ لا ☐

وضح ذلك .....

.....

.....

المحور الثاني: الأخلاقيات المهنية وحق الصحفي الجزائري في الحصول على المعلومة.

س8- هل سعيت يوما ما للحصول على معلومة دون موافقة المصدر ؟ .

دائما ☐ غالبا ☐ أحيانا ☐ نادرا ☐ أبدا ☐

س 9-هل سبق وأن طلب منك مصدرك الإخباري ترتيب تصريحاته وفق رؤيته ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ"نعم "كيف تعاملت مع هذا الطلب .....

.....

.....

س10 - هل سبق لك وان اضطررت إلى استخدام معلومات مجهولة المصدر ؟

نعم ☐ لا ☐

في حال الإجابة بـ "نعم"، لماذا؟.....

.....

.....

س 11- هل سبق وأن رفضت هيئة التحرير نشر معلومة لك ، معروفة المصدر ؟

نعم ☐ لا ☐

س 12-إذا كان الجواب بـ"نعم" فعلى أي مستوى ؟

مدير النشرية ☐ رئيس التحرير ☐ رئيس القسم ☐

في حالة تمسك مسئولك المباشر بالرفض ، كيف برر ذلك وكيف تعاملت معه ؟

.....

.....

.....

.....

س13- هل يسمح لك بالتحقيق في محيط الجهات الممولة (المعلنين) للمؤسسة الصحفية؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بـ"نعم " أعط مثالا على ذلك .....

.....

.....

س14- هل سبق وأن عرض عليك سحب القصة الخبرية رغم صحة معلوماتها وأهميتها ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ"نعم " حدد الجهة التي صدر عنها ذلك وما كان ردك؟.....

.....

.....

المحور الثالث: البيئة الاقتصادية والاجتماعية للصحفي وتأثيره في الحصول على المعلومات.

س15- أترى ، أن البطاقة المهنية الصحفية ذات أهمية بالنسبة لك في الممارسة المهنية ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الجواب بـ"لا" ما السبب في ذلك ؟.....

.....

س16- هل ساعدتك البطاقة المهنية في الوصول إلى المصادر والحصول على المعلومات ؟

نعم ☐ لا ☐

س 17- هل ترى أن الأجر الذي تتقضاه كاف لممارسة المهنة بكل استقلالية؟

نعم ☐ لا ☐

س 18- هل تخصص المؤسسة الصحفية **تكاليف إضافية خاصة** بجمع المعلومات ؟

نعم ☐ لا ☐

في حال الإجابة بـ"لا " ما تفسيرك لذلك.....

.....

.....

س 19- هل سبق لك وأن اشتريت مواد إخبارية (معلومات ، صور أو وثائق) ؟ .

نعم ☐ لا ☐

في حال الإجابة بـ"نعم "هل كان ذلك :

_ بمالك الخاص ☐ _ بمال المؤسسة ☐ _ بخدمة إعلانية ☐

س 20- هل تقلص عدد الصحفيين بمؤسستكم منذ فتح القطاع السمعي البصري ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ "نعم " إلى ما يرجع ذلك .....

.....

.....

س21- ألا تعتقد أن الصحف الأكثر رواجا هي التي يِيِسهل على صحفييها الحصول على السبق الصحفي ؟

نعم ☐ لا ☐

المحور الرابع: طبيعة العلاقة المهنية بين الصحفي الجزائري ومصادر المعلومة

س22- مع أي مصدر معلومة تفضل التعامل؟

- المصادر الأصلية المسئولة ☐
- المصادر الشخصية ☐

مصادر أخرى أذكرها.....

س23 - ما أسباب تكتم مصادر المعلومات حسب تصور ك ؟(رتب ذلك من 1 إلى)8.

_ سرية المعلومات في حد ذاتها. ☐ _ شيوع ثقافة السر في المجتمع الجزائري ☐

_ التطبيق التعسفي لواجب السر المهني. ☐ _ الخوف من الشفافية ☐

_ الخوف من عقاب المسئولين. ☐ _ نقص الاحترافية عند بعض الصحفيين ☐

_ الخوف من المتابعة القضائية . ☐ _ ضعف ثقافة الاتصال المؤسساتي ☐

س24- رتب الأساليب التالية التي تنتهجها مصادر المعلومات لمنعك من الحصول على المعلومة المطلوبة ؟ (...من 1 إلى 7) .

_ السكوت ☐ _ منح معلومة عامة دون تفاصيل ☐

_ منح معلومة غير كاملة ☐ _ الرفض الصريح ☐

_ منح معلومة متداولة ☐ _ الرفض بمبرر ☐

_ المماطلة في منح المعلومة ☐

س 25-أذكر على الأقل خمس مؤسسات عمومية وخاصة الأكثر انفتاحا وتعاونا معك ؟ (رتبها من 1 إلى ما فوق 5)

1_.....

2_.....

3_.....

4_.....

5_.....

س26- من الأكثر تعاونا في إمدادك بالمعلومات داخل هذه المؤسسات ؟ (رتب ذلك من 1الى 5)

المسئول الأول ☐ رؤساء المصالح ☐

المكلف بالاتصال ☐ الموظفون العاديون ☐

المدراء المركزيون ☐ العلاقة الشخصية ☐

مصادر أخرى أذكرها.....

.....

.....

س27- كيف تصف المعلومات التي تحصل عليها من هذه المصادر أهي..... ؟.

انعكاس لواقع المجتمع. ☐

انعكاس نسبي لواقع المجتمع . ☐

بعيدة عن واقع المجتمع . ☐

س28- استنادا لخبرتك المهنية لصالح من تصب المعلومات التي تحصل عليها ؟.

في مصلحة المواطن ☐

في مصلحة جهات معينة ☐

في مصلحة مصدر المعلومة ☐

جهات أخرى أذكرها.....

المحور الخامس: مخاطر الحصول على المعلومات في الجزائر

س29- هل سبق وأن طولبت بإفشاء هوية مصدرك الإخباري ؟.

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بـ"نعم" حدد(ي) الجهة التي طلبت منك ذلك.

الجهات القضائية ☐ مدير النشر ☐

جهة أخرى أذكرها.....

س30- هل سبق وأن تعرضت للضغوط بسبب تمسكك بعدم إفشاء هوية مصدرك الإخباري ؟.

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بـ"نعم" أذكر(ي) نوع الضغط الذي مورس عليك .....

.....

.....

س31- هل سبق وان تعرضت لمضايقات من جهة ما بعد نشرك لمعلومة ما بحجة الإساءة إليها ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ"نعم" اشرح ذلك .....

.....

.....

س32- رتب على الأقل خمس مؤسسات الأكثر تحفظا في منحك المعلومة ؟(من 01 إلى ما فوق 05).

1_.....

2_.....

3_.....

4_.....

5_.....

المحور السادس: استخدامات الصحفي الجزائري لمصادر المعلومات الالكترونية

س 33 - رتب أهم مصادر المعلومات الالكترونية المهنية التي تنقل عنها المعلومة ؟.(من 1 إلى 5)

_ الصحافة أون لاين ☐ الصحافة الالكترونية ☐ صحافة المواطن ☐

_ المواقع السريعة wikis ☐ مواقع التواصل الاجتماعي ☐

س 34- رتب أهم مواقع التواصل الاجتماعي التي تستخدمها كمصدر للمعلومة ؟ (رتب ذلك من 1 إلى 6)

_ فايسبوك ☐ _ مايسبايس ☐

_ يوتيوب ☐ _لينك ☐

_ انستغرام ☐ _ تويتر ☐

مواقع **اجتماعية أخرى أذكرها**..... ..

.....

س35- كيف تستخدم المعلومات التي تحصل عليها من هذه المواقع في حال رفض الجهات ذات الصلة بها التعليق عليها ؟

_ تنقلها كما هي ☐ _ لا تنشرها حتى تتأكد منها عن طريق المصادر الأصلية ☐

_تطعّمها بمعلومات إضافية وتنشرها ☐ _ تستغني عن المعلومة كلية ☐

_ تخزنها إلى وقت لاحق ☐

س 36- هل ثمة تقنيات ومعايير لتتأكد من مصداقية وموثوقية المعلومات المنشورة على صفحات مواقع التواصل الاجتماعي ؟.

.....

.....

.....

س37- عدّد المواقع الالكترونية الجزائرية الأكثر تحديثا وإنتاجا للمعلومة ؟

.....

.....

.....

س38- استنادا إلى خبرتك المهنية، هل قلصت المصادر الالكترونية من ظاهرة احتكار مصادر المعلومات التقليدية للمعلومة ؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بـ" نعم " أشرح ذلك .....

.....

.....

.....

قائمة المصادر

و

المراجع

قائمة المصادر والمعاجم :

- القرآن العظيم : سورة الأنعام (الآية 57) .
- القرآن العظيم : سورة القصص: (الآية 88).
- القرآن العظيم : سورة النساء: (الآية 83).
- لويس معلوف، المنجد في اللغة العربية المعاصرة،ط2 ، دار المشرق، بيروت، 2001، ص 306، 307
- إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي : معجم مصطلحات عصر العولمة (مصطلحات اقتصادية ، اجتماعية نفسية ، إعلامية). متوفر على الرابط الالكتروني التالي : WWW .KOTOBARABIA.COM .
- الموسوعة العربية : الموسوعة القانونية المتخصصة : متوفر على الرابط الالكتروني التالي :
- كرم شلبي، معجم المصطلحات الإعلامية، ط1، دار الشروق، (القاهرة، بيروت)، 1989، ص 565.
- معجم اللغة العربية ، قاموس الوسيط ، ط 4 ، القاهرة 2004 ، ص 509 .[1]
- معجم اللغة العربية المعاصر: متوفر على الرابط التالي :

https://www.almaany.com/ar/dict/ar

https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ency.com/_/details.law.php?full=1&nid=163446 https://www.arab-

- محمد فريد محمود عزت، قاموس المصطلحات الإعلامية، ط1، دار الشروق ، جدة، 1984.
- معجم المعاني الجامع (عربي ، عربي) متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

قائمة المراجع باللغة العربية :

- إسماعيل معراف قالية: الإعلام حقائق وأبعاد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
- حسيب الياس حديد : الترجمة الصحفية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى ، 2013 .
- حياة قزادري : الصحافة والسياسة، طاكسيج كوم ، الجزائر، 2008 .
- دافيد باسينر: حرية الإعلام والقوانين المسجلة لدى الحكومة حول العالم ، مركز المنشورات العربية للمعهد الوطني الديموقراطي ، 2004 .
- كيت ديقلين : الإنسان والمعرفة في عصر المعلومات ، تحويل المعلومات إلى معرفة ، تر شادن اليافي ، مكتبة العبيكان، ط 1 ، السعودية ، 2001 ، ص 19 .
- أحمد بدر: مناهج البحث في الاتصال والرأي العام والإعلام الدولي دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة)

.1998

- أحمد حمدي : دراسات في الصحافة الجزائرية ، دار هومة للنشر ، الجزائر.

- أشرف فتحي الراعي : حق الحصول على المعلومات ، دراسة مقارنة ، ط1 ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، 2010 .

- ألفين توفلر: تحول السلطة ، ترجمة ، لبنى الريدي ، القاهرة ، الهيئة المصرية للكتاب ، سنة 2000 .

- جاك باغنار:الدولة مغامرة غير أكيدة، تر، نور الدين اللباد، طبعة1 ، مكتبة مدبولي ، القاهرة، 2003.

- جون.ل. هاتلنج : أخلاقيات الصحافة "مناقشة علمية للقواعد الأخلاقية للصحافة " ، تر كمال عبد الرؤوف ،الدر العربية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1981.

- جيمس بينيت و توماس ديلو رينزو : الأكاذيب الرسمية (كيف تضللنا واشنطن؟) تر محمود برهوم ،نقولا ناصر ، دار الفكر ، ط1 ، الأردن ، 1993 .

- حاتم محمد جرجيس ، بريع قاسم : مصادر المعلومات في مجال الإعلام وا لاتصال الجماهيري ، مركز الإسكندرية للوسائط الثقافية والمكتبات ، مصر .

- حمزة خشاب ومولود ديدان : مدخل إلى العلوم القانونية ونظرية الحق ، (سلسلة مباحث في القانون) ، دار بلقيس ، الجزائر 2014 .

- خليل علي حيدر: اعتدال أم تطرف (تأملات نقدية في تيارا لوسيطة الإسلامية)، دار قرطاس للنشر- ط1. الكويت 1998.

- دافيد بيتهام : الديموقراطية أسئلة وأجوبة ، دار بورش ، اليونيسكو ، 1996.

- ذياب البدادنة: الأمن وحرب المعلومات، دار الشروق للنشر عمان ،ط1 2002 .

- راسم محمد الجمال: الحق في الاتصال، نحو مفهوم جديد لحرية التعبير والديمقراطية ، المنظمة العربية للثقافة والعلوم ، تونس ، 1994 .

- رشيد حمليل : القائم بالاتصال ، الوكالة الوطنية للنشر والإشهار ، ط الأولى ، الجزائر ،2016.

- رضوان بوجمعة وآخرون :النظام الإعلامي في الجزائر من 1962 إلى 2016 ، دراسة في ثالوث النسق السياسي ، والمنظومة التشريعية والنموذج الاقتصادي)عن (الإعلام والتحول الديموقراطي في المنطقة العربية) . "إشكاليات ورؤى"، منتدى البدائل العربي للدراسات، والمعهد السويدي بالإسكندرية، ط 1، روافد للنشر والتوزيع، القاهرة، 2017 .

- رودني.أ. سمو للا: حرية التعبير في مجتمع مفتوح، تر كمال عبد الرؤوف، ط1، ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة.

- سيمون سيرفاتي: وسائل الإعلام والسياسة الخارجية ، تر محمد مصطفى غنيم ، ط1 ، الجمعية المصرية لنشر

الثقافة العالمية ، مصر 1996 .

- عبد الرحمان عزي: الحق في الاتصال وارتباطه بمفهوم الحرية والديمقراطية، مركز ط.ج، الجزائر1992-1993.
- عبد الرحمن عزي : قوانين الإعلام " قراءة معرفية في النظام الأخلاقي في ضوء الإعلام الاجتماعي "، الدار المتوسطية للنشر ، ط1 ،تونس 2014 .
- عبد الناصر حريز: الإرهاب السياسي، مكتبة مدبولي ، ط1، 1996.
- على حرب: حديث النهايات، (فتوحات العولمة ومأزق الهوية)، ط1، المركز الثقافي العربي بيروت، لبنان، 2000.
- عماد حسن المكاوي: أخلاقيات العمل الإعلامي، الدار المصرية اللبنانية، ط1، القاهرة، 1984.
- عمر بن قينة: «المشكلة الثقافية في الجزائر (التفاعلات والنتائج)، دار أسامة للنشر والتوزيع، ، 1ط، الأردن. 2000.
- غليزرمن : قوانين التطور الاجتماعي ، دار الفرابي ، تر زهير عبد الملك ، بيروت ، 1978 .
- فريديريك نيتشه : جينيالوجيا الأخلاق ، تر محمد الناجي ، إفريقيا الشرق ، ط 2006 .
- كرم شلبي: الخبر الصحفي وضوابطه الإعلامية ، دار الشروق، جدة ، السعودية ، ط1.
- مالك بن نبي: بين الرشاد واليته، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر .
- محمد أركون :الفكر العربي ، تر عادل العوا ، منشورات عويدات ، بيروت _ باريس ، ط 3 ، 1985 .
- محمد بلقاسم بهلول: الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية«تشريع وضعية الجزائر، مطبعة حلب ، الجزائر.
- محمد جمال الفار : المعجم الإعلامي ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، ط 1 ، الأردن ، 2006 ، ص 45 .
- محمد عابد الجابري : قضايا في الفكر المعاصر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط1 ، بيروت ، 1997.
- محمد فاروق عبد الحميد كامل : المعلومة الأمنية ، ط1 ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 1999 .
- محمد معوض : الخبر في وسائل الإعلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1994 .
- ميشال تومسن ريكارد اليس وآخرون : نظرية الثقافة ، تر علي سيد صاوي ، عالم المعرفة ، العدد 223 ، الكويت ،1997 .
- كارل بوبر : أسطورة الإطار في الدفاع عن العلم والعقلانية ، تحرير مارك أرونر ، تر يمنى طريف خولي ، ط 1 ، الكويت.
- محمد علي محمد : مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1983 ، ص 182 .
- محمد عبد الحميد : بحوث الصحافة ، ط1 ، عالم الكتب ، القاهرة ، 1972 .

- أحمد بن مرسي : الأسس العلمية لبحوث الإعلام والاتصال ، ط1 ، الورسم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2013 .
- محمد زيان عمر : البحث العلمي ومناهجه وتقنياته ، ط 1 ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1998 .
-نبيل راغب: أساسيات العمل الصحفي، ط1، ، الشركة المصرية العالمية للنشر- لوتجمان 1999 ، القاهرة، .
- نجوى حسين خليل : القضايا الاجتماعية في الصحافة المصرية ، مجلة الدراسات الإعلامية ، المركز العربي للدراسات الإعلامية ، العدد 45 ، القاهرة ، ديسمبر 1986.
- نصر الدين العياضي: مساءلة الإعلام، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر ، 1991.
_ محمد بن المختار الشقنيطي : الخلافات السياسية بين الصحابة "رسالة في مكانة الأشخاص وقدسية المبادئ" ، ط1 ،مؤسسة الانتشار العربي ، لبنان 2011 .
- أبو طالب المكي : قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد ، دار الكتب ، الطبعة الثالثة ، لبنان ، 2009 .
- أشرف فهمي خوجة : المؤسسات الصحفية بين التنظيم والرقابة ، دار المعرفة الجامعية القاهرة ،2008 .
- القاضي عياض : الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، دار الحديث ، القاهرة ، 2004.
- جرابر درويس وآخرون: أخبار السياسة وسياسة الأخبار، ط1، ترجمة زين نجاتي، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، 2004 .
- جون ما كسويل وجورج .أ. كريمسكي : هاملتون صناعة الخبر في كواليس الصحف الأمريكية ، تر أحمد محمود ،دار الشروق ، ط الثانية ،مصر ، 2002 .
- جوناثان غراي ، ليليان بونيغرو ولوسي تشيمبرز : صحافة البيانات (كيف نستخرج الأخبار من أكوام الأرقام والمعلومات والانترنيت) ، ط 1 ، مطابع الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2015.
- حسن مصدق : يورغن هابرماس ومدرسة فرانكفورت (النظرية النقدية التواصلية) ، المركز الثقافي العربي ، المغرب ، 2005 .
-دينيوف. ق: نظريات العنف في الصراع الإيديولوجي، تر ، سمر سعيد ، ط الأولى، دار دمشق للطباعة والنشر، سوريا .
- السيد بخيت : أخلاقيات العمل الإعلامي، دار الكتاب الجامعي ،ط الأولى ، الإمارات ، 2011 .
- سيغموند فرويد : قلق في الحضارة ، ترجمة جورج طرابيشي ، دار الطليعة ، بيروت ، ط01 ، 1988

- عبد الرحمان عزي : الرأسمال الرمزي الجديد قراءة في هوية وسوسيولوجية الفضائيات بالمنطقة العربية ، جامعة الشارقة .
- عبد المجيد زعلاني ، المدخل لدراسة القانون النظرية العامة للحق ،دار الهومة ، الجزائر ،2011 .

-عمر بوشموخة : الصحافة والقانون ، ط1 ، دار الوسام العربي ، الجزائر ، 2011 .
- عواطف عبد الرحمان قضايا التبعية الإعلامية والثقافية، دار المعرفة ، الكويت ، 1984 .
- لصوان كافية: الفيديرالية الدولية للصحفيين والصحافة الخاصة والصحفيين في الجزائر 1996- 1999 .دار الجامعة الجديدة ،القاهرة ، 2016.

- صالح بن بوزة : مناهج بحوث الإعلام (التصنيفات المختلفة وبعض القضايا الخلافية) ، دار هومة للطباعة والنشر ، الجزائر ، 1996.
- محمد بوضياف :الجزائر ...إلى أين ؟ مجموعة حواركم الصحافة للنشر و الإشهار ، تر ، محمد بن زغيبة ، يحي الزغودي ،مطبعة النخلة ،الجزائر 1992.
- محمد زويتة : ميشيل فوكو وقضايا السجون ، إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء ، المغرب ، 2015 .
-محمد معوض : الخبر في وسائل الإعلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1994 ، ص 15 .

قائمة المراجع باللغة الاجنبية

-john mirril.freed on the press. Chang ging conceptes? in john mirril.heinzdictrich. eos.international intercultural communication .y.hosting house publicher .1976 .

-Sandra Clover ,International And Comparative Law : Standards And Procedures . Freedom Of Hand Book, The Article 19, London, August1993.At :

-
http://www.article19.org/data/files/pdfs/publications/1993hanbook.pdf.(Accessed:10/4/2012.At23:48).

-David Banisar , Freedom Of Information Around The World 2006 , A Global to government information , privacy international, 2006.At : http://www.privacyinternational.og/FOI/survey.(Accessed:5/8/2013.At

11:20).

-Le droit de povoir, federation inter national des journalistes, juin 1992, bruxelles.

-Roger gerard :schwatzenberg , sociologie politique, paris , edition montchrester ,1971 , p 20

- JOHN MERRILE. Freed om of the press : chang ging conceptes ?.in JOHN MERRILE[1]

- United nations development programme (UNDP),anticoruption,final version february 2004,p 52.

-Gérard leclerc: la société de communication: une proche sociologique et critique.(paris: presse universitaire de France, 1999)p190.

-brahim brahimi: le pouvoir et la presse en Algérie" la doctrine" de l' information et idiologie politique, thèse de doctorat d'état, paris: université, paris 2, 1988 .

_Benjamin stora : La guerre invisible : Algérie annees1990 , chihab, alger ,2001.

-Jean leca et jean Claude vatin : le système politique Algérien : idéologie, institutions et changement social. Annuaire de L'Afrique du nord, paris : CNR.S, 1977.

-Rémy priffel , sociologie des medias, 3 édition , ellipse, paris 2010 .

- Brahim brahimi : le droit a l'information ou l'apprentissage difficile a la démocratie ,in revue algérienne de la communication , n 04 , i

sic,1990.

- Zohir ihaddadan:"la presse écrite de 1965 a nos jours" thèse de doctorat d'etat,universite
- Francis balle : le journalisme. (paris : hachette collection poche1996) .
- AHMED ANCER : Ancre rougele difides journaliste, edition el watan 2001 -
-

- Abdelkhalek BERAMDHANE ,la loi organique et l'equilibre constitutionnel ,R.D.P.P.
- BOUSHABA (A) ,la notion de la loi organique dans le projet ,EL WATAN 25 novembre 1996 .
- Fédération international des journalistes, centres de la solidarité avec les medias en Algérie, rapport, 1997, sur la situation des medias et de la liberté d, expression en algerie.

- -Document de l'information à caractère sécuritaire, recommendation advéessées aux MEDIAS nationaux. 1992-
-
- Association des journalistes, Algérie : cette presse quonassaire, 199
- L`observation national des droits l'homme : Acte de violence lies à l'extrémisme politique et religieux contre les journalistes .

رسائل وأطروحات الدكتوراه :

- فوزية عكاك : القيم الخبرية في الصحافة الجزائرية الخاصة ، دراسة ميدانية تحليلية لصحيفتي الخبر والشروق اليومي ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر -3- ، 2012 .
- بلقاسم عثمان : حق الصحفي الجزائري في الوصول إلى مصدر الخبر وحمايته ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، دورة جوان 2008 .

- سمير بوترعة : " حق الوصول إلى مصادر المعلومات بين التشريع والممارسة " دراسة مسحية على عينة من صحفيي جريدتي " الخبر" و " الشعب " ، مذكرة ماجستير غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الإعلام ، 2016 . 2017 .

- نور الدين هادف بعنوان " اثر استخدام مصادر المعلومات الالكترونية في تكريس القيم الإخبارية عند الصحفيين "، دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين الجزائريين ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، 2013 ، 2014 .
- رفاس وليد : " قضايا المحاكم كمصدر للمعلومات في الجزائر" ، دراسة وصفية تحليلية على عينة من الصحفيين ، مذكرة ما جستير ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم الإعلام ، 2015 ، 2016 .
- يحي شقير ، مدى توافق قانون ضمان حق الحصول على المعلومات في الأردن مع المعايير الدولية ، رسالة ماجيستير في الحقوق ، تخصص القانون العام ،كلية الحقوق ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، أكتوبر 2012 .متوفر على الموقع الإلكتروني التالي : .http://www.meu-
- محمد فدول : سوسيولوجية الصحفيين العاملين في الصحافة المكتوبة العمومية والخاصة في الجزائر (دراسة سوسيو -مهنية مقارنة) ، أطرحة دكتوراه غير منشورة ،كلية الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 2016 ، 2017.

- آمنة بن عبد ربه : أثر مشهدة عناصر تقديم الخبر التلفزيوني على المتلقي (دراسة استطلاعية ميدانية على عينة من الجامعيين بولاية الجزائر) ، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، غير منشورة ، 2016 -2017 .

- محمد شحات : العلاقة بين التمويل الإشهاري و الأداء الصحفي في الصحف اليومية الجزائرية (دراسة تحليلية استطلاعية على عينة من الصحف اليومية الوطنية "الخبر ، الشروق ، الوطن ") ، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال غير منشورة ، 2010 ، 2011

-يعقوب بن الصغير : سوسيو- مهنية القائم بالاتصال في الإذاعات الموضوعاتية (دراسة ميدانية بإذاعتي القرآن الكريم والثقافية 2012 ، 2015) أطروحة دكتوراه غير منشورة ،كلية علو الإعلام والاتصال جامعة الجزائر –3- ، 2015، 2016 .

- جميلة قادم : الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسئولية في ظل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990 إلى 2015 ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ،كلية علوم الاعلا م والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، 2017

.

- جميلة قادم، الصحافة المستقلة بين السلطة والإرهاب، جامعة الجزائر ، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم الإعلام والاتصال، دورة 2002.

- عمر عليوي ، بعنوان : قانون حق الحصول على المعلومات في الأردن: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة عين شمس، مصر،2011.

- بورادة فسيكن: الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989-1992، رسالة ماجستير، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1994.

- الحاج عيسى سعيدات: العلاقة بين السلطة السياسية والإعلاميين في الجزائر، رسالة ماجيستر ،كلية علوم السياسية والإعلام ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر ، دورة 2001.

- صالح بن بوزة : السياسة الإعلامية الجزائريةمن1962الى1988، دراسة تحليلية للأخبار الخارجية في جريدتي الشعب والمجاهد، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، معهد علوم الإعلام والاتصال، 1992.

- صالح بن بوزة : السياسة الإعلامية الجزائريةمن1962الى1988، دراسة تحليلية للأخبار الخارجية في جريدتي الشعب والمجاهد، أطروحة دكتوراه دولة ، جامعة الجزائر، معهد علوم الإعلام والاتصال، 1992.

- عادل بهناس : حرية الإعلام في الدستور الجزائري ، رسالة ما جستير في العلوم القانونية ،كلية الحقوق والعلوم الإدارية جامعة البليدة .

-قرموش فاطمة الزهراء : حق الحصول على المعلومات في التشريعات الإعلامية الجزائرية ،" دراسة مسحية تحليلية لدساتير وقوانين الإعلام (1962 ، 2012) ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 3 ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الإعلام ، 2016 – 2017 .

- الحاج سالم عطية :تسيير المعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، دراسة ميدانية وفق نموذج وظائف وأبعاد الذكاء الاقتصادي ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر (يوسف بن خدة)، كلية العلوم السياسية والإعلام ، قسم علوم الإعلام والاتصال ، 2009 ، 2010 .

مجلات علمية ودراسات

- نصر الدين العياضي : برامج تلفزيون الواقع وإرهاصات التحول في بنية الفضاء العمومي في الجزائر ، مؤتمر " الإعلام العربي وأسئلة التغيير في زمن التحولات" ،كلية الإعلام والتوثيق بالتعاون مع دراسات إعلامية لبنانية 5 و 7 ماي 2016 .

متوفر على الروابط التالية :https://nlayadi.com/ و http://urlz.fr/662s

- حسين قادري ، مختار جلولي : معالجة الصحافة الجزائرية الخاصة للأزمات الداخلية " أزمة غرداية أنموذجا" ، مجلة جامعة قاصدي مرباح ، العدد 13، الجزائر، 2015 . على الموقع الالكتروني الآتي :

https://revues.univ-ouargla.dz/index.php/numero-13-2015-dafatir/2456-2015-09-20-08-44-58

- مارينا عادل ومنة جمال ورضوى أحمد :آلية إتاحة المعلومات "دراسة مقارنة "، مركز دعم لتقنية المعلومات ،2013 ، مصر ، ص 19 متوفر على الرابط الالكتروني التالي :
https://sitcegypt.org/?...availability...information_comparative_stu

- حمداوي جابر مليكة و تومي الخنساء **:** مداخلة علمية حول **"** حرية الإعلام بين قانون الإعلام07 /90 وقانون الإعلام الجديد12/05 " .متوفر على الرابط التالي :

- https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/facult%C3%A9-des-sciences-sociales-et-sciences-humaines/78-

- بلحاجي وهيبة : البيئة القانونية لحرية الصحافة في الجزائر بعد 1999، الصحافة الخاصة كنموذج للدراسة. **مجلة المفكر**، العدد 9، 2013، ص 290. عصام بن الشيخ : انتخابات الرئاسة ...دراسة في السلوك التصويتي ، مجلة الأهرام الديمقراطية . الدراسة على الموقع الالكتروني الأتي :
http://democracy.ahram.org.eg/UI/Front/InnerPrint.aspx?NewsID=189

- علي قسايسية : إشكالية التشريعات الإعلامية في المجتمعات الانتقالية حالة الجزائر ، مجلة آفاق و أفكار،2011 العدد 02 .ص 02 . متوفر على الرابط التالي:

- http:// www.calameo.com/books/ 000052703dfd3d

- محمد كريم بوخصاص: التوتر وصراع الأدوار بين الإعلامي والسياسي بالمغرب ، تاريخ الزيارة ، الخميس ، 18 ماي ، 2017 ، الساعة 13:50. على الرابط التالي :
http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/default.html

- **نصر الدين لعياضي** : صورة المعارضة الجزائرية في الإعلام الرسمي(الواقع و التمثُّلات) . نشر بتاريخ الخميس ، 21 ماي ، 2015. **سا** بتوقيت **مكة:** 15:08 . متوفر على الرابط التالي :

http://studies.aljazeera.net/ar/mediastudies/2015/05/201552111334528673.html

- أحمد أبودية ،حرية الوصول إلى المعلومات في فلسطين ،ط1، منشورات الإئتلاف من أجل النزاهة و المساءلة (أمان)، رام الله جانفي 2005./ على الموقع الإلكتروني:
http://www.transparency.org.kw.auti.org/upload/books/6.pdf.(Accessed):27/3/2013.At.14:30).
- محمد لعقاب : حرية الاعلام في قوانين الاعلام الجزائرية 1990 – 1982 - 2012 ، المجلة الجزائرية للاتصال ، العدد 22 كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ، 2014 .
-السعيد بومعيزة : عملية إنتاج الأخبار في التلفزيون الجزائري ، (نشرة الثامنة ، دراسة حالة) المجلة الجزائرية للاتصال ، العدد 04 ، 1994 .
-نصر الدين العياضي وتمار يوسف : فن البرمجة وإعداد الخارطة البرامجية في القنوات التلفزيونية العربية (جدلية التصور والممارسة) سلسلة بحوث ودراسات إذاعية (59) ، اتحاد إذاعات الدول العربية ، تونس ، 2007.
- **فضيل ديليو** : أخلاقيات الإعلام (**مظاهر الاختلال ووسائل الحماية**) ، المجلة الجزائرية للاتصال ،كلية علوم الإعلام والاتصال ،جامعة الجزائر- 3 – العدد 24 ، السداسي الثاني ، 2015 .
- **الطاهر بصيص** : الخطاب الصحفي لصحيفة الوطن اتجاه القضايا السياسية والاقتصادية في الجزائر (دراسة في تحليل الخطاب) ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 العدد 26 ، السداسي الأول ،2017.
- **السعيد بومعيزة**: التضليل الإعلامي وأفول السلطة الرابعة، المجلة الجزائرية للاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، العدد 18 ، 2004.
- يوسف تمار:أهمية المعلومات في صنع القرار، المجلة الجزائرية للاتصال، قسم علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، العدد 18،2004.
- جميلة بن زيدون : جذور الحركة النقابية في الجزائرية "من اتحاد الصحفيين إلى النقابة الوطنية للصحفيين "المجلة الجزائرية للاتصال ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، السداسي الثاني ، 2015 .
- **محمد شلبي**: البيئة في مناظرات العلاقات الدولية ، المجلة الجزائرية للاتصال ،كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر 3 العدد21 ، السداسي الأول 2011 .
- **صالح بن بوزة**: السياسة الإعلامية الجزائرية ،المنطلقات النظرية والممارسة، المجلة الجزائرية للاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية، العدد 13، جانفي1996 .
- **محمد قيراط**: رجل الإعلام وأزمة الصحافة في الجزائر، مجلة منبر ، أكتوبر، العدد21، 1990.
- بوجمعة رضوان: هوية الصحفي الجزائري من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية من1962 الى1989،المجلة الجزائرية للاتصال، العدد17، جانفي، جوان1998 .
- مصطفى دحماني : الأصولية الجزائرية : متى ،كيف ، لماذا؟ مجلة دراسات عربية ، العدد 2 ، ديسمبر 1991 .
- نصر الدين العياضي : تجليات " الثابت " و "المتحول " في الوضع الإعلامي العربي .مجلة اتحاد الإذاعات

العربية ، جامعة الدول العربية ، عدد 2 ، 2002 .
- حكيمة جاب الله: إشكالية السياسة الإعلامية وأطرها النظرية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، السداسي الثاني 2015 .
- أوليه هافر يليشين: التمويل والتنمية، تصدر عن صندوق النقد الدولي، النسخة العربية، المجلد 41، العدد1، مارس2004 .
- مهيدة وهيبة : الفايسبوك بين العمى الاجتماعي وفرص للتجدد (مقاربة سسيوسيكولوجية) ،مجلة سداسية lancomnet، العدد الأول ، الجزائر ، 2014 .
- رفعت السعيد، التطرف يبدأ فكرا، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، مجلة النهج، العدد20، السنة1999.
- علي الكنز و عبد الناصر جابي:« الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة» مجلة المستقبل العربي، العدد 183، 1994.
- لونيس نسيمة : التلفزيون وصناعة الصورة الذهنية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، 2015 .
- محمد سيد رصاص: السلطة السياسية والتطرف الديني (الجزائر نموذجا)، النهج، العدد 20، 1999.
- نصيرة صبيات: دور وسائل الإعلام في تشكيل الصورة الذهنية المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 24 ، 2015.
- المنصف وناس: الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر:(محاولة في قراءة انتفاضة اكتوبر1988) ، المستقبل العربي، العدد 191.ك 2، 1995.
- مسعود شيهوب : قوانين الإصلاح السياسي في الجزائر ودورها في تكريس الديموقراطية (قانون الأحزاب وقانون الانتخابات مثالا) ، مجلة المجلس الدستوري ، العدد 02 ، 2013 ، الجزائر.
_ علي قسايسية :طبيعة القواعد التشريعية المنظمة لتداول المعلومة في الفضاء العمومي بالجزائر ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3 ، العدد 23 ،دار هومة ، الجزائر ،2014 .
_ ألفت حسن آغا وأحمد ناجي قمحة : التقرير الاستراتيجي العربي 1998 ، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية "الأهرام" ، القاهرة ،1999.
- عبد الوهاب بوخنوفة :المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر نموذج "الخبر " أون لاين و"الوطن " أون لاين ، المجلة الجزائرية للاتصال ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر –3 – العدد 22 ،الجزائر .
- يامين بودهان : آليات بناء النقاش العمومي حول المسائل السياسية في الصحافة المكتوبة الجزائرية ، المجلة الجزائرية للاتصال ، جامعة الجزائر- 3- العدد25 ، السداسي الأول ، 2016 .
-السعيد بومعيزة و هالة دغمان : دراسات الوسائط الاتصالية الجديدة (قراءة في الأطر النظرية والمنهجي) ،

المجلة الجزائرية للاتصال ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر - 3 ، العدد 26 ، السداسي الأول ، الجزائر 2017 .

-علي قسايسية : محاضرة في مقياس " **المقاربات النظرية في دراسات الجمهور** " ، السنة الأولى ، ماستر ، تخصص الاتصال الجماهيري والوسائط الجديدة ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، قسم علوم الاتصال ، جامعة الجزائر 3 . 2015 .

المجلات الدوريات

- ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية: مفهوم القذف في الصحافة، الجزائر، 2003 .
- نصر الدين لعياضي : عتبة الكلام (الصحافة على الطريقة الألمانية) ، يومية الخبر ، الاثنين 1 سبتمبر 2014 ، العدد 7540.
- جلال بوعاتي : يومية الخبر، 60 جريدة توقفت عن الصدور في ثلاث سنوات (وزير الاتصال يرفض الحديث عن رقابة على الصحافة) ، الثلاثاء 10 أكتوبر 2017 ، العدد 8645 ، ص 04 .:
- حميد يس : يومية الخبر ، (أويحي يستعمل ازدواجية متناقضة في رسائل الاتصال) ، الخميس 19 أكتوبر 2017 ، العدد 8663 .
- محمد سيدمو : يومية الخبر (الأزمة المالية تعقد وضع الصحافة) الاثنين 23 أكتوبر 2017 ،العدد 8767 .
- نصر الدين لعياضي : عتبات الكلام (**ارتياب الأدب ومكر الصحافة .** نشر بيومية الخبر يوم 05 أكتوبر 2014 .ومتوفر على الموقع الالكتروني التالي : www.nlayadi .com
- محمد سيدمو : يومية الخبر ، تساؤلات حول مشروع قانون تعدّه وزارة العدل في " صمت ". (حصول الجزائريين على المعلومة يتحول إلى " حلم " ! ، الأربعاء 8 مارس 2017 ، العدد 8443 .
- فتيحة زماموش : حرية التعبير رهينة القوانين "، جريدة الخبر الأسبوعي ، العدد 250 ، من 13 إلى 19 ديسمبر 2003.
- يومية الخبر: 01 جوان ، 2005 ، العدد 4410.
- يومية الخبر : 27 مارس ، 2006.
- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد 280 الصادرة من 10-16جويلية،2004.
- جريدة الخبر الأسبوعي، العدد403، من 18 إلى 24 نوفمبر 2006.
- يومية الخبر: السبت 17 جوان 2006 .

- يومية الخبر : عبد الحق برارحي يعود إلى الصراعات الإيديولوجية في الثمانينات ، 26 أفريل 2017 ، عدد8492.

- يومية الشروق اليومي: 27 ديسمبر 2005، العدد 1571.
- الخبر الأسبوعي، صحفيون دخلوا السجن، من 10 -16 جويلية 2004. العدد 280.
- ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية تحت عنوان "مفهوم القذف في الصحافة" فندق الجزائر 08.07 ديسمبر 2003.
- بيتر كروج ومونرو إ. برايس: البيئة القانونية للإعلام الصحفي، ندوة مركز الخبر للدراسات الدولية، ديسمبر2003.

- نبيل . ش :" المفكر الفرنسي دومنيك فولتون يحاضر بعنابة "، الخبر ، الخميس 11 . 10 . 2016.
- سعد بوعقبة :(نقطة نظام)، إعلام الحجة وقضاء السلطة ، الخبر ، العدد 8328 ، 12 ، 08،2016.
- خالد بودية :هيومن رايتس ووتش.(الجزائر تنتهك الحقوق والحريات) ، الخبر ، الخميس 11 . 10 . 2016 ص2 0.
- خالد بودية : مصرع 900 إعلامي خلال الـ11 سنة الماضية عبر العالم (بلاغات للأمم المتحدة عن سلامة الصحفيين الجزائريين) ، يومية الخبر ، السبت 4 نوفمبر 2017 ، العدد 86 79.

المواقع الالكترونية

- البطاقة المهنية للصحفي المحترف تسهل الحصول على المعلومة و الاستفادة من إمتيازات نوعية .تاريخ النشر يوم 2015/09/17 على الساعة 16:56 .متوفر بموقع وزارة الاتصال الجزائرية على الرابط التالي : http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/1549
- **فتيحة زماموش :** الصحف الجزائرية.. صراع البقاء تاريخ النشر / 24 فبراير 2016 / تاريخ الزيارة 08 أوت 2017 . متوفر على الرابط التالي: https://www.ultrasawt.com/
- **وهيبة بوزيفي** : محاضرة في مقياس اقتصاديات الصحافة المكتوبة ،كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر –- بتاريخ : السبت، 12 ديسمبر، 2015 . متوفرة على الرابط الالكتروني التالي: http://bouzifiwahiba.blogspot.com/2015/12/blog-post.html
- محمد قيراط : جدلية الإعلام والمجتمع المدني ، بوابة الشرق الالكترونية ، **الثلاثاء 11، 02 ، 2014 01:25** . **متوفر على الرابط التالي:**
- **http://www.al- sharq.com/news/details/210130**

- شبكة الصحفيين الدوليين: ما يجب على كل صحفي معرفته عن "المصادر المجهولة" ، 04 .01 . 2017 . متوفر على الرابط التالي : https://ijnet.org/ar/blog /

- الوصول إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية ، هذا حقك! الثلاثاء 3 ، ماي 2016 . البرنامج متوفر على الرابط الالكتروني التالي :

http://ar.unesco.org/lywm-llmy-lhry-lshf-2016/lbrnmj /

- فضيلة .ح: "80 بالمائة من الصحفيين يخسرون قضايا القذف في المحاكم بسبب ثغرة بين قانون الإعلام وقانون العقوبات الجزائري". الإثنين ، 30 نوفمبر 2015 على الساعة الـ 09:00 . متوفر على الرابط التالي: http://www.elahdath.net/

- انظر عبد الرزاق بن عبد الله :(الجزائر تتقدم بتصنيف حرية الصحافة ونقابي يعتبرها في "الاتجاه السلبي) تاريخ النشر 04 ماي 2014 .سا 18:32 . على الرابط التالي :
http://ar.haberler.com/arabic-news-435086

- سهى إسماعيل : أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت ، الخميس 28 أبريل 2016 . متوفر على الرابط التالي :
http://training.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/04/160428085938453.html

- مواقع إلكترونية أصبحت توّجه الجرائد و تزّودها بمعلومات مغرضة. نشر بتاريخ: الأحد ، 11 جوان 2017 على الساعة 01:20 . متوفر على الرابط التالي :
http://www.annasronline.com/index.php?option=com_content&view=article&id=7365

- مايكل بلاندينغ : قيمة الصحافة المتأنية في عصر المعلومات السريعة ، تر نيمان ريبورت ، جامعة هارفارد ، الأحد 27 نوفمبر 2016 .متوفر على الرابط التالي :

http://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/2016/05/160526113233989.html

- وزير الاتصال يؤكد: "عدم وجود أي صحفي في السجن باستثناء بعض المراسلين المتابعين في قضايا لا صلة لها بإبداء الرأي" منشور بتاريخ : 2017/05/03 على سا. 15:24. متوفر على الرابط التالي :
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/3395

- وزير الإتصال يدعو الصحفيين إلى التحلي بـ"المسؤولية"و "الإحترافية" . نشر بتاريخ 2016/10/04 على الساعة 14:46. متوفر على الرابط الالكتروني الآتي :

http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/2765

- وزير الاتصال حميد قرين يدعو الصحفيين إلى التأكد من صحة المعلومة قبل نشرها منشور بتاريخ 2016/12/13 على الساعة 16:**04** . متوفر على الموقع الالكتروني الآتي :

http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/3000

- عملية تحرير رهائن عين أميناس ، مثيرة للجدل عسكريا وإعلاميا متوفر على الموقع الالكتروني الأتي : متوفر على الموقع الالكتروني الآتي : http://www.dw.com/ar/

- نرجس.ك :صراع الآباء والأبناء فوق سفينة تغرق (إجماع على تراجع مستوى الصحافة الجزائرية وتبادل للتهم بين الأجيال) .المقال متوفر على محرك البحث التلي :

https://www.djazairess.com/annasr/57811

- قسايسية علي : محاضرا ت التشريعات الإعلامية لسنة ، 2012 ، 2013 ، نشر بتاريخ الأربعاء، 22 ماي 2013 . متوفر على الرابط التالي :

http://presslaw1.blogspot.com/2013/05/20122013.html

_ أنيس نواري : السلطة الرابعة بعيدا عن الاحتراف قريبا من الانحراف(في اليوم الوطني للصحافة) الاثنين ، 21 أكتوبر 2013 .متوفر على الموقع الالكتروني التالي :

https://www.annasrdz.com/index.php?...2013...21...

- رئيس الجمهورية يؤكد على إثراء القوانين المتعلقة بالإعلام تعزيزا لتمسك الجزائر بحرية التعبير ، 02 /05 / 2016 . على الساعة 15:42. متوفر على الرابط التالي :

http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/2332

- مصطفى.د و ذهبية عبد القادر : :رئاسيات الجزائر بعيون الصحافة العربية والأجنبية ، المستقبل يوم 10 - 04 – 2009.تاريخ الزيارة : 05 ماي 20017 . متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

http://www.djazairess.com/elmoustakbel/1002288

- ي . ب . مراجعة عبده جميل المخلافي : دويتشه فيله ، ملفات الفساد في الجزائر تعود إلى الواجهة على وقع "**فضيحة سوناطراك**" تاريخ الزيارة 08 ماي 2017 . متوفر على الموقع الالكتروني :

http://www.dw.com/ar/

- جمال لعلامي عبد الوهاب بوكروح وآخرون : الصحافة الجزائرية في الصدارة عربيا..ولكن "دار الشرع"، الضغوط النفسية و"التهديدات" لكسر جّرة قلم! نشر بتاريخ 2009/05/02 تاريخ الزيارة / الثلاثاء 09 ماي 2017 . متوفر على الموقع الالكتروني:
http://www.echoroukonline.com/ara/?news=36021
- مهدي إيدار: هل يتصالح بوتفليقة مع الإعلام الجزائري المستقل؟ تاريخ الزيارة : - 22/04/2009 13:53 .

المقال على الموقع الالكتروني الآتي : -http://www.menassat.com/audio/www.al-akhbar.com?q=ar/news-articles/6401-
- محمد دلومي : مصدر المعلومة في الجزائر.. أو الحرب الباردة بين الصّحفي ومصدر الخبر "بين التكتم وحق المواطن في الإعلام "، الأمة العربية يوم 20 - 12 – 2009. على الموقع :
http://www.djazairess.com/eloumma/8353
- **تقرير** جويل سايمون عن : لجنة حماية الصحفيين تناشد الرئيس بوتفليقة لإنهاء الإساءات ضد حرية الصحافة الجزائرية ، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ، بتاريخ 20 _04 _2009 . متوفر على الموقع الالكتروني الأتي :

http://www.anhri.net/mena/cpj/2009/pr0420.shtml
_ الجزائر: تقرير الاتحاد الدولي للصحفيين في إطار حملة "كسر القيود" بتاريخ 10جوان 2008 على الموقع الالكتروني التالي :https://anhri.net/ifex/alerts/algeria/2008/0610.shtml
- الشروق أون لاين : م.صالحي : أويحيى جرم العمل الصحفي كوزير للعدل في 2001 ويلغيه كوزير أول في 2011 .موجودعلى الموقع الالكتروني :
http://www.echoroukonline.com/ara/?news=74128
- مارغريت سوليفان :مكتب صحفي مسئول (دليل المطلع من الداخل) ، من مطبوعات مكتب برامج الإعلام الخارجي ، وزارة الخارجية الأمريكية ،. تر ، مفيد الديك . متوفر على الرابط التالي:
http :usinfo.state.gov

قائمة الوثائق الأرشيفية

_ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، الفصل 08 " أحكام ختامية "، تنفيذ الاتفاقية ، المادة 65 (1) .

-قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الرابع ، التجريم والعقوبات وأساليب التحري ،حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا ، المادة 46.
_ قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الرابع ، التجريم والعقوبات وأساليب التحري ،حماية الشهود والخبراء والمبلغين والضحايا ، المادة 45 .
- قانون رقم 6-1 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الباب الثاني ، التدابير الوقائية في القطاع العام ،مشاركة المجتمع المدني ، المادة 15.
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 83) ، ص 29 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: المرسوم التشريعي 92-03 المؤرخ يوم 30 سبتمبر 1992.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: وزارة الثقافة والاتصال موجز حول قطاع الإعلام الندوة الوطنية الأولى للاتصال الجزائر، جانفي 1992.
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 76 لسنة 1992، القرار المؤرخ في 16 صفر 1413 الموافق ل 15 أوت 1992، يتضمن تعليق صدور يومية Le MATIN .
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد العدد 77، الموافق لـ 7 أكتوبر 1992، يتعلق رفع تعليق صدور يومية Le MATIN
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 76 لسنة 1992، القرار المؤرخ في 2 ربيع الأول 1413 الموافق ل 31 أوت 1992، يتضمن تعليق "بريد الشرق".
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، العدد 33، القرار المؤرخ في20 رجب عام 1413 الموافق لـ 13 جانفي، يتضمن إلغاء إيقاف صدور يومية ELWATAN
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية:الجريدة الرسمية ،مرسوم تشريعي رقم92 -3 مؤرخ في30سبتمبر 1992.
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية،الجريدة الرسمية ، المرسوم رقم 88-131 ل 04 جويلية 1988. الخاص بتحديد العلاقة بين الإدارة والمواطن.
- الفصل الرابع من الباب الأول من الدستور تعديل الدستور الجزائري ، المواد : من المادة32 إلى المادة 73.
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 83) ، ص 29 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب وأخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 76) ، ص 28 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة

الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 81) ، ص 29 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (4) ، 23 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (2) ، 22 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (4) ، 23 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب الاول " احكام عامة " المادة (2) ، 22 .
- أنظر التعديل الدستوري الصادر بالقانون رقم 01/16 المؤرخ في 6 مارس 2016 م ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 14 ، الصادرة في 7 مارس 2016.
- انظر المواد (41 .42.4. 43) من قانون الإعلام 1990 .
- أنظر المواد (86 .87. 88. 89 .) من قانون الإعلام الجزائري ، 04 أفريل ، 1990 .
- انظر المواد: 41- 42 – 46 من قانون العقوبات الجزائرية.
- أنظر على التوالي ، ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين ، 13 أفريل 2000 .
- وزارة الاتصال والثقافة: التقرير السنوي لوزارة الاتصال والثقافة، سنة 19994، ص 4.
-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون الإعلام 1982، المؤرخ في 06 فيفري 1982، المادتين 45.46 على التوالي.
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 84) ، ص 29 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون العقوبات ، الصادر عن الأمر رقم 66-56 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ08 جويلية 1966 الذي يتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم 2007 .
- الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، المرسوم التشريعي لمكافحة الإرهاب رقم 03/92، المؤرخ في 30 سبتمبر 1992.

- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السادس " مهنة الصحفي وآداب واخلاقيات المهنة " ، الفصل الاول مهنة الصحفي ،(المادة 83) ، ص 29 .
- القانون العضوي رقم 12 – 5 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالاعلام ، الباب السابع " حق الرد وحق التصحيح " المادة (101) ،ص 22 .